مرآة العقول

في شرح أخبار آل الرسول

تأليف

العلامة المجلسي

المجلد ١٠



www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

مرآة العقول المجلد 10

اشارة

سرشناسه : مجلسی، محمدباقربن محمدتقی، ۱۰۳۷ - ۱۱۱۱ق.
عنوان قراردادی : الکافی .شرح
عنوان و نام پدیدآور : مرآه‌العقول فی شرح اخبار آل‌الرسول علیهم‌السلام/ محمدباقر المجلسی. مع بیانات نافعه لاحادیث‌الکافی من‌الوافی/ محسن الفیض‌الکاشانی؛ التحقیق بهراد الجعفری.
مشخصات نشر : تهران: دارالکتب‌الاسلامیه، ۱۳۸۹-
مشخصات ظاهری : ج.
شابک : ۱۰۰۰۰۰ ریال: دوره978-964-440-476-4 :
وضعیت فهرست نویسی : فیپا
یادداشت : عربی.
یادداشت : کتابنامه.
موضوع : کلینی، محمدبن یعقوب - ۳۲۹ق. . الکافی -- نقد و تفسیر
موضوع : احادیث شیعه -- قرن ۴ق.
موضوع : احادیث شیعه -- قرن ۱۱ق.
شناسه افزوده : فیض کاشانی، محمد بن شاه مرتضی، ۱۰۰۶- ۱۰۹۱ق.
شناسه افزوده : جعفری، بهراد، ۱۳۴۵-
شناسه افزوده : کلینی، محمدبن یعقوب - ۳۲۹ق. . الکافی. شرح
رده بندی کنگره : BP۱۲۹/ک۸ک۷ ۲۱۷ ۲۰ ۱۳۸۹
رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲۱۲
شماره کتابشناسی ملی : ۲۰ ۸۳۷۳۹
ص:1

اشارة

بَابُ الْكَبَائِرِ
1 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِی جَمِیلَةَ عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی‌قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيماً قَالَ الْكَبَائِرُ الَّتِی أَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهَا النَّار

[تتمة كتاب الإيمان و الكفر]

باب الكبائر

الحديث الأول

: ضعيف.
" إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ" قال البيضاوى: كبائر الذنوب التى نهاكم الله و رسوله عنها" نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ" نغفر لكم صغائركم و نمحها عنكم" وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيماً" الجنة و ما وعد من الثواب أو إدخالا مع كرامة، انتهى.
و لنحقق هنا معنى الكبائر و عددها قال الشيخ البهائى قدس سره: اختلف آراء الأكابر فى تحقيق الكبائر فقال قوم: هى كل ذنب توعد الله عليه بالعقاب فى الكتاب العزيز، و قال بعضهم: هى كل ذنب رتب عليه الشارع حدا أو صرح فيه بالوعيد، و قال طائفة: هى كل معصية تؤذن بقلة اكتراث فاعلها بالدين، و قال آخرون: كل ذنب علم حرمته بدليل قاطع، و قيل: كل ما توعد عليه تواعدا شديدا فى الكتاب أو السنة، و عن ابن مسعود أنه قال: اقرؤوا من أول سورة النساء إلى قوله:" إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ" فكل ما نهى

عنه فى هذه السورة إلى هذه الآية فهو كبيرة، و قال جماعة: الذنوب كلها كبائر لاشتراكها فى مخالفة الأمر و النهى لكن قد تطلق الصغيرة و الكبيرة على الذنب بالإضافة إلى ما فوقه و ما تحته، فالقبلة صغيرة بالنسبة إلى الزنا، و كبيرة بالنسبة إلى النظر بشهوة.

قال الشيخ الجليل أمين الإسلام أبو على الطبرسى طاب ثراه فى كتاب مجمع البيان بعد نقل هذا القول: و إلى هذا ذهب أصحابنا رضى الله عنهم فإنهم قالوا المعاصى كلها كبيرة لكن بعضها أكبر من بعض، و ليس فى الذنوب صغيرة و إنما يكون صغيرا بالإضافة إلى ما هو أكبر، و يستحق العقاب عليه أكثر، انتهى كلامه.

و قال قوم: إنها سبع: الشرک بالله، و قتل النفس التى حرم الله، و قذف المحصنة، و أكل مال اليتيم، و الزنا، و الفرار من الزحف، و عقوق الوالدين، و رووا فى ذلک حديثا عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم و زاد بعضهم على ذلک ثلاثة عشر أخرى: اللواط، و السحر، و الربا، و الغيبة، و اليمين الغموس، و شهادة الزور، و شرب الخمر، و استحلال الكعبة، و السرقة، و نكث الصفقة، و التعرب بعد الهجرة، و اليأس من روح الله، و الأمن من مكر الله.

و قد يزاد أربعة عشر أخرى: أكل الميتة و الدم و لحم الخنزير، و ما أهل لغير الله من غير ضرورة، و السحت، و القمار، و البخس فى الكيل و الوزن، و معونة الظالمين، و حبس الحقوق من غير عسر، و الإسراف و التبذير و الخيانة و الاشتغال بالملاهى، و الإصرار على الذنوب، و هذه الأربعة عشر منقولة فى عيون أخبار الرضا عليه السلام.

فهذه عشرة أقوال فى ماهية الكبيرة، و ليس على شىء منها دليل تطمئن به النفس، و لعل فى إخفائها مصلحة لا تهتدى إليه عقولنا كما فى إخفاء ليلة القدر و

الصلاة الوسطى و غير ذلک.
و قد نقل أصحاب الحديث عن ابن عباس أنه سئل عن الكبائر أ سبع هى؟ فقال: هى إلى السبعمائة أقرب منها إلى السبعة، و ربما يقال: ما ذهب إليه الإمامية من أن الذنوب كلها كبائر كما نقله الشيخ الطبرسى عنهم كيف يستقيم مع ما تقرر من أن الصغائر مغفورة لمن اجتنب الكبائر كقوله تعالى:" إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيماً" فإنه يقتضى أن يكون الكبائر ذنوبا مخصوصة لتجتنب فيحصل باجتنابها تكفير الصغائر، و الحاصل أن تكفير الصغائر باجتناب الكبائر على القول بأن كلا منها أمور مخصوصة معقول فما معناه على القول بأن الوصف بالكبر و الصغر إضافى؟ و جوابه أن معناه أن من عن له أمران منها، و دعت نفسه إليهما بحيث لا يتمالک فكفها عن أكبرهما مرتكبا أصغرهما فإنه يكفر عنه ما ارتكبه لما استحقه من الثواب باجتناب الأكبر، كمن عن له التقبيل و النظر بشهوة فكف عن التقبيل، و ارتكب النظر. كذا ذكره البيضاوى و صاحب كنز العرفان، و فيه تأمل فإنه يلزم منه أن من كف نفسه عن قتل شخص، و قطع يده مثلا يكون مرتكبا للصغيرة و تكون مكفرة عنه، اللهم إلا أن يراد بقوله مرتكبا أصغرهما ما لا أصغر منه من نوعه، و هو فى المثال أقل ما يصدق عليه الضرر لا قطع اليد و فيه ما فيه.
ثم قال (ره): و مما ذكرنا يظهر أن قولهم العدل من يجتنب الكبائر و لا يصر على الصغائر ينبغى أن يراد به إذا عن له أمران و كف عن الأكبر و لم يصر على الأصغر، و هذا المعنى و إن كان غير مشهور فيما بينهم لكنه هو الذى يقتضيه النظر، بناء على ذلک المذهب، فما فى كلام بعض الأعلام من أنه يلزمهم أن تكون كل معصية مخرجة عن العدالة محل نظر، إذ العدالة على ما يظهر من كلامهم

ملكة تبعث على كف النفس عن الأكبر، مع عدم الإصرار على الأصغر، و الذنوب و إن كانت كلها كبائر عندهم لكن ليس كل كبيرة عندهم مخرجة عن العدالة، بل الكبيرة التى لم يكف عنها إلى الأصغر منها، و التى يصر عليها.
نعم يلزم من ظاهر كلامه أن العدالة لا تجامع من الذنوب إلا واحدا هو أصغر من الجميع، و لعلهم يريدون من الأصغر من كل نوع من أنواع الذنوب و إن كان بعد لا يخلو من إشكال.
ثم لا يخفى أن كلام الشيخ الطبرسى مشعر بأن الذنوب كلها كبائر متفق عليه بين علماء الإمامية، و كفى بالشيخ ناقلا.
إذا قالت حذام فصدقوها فإن القول ما قالت حذام
و لكن صرح بعض أفاضل المتأخرين منهم بأنهم مختلفون و أن بعضهم قائل ببعض الأقوال السالفة، و نسب هذا القول إلى رئيس الطائفة و الشيخ المفيد و ابن البراج و أبى الصلاح و المحقق محمد بن إدريس و الشيخ أبى على الطبرسى رضوان الله عليهم، انتهى كلامه رفع الله مقامه.
و أقول: القول بأن الذنوب كلها كبيرة مخالف لكثير من الآيات و الأخبار، و لعل من قال بهذا القول غرضه المنع عن تحقير الذنب و الاستهانة بها كما مر فى الأخبار، فإن معصية الكبير كبيرة، و مخالفة الرب الجليل جليلة، و لا ينافى ذلک كون بعضها قادحة فى العدالة بنفسها، و بعضها لا تكون قادحة إلا مع الإصرار عليها، و اجتناب بعضها موجبا للعفو عن بعضها، كما هو صريح هذه الآية الكريمة، و أما نسبة هذا القول إلى جميع الأصحاب ففى غاية الوهن، فإن الشيخ و إن كان ظاهر

كلامه فى العدة ذلک لکن فى المبسوط صرح بخلافه، و قسم الذنوب إلى الصغيرة و الکبيرة و تبعه على ذلک ابن حمزة و الفاضلان، و جمهور المتأخرين، و القول الأول من الأقوال التى نقلها الشيخ هو المشهور بين أصحابنا، و لم أجد فى کلامهم اختيار قول آخر و عرف العلامة (ره) الکبيرة فى کتبه کالقواعد و التحرير بأنها ما توعد الله عليه النار، و هو الظاهر من أکثر الأخبار کهذا الخبر، لکن يظهر من بعضها أن الکبائر هى الذنوب التى أوعد الله عليها النار فى القرآن، و من بعضها أنها التى أوعد عليها النار أو وقع فيها تهديد و تأکيد أو لعن و تخويف، و من بعضها أنها التى ورد فيها وعيد بالنار أو عقاب شديد فى القرآن أو فى السنة المتواترة أو الأعم، و سنبين ذلک فى شرح الأخبار الآتية إنشاء الله تعالى.

و قال بعض العامة: هى ما توعد الله عليه بعذاب أو قرن بلعنة أو غضب، و رووا ذلک عن ابن عباس، و عنه أيضا أن الکبيرة ما نهى الله سبحانه عنه، و قال الغزالى: هى ما فعل من دون استشعار خوف و لا اعتقاب ندم، لأن الذى يفعل الذنب بدون أحدهما مجترئ متهاون، و ما وقع منهم مع أحدهما صغيرة، و قيل: يعرف الفرق بأن تعرف مفسدة الذنب، فإن نقصت عن مفسدة أقل الکبائر المنصوص عليها فهى صغيرة، و إن ساوتها أو کانت أعظم فهى کبيرة، فالشرک کبيرة بالنص، و تلطخ الکعبة بالقذر و إلقاء المصحف فيه مساو له، و الزنا و القتل کبيرتان بالنص، و حبس امرأة ليزنى بها أو ليقبلها لم ينص عليه لکنه أعظم مفسدة من أکل مال اليتيم المنصوص عليه، و الفرار من الزحف کبيرة، و الدلالة على عورة المسلمين مع العلم بأنهم يسبون أموالهم و ذراريهم لم ينص عليه و لکنه أعظم من الفرار من الزحف، و کذلک لو کذب على مسلم کذبة يعلم أنه يقتل بها، و لا يخفى ما فى تلک الوجوه من الوهن و الضعف، و ما فى هذا الخبر الظاهر أن الکبائر مبتدأ و التى خبر، و

ص: 6

2 عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ قَالَ كَتَبَ مَعِی بَعْضُ أَصْحَابِنَا إِلَی أَبِی الْحَسَنِ ع یَسْأَلُهُ عَنِ الْکَبَائِرِ کَمْ هِیَ وَ مَا هِیَ فَکَتَبَ الْکَبَائِرُ مَنِ اجْتَنَبَ مَا وَعَدَ اللَّهُ عَلَیْهِ

یحتمل أن یکون الکبائر خبر مبتدإ محذوف و التی صفته، أی الکبائر المذکورة فی الآیة هی هذه فالصفة إما موضحة أو احترازیة، و علی الأخیر لا ینافی کون جمیع الذنوب کبائر لکنه بعید.

: صحيح.
" كتب معى" أى كنت حامل الكتاب" كم هى؟" سؤال عن عددها" و ما هى؟" سؤال عن حقيقتها، و كان الأنسب تقديم الثانى على الأول و لذا عكس عليه السلام الترتيب فى الجواب" فكتب: الكبائر" أى سألت عن الكبائر أو هو خبر مبتدإ محذوف، بتقدير مضافين، أى هذا بيان حقيقة الكبائر، و الحاصل أنه كتب لفظ الكبائر فى صدر الكتاب ليعلم أن ما بعدها متعلق ببيانها كما هو المتعارف فى ذكر العنوانات، ثم بين عليه السلام حقيقة الكبائر فقال" من اجتنب" فهو مبتدأ و كفر على بناء المعلوم أو المجهول خبره، و يظهر منه بتوسط الآية المتقدمة حقيقة الكبائر فإنه عليه السلام ذكر مضمون الآية، و ذكر مكان الكبائر المذكورة فى الآية ما وعد الله عليه النار، و الوعد هنا بمعنى الوعيد، ثم بين عليه السلام عدد الكبائر بقوله: و السبع الموجبات، بالكسر، و يحتمل الفتح أى السبع الغير المكفرة الموجبات للنار بمقتضى وعيده، فهو مبتدأ و قتل النفس خبره، و هذا أظهر الوجوه فى تأويل الخبر و أولها.
و ثانيها: أن يكون الكبائر مبتدأ و جملة من اجتنب خبرا، فيكون من باب إقامة المظهر موضع المضمر، لأن حاصله: الكبائر من اجتنبها كفر عنه سائر سيئاته، و إنما عبر كذلك لبيان معنى الكبيرة كما مر.
و ثانيها: أن يكون الكبائر مبتدأ و جملة من اجتنب خبرا، فيكون من باب إقامة المظهر موضع المضمر، لأن حاصله: الكبائر من اجتنبها كفر عنه سائر سيئاته، و إنما عبر كذلك لبيان معنى الكبيرة كما مر.
و ثالثها: أن يكون الكبائر مبتدأ و من اجتنب خبره بتقدير مضاف، أى ذنوب من اجتنب، فقوله: كفر عنه سيئاته جملة معترضة و السبع الموجبات معطوف على

النَّارَ كَفَّرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ إِذَا كَانَ مُؤْمِناً وَ السَّبْعُ الْمُوجِبَاتُ قَتْلُ النَّفْسِ الْحَرَامِ وَ عُقُوقُ

الخبر عطفا تفسيريا و لا يخفى بعده.
و أقول: على هذا الوجه يمكن التقدير فى المبتدأ أى مجتنب الكبائر، و على الوجهين تكون من موصولة لا شرطية.
و رابعها: ما أفاده الوالد قدس الله روحه و هو أنه عليه السلام أراد بيان معنيين للكبائر جمعا بين الأخبار النبوية المختلفة الواردة فى ذلک، و حاصله أنه قد تطلق الكبيرة على ما يصير اجتنابها سببا لتكفير غيرها و قد تطلق على الذنوب المغلظة التى تخرج فاعلها من الإيمان و يستوجب بها دخول النار، فالحاصل أنه قال عليه السلام سألت عن الكبائر فأما فى هذه الآية فالمراد بها ما أوعد الله عليه النار، و هى أكثر من السبع كما يظهر من خبر عمرو بن عبيد، و أما الكبائر الموجبة للنار فسبع، و هذا وجه وجيه.
و خامسها: ما قيل أن السبع الموجبات عطف على ما وعد الله، أى من اجتنب السبع الموجبات كفر عنه سيئاته، من باب عطف الخاص على العام، لأن الكبائر أكثر منها أو من عطف المفصل على المجمل.
" قتل النفس الحرام" يمكن شموله لقتل النفس أيضا، و قتل المعاهد" و عقوق الوالدين" أصل العق الشق، يقال: عق الولد أباه إذا قطع عنه و عصاه و آذاه، و ترک الإحسان إليه، و أما الإيذاء القليل و ترک بعض الحقوق فلا يسمى عقوقا، و إن كان حراما، كما روى الشيخ فى الصحيح عن عمر بن يزيد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن إمام لا بأس به فى جميع أمره عارف، غير أنه يسمع أبويه الكلام الغليظ الذى يغيظهما، أقرأ خلفه؟ قال: لا تقرأ خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا، و قد مر بعض الكلام فيه و سيأتى إنشاء الله.

الْوَالِدَيْنِ- وَ أَكْلُ الرِّبَا- وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ وَ أَكْلُ مَالِ

" و أكل الربا" الربا لغة الزيادة، و شرعا بيع أحد المتماثلين المقدرين بالكيل أو الوزن فى عهد صاحب الشرع عليه السلام أو فى العادة، بالآخر مع زيادة فى أحدهما حقيقة أو حكما، أو اقتراض أحدهما مع الزيادة و إن لم يكونا مقدرين بهما إذا لم يكن باذل الزيادة حربيا، و لم يكن المتعاقدان والدا مع ولده و لا زوجا مع زوجته، و تحريمه ثابت بالنص و الإجماع، و هو من أعظم الكبائر الموبقات، حتى أن الدرهم منه أعظم من سبعين زنية كلها بذات محرم، رواه هشام بن سالم عن الصادق عليه السلام و التخصيص بالأكل لأنه أعظم ما يكتسب له حقيقة أو عادة، على أنه شاع فى عرف العرب و العجم إطلاق الأكل على جميع وجوه التصرفات.

" و التعرب بعد الهجرة" قال فى النهاية فيه: ثلاث من الكبائر منها التعرب بعد الهجرة، هو أن يعود إلى البادية و يقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجرا، و كان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد، انتهى.

و اعلم أنه اختلف العلماء فى أن الهجرة هل تكون بعد فتح مكة أو نسخ وجوبه بعد ذلک كما روى أنه لا هجرة بعد الفتح، و على القول بكونها بعد الفتح ففى أعصار الأئمة الذين جاهدوا كان يجب الهجرة إليهم لنصرتهم، و فى أعصار سائر الأئمة عليهم السلام كان يجب الهجرة إليهم لعرض الولاية و النصرة عليهم، و تعلم الأحكام منهم، و أما فى أعصار الغيبة فالهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، و من بلاد لا يمكن فيها تعلم الأحكام إلى بلاد يتيسر فيها ذلک، فالتعرب ترک الهجرة بعد الإتيان بها، و لا ينافى ذلک قوله تعالى:" فَلَوْ لا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِى الدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ" لأنه ذكر فى الآية

وجهان: أحدهما: أن يكون المراد عدم اتفاقهم على النفور إلى الجهاد، بل يجب أن يبقى جماعة عند النبى صلى الله عليه و آله و سلم للتفقه و هو الجهاد الأكبر، فإذا رجع النافرون من الجهاد أنذرهم المتخلفون، و ثانيهما: هو المعنى الظاهر و هو أن ينفر من كل فرقة طائفة فيأتوا النبى أو الإمام عليهما السلام للتفقه ثم يرجعوا بعد التفقه إلى قومهم لإنذارهم و تعليمهم، فعلى أول الوجهين عدم التنافى ظاهر، و على الثانى فيمكن أن يقال: التعرب إنما يكون مذموما إذا كان بغير إذن النبى أو الإمام، فإذا كان بإذن يقال: التعرب إنما يكون مذموما إذا كان بغير إذن النبى أو الإمام، فإذا كان بإذن أحدهما للإنذار فلا تعرب، أو يقال التعرب إنما نهى عنه لاستلزامه ترک الدين و البعد عن العلم و الآداب، كما قال تعالى:" الْأَعْرابُ أَشَدُّ كُفْراً وَ نِفاقاً وَ أَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ ما أَنْزَلَ اللَّهُ" فإذا كان بعد الكمال فى الفقه و العلم لا يكون تعربا، و لذا ورد أن التعرب هو ترک التعلم أو ترک الدين فإن النهى عن التعرب إنما هو لأحدهما و قد مر فى كتاب العقل عن أبى عبد الله عليه السلام: تفقهوا فى الدين فإنه من لم يتفقه منكم فى الدين فهو أعرابى، إن الله تعالى يقول فى كتابه" لِيَتَفَقَّهُوا فِى الدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ".
و قد روى فى معانى الأخبار عن حذيفة بن منصور قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: المتعرب بعد الهجرة التارک لهذا الأمر بعد معرفته.
و قال بعض أصحابنا: التعرب بعد الهجرة فى زماننا هذا أن يشتغل الإنسان بتحصيل العلم ثم يتركه و يصير منه غريبا، و قال العلامة قدس سره فى المنتهى: لما نزل قوله تعالى:" أَ لَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها" أوجب النبى صلى الله عليه و آله و سلم المهاجرة على من يضعف عن إظهار شعائر الإسلام، و اعلم أن الناس فى الهجرة على أقسام ثلاثة: أحدها: من يجب عليه

و هو من أسلم فى بلاد الشرک، و کان مستضعفا فیهم لا یمکنه إظهار دینه و لا عذر له من مرض و غیره، لقوله تعالى:" إِنَّ الَّذِینَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِکَةُ ظالِمِی أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِیمَ کُنْتُمْ قالُوا کُنَّا مُسْتَضْعَفِینَ فِی الْأَرْضِ قالُوا أَ لَمْ تَکُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِیها فَأُولئِکَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَ ساءَتْ مَصِیراً".

الثانى: من لا یجب علیه لکن یستحب له المهاجرة و هو من أسلم من المشرکین و له عشیرة تحمیه عن المشرکین، یمکنه إظهار دینه و یکون آمنا على نفسه مع مقامه بین أظهرهم کالعباس، و لهذا بعث النبى صلى الله علیه و آله و سلم یوم الحدیبیة إلى أهل مکة عثمان لأن عشیرته کانت أقوى بمکة، و إنما لم یجب علیه المهاجرة لتمکنه من إظهار دینه و عدم مبالاته بهم، و إنما استحبت له لأن فیه تکثیرا لعددهم، و اختلاطا بهم.

الثالث: من لا تجب علیه و لا تستحب له، و هو من کان له عذر یمنعه من المهاجرة من مرض أو ضعف أو عدم نفقة أو غیر ذلک، فلا جناح علیه لقوله تعالى:" إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِینَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ" و لأنهم غیر متمکنین و کانوا بمنزلة المکرهین، فلا إثم علیهم، و لو تجددت له القدرة وجبت علیه المهاجرة.

إذا ثبت هذا فإن الهجرة باقیة ما دام الشرک باقیا لوجود المقتضى و هو الکفر الذى یعجز معه من إظهار شعائر الإسلام، و لما روى عن النبى صلى الله علیه و آله و سلم أنه قال: لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، و لا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مشرقها، و أما ما روى عنه صلى الله علیه و آله و سلم أنه قال: لا هجرة بعد الفتح، فله تأویلان: أحدهما: أنه أراد لا هجرة بعد الفتح فضلها کفضل الهجرة قبل الفتح، لأن الهجرة قبل الفتح

كانت أفضل منها بعد الفتح، و كذا الإنفاق لقوله تعالى:" لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَ قاتَلَ أُولئِکَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَ قاتَلُوا" الثانى: أنه أراد لا هجرة من مكة لأنها صارت دار الإسلام أبدا، انتهى.
و أقول: يخطر بالبال أنه يحتمل أن يكون المراد بالتعرب بعد الهجرة اختيار الأعرابية و ترک الهجرة بعد وجوب الهجرة و نزول حكمها كالربا بعد البينة، و على التقادير ترک الهجرة ابتداء أو بعد ارتكابها مما أوعد الله عليه النار، حيث قال:" فَأُولئِکَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ" الآية.
" و قذف المحصنة" أى رميها بالزنا، و كان رمى المحصن به أو باللواط مثله، و التخصيص لكونه أشنع، و يحتمل الاختصاص لورود اللعن و وعيد العذاب، و الحكم بالفسق فيه، و المحصنة العفيفة غير المشهورة بالزنا و ظاهر الخبر شموله لما إذا كان القاذف رجلا أو امرأة، و إن كان ظاهر الآيات التخصيص بالرجال، لكن أجمعوا على أن حكم النساء أيضا فى الحد كذلک.
قال الطبرسى (ره) فى قوله تعالى:" وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ" أى يقذفون العفائف من النساء بالفجور و الزنا" ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً وَ لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً وَ أُولئِکَ هُمُ الْفاسِقُونَ" ثم قال: و الآية وردت فى النساء و حكم الرجال حكمهن فى ذلک بالإجماع.
و قال المحقق الأردبيلى قدس الله روحه: و الظاهر أن المذكر فى الذين غلب كالتأنيث فى المحصنات، فلو قذفت امرأة و قذف رجل محصن به يكون الحكم كذلک بالإجماع المنقول فى" ن" و غيره.
و أقول: كذا الكلام فى قوله سبحانه:" الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ الْغافِلاتِ

الْيَتِيمِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ
3 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْکَانَ

الْمُؤْمِناتِ لُعِنُوا فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِیمٌ".
" و أکل مال الیتیم" الأکل یعم وجوه التصرفات کما مر، و الیتیم فی الناس من فقد أباه، و فی البهائم من فقد أمه بشرط الصغر فیهما، و قال الزمخشری: لا یشترط لوجود الانفراد فی الکبیر أیضا إلا أنه غلب استعماله فی الصغیر، و قال: حدیث لا یتم بعد البلوغ، تعلیم شریعة لا تعلیم لغة، و المراد هنا الصغیر و هو مقید بأکله ظلما کما قید به فی الآیة فلا ینافی ما جوزه أکثر الأصحاب للولی الأکل بالمعروف لقوله تعالی:" فَلْیَأْکُلْ بِالْمَعْرُوفِ" و کذا إذا خلط ماله بمال نفسه مع رعایة الغبطة کما هو ظاهر الآیة و الأخبار، و سیأتی تفاصیل تلک الأمور فی محالها إنشاء الله.
" و الفرار من الزحف" الزحف المشی یقال: زحف إلیه زحفا و زحوفا من باب منع أی مشی، و یطلق علی الجیش الکبیر تسمیة بالمصدر، و الفرار من العدو بعد الالتقاء بشرط أن لا یزیدوا علی الضعف کبیرة، إلا فی التحرف لقتال أو التحیز إلی فئة، و المراد بالتحرف لقتال الاستعداد له بأن یصلح آلات الحرب أو یطلب الطعام و الماء لجوعه أو عطشه، أو یجتنب عن مواجهة الشمس و الریح، أو یطلب مکانا أحسن أو نحو ذلک، و قیل: هو الکر بعد الفر یخیل عدوه أنه ینهزم، ثم ینعطف علیه و هو نوع من مکائد الحرب، و المراد بالتحیز إلی فئة الرجوع إلیهم للاستعانة بهم مع صلاحیتهم لها، و عدم البعد المفرط بحیث یعد الرجوع إلیهم فرارا، و هذه السبعة کلها مما أوعد الله علیه النار صریحا أو ورد فیه ذم بلیغ یستلزم العقاب کما سیأتی بیانها إنشاء الله تعالی.

الحديث الثالث

: صحيح.

ص: 13
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ الْکَبَائِرُ سَبْعٌ قَتْلُ الْمُؤْمِنِ مُتَعَمِّداً وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَةِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَ أَکْلُ

" قتل المؤمن متعمدا" الظاهر أن التعمد فی مقابلة الخطإ، و قد وقع فی بعض الروایات أن المتعمد هو أن یقتله لإیمانه لیکون الخلود بمعناه." و أکل الربا بعد البینة" أی بعد الموعظة البینة أو الآیة البینة. و المراد بعد العلم فیکون قبله من الصغائر، و المعنی أن الربا الذی یأکلها و یتصرف فیها بعد العلم، فهو من الکبائر و أما ما أخذه قبل العلم فهو له، و لا یجب علیه رده و لا یحرم علیه لقوله تعالی:
" فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهی فَلَهُ ما سَلَفَ" لکن اختلف الأصحاب فی أن هذا الحکم هل کان مختصا بصدر الإسلام قبل نزول آیة تحریم الربا أو جار بعده فی کل من لم یعلم حرمة الربا مطلقا أو حرمة بعض شقوقه.
قال الطبرسی (ره):" فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ" معناه فمن جاءه زجر أو نهی و تذکیر من ربه فانزجر و تذکر و اعتبر" فَلَهُ ما سَلَفَ" معناه: فله ما أخذ و أکل من الربا قبل النهی لا یلزمه رده، قال الباقر علیه السلام: من أدرک الإسلام و تاب مما کان علیه فی الجاهلیة وضع الله عنه ما سلف، و قال السدی: معناه له ما أکل و لیس علیه رد ما سلف، فأما ما لم یقبض بعد فلا یجوز له أخذه و له رأس المال.
" وَ أَمْرُهُ إِلَی اللَّهِ" معناه: و أمره بعد مجیء الموعظة و التحریم و الانتهاء إلی الله إن شاء عصمه عن أکله و ثبته فی انتهائه، و إن شاء خذله، و قیل: معناه: و أمره إلی الله فی حکم الآخرة إن لم یتب و هو غیر مستحل له إن شاء عذبه بعدله و إن شاء عفا عنه بفضله و قیل: معناه و أمره إلی الله فلا یؤاخذه بما سلف من الربا" وَ مَنْ عادَ" إلی أکل الربا بعد التحریم و قال ما کان یقوله قبل مجیء الموعظة من أن البیع مثل الربا" فَأُولئِکَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِیها خالِدُونَ" لأن ذلک القول لا یصدر إلا من کافر مستحل للرباء، انتهی.

ص: 14
مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ وَ كُلُّ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ
4 يُونُسُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ مِنَ الْكَبَائِرِ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ وَ الْيَأْسَ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ وَ الْأَمْنَ لِمَكْرِ اللَّهِ وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ الشِّرْكُ بِاللَّهِ
5 يُونُسُ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ نُعْمَانَ الرَّازِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ

و قال العلامة روح الله روحه فى التذكرة: يجب على آخذ الربا المحرم رده على مالكه إن عرفه و إن لم يعرفه تصدق به عنه، ثم قال: هذا إذا فعل الربا متعمدا و أما إذا فعله جاهلا بتحريمه فالأقوى أنه كذلک، و قيل: لا يجب عليه رده لقوله تعالى:" فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ" الآية، و هو يتناول المال الذى أخذه على وجه الربا، و سئل الصادق عليه السلام عن الرجل يأكل الربا و هو يرى أنه له خلال قال:
لا يضره حتى يصيبه متعمدا فهى بمنزلة الربا التى قال الله تعالى.
" و كل ما أوجب الله عليه النار" أى بسببه أو على فاعله، و لما كان ما سوى هذه الست من الكبائر ليست فى مرتبتها لم يعد معها مفصلا كأنها بمجموعها كواحد منها.

الحديث الرابع

: صحيح.
" من روح الله" أى من رحمته الواسعة المريحة من الشدائد" و الأمن لمكر الله" أى عذابه أو استدراجه و إمهاله عند المعاصى، قال الراغب: المكر صرف الغير عما يقصده بحيلة، و ذلک ضربان مكر محمود و هو أن يتحرى بذلک فعل جميل، و على ذلک قال الله عز و جل:" وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ*" و مذموم و هو أن يتحرى به فعل قبيح قال تعالى:" وَ لا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ". و كان المراد بالشرک جميع أنواع الكفر كما قال تعالى:" إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَکَ بِهِ*".

ص: 15
مَنْ زَنَى خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ مَنْ أَفْطَرَ يَوْماً مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ مُتَعَمِّداً خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ
6 عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يَزْنِی الزَّانِی

: مجهول.
و الروايات الدالة على أن الكبائر مخرجة من الإيمان لا سيما حين ارتكابها كثيرة، و القول فيها متفرع على الاختلاف فى حقيقة الإيمان و أن الأعمال داخلة فى الإيمان أم لا، و قد تكلمنا فيه فى شرح أبواب الإيمان، و للقوم فى تأويلها مسالک شتى فمنهم من حملها على ظاهرها، و منهم من حملها على نفى الكمال و زواله من باب نفى الشىء بنفى صفته و غايته، نحو لا علم إلا ما نفع، و منهم من حملها على أنه ليس آمنا من عقوبة الله، و أورد عليهما بأنه لا وجه لتخصيص هذه المعاصى بل الجميع كذلک، و لا للتخصيص بوقت الفعل كما فى بعض الروايات.
و قد يجاب عن الأول بأن الحكم غير مختص بهذه المعاصى، بل نبه بالزنا على جميع ما حرمه الله من الشهوات، و بالخمر على جميع ما يشغل عن الله، و بالسرقة على الرغبة فى الدنيا و أخذ الشىء من غير وجهه، و يؤيده ما سيأتى من رواية محمد بن حكيم، و منهم من حملها على نفى اسم المدح أى لا يقال له مؤمن، بل يقال له زان أو شارب أو سارق، و قالت المعتزلة: الفاسق لا يسمى مؤمنا.
و منهم من حملها على زوال النور الناشئ من الإيمان، و هو منقول عن ابن عباس و أيده بقول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: من زنى نزع الله. نور الإيمان من قلبه فإن شاء رده إليه.
و منهم من حملها على زوال استحضار الإيمان أى لا يزنى الزانى و هو مستحضر للإيمان، و يقرب منه قول الفخر الرازى: لا يزنى الزانى و هو عاقل، لأن المعصية مع استحضار العقوبة مرجوحة و الحكم بالمرجوح خلاف المعقول، و منهم من حملها على نفى الحياء أى لا يزنى الزانى و هو مستحيى من الله، و الحياء خصلة من الإيمان.

ص: 16
وَ هُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ لَا إِذَا كَانَ عَلَى بَطْنِهَا سُلِبَ الْإِيمَانُ مِنْهُ فَإِذَا قَامَ رُدَّ إِلَيْهِ فَإِذَا عَادَ سُلِبَ قُلْتُ فَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ فَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ فَلَا يَعُودُ إِلَيْهِ أَبَداً

7 يُونُسُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ وَ الْفَواحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ قَالَ الْفَوَاحِشُ الزِّنَى وَ السَّرِقَةُ

الحديث السادس

: مجهول.
" لا يزنى الزانى" سيأتى فى الثالث عشر" يزنى" و السائل واحد، و هو أظهر، و إن كان مفادهما واحدا إذ كلمة" لا" هنا فى كلامه ليس لنفى، بل لتصديق النفى" سلب الإيمان" الإيمان إما مرفوع بنيابة الفاعل أو منصوب بكونه ثانى مفعولى سلب، و المفعول الأول النائب للفاعل الضمير الراجع إلى الزانى" فقال ما أكثر من يريد" الحاصل أنه ليس لإرادة العود حكم العود كما أن إرادة أصل المعصية ليست كنفس المعصية فإنها صغيرة مكفرة كما سيأتى، و لو لم تكن مكفرة بعد الفعل باعتبار ترک التوبة و الإصرار على الذنب فلا ريب أن أصل الفعل أشد.

: موثق.
قال اللّه تعالى فى سورة النجم:" لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَساؤُا بِما عَمِلُوا وَ يَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى" قال الطبرسى (ره): ثم وصف الذين أحسنوا فقال:" الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ" أى عظائم الذنوب" وَ الْفَواحِشَ" جمع فاحشة و هى أقبح الذنوب و أفحشها، و قد قيل: إن الكبيرة كل ذنب ختم بالنار، و الفاحشة كل ذنب فيه الحد" إِلَّا اللَّمَمَ" اختلف فى معناه فقيل: هو صغار الذنوب كالنظر و القبلة و ما كان دون الزنا عن ابن عباس، و قيل: هى ما ألموا به فى الجاهلية من الإثم فإنه معفو عنه فى الإسلام، فعلى هذا يكون الاستثناء منقطعا، و قيل: هو أن يلم بالذنب

مرة ثم يتوب منه و لا يعود عن الحسن و السدى و هو اختيار الزجاج لأنه قال:
اللمم هو أن يكون الإنسان قد ألم بالمعصية، و لم يقم على ذلک، و يدل على ذلک قوله:" إِنَّ رَبَّکَ واسِعُ الْمَغْفِرَةِ" قال ابن عباس: لمن فعل ذلک و تاب، و معناه أن رحمته واسعة تسع جميع الذنوب و لا تضيق عنها.
و قال البيضاوى:" الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ کَبائِرَ الْإِثْمِ" ما يكبر عقابه من الذنوب، و هو ما رتب الوعيد عليه بخصوصه، و قيل: ما أوجب الحد" وَ الْفَواحِشَ" و ما فحش من الكبائر خصوصا" إِلَّا اللَّمَمَ" أى ما قل و صغر فإنه مغفور من مجتنبى الكبائر و الاستثناء منقطع، و محل الذين النصب على الصفة أو المدح، أو الرفع على أنه خبر محذوف" إِنَّ رَبَّکَ واسِعُ الْمَغْفِرَةِ" حيث يغفر الصغائر باجتناب الكبائر، أوله أن يغفر ما شاء من الذنوب صغيرها و كبيرها، و لعله عقب به وعيد المسيئين، و وعد المحسنين، لئلا ييأس صاحب الكبيرة من رحمته و لا يتوهم وجوب العقاب على الله تعالى.
و قال الراغب: اللمم مقاربة المعصية و عبر به عن الصغيرة و يقال: فلان يفعل كذا لمما أى حينا بعد حين، و ذلک قوله:" الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ کَبائِرَ الْإِثْمِ وَ الْفَواحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ" و هو من قولک ألممت بكذا إذا نزلت به و قاربته من غير مواقعة، و فى القاموس: ألم باشر اللمم، و هو محركة صغار الذنوب.
قوله عليه السلام: الفواحش الزنا و السرقة، الزنا بالكسر و القصر، و السرقة مثل كلمة و الفعل من باب ضرب، و كان ذكرهما على المثال، و المراد كل ما رتب الله عليه حدا و ذكرها بعد الكبائر تخصيص بعد التعميم.
" و اللمم الرجل" أى فعل الرجل أو حاله كقوله تعالى:" وَ لکِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقى"

ص: 18
وَ اللَّمَمُ الرَّجُلُ يُلِمُّ بِالذَّنْبِ فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْهُ قُلْتُ بَيْنَ الضَّلَالِ وَ الْكُفْرِ مَنْزِلَةٌ فَقَالَ مَا أَكْثَرَ عُرَى الْإِيمَانِ

" يلم" على بناء الأفعال، و المراد بالذنب الصغائر و ذكر الاستغفار لعدم تحقق الإصرار فتلحق بالكبائر لأنه لا صغيرة مع الإصرار فالاستثناء منقطع، و ربما يحمل الاستغفار على التلفظ به من غير تحقق شرائط التوبة، ليتحقق الفرق بينها و بين الكبائر، أو الكبائر فإنها مع الاستغفار مغفورة كما ورد: و لا كبيرة مع الاستغفار، و حينئذ لا ينافى القول بأن الذنوب كلها كبيرة، و قيل: اللمم بالتحريک مقاربة الذنب، و قيل: هو الصغائر، و قيل: هو أن يفعل الصغيرة ثم لا يعاوده كالقبلة و التفخيذ و غيرهما مما تكفره الصلاة و قيل: هو أن يلم بالشىء و لا يفعله.

قوله: بين الضلال و الكفر منزلة، هذا السؤال و جوابه يحتملان وجوها:

" الأول" أن يكون المعنى هل بين حصول أول مراتب الضلال و حصول الكفر منزلة و واسطة؟ فأجاب عليه السلام بأن المنازل كثيرة فإن فعل الفرائض بل مطلق العبادات و ترک المعاصى من عرى الإيمان، فإذا انتفى واحد منها دخل فى الضلال، فالمراد بالضلال الخروج عن الكفر و عدم الدخول فى الإيمان الكامل.

الثانى: أن يكون المراد بالضلال التكلم بالكلمتين و ترک الولاية و القول بالإمامة إما مطلقا أو مع عدم التعصب فى الباطل، و عدم التمكن من الحجة و البرهان كما هو مصطلح الأخبار، و سيأتى بعضها، فحاصل السؤال أنه هل يكون بعد الإيمان منزلة سوى الكفر و الضلال؟ فأجاب عليه السلام بأن عرى الإيمان و شرائطه التى يجب التمسک بها كثيرة فمن تمسک بجميعها فهو مؤمن، و من لم يتمسک بجميعها فإما أن يكون ترک جميعها بأن لم يقر بالشهادتين أيضا فهو كافر، و إما أن يكون أقر

8 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ عُبَیْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْکَبَائِرِ فَقَالَ هُنَّ فِی کِتَابِ

بالشهادتين و ترک عمدة ما بقی و هی الولاية فهو ضال، و إن تمسک بالولاية أيضا و ترک بعض الفرائض أو أتی ببعض الكبائر فهو فاسق، فهذه منزلة بين الكفر و الضلال، أی ليس بكفر و لا ضلال.

الثالث: ما ذكره بعض المحققين و هو أنه أراد السائل هل يوجد ضال ليس بكافر أو كل من كان ضالا فهو كافر؟ فأشار عليه السلام فی جوابه باختيار الشق الأول، و بين ذلک بأن عرى الإيمان كثيرة، منها ما هو بحيث من يتركها يصير كافرا، و منها ما هو بحيث من يتركها لا يصير كافرا بل يصير ضالا فقد تحقق المنزلة بينهما بتحقق بعض عرى الإيمان دون بعض.

الرابع: ما قيل أن المراد إثبات المنزلة بينهما بأن الضال من دخل فی الإسلام و لم يدخل فی الإيمان، و الكافر من لم يدخل فی الإسلام، فبينهما منزلة عريضة هی من الإيمان، و له مراتب كما أشار إليه بقوله: ما أكثر عرى الإيمان، و هی أركان الإيمان و آثاره التی بها يكمل الإيمان و يستقر علی سبيل تشبيهها بعروة الكوز فی احتياج حملها إلی التمسک بها، فالإيمان بجميع مراتبه منزلة بينهما.

الخامس: ما قيل أيضا أن المراد بالكفر أعم من الخروج من الإيمان و ترک رعاية شیء من آثاره، و إطلاقه علی هذا المعنی الأعم شائع، و حينئذ الإيمان الحقيقی و هو المقرون بجميع آثاره منزلة بينهما.

و أقول: كان الوجهين اللذين خطرا بالبال ذكرناهما أولا أظهر الوجوه، و إن كان أكثرها متقاربة.

الحديث الثامن

: حسن كالصحيح.
الكفر بالله شامل لإنكار جميع العقائد الإيمانية و المخالفون أيضا داخلون

ص: 20
عَلِيٍّ ع سَبْعٌ الْكُفْرُ بِاللَّهِ وَ قَتْلُ النَّفْسِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ قَالَ فَقُلْتُ فَهَذَا أَكْبَرُ الْمَعَاصِی قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَأَكْلُ دِرْهَمٍ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً أَكْبَرُ أَمْ تَرْكُ الصَّلَاةِ قَالَ تَرْكُ الصَّلَاةِ قُلْتُ فَمَا عَدَّدْتَ تَرْكَ الصَّلَاةِ فِی الْكَبَائِرِ فَقَالَ أَیُّ شَیْءٍ أَوَّلُ مَا قُلْتُ لَکَ قَالَ قُلْتُ الْكُفْرُ قَالَ فَإِنَّ تَارِکَ الصَّلَاةِ كَافِرٌ

فيه، و آخر الخبر يدل على أن ترک الفرائض كلها أو بعضها متعمدا كفر، و هذا أحد معانى الكفر الذى ورد فى الآيات و الأخبار، كما ورد من ترک الصلاة متعمدا فقد كفر، و كذا ورد فى تارک الزكاة أنه كافر، و كذا ترک الحج كما قال تعالى:
" وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِیٌّ عَنِ الْعالَمِينَ" فهذا هو السر فى عدم عد ترک الفرائض بخصوصها فى الكبائر، و لعل النكتة فيه أن فى ارتكاب المحرمات غالبا شهوة غالبة تغلب على الإنسان حتى يرتكب المعصية كالزنا و اللواط و أمثالهما، أو غضب يغلب عليه يدعوه إلى ارتكاب بعض المحرمات كالقتل و القذف و الشتم و الضرب و الظلم و أمثالها، بخلاف ترک الفرائض فإنه ليس فيه إلا الاستخفاف و التهاون فى الدين، و لما كان هذا فى الصلاة أظهر و أبين فلذا خص من بينها، إذ فى ترک الزكاة و الحج قد يدعو الحرص على المال إلى ذلک، و ترک الصوم قد يدعو الشره و الحرص على الأكل و الشرب إلى ذلک، بخلاف ترک الصلاة فإنه ليس فيه شىء من ذلک، فالتهاون فيه أشد و أظهر.
و يدل على ذلک ما رواه الصدوق رضى الله عنه فى كتاب علل الشرائع عن أبيه عن الحميرى عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام و سئل ما بال الزانى لا تسميه كافرا و تارک الصلاة قد تسميه كافرا؟ و ما الحجة فى ذلک؟ قال: لأن الزانى و ما أشبهه إنما يعمل ذلک لمكان الشهوة لأنها

يَعْنِی مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ
9 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَ عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ جُنَّةً حَتَّی يَعْمَلَ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً فَإِذَا عَمِلَ

تغلبه، و تارک الصلاة لا يتركها إلا استخفافا بها، و ذلک لأنک لا تجد الزانی يأتی المرأة إلا و هو مستلذ لإتيانه إياها، قاصدا إليها، و كل من ترک الصلاة قاصدا إليها فليس يكون قصده لتركها إلى اللذة فإذا امتنعت اللذة وقع الاستخفاف، و إذا وقع الاستخفاف وقع الكفر.
قيل: ما الفرق بين من أتى امرأة فزنا بها أو خمرا فشربها، و بين من ترک الصلاة حتى لا يكون الزانی و شارب الخمر مستخفا كما استخف تارک الصلاة و ما الحجة فی ذلک؟ و ما العلة التی تفرق بينهما؟ قال: الحجة أن كلما أدخلت أنت نفسک فيه و لم يدعک إليه داع و لم يغلبک عليه غالب شهوة مثل الزنا و شرب الخمر، و أنت دعوت نفسک إلى ترک الصلاة و ليس ثم شهوة فهو الاستخفاف بعينه، فهذا فرق بينهما، فالمراد بالكفر هنا ما يشمل إنكار أصول الدين و ترک الفرائض التی يؤذن تركها بالاستخفاف بالدين، و فيه إيماء إلى أن ما أطلق عليه لفظ الكفر فی الأخبار داخل فی الكبائر، و قوله: يعنی، كلام المصنف أو بعض الرواة، و كونه من كلامه عليه السلام على سبيل الالتفات كما زعم بعيد جدا.

: ضعيف و سنده الثانى موثق كالصحيح إذ الظاهر أنه معلق على السند السابق، فالراوى عنه محمد بن خالد، و يحتمل على بعد أن يكون الراوى عنه ابن حبيب، فيكون مجهولا، و إن لم يكن معلقا على السابق فهو مرسل، و هو أيضا بعيد.

" أربعون جنة" الجنة بالضم السترة، و الجمع جنن بضم الجيم و فتح النون،

أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً انْكَشَفَتْ عَنْهُ الْجُنَنُ فَيُوحِى اللَّهُ إِلَيْهِمْ أَنِ اسْتُرُوا عَبْدِى بِأَجْنِحَتِكُمْ فَتَسْتُرُهُ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا قَالَ فَمَا يَدَعُ شَيْئاً مِنَ الْقَبِيحِ إِلَّا

يقال استجن بجنة أى استتر بسترة، ذكره الجوهرى و غيره، و كان المراد بالجنن ألطافه سبحانه التى تصير سببا لترک المعاصى و امتناعه فبكل كبيرة سواء كانت من نوع واحد أو أنواع مختلفة يستحق منع لطف من ألطافه، أو رحماته تعالى و عفوه و غفرانه، فلا يفضحه الله بها، فإذا استحق غضب الله سلبت عنه لكن يرحمه سبحانه و يأمر الملائكة بستره، و لكن ليس سترهم كستر الله تعالى.

أو المراد بالجنن ترک الكبائر فإن تركها موجب لغفران الصغائر عند الله، و سترها عن الناس، فإذا عمل بكبيرة لم يتحتم على الله مغفرة صغائره و شرع الناس فى تجسس عيوبه، و هكذا إلى أن يعمل جميع الكبائر و هى أربعون تقريبا، فيفتضح عند الله و عند الناس بكبائره و صغائره.

أو أراد بالجنن الطاعات التى يوفقه الله تعالى لفعلها بسبب ترک الكبائر، فكلما أتى بكبيرة سلب التوفيق لبعض الطاعات التى هى مكفرة لذنوبه عند الله، و ساترة لعيوبه عند الناس، و يؤيده ما ورد عن الصادق عليه السلام و ذلک أن الصلاة ستر و كفارة لما بينها من الذنوب، فهذه ثلاثة وجوه خطر بالبال على سبيل الإمكان و الاحتمال.

و الرابع: ما قيل كان الجنن كناية عن نتائج أخلاقه الحسنة، و ثمرات أعماله الصالحة التى تخلق منها الملائكة و أجنحة الملائكة كناية عن معارفه الحقة التى بها يرتقى فى الدرجات، و ذلک لأن العمل أسرع زوالا من المعرفة، و إنما يأخذ فى بغض أهل البيت لأنهم الحائلون بينه و بين الذنوب التى صارت محبوبة له، و معشوقة لنفسه الخبيثة بمواعظهم و وصاياهم عليهم السلام.

الخامس: ما قيل أن تلک الجنن أجنحة الملائكة و لا يخفى إباء ما بعده عنه إلا بتكلف تام.

قَارَفَهُ حَتَّى يَمْتَدِحَ إِلَى النَّاسِ بِفِعْلِهِ الْقَبِيحِ فَيَقُولُ الْمَلَائِكَةُ يَا رَبِّ هَذَا عَبْدُكَ مَا يَدَعُ شَيْئاً إِلَّا رَكِبَهُ وَ إِنَّا لَنَسْتَحْيِی مِمَّا يَصْنَعُ فَيُوحِی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِمْ أَنِ ارْفَعُوا أَجْنِحَتَكُمْ عَنْهُ فَإِذَا فُعِلَ ذَلِکَ أَخَذَ فِی بُغْضِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَعِنْدَ ذَلِکَ يَنْهَتِکُ سِتْرُهُ فِی السَّمَاءِ وَ سِتْرُهُ فِی الْأَرْضِ فَيَقُولُ الْمَلَائِكَةُ يَا رَبِّ هَذَا عَبْدُکَ قَدْ بَقِیَ مَهْتُوکَ السِّتْرِ فَيُوحِی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِمْ لَوْ كَانَتْ لِلَّهِ فِيهِ حَاجَةٌ مَا أَمَرَكُمْ أَنْ تَرْفَعُوا

السادس: أن المراد بالجنن الملائكة أنفسهم لأنهم جنن له من دفع شر الشيطان و وساوسه، فإذا عمل كبيرة فارق عنه ملک إلى أن يفارق الجميع، فإذا فارقوه جميعا أوحى الله إليهم أن استروه بأجنحتكم من بعيد ليكون محفوظا فى الجملة من شر الشياطين، فضمير إليهم فى قوله: فيوحى الله إليهم، راجع إلى الجنن.

و أقول: على الوجوه الأخر ضمير إليهم راجع إلى الملائكة بقرينة ما بعده، و فى القاموس اقترف الذنب أتاه و فعله، و قارفه قاربه و المرأة جامعها، و قال: تمدح تكلف أن يمدح و افتخر و تشيع بما ليس عنده، و قال: مدحه كمنعه أحسن الثناء عليه كمدحه و امتدحه و تمدحه فالامتداح استعمل هنا بمعنى التمدح، و فى بعض النسخ يتمدح و هو أظهر.

" هذا عبدک" قيل: عبدک عطف بيان لهذا" فإذا فعل" على بناء المجهول" ذلک" أى رفع الأجنحة أو على بناء المعلوم فذلک إشارة إلى ما هو سبب رفع الأجنحة.

" قد بقى مهتوک الستر" لا يقال: قول الملائكة هذا بناء على أنهم يريدون ستره و هذا ينافى قولهم المذكور قبله لإشعاره بأنهم يريدون هتک ستره؟ لأنا نقول:

دلالة قولهم الأول على ذلک ممنوع، لاحتمال أن يكون طلبا لإصلاحه و توفيقه كما يومئ إليه قوله تعالى:" لو كان لله فيه حاجة" أى كان مستحقا للطف و التوفيق كما مر تحقيقه فى الأبواب السابقة، و لو سلم فيحتمل أن يكون طلبهم هتک الستر أولا

ص: 24
أَجْنِحَتَكُمْ عَنْهُ
وَ رَوَاهُ ابْنُ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ
10 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْكَبَائِرُ الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَ الْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ وَ الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ وَ قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِی حَرَّمَ اللَّهُ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ

نظرا إلى عظمة معصية الرب عندهم، و ثقل ذلک عليهم، ثم بدا لهم طلب الستر له نظرا إلى رأفتهم و شفقتهم ببنى آدم، و يمكن أن يراد بالملائكة ثانيا غير من رفعوا أجنحتهم كما يومئ إليه قوله: فينهتک ستره فى السماء، فلا منافاة لاختلاف القائلين، و لا ينافيه قوله: ما آمركم، إذ يمكن أن يكون المراد بالخطاب جنس الملائكة.

: ضعيف على المشهور.
و قد مر شرح أجزاء الخبر إلا ذكر اليأس من روح الله بعد القنوط من رحمة الله، فإنه مما يوهم التكرار لعدم التغاير بينهما، إذ لا فرق بين اليأس و القنوط، و لا بين الروح و الرحمة.
و يحتمل وجوها من التأويل: الأول: أن يكون الثانية مؤكدة للأولى بقرينة وحدة الفقرة المقابلة لهما.
الثانى: أن يكون القنوط من الرحمات الدنيوية كقوله تعالى:" هُوَ الَّذِى يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ ما قَنَطُوا" و الإياس من الرحمات الأخروية كقوله تعالى:
" يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَما يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحابِ الْقُبُورِ" و من تتبع موارد استعمالاتهما يظهر له ما ذكرنا.
الثالث: ما قيل أن الرجاء ما يكون فى القلب سواء ظهر منه أثر أم لا، و الطمع إظهار الرجاء فهو مستلزم لشدة الرجاء و القنوط إظهار اليأس و هو مستلزم

ص: 25
مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَةِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ فَقِيلَ لَهُ أَ رَأَيْتَ الْمُرْتَكِبُ لِلْكَبِيرَةِ يَمُوتُ عَلَيْهَا أَ تُخْرِجُهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَ إِنْ عُذِّبَ بِهَا فَيَكُونُ عَذَابُهُ كَعَذَابِ الْمُشْرِكِينَ أَوْ لَهُ انْقِطَاعٌ قَالَ يَخْرُجُ مِنَ الْإِسْلَامِ إِذَا زَعَمَ أَنَّهَا حَلَالٌ وَ لِذَلِكَ يُعَذَّبُ أَشَدَّ الْعَذَابِ وَ إِنْ كَانَ

لشدة اليأس كما يظهر من الترقى فى قوله تعالى:" وَ إِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَؤُسٌ قَنُوطٌ" بناء على كون المراد يؤس من روح الله قنوط من رحمة الله، قال فى الكشاف: القنوط أن يظهر عليه أثر اليأس فيتضاءل و ينكسر، و فى النهاية قد تكرر ذكر القنوط فى الحديث و هو أشد اليأس من الشىء، انتهى.
و قال: الرحمة إعطاء المحبوب و الروح دفع الشر و المكروه.
" أ تخرجه" أى الكبيرة كعذاب المشركين أى فى الخلود و عدم الانقطاع" إذا زعم أنها حلال" فيه إيماء إلى أن الكبيرة ما علم تحريمه من الدين ضرورة كالزنا و شرب الخمر و ترک الصلاة، فإن إنكار غير الضرورى لا يصير سببا للكفر على المشهور، فهو مؤيد لقول من قال: أن الكبيرة ما علم تحريمه بدليل قطعى و لا يبعد عن قول من قال بأنه ما أوعد الله عليه النار إن فسر بالوعيد فى القرآن فإن الظاهر أن جميع ذلک قد صار تحريمها ضروريا" بأنها كبيرة" أى خطيئة عظيمة لا أنها كبيرة بالمعنى المصطلح، فإن ذلک مما تحير فيه العلماء كما فسره بقوله و هى عليه حرام، و فسر الحرام بأنه يعذب عليها أى يمكن أن يعذب عليها إن لم يدركه العفو و الرحمة" و أنها غير حلال" تأكيد و توضيح، و يمكن أن يكون الواو بمعنى أو فى الجميع باعتبار اختلاف الناس فى المعرفة فإن العلماء يعلمون أنها كبيرة، و بعض الناس يعلمون أنه حرام نهى الله عنه، و بعضهم يذعنون بأنه يعذب عليه قطعا كالوعيدية، و احتمالا كغيرهم، لكن الفرق بين قوله و أنها غير حلال

ص: 26
مُعْتَرِفاً بِأَنَّهَا كَبِيرَةٌ وَ هِیَ عَلَيْهِ حَرَامٌ وَ أَنَّهُ يُعَذَّبُ عَلَيْهَا وَ أَنَّهَا غَيْرُ حَلَالٍ فَإِنَّهُ مُعَذَّبٌ عَلَيْهَا وَ هُوَ أَهْوَنُ عَذَاباً مِنَ الْأَوَّلِ وَ يُخْرِجُهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَ لَا يُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ

11 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ ع فِی قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِذَا زَنَی الرَّجُلُ فَارَقَهُ رُوحُ الْإِيمَانِ قَالَ هُوَ قَوْلُهُ وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ ذَاکَ الَّذِی يُفَارِقُهُ

و بين قوله و هی عليه حرام مشكل، إذ حمله على ما يشمل المكروه مخالف للمشهور، إلا أن يقال المراد أنه لا يعرف معنى الحرام لكن يذعن بهذا الوجه و إن آل إليه، أو المعنى أنه لا يحل بوجه من الوجوه فی غير حال الضرورة أو مطلقا، فإن الحل فی حال الضرورة كأنه ليس من ضروريات الدين" فإنه معذب عليها" أی مع عدم العفو أو على الإمكان" و هو أهون عذابا" أی من جهة الانقطاع أو فی نفسه مع قطع النظر عنه، و قد مر الكلام فی معانی الإسلام و الإيمان فی الأبواب الأولة.

: موثق كالصحيح.
و قد مر معنى روح الإيمان، و حاصله أنه يفارقه كمال الإيمان و نوره و ما يترتب به عليه آثاره إذ الإيمان التصديق بدون تأثيره فى فعل الطاعات و ترک المناهى كبدن بلا روح، و قد عرفت أنه قد يطلق على ملک موكل بقلب المؤمن يهديه فى مقابلة شيطان يغويه، و على نصرة ذلک الملک، و لا ريب فى أن المؤمن إذا زنى فارقه روح الإيمان بتلک المعانى، فإذا فرغ من العمل فإن تاب يعود إليه الروح كاملا و إلا يعود إليه فى الجملة، و الضمير المجرور فى قوله بروح منه راجع إلى الله، أو إلى الإيمان و الأول أظهر.

ص: 27

12 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يُسْلَبُ مِنْهُ رُوحُ الْإِيمَانِ مَا دَامَ عَلَى بَطْنِهَا فَإِذَا نَزَلَ عَادَ الْإِيمَانُ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَ رَأَيْتَ إِنْ هَمَّ قَالَ لَا أَ رَأَيْتَ إِنْ هَمَّ أَنْ يَسْرِقَ أَ تُقْطَعُ يَدُهُ

: حسن كالصحيح.
" عاد الإيمان" أى إليه فالمراد به الإيمان الكامل، أو الإيمان الذى معه الروح فاللام للعهد، و فيه إشارة إلى أن الإيمان الذى فارقه الروح ليس بإيمان كما أن الجسد الذى فارقه الروح ليس بإنسان، مع أنه يحتمل أن تكون إضافة الروح إلى الإيمان بيانية، و يحتمل أن يكون المراد عاد الإيمان إلى كماله أو إلى حاله التى كان عليها قبل الزنا، أى كما أنه قبل الزنا كان إيمانه قابلا للشدة و الضعف، فكذا بعد الزنا قابل لهما بالتوبة و عدمها، فلا ينافى ما سيأتى من عدم العود إليه إلا بعد التوبة.
و قيل: لعل المراد أنه يسلب منه شعبة من شعب الإيمان و هى إيمان أيضا فإن المؤمن يعلم أن الزنا مهلک و يزهر نور هذا العلم فى قلبه، و يبعثه على كف الآلة عن الفعل المخصوص، و كل واحد منهما أعنى العلم و الكف إيمان و شعبة من الإيمان أيضا فإذا غلبت الشهوة على العقل و أحاطت ظلمتها بالقلب زال عنه نور ذلک العلم، و اشتغلت الآلة بذلک فانتقضت عن الإيمان شعبتان، فإذا انقضت الشهوة و عاد العقل إلى مالكه و علم وقوع الفساد فيها، و شرع فى إصلاحها بالندامة عن الغفلة صار ذلک الفعل كالعدم، و زالت تلک الظلمة عن القلب، و يعود نور ذلک العلم فيعود إيمانه و يصير كاملا بعد ما صار ناقصا، انتهى.
قوله: أ رأيت إن هم، أى قصد الزنا هل يفارقه روح الإيمان أو إن كان بعد الزنا قاصدا للعود هل يمنع ذلک عود الإيمان؟ قال: لا، و الأول أظهر، و فيما مر فى الحديث السابق و يأتى فى الثالث عشر الثانى متعين" أ رأيت إن هم" أقول

ص: 28
13 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ صَبَّاحٍ بْنِ سَيَابَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدَةَ يَزْنِي الزَّانِي وَ هُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ لَا إِذَا كَانَ عَلَى بَطْنِهَا سُلِبَ الْإِيمَانُ مِنْهُ فَإِذَا قَامَ رُدَّ عَلَيْهِ قُلْتُ فَإِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ قَالَ مَا أَكْثَرَ مَا يَهُمُّ أَنْ يَعُودَ ثُمَّ لَا يَعُودُ
14 الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبَانٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْكَبَائِرُ سَبْعَةٌ مِنْهَا قَتْلُ النَّفْسِ مُتَعَمَّداً وَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَةِ وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً قَالَ

المعنى أنه كما أن قصد السرقة ليس كنفسها فى المفاسد و العقوبات فكذا قصد الزنا ليس كنفسها فى المفاسد، أو يقال: لما كان ذكر الزنا على سبيل المثال و الحكم شامل للسرقة و غيرها، فالغرض التنبيه بالأحكام الظاهرة على الأحكام الباطنة، فإن قيل: على الوجهين هذا قياس فقهى و هو ليس بحجة عند الإمامية؟ قلت: ليس الغرض الاستدلال بالقياس، فإنه عليه السلام لا يحتاج إلى ذلک، و قوله: فى نفسه حجة لاستنباط العلة و عدم العلم بها، أما مع العلم بها فيرجع إلى القياس المنطقى، لكن يرد عليه أنه لما كان العلم بالعلة من جهة قوله عليه السلام فقوله يكفى لثبوت أصل الحكم فيرجع إلى الوجه الأول.

الحديث الثالث عشر

: مجهول و قد مر مضمونه.

: ضعيف على المشهور، و لا يضر عندى ضعف المعلى لأنه من مشايخ إجازة كتاب الوشاء أو أبان، و هما كانا مشهورين.
" سبعة" كان التاء بتأويل الكبيرة بالذنب إن لم يكن من تصحيف النساخ و قيل: الكبائر مبتدأ و سبعة مبتدأ ثان، و منها" صفة للسبعة، و" قتل" خبر المبتدأ الثانى، و الجملة خبر المبتدأ الأول و لا يخلو من وجه، و قوله عليه السلام: التعرب و الشرک واحد، اعتذار عما يتراءى من المخالفة بين الإجمال و التفصيل فى العدد، فالمعنى

ص: 29
وَ التَّعَرُّبُ وَ الشِّرْكُ وَاحِدٌ
15 أَبَانٌ عَنْ زِيَادٍ الْكُنَاسِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ الَّذِی إِذَا دَعَاهُ أَبُوهُ لَعَنَ أَبَاهُ وَ الَّذِی إِذَا أَجَابَهُ ابْنُهُ يَضْرِبُهُ
16 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الْغَنَوِیِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ص

أن المراد بالشرک ما يشمل التعرب أيضا، فإنه بمنزلة الشرک لا سيما على بعض التأويلات المتقدمة، فذكره بعده من قبيل ذكر الخاص بعد العام لبيان الفرد الخفى.

: كالسابق و هو معلق عليه و الاختلاف فى آخر السند لكن زياد مجهول، و الظاهر أن الكناسى روى الخبر السابق مع هذه الزيادة فقوله: و الذى، عطف على أكل مال اليتيم بتقدير مضاف، أى عمل الذى إذا دعاه أبوه لحاجة لعن أباه أى شتمه و لم يجبه إلى ما دعاه إليه، و قيل: إذا دعاه لحاجة، كنفقة و غيرها أبعده و لم يقض حاجته، و قوله: يضربه من الضرب أو الإضرار، ثم أنه يحتمل أن لا تكون فى هذه الرواية ذكر العدد، و على تقديره يمكن إدخالهما فى العقوق، أما الأول فظاهر و ذكره لكونه أشد العقوق أو أخفه على الاحتمالين، و أما الثانى فلأنه يصير سببا للعقوق، و قيل: فيه تنبيه على أن العقوق يكون من جانب الوالد أيضا و من جعل سبعة فى الخبر السابق مبتدأ قدر هنا خبرا و قال:
تقديره و منها الذى، لئلا يكون من عطف المفرد على الجملة.

الحديث السادس عشر

: مرفوع.
و رواه الصفار فى البصائر عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن داود عن ابن هارون العبدى عن محمد عن ابن نباتة مثله، و روى أيضا بإسناده عن جابر قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن الروح قال: يا جابر إن الله خلق الخلق على ثلاث طبقات

ص: 30
فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ نَاساً زَعَمُوا أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَزْنِي وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَسْرِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَأْكُلُ الرِّبَا وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَسْفِكُ الدَّمَ الْحَرَامَ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَقَدْ ثَقُلَ عَلَيَّ هَذَا وَ حَرِجَ مِنْهُ صَدْرِی حِينَ أَزْعُمُ أَنَّ هَذَا الْعَبْدَ يُصَلِّی صَلَاتِی وَ يَدْعُو دُعَائِی وَ يُنَاكِحُنِی وَ أُنَاكِحُهُ وَ يُوَارِثُنِی وَ أُوَارِثُهُ وَ قَدْ

و أنزلهم ثلاث منازل، و بين ذلک فی کتابه حيث قال:" فَأَصْحابُ الْمَيْمَنَةِ ما أَصْحابُ الْمَيْمَنَةِ، وَ أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ ما أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ، وَ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولئِکَ الْمُقَرَّبُونَ" فأما ما ذکر من السابقين و ساق نحو هذا الخبر إلی آخره و قد مر مجمل من هذا الخبر فی کتاب الحجة فی باب فيه ذکر الأرواح التی فی الأئمة عليهم السلام، و قد تکلمنا هناک فی تحقيق معنی الروح.
قوله: و حرج منه، أی ضاق" حين أزعم" أی اعتقد و ادعی موافقا لدعواهم" أن هذا العبد يصلی صلاتی" کان قوله صلاتی مفعول مطلق للنوع، و کذا دعائی و المراد الدعوة إلی دين الحق أو الدعاء إلی الرب و طلب الحاجة منه من الصلاة و غيرها و الأول أنسب" و يناکحنی" أی يعطينی زوجة کبنته و أخته" و أناکحه" أی أعطيه زوجة کالبنت و الأخت، و قيل: المفاعلة فی تلک الأفعال بمعنی الأفعال، فی القاموس:
النکاح الوطء و العقد له نکح کمنع و ضرب، و أنکحها زوجها، و قال: ورث أباه و منه بکسر الراء يرثه کيعده ورثا و وراثة و إرثا ورثة بکسر الکل، و أورثه أبوه و ورثه جعله من ورثته، و فی المصباح: ورث مال أبيه، ثم قيل: ورث أباه مالا و المال موروث و الأب موروث أيضا و أورثه أبوه مالا جعله له ميراثا، و ورثته توريثا أشرکته فی الميراث، انتهی.
و أقول: کان الإسناد هنا مجازی، أی جعل الله له فی ميراثی و لی فی ميراثه نصيبا، و قيل: الإيراث جعل غيره وارثا بإبقاء المال و عدم إتلافه، و لا يخفی ما فيه.

ص: 31
خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ مِنْ أَجْلِ ذَنْبٍ يَسِيرٍ أَصَابَهُ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص صَدَقْتَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ وَ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ النَّاسَ عَلَى ثَلَاثِ طَبَقَاتٍ وَ أَنْزَلَهُمْ ثَلَاثَ مَنَازِلَ وَ ذَلِكَ قَوْلُ

" من أجل ذنب يسير" كأنه عده يسيرا لأن الخلل فى العقائد الإيمانية أعظم منه، و قيل: اليسير فى مقابل الكثير فلا ينافى عظمة الذنوب المذكورة و قيل:
اليسير هنا ما قل زمانه و انقضت لذته سريعا" صدقت" على بناء المعلوم المخاطب أى صدقت فيما أخبرت عنهم، و إن لم يقبله عقلك، أو صدقت فى أنهم لا يخرجون عن الإيمان رأسا بحيث تنتفى المناكحة و الموارثة و أمثالهما، أو فى أنهم لا يخرجون بمحض ارتكاب الذنب بل بالإصرار عليه أو المعلوم الغائب، و الضمير راجع إلى الناس أو بناء المجهول المخاطب أى صدقوک فيما أخبروک به.
" يقول" المفعول محذوف أى يقول ذلک، و الاستدلال بالكتاب إما بالآيات الدالة على حصر المؤمن فى جماعة موصوفين بصفات معلومة، و على الأول كما هو الظاهر الاستدلال بأن الظاهر من التقسيم و ما يأتى بعده أن يكون التقسيم إلى الأنبياء و الأوصياء و إلى المؤمنين و إلى الكافرين، و وصف أصحاب اليمين و جزاءهم بأوصاف لا تليق إلا بمن يستحق عقوبة و لم يرتكب كبيرة موجبة للنار، فلا بد من دخول المصرين على الكبائر فى أصحاب الشمال، أو بأنه تعالى ذكر فى وصف أصحاب الشمال الذين يصرون على الحنث العظيم، فالإصرار على الذنب العظيم يخرج من الإيمان.
قوله عليه السلام: خلق الله الناس على ثلاث طبقات، قيل: الخلق بمعنى الإيجاد أو التقدير، و وجه الحصر أن الناس على ثلاث طبقات، قيل: الخلق بمعنى الإيجاد أو التقدير، و وجه الحصر أن الناس إما كافر أو مؤمن، و المؤمن إما أن تكون له قوة قدسية مقتضية للعصمة أو لم تكن، و الأول أصحاب المشيمة، و الأخير أصحاب الميمنة، و الثانى السابقون" و ذلک قول الله" إشارة إلى قوله سبحانه فى سورة الواقعة

اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِی الْکِتَابِ فَأَصْحابُ الْمَیْمَنَةِ وَ أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ وَ السَّابِقُونَ فَأَمَّا مَا ذَکَرَ مِنْ أَمْرِ السَّابِقِینَ فَإِنَّهُمْ أَنْبِیَاءُ مُرْسَلُونَ وَ غَیْرُ مُرْسَلِینَ جَعَلَ اللَّهُ فِیهِمْ خَمْسَةَ أَرْوَاحٍ رُوحَ الْقُدُسِ وَ رُوحَ الْإِیمَانِ وَ رُوحَ الْقُوَّةِ وَ رُوحَ الشَّهْوَةِ وَ رُوحَ الْبَدَنِ فَبِرُوحِ الْقُدُسِ بُعِثُوا أَنْبِیَاءَ مُرْسَلِینَ وَ غَیْرَ مُرْسَلِینَ وَ بِهَا عَلِمُوا الْأَشْیَاءَ وَ بِرُوحِ الْإِیمَانِ عَبَدُوا اللَّهَ وَ لَمْ یُشْرِکُوا بِهِ شَیْئاً وَ بِرُوحِ الْقُوَّةِ جَاهَدُوا عَدُوَّهُمْ وَ عَالَجُوا مَعَاشَهُمْ وَ بِرُوحِ الشَّهْوَةِ أَصَابُوا لَذِیذَ الطَّعَامِ وَ نَکَحُوا الْحَلَالَ مِنْ شَبَابِ النِّسَاءِ وَ بِرُوحِ الْبَدَنِ دَبُّوا وَ دَرَجُوا

" وَ کُنْتُمْ أَزْواجاً ثَلاثَةً، فَأَصْحابُ الْمَیْمَنَةِ
ما أَصْحابُ الْمَیْمَنَةِ، وَ أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ
ما أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ، وَ السَّابِقُونَ
السَّابِقُونَ أُولئِکَ الْمُقَرَّبُونَ فِی جَنَّاتِ النَّعِیمِ، ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِینَ وَ قَلِیلٌ مِنَ الْآخِرِینَ" إلی آخر الآیات و قد مر تفسیر الآیات فی کتاب الحجة.
و الثلة الجماعة الکثیرة أی هم جماعة کثیرة العدد من الأمم الماضیة" وَ قَلِیلٌ مِنَ الْآخِرِینَ" أی أمة محمد صلی الله علیه و آله و سلم و ذلک لأن السابقین من الأمم الماضیة أعنی الأنبیاء و الأوصیاء مائة ألف و أربعة و عشرون ألفا من الأنبیاء و مثلهم من الأوصیاء، و فی هذه الأمة أربعة عشر، فالسابقون من هذه الأمة قلیلون بالنسبة إلی الأولین" فإنهم" بکسر الهمزة و قد یقرأ بفتحها أی فلأنهم أنبیاء کأنه علیه السلام غلب الأنبیاء علی الأوصیاء، لأن الأوصیاء فی الأمم السابقة کان أکثرهم أو کلهم أنبیاء فهذا یشمل الأئمة علیهم السلام، و قد مر فی حدیث جابر عن الصادق علیه السلام فالسابقون هم رسل الله و خاصة الله من خلقه، و فی روایة أخری: الأنبیاء و الأوصیاء، و یمکن عطف غیر مرسلین علی أنبیاء لکنه أبعد، و کان فیه نوع تقیة، و فی البصائر مرسلین و غیر مرسلین، و فی القاموس: عالجه علاجا و معالجة زواله و داواه، و قال: الشباب الفتاء کالشبیبة و جمع الشاب کالشبان، و قال: دب یدب دبا و دبیبا مشی علی هنیئة، و قال: درج دروجا مشی، و فی الصحاح دب الشیخ مشی مشیا رویدا.

فَهَؤُلَاءِ مَغْفُورٌ لَهُمْ مَصْفُوحٌ عَنْ ذُنُوبِهِمْ ثُمَّ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- تِلْکَ الرُّسُلُ فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ عَلی بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ کَلَّمَ اللَّهُ وَ رَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجاتٍ وَ آتَیْنا عِیسَی

" فهؤلاء مغفور لهم و مصفوح عن ذنوبهم" و هاتان الفقرتان ليستا فی البصائر فی شیء من الروایتین فی الموضعین، و علی ما فی الکتاب کان الذنب هنا مأول بترک الأولی کما مر مرارا، أو کنایتان عن عدم صدورها عنهم.

" تِلْکَ الرُّسُلُ" قال البیضاوی: إشارة إلی الجماعة المذکورة قصصها فی السورة أو المعلومة للرسول أو جماعة الرسل، و اللام للاستغراق" فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ عَلی بَعْضٍ" بأن خصصناه بمنقبة لیست لغیره" مِنْهُمْ مَنْ کَلَّمَ اللَّهُ" و هو موسی و قیل: موسی و محمد علیهما السلام، کلم موسی لیلة الحیرة و فی الطور، و محمدا لیلة المعراج حین کان قاب قوسین أو أدنی، و بینهما بون بعید" وَ رَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجاتٍ" بأن فضله علی غیره من وجوه متعددة و بمراتب متباعدة، و هو محمد صلی الله علیه و آله و سلم فإنه خص بالدعوة العامة و الحجج المتکاثرة و المعجزات المستمرة و الآیات المتراقیة المتعاقبة بتعاقب الدهر، و الفضائل العلمیة و العملیة الفائتة للحصر و الإبهام، لتفخیم شأنه کأنه العلم المتعین لهذا الوصف المستغنی عن التعیین، و قیل: إبراهیم خصصه بالخلة التی هی أعلی المراتب، و قیل: إدریس لقوله تعالی:" وَ رَفَعْناهُ مَکاناً عَلِیًّا" و قیل: أولو العزم من الرسل.

" وَ آتَیْنا عِیسَی ابْنَ مَرْیَمَ الْبَیِّناتِ*" المعجزات الواضحات کإحیاء الموتی و إبراء الأکمه و الأبرص، و الإخبار بالمغیبات أو الإنجیل" وَ أَیَّدْناهُ*" و قویناه" بِرُوحِ الْقُدُسِ*" بالروح المقدسة کقولک حاتم الجود و رجل صدق، أراد به جبرئیل أو روح عیسی و وصفها به لطهارته عن مس الشیطان أو لکرامته علی الله، و لذلک أضافها إلی نفسه، أو لأنه لم تضمها الأصلاب و الأرحام الطوامث أو الإنجیل أو اسم الله الأعظم الذی کان یحیی به الموتی، و خص عیسی علیه السلام بالتعیین لإفراط الیهود و النصاری فی

ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّناتِ وَ أَيَّدْناهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ثُمَّ قَالَ فِی جَمَاعَتِهِمْ- وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ يَقُولُ أَكْرَمَهُمْ بِهَا فَفَضَّلَهُمْ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ فَهَؤُلَاءِ مَغْفُورٌ لَهُمْ مَصْفُوحٌ عَنْ ذُنُوبِهِمْ

تحقيره و تعظيمه، و جعل معجزاته سبب تفضيله لأنها آيات واضحة و معجزات عظيمة لم يستجمعها غيره.
" ثم قال فی جماعتهم" ظاهره أن المراد أنه قال ذلک فی عموم الأنبياء و الرسل، و هو مخالف لظاهر سياق الآيات، و المشهور بين المفسرين.
و الآيات هكذا:" كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَ رُسُلِی إِنَّ اللَّهَ قَوِیٌّ عَزِيزٌ، لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَوْ كانُوا آباءَهُمْ أَوْ أَبْناءَهُمْ أَوْ إِخْوانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولئِکَ كَتَبَ فِی قُلُوبِهِمُ الْإِيمانَ وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ" و قال البيضاوی: أولئک، أی الذين لم يوادوهم.
و أقول: يمكن توجيهه بوجوه: الأول: أن يكون أولئک إشارة إلى الرسل فی قوله: و رسلی، و هو و إن كان بعيدا لفظا فليس ببعيد معنى، و لا ينافی ما مر فی بعض الأخبار أنه الروح الذی فی المؤمنين جميعا و يفارقهم فی وقت المعصية، لأنهم أكمل المؤمنين، و فيهم هذا الروح أيضا على وجه الكمال و إن كان فی سائر المؤمنين صنف منه، و هذا غير روح القدس كما مر فی الخمسة.
الثانی: أن يكون إشارة إلى المؤمنين و ذكره عليه السلام هذه الآية لبيان أنهم أيضا مؤيدون بهذا الروح لأنهم أكمل المؤمنين كما عرفت.
الثالث: أن يكون المراد بجماعتهم الجماعة المخصوصين بالرسل من خواص أممهم و أتباعهم، و كونه فی خواص أتباعهم يستلزم كونه فيهم أيضا، و فی البصائر فی حديث جابر بعد قوله و روح البدن: و بين ذلک فی كتابه حيث قال:" تِلْکَ الرُّسُلُ فَضَّلْنا" الآية، و بعدها ثم قال: فی جميعهم:" وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ" و هذا

ثُمَّ ذَكَرَ أَصْحَابَ الْمَيْمَنَةِ وَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا* بِأَعْيَانِهِمْ جَعَلَ اللَّهُ فِيهِمْ أَرْبَعَةَ أَرْوَاحٍ رُوحَ الْإِيمَانِ وَ رُوحَ الْقُوَّةِ وَ رُوحَ الشَّهْوَةِ وَ رُوحَ الْبَدَنِ فَلَا يَزَالُ الْعَبْدُ- يَسْتَكْمِلُ هَذِهِ الْأَرْوَاحَ الْأَرْبَعَةَ حَتَّى تَأْتِيَ عَلَيْهِ حَالاتٌ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا هَذِهِ الْحَالاتُ فَقَالَ أَمَّا أُولَاهُنَّ فَهُوَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ مِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئاً فَهَذَا يَنْتَقِصُ مِنْهُ جَمِيعُ الْأَرْوَاحِ وَ

يأبى عن هذا الحمل، بل عن الثانى أيضا إلا بتكلف.
" و هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا*" أى يكون إيمانهم واقعيا و لا يكون باطنهم مخالفا لظاهرهم فيكونون منافقين على بعض الاحتمالات السابقة أو المراد بهم المؤمنون الذين لا يتركون الفرائض و لا يرتكبون الكبائر إلا اللمم، فالذين يفعلون ذلک و لا يتوبون داخلون فى أصحاب الشمال، لكنه يأبى عنه ما سيأتى من التخصيص بأهل الكتاب، و سيأتى القول فيه.
و قوله: بأعيانهم، ليس فى رواية جابر، و كان المعنى بخصوصهم أو بأنفسهم من غير أن يلحق بهم أتباعهم يستكمل هذه الأرواح، أى يطلب كمالها و تمامها، أو يتصف بها كاملة، و فى البصائر بهذه الأرواح، و أى يطلب كمالها و تمامها، أو يتصف بها كاملة، و فى البصائر بهذه الأرواح، و فى رواية جابر مستكملا بهذه الأرواح، و هما أظهر، و هما على بناء المفعول، فى القاموس استكمله و كمله أتمه و جمله" إِلى أَرْذَلِ الْعُمُرِ" فى مجمع البيان: أى أدون العمر و أوضعه، أى يبقيه حتى يصير إلى حال الهرم و الخرف، فيظهر النقصان فى جوارحه و حواسه و عقله، و روى عن على عليه السلام أن أرذل العمر خمس و سبعون سنة، و روى مثل ذلک عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم و عن قتادة تسعون سنة" لِكَيْ لا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئاً" أى ليرجع إلى حال الطفولية لنسيان ما كان علمه لأجل الكبر، فكأنه لا يعلم شيئا مما كان عليه، و قيل: ليقل علمه بخلاف ما كان عليه فى حال شبابه، انتهى.

لَيْسَ بِالَّذِی یَخْرُجُ مِنْ دِینِ اللَّهِ لِأَنَّ الْفَاعِلَ بِهِ رَدَّهُ إِلَی أَرْذَلِ عُمُرِهِ فَهُوَ لَا یَعْرِفُ لِلصَّلَاةِ وَقْتاً وَ لَا یَسْتَطِیعُ التَّهَجُّدَ بِاللَّیْلِ وَ لَا بِالنَّهَارِ وَ لَا الْقِیَامَ فِی الصَّفِّ مَعَ النَّاسِ فَهَذَا نُقْصَانٌ مِنْ رُوحِ الْإِیمَانِ وَ لَیْسَ یَضُرُّهُ شَیْئاً وَ مِنْهُمْ مَنْ یَنْتَقِصُ مِنْهُ رُوحُ الْقُوَّةِ

و قال البیضاوی: و قیل هو خمس و تسعون سنة، و أقول: سیأتی فی الروضة إنه مائة سنة، و قیل: الکاف فی قوله کما قال الله، لبیان أن القریب من أرذل العمر أیضا داخل فی المراد و لیس بالذی یخرج من دین الله، قال بعض المحققین: إن قیل: قد ثبت أن الإنسان إنما یبعث علی ما مات علیه فإذا مات الکبیر علی غیر معرفة فکیف یبعث عارفا؟ قلنا: لما کان مانعة عن الالتفات إلی معارفه أمرا عارضا و هو اشتغاله بتدبیر البدن فلما زال ذلک بالموت برزت له معارفه التی کانت کامنة فی ذاته، بخلاف من لم یحصل المعرفة أصلا فإنه لیس فی ذاته شیء لیبرز له.
" لأن الفاعل به رده" أی أن الله الفاعل به المدبر لأمره رده، أو الرب الفاعل به القوی الأربع و خالقها فیه رده، أو فاعل آخر غیر نفسه رده، و لا تقصیر له فیه، و الأول أظهر و فی البصائر: لأن الله الفاعل ذلک به، و هو أصوب" و لا یستطیع التهجد باللیل و لا بالنهار" کأنه استعمل التهجد هنا فی مطلق العبادة أو یقدر فعل آخر کقولهم:" علفته تبنا و ماءا باردا" و قیل: المراد بالتهجد هنا التیقظ من نوم الغفلة، و أصل التهجد مجانبة الهجود فی اللیل للصلاة، و فی القاموس:
الهجود النوم کالتهجد، و بالفتح المصلی باللیل، و الجمع بالضم، و هجد و تهجد استیقظ کهجد ضد، و فی البصائر: و لا الصیام بالنهار و هو أصوب" و لا القیام فی الصف" أی لصلاة الجماعة، و یحتمل الجهاد.
" و لیس یضره شیئا" لأن ترک الأفعال مع القدرة علیها یوجب نقص الإیمان، لا مع العذر و لا یوجب نقص ثوابه أیضا لما ورد فی الأخبار أنه یکتب له مثل ما کان

فَلَا يَسْتَطِيعُ جِهَادَ عَدُوِّهِ وَ لَا يَسْتَطِيعُ طَلَبَ الْمَعِيشَةِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَنْتَقِصُ مِنْهُ رُوحُ الشَّهْوَةِ فَلَوْ مَرَّتْ بِهِ أَصْبَحُ بَنَاتِ آدَمَ لَمْ يَحِنَّ إِلَيْهَا وَ لَمْ يَقُمْ وَ تَبْقَى رُوحُ الْبَدَنِ فِيهِ فَهُوَ يَدِبُّ وَ يَدْرُجُ حَتَّى يَأْتِيَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ فَهَذَا الْحَالُ خَيْرٌ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ هُوَ الْفَاعِلُ بِهِ وَ قَدْ تَأْتِي عَلَيْهِ حَالاتٌ فِي قُوَّتِهِ وَ شَبَابِهِ فَيَهُمُّ بِالْخَطِيئَةِ فَيُشَجِّعُهُ رُوحُ الْقُوَّةِ وَ يُزَيِّنُ لَهُ رُوحُ الشَّهْوَةِ وَ يَقُودُهُ رُوحُ الْبَدَنِ حَتَّى تُوْقِعَهُ فِي الْخَطِيئَةِ فَإِذَا لامَسَهَا نَقَصَ

يعمله فى حال شبابه و قوته و صحته" و فيهم" أى فى أصحاب الميمنة أو فى أصحاب تلك الحالات من ينتقص منه روح القوة أى هى فقط، أو بسبب غير الكبر فى السن و" منهم" يحتمل الوجهين المتقدمين، و ثالثا و هو إرجاع الضمير إلى الذين ينتقص منهم روح القوة، و على الوجهين الأخيرين كان المراد مع نقص الروح السابقة لقوله: و يبقى روح البدن.

" لم يحن إليها" أى لا يشتاق إليها" و لم يقم" أى إليها لطلبها و مراودتها، و قيل: أى لم تقم آلته لها، و لا يخفى بعده، و فى رواية جابر: و قد يأتى على العبد تارات ينقص منه بعض هذه الأربعة، و ذلک قول الله تعالى:" وَ مِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَىْ لا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئاً" فينتقص روح القوة و لا يستطيع مجاهدة العدو و لا معالجة المعيشة و ينتقص منه روح الشهوة فلو مرت به أحسن بنات بنى آدم لم يحن إليها و تبقى فيه روح الإيمان و روح البدن، و فبروح الإيمان يعبد الله، و بروح البدن يدب و يدرج حتى يأتيه مالک الموت، إلى آخر الخبر، و كأنه أظهر.

" فهذا مجال خير" أى لا يضره هذا النقص فى الأرواح، و قيل: المعنى أنه يسقط عنه بعض التكاليف الشرعية كالجماع فى كل أربعة أشهر و القسمة بين النساء و لا يخفى ما فيه.

" فى قوته" كلمة فى للسببية أو للظرفية أى فى وقت قوته" نقص" النقص يكون لازما و متعديا و هنا يحتملهما فعلى الأول المعنى نقص بعض الإيمان، فمن

مِنَ الْإِيمَانِ وَ تَفَصَّى مِنْهُ فَلَيْسَ يَعُودُ فِيهِ حَتَّى يَتُوبَ فَإِذَا تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ إِنْ عَادَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ نَارَ جَهَنَّمَ فَأَمَّا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ فَهُمُ الْيَهُودُ وَ النَّصَارَى يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ يَعْرِفُونَهُ كَما يَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمْ يَعْرِفُونَ مُحَمَّداً وَ الْوَلَايَةَ فِی التَّوْرَاةِ وَ الْإِنْجِيلِ كَمَا

بمعنى البعض، أو نقص شیء منه فيكون فاعلا، و على الثانى يكون مفعولا" و تفصى منه" بالفاء أى خرج من الإيمان أو خرج الإيمان منه، فى القاموس: أفصى تخلص من خير أو شر كتفصى، و فى النهاية: يقال تفصيت من الأمر تفصيا إذا خرجت منه و تخلصت، و ربما يقرأ بالقاف أى بعد منه و هو تصحيف.

" و إن عاد" أى من غير توبة على وجه الإصرار، و قيل: هو من العادة" أدخله الله نار جهنم" أى يستحق ذلک و يدخله إن لم يعف عنه، لكن يخرجه بعد ذلک إلا أن يصير مستحلا أو تاركا لولاية أهل البيت عليهم السلام، و يؤيده أن فى البصائر هكذا فإذا مسها انتقص من الإيمان، و نقصانه من الإيمان ليس بعائد فيه أبدا أو يتوب فإن تاب و عرف الولاية تاب الله عليه، و إن عاد و هو تارک الولاية أدخله الله نار جهنم.

و أقول: كأنه لم يذكر العود مع الولاية و أبهم ذلک إما لعدم اجتراء الشيعة على المعصية أو لأن الإصرار يصير سببا لترک الولاية غالبا أو أحيانا كما مر.

" فهم اليهود و النصارى" كان ذكرهما على المثال، و المراد جميع الكفار و المنكرين للعقائد الإيمانية الذين تمت عليهم الحجة و يؤيده ما فى رواية جابر حيث قال: و أما ما ذكرت من أصحاب المشيمة فمنهم أهل الكتاب.

" الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ" قال البيضاوى: يعنى علماءهم" يَعْرِفُونَهُ" الضمير لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و إن لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه، و قيل: للعلم أو القرآن أو التحويل يعنى تحويل القبلة" كَما يَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمْ" يشهد للأول أى يعرفونه بأوصافه كمعرفتهم أبنائهم و لا يلتبسون عليهم بغيرهم" وَ إِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ

يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ فِی مَنَازِلِهِمْ- وَ إِنَّ فَرِیقاً مِنْهُمْ لَیَکْتُمُونَ الْحَقَّ وَ هُمْ یَعْلَمُونَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّکَ أَنَّکَ الرَّسُولُ إِلَیْهِمْ- فَلَا تَکُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِینَ فَلَمَّا جَحَدُوا مَا عَرَفُوا ابْتَلَاهُمُ اللَّهُ بِذَلِکَ فَسَلَبَهُمْ رُوحَ الْإِیمَانِ وَ أَسْکَنَ أَبْدَانَهُمْ ثَلَاثَةَ أَرْوَاحٍ رُوحَ الْقُوَّةِ وَ رُوحَ الشَّهْوَةِ وَ رُوحَ الْبَدَنِ ثُمَّ أَضَافَهُمْ إِلَی الْأَنْعَامِ فَقَالَ إِنْ هُمْ إِلَّا کَالْأَنْعامِ

الْحَقَّ وَ هُمْ یَعْلَمُونَ" تخصیص لمن عاند و استثناء لمن آمن" الْحَقُّ مِنْ رَبِّکَ" کلام مستأنف و الحق إما مبتدأ خبره من ربک، و اللام للعهد و الإشارة إلی ما علیه الرسول أو الحق الذی یکتمونه، أو للجنس و المعنی أن الحق ما ثبت أنه من الله کالذی أنت علیه لا ما لم یثبت کالذی علیه أهل الکتاب، و إما خبر مبتدإ محذوف أی هو الحق و من ربک حال أو خبر بعد خبر، و قرأ بالنصب علی أنه بدل من الأول أو مفعول یعلمون.
" فَلا تَکُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِینَ" الشاکین فی أنه من ربک أو فی کتمانهم الحق عالمین به، و لیس المراد به نهی رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم عن الشک فیه لأنه غیر متوقع منه، و لیس بقصد و اختیار، بل إما تحقیق الأمر و أنه بحیث لا یشک فیه ناظر أو أمر الأمة باکتساب المعارف المزیحة للشک، علی الوجه الأبلغ.
قوله: و الولایة، أی یعرفون محمدا بالنبوة و أوصیاءهم بالإمامة و الولایة، و إنما اکتفی بذکر محمد لأن معرفته علی وجه الکمال یستلزم معرفة أوصیائه، أو لأنه الأصل و العمدة" إنک الرسول إلیهم" بیان للحق، و فی البصائر الحق من ربک الرسول من الله إلیهم بالحق، و الظاهر أن قراءتهم علیهم السلام کان علی النصب" ابتلاهم الله بذلک" أی بسبب ذلک الجحود، فقوله: فسلبهم بیان للابتلاء.
و أقول: یحتمل أن یکون الغرض من ذکر الآیة بیان سلب روح الإیمان من هؤلاء بقوله تعالی:" فَلا تَکُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِینَ" فإن الظاهر أن هذا تعریض لهم

لِأَنَّ الدَّابَّةَ إِنَّمَا تَحْمِلُ بِرُوحِ الْقُوَّةِ وَ تَعْتَلِفُ بِرُوحِ الشَّهْوَةِ وَ تَسِيرُ بِرُوحِ الْبَدَنِ فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ أَحْيَيْتَ قَلْبِی بِإِذْنِ اللَّهِ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ
17 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ دَاوُدَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِذَا زَنَی الرَّجُلُ فَارَقَهُ رُوحُ الْإِیمَانِ قَالَ فَقَالَ هُوَ مِثْلُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ لا تَیَمَّمُوا الْخَبِیثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ثُمَّ قَالَ

بأنهم من الشاكين على أحد وجهين أحدهما: أنه لما جحدوا ما عرفوا سلب الله منهم التوفيق و اللطف، فصاروا شاكين، و مع الشک لا يبقى الإيمان فسلب منهم روحه، لأنه لا يكون مع عدم الإيمان، أو سلب منهم أولا الروح المقوى للإيمان فصاروا شاكين، و ثانيهما: أنهم لما أنكروا ظاهرا ما عرفوا يقينا نسبهم إلى الامتراء و ألحقهم بالشاكين لأن اليقين إنما يكون إيمانا إذا لم يقارن الإنكار الظاهرى فلذا سلبهم الروح الذى هو لازم الإيمان، و يؤيده أن فى البصائر ابتلاهم الله بذلک الذم، و هذان الوجهان مما خطر بالبال فى غاية المتانة.

" و أسكن أبدانهم" تخصيص تلک الأرواح بالأبدان لأن الروحين الآخرين ليسا مما يسكن البدن، و إن كانا متعلقين به.

و اعلم أن الروح يذكر و يؤنث و إنما بسطنا الكلام فى شرح هذا الخبر لأنه

: صحيح على الظاهر و إن كان داود مشتركا لأنه مشترک بين ثقات، و ابن كثير أيضا عندى ثقة.
و من" قوله عز و جل" ليس فى بعض النسخ، و هو أظهر، و على تقديره فصدر الآية" يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّباتِ ما كَسَبْتُمْ" أى من حلاله أو من جياده" وَ مِمَّا أَخْرَجْنا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ" أى و من طيبات ما أخرجنا من الحبوب و الثمر

غَيْرُ هَذَا أَبْيَنُ مِنْهُ ذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ هُوَ الَّذِی فَارَقَهُ
18 يُونُسُ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَکَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ يَشاءُ الْكَبَائِرَ فَمَا سِوَاهَا

و المعادن فحذف المضاف لتقدم ذكره" وَ لا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ" أی و لا تقصدوا الردی" مِنْهُ" أی من المال أو مما أخرجنا، و تخصيصه بذلک لأن التفاوت فيه أكثر" تُنْفِقُونَ" حال مقدرة من فاعل تيمموا و يجوز أن يتعلق به" منه" و يكون الضمير للخبيث، و الجملة حالا منه، و روی عن ابن عباس أنهم كانوا يتصدقون بحشف التمر و شراره فنهوا عنه.
و أما التشبيه فيحتمل وجوها:
الأول: ما خطر بالبال أن الأعمال الصالحة إنفاق من النفس، و إذا فارقها روح الإيمان بسبب الأعمال السيئة صارت خبيثة، فالمعنى طهروا أنفسكم بترک المعاصی حتی يرد إليها روح الإيمان ثم استعملوها فی الأعمال الصالحة حتی تقبل منكم كما قال تعالی:" إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ" فيكون من بطون الآية، و لا ينافی ظاهرها.
الثانی: ما قيل: أن الإيمان يصير خبيثا كالمال الردیء.
الثالث: ما قيل: إن وجه المماثلة إن أيمان الزانی ناقص لا أنه معدوم بكله كما أن النفاق من المال الخبيث ناقص لا أنه ليس بإنفاق أصلا، و الكل لا يخلو من تكلف.

: موثق كالصحيح.
" إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ*" كان المراد بالشرک الإخلال بكل من العقائد

قَالَ قُلْتُ دَخَلَتِ الْكَبَائِرُ فِی الِاسْتِثْنَاءِ قَالَ نَعَمْ

الإيمانية، و بالمغفرة المغفرة بغير توبة، و قال فى مجمع البيان: معناه أن الله لا يغفر أن يشرک به أحد و لا يغفر ذنب الشرک لأحد، و يغفر ما دون الشرک من الذنوب لمن يريد، قال المحققون: هذه الآية أرجى آية فى القرآن لأن فيه إدخال ما دون الشرک من جميع المعاصى فى مشية الغفران، وقف الله سبحانه المؤمنين الموحدين بهذه الآية بين الرجاء و الخوف، و بين العدل و الفضل، و ذلک صفة المؤمن، انتهى.

و روى الصدوق فى التوحيد عن على عليه السلام قال: ما فى القرآن آية أحب إلى من قوله:" إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَکَ بِهِ*" الآية، و بإسناده عن أبى ذر رضى الله عنه فى حديث طويل قال: خرجت مع رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إلى قاع حوله حجارة، فقال لى:

اجلس حتى أرجع إليک، فانطلق فى الحرة حتى لم أره و توارى عنى فأطال، ثم إنى سمعته و هو مقبل و هو يقول: و إن زنى و إن سرق، قال: فلم أصبر حتى قلت يا نبى الله جعلنى الله فداک من تكلم فى جانب الحرة فإنى ما سمعت أحدا يرد عليک شيئا قال: ذاک جبرئيل عرض لى فى جانب الحرة فقال: بشر أمتک أن من مات لا يشرک بالله عز و جل شيئا دخل الجنة، قال: فقلت: يا جبرئيل و إن زنى و إن سرق؟ قال: نعم، قلت: و إن زنى و إن سرق؟ قال: نعم و إن شرب الخمر، و الذى يدل على أن الشرک شامل للإخلال بجميع العقائد و أن المغفرة مختصة بالمؤمنين الذين صحت عقائدهم ما رواه على بن إبراهيم فى التفسير عن أبى جعفر عليه السلام قال:

أما قوله: إن الله لا يغفر أن يشرک به، يعنى أنه لا يغفر لمن يكفر بولاية على عليه السلام و أما قوله: و يغفر ما دون ذلک لمن يشاء، يعنى لمن والى عليا عليه السلام، و روى الصدوق رحمه الله فى الفقيه قال: لقد سمعت حبيبى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يقول: لو أن المؤمن خرج من الدنيا و عليه مثل ذنوب أهل الأرض لكان الموت كفارة لتلک الذنوب، ثم قال عليه السلام

ص: 43
19 يُونُسُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع الْكَبَائِرُ فِيهَا اسْتِثْنَاءُ أَنْ يَغْفِرَ لِمَنْ يَشَاءُ قَالَ نَعَمْ
20 يُونُسُ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَ مَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ- فَقَدْ أُوتِیَ خَيْراً كَثِيراً قَالَ مَعْرِفَةُ الْإِمَامِ وَ

من قال لا إله إلا الله بإخلاص فهو برىء من الشرک، و من خرج من الدنيا لا يشرک بالله دخل الجنة، ثم تلا هذه الآية إلى قوله: لمن يشاء، من شيعتک و محبيک يا على قال أمير المؤمنين عليه السلام: فقلت: يا رسول الله هذا لشيعتى؟ قال: إي و ربى أنه لشيعتک" الخبر".
" فى الاستثناء" أى فى التعليق بالمشية و قد شاع تسمية التعليق بمشية الله استثناء فإن قولک أفعل ذلک إن شاء الله فى قوة قولک إلا أن لا يشاء الله فعلى، و هنا أيضا قوله تعالى:" وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ يَشاءُ*" فى قوة قوله: يغفر ما دون ذلک لكل أحد إلا لمن لا يشاء، أو لا يغفر ما دون ذلک إلا لمن يشاء، و بالجملة يدل الحديث على أن الله سبحانه يغفر لأصحاب الكبائر إن شاء، ردا على من زعم أن المصرين على الكبائر مخلدون فى النار.

: كالسابق و معلق عليه.
و قوله: استثناء، يمكن أن يقرأ منونا و غير منون.

: صحيح.
و قال الطبرسى (ره) فى قوله تعالى:" يُؤْتِى الْحِكْمَةَ مَنْ يَشاءُ" ذكر فى معنى الحكمة وجوه: قيل: إنه علم القرآن ناسخه و منسوخه و محكمه و متشابهه و مقدمه و مؤخره و حلاله و حرامه و أمثاله عن ابن عباس و ابن مسعود، و قيل: هو الإصابة فى القول و الفعل، و قيل: إنه علم الدين، و قيل: هو النبوة، و قيل: هو المعرفة بالله

اجْتِنَابُ الْكَبَائِرِ الَّتِی أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ
21 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ ع الْكَبَائِرُ تُخْرِجُ مِنَ الْإِيمَانِ فَقَالَ نَعَمْ وَ مَا دُونَ الْكَبَائِرِ- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَزْنِی الزَّانِی وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَسْرِقُ السَّارِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ

و قيل: هو الفهم، و قيل: هو خشية الله و قيل هو القرآن و الفقه عن أبی عبد الله عليه السلام، و قيل: هو العلم الذی تعظم منفعته، و تجل فائدته، و هذا جامع للأقوال، و قيل:
هو ما آتاه الله أنبياءه و أممهم فی كتبه و آياته و دلالاته التی يدلهم بها على معرفتهم به و تدينهم، و ذلک تفضل منه يؤتيه من يشاء" وَ مَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ" أی و من يعط ما ذكرناه" فَقَدْ أُوتِیَ خَيْراً كَثِيراً" أی أعطی، انتهی.
و قيل: الحكمة معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم، و أقول: ظاهر كثير من الأخبار أنه العلم الحق المقرون بالعمل، أو العلم اللدنی الذی أفاضه الله على قلب العبد بعد العمل، و قد قالوا: الحكيم" راست گفتار درست كردار" و الحديث يدل على أنه صحة أصول العقائد مع اجتناب الكبائر فإن معرفة الإمام يستلزم صحة سائر العقائد، و يمكن إدخال ترک الفرائض أيضا فی الكبائر كما ورد فی رواية أخرى أنها طاعة الله و معرفة الإمام بل يمكن إدخال سائر العلوم الحقة فی معرفة الإمام، لأن معرفتهم حق المعرفة يستلزم أخذ العلوم عنهم بقدر القابلية.

الحديث الحادى و العشرون

: حسن على الظاهر و قد يعد مجهولا لاشتراک محمد بن حكيم بين ممدوح و مجهولين، و عندى أن أحد المجهولين و هو الخثعمى متحد مع الممدوح و الساباطى لم يلق الكاظم عليه السلام.
" و ما دون الكبائر" أى الصغائر أيضا و لعله محمول على الإصرار فتصير كبيرة، أو مع عدم اجتناب الكبائر فإن الصغائر غير مكفرة حينئذ و لا استحالة فى اجتماع الأسباب الشرعية على معلول واحد، و نقل قول الرسول صلى الله عليه و آله و سلم للاستدلال لإخراج الكبائر فتدبر.

22 ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الزَّیَّاتِ عَنْ عُبَیْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ دَخَلَ ابْنُ قَیْسٍ الْمَاصِرِ وَ عَمْرُو بْنُ ذَرٍّ وَ أَظُنُّ مَعَهُمَا أَبُو حَنِیفَةَ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ ع فَتَکَلَّمَ ابْنُ قَیْسٍ الْمَاصِرِ فَقَالَ إِنَّا لَا نُخْرِجُ أَهْلَ دَعْوَتِنَا وَ أَهْلَ مِلَّتِنَا مِنَ الْإِیمَانِ فِی الْمَعَاصِی وَ الذُّنُوبِ قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ ع یَا ابْنَ قَیْسٍ أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَدْ قَالَ لَا یَزْنِی الزَّانِی وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا یَسْرِقُ السَّارِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَاذْهَبْ أَنْتَ وَ أَصْحَابُکَ حَیْثُ شِئْتَ
23 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ یَرْتَکِبُ الْکَبِیرَةَ مِنَ الْکَبَائِرِ فَیَمُوتُ هَلْ یُخْرِجُهُ ذَلِکَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ إِنْ عُذِّبَ کَانَ عَذَابُهُ کَعَذَابِ الْمُشْرِکِینَ أَمْ لَهُ مُدَّةٌ وَ انْقِطَاعٌ فَقَالَ مَنِ ارْتَکَبَ کَبِیرَةً مِنَ الْکَبَائِرِ فَزَعَمَ أَنَّهَا حَلَالٌ أَخْرَجَهُ ذَلِکَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ عُذِّبَ أَشَدَّ الْعَذَابِ وَ إِنْ کَانَ مُعْتَرِفاً أَنَّهُ أَذْنَبَ وَ مَاتَ عَلَیْهِ أَخْرَجَهُ مِنَ الْإِیمَانِ وَ لَمْ یُخْرِجْهُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ کَانَ عَذَابُهُ أَهْوَنَ مِنْ عَذَابِ الْأَوَّلِ
24 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِیِّ قَالَ حَدَّثَنِی أَبُو جَعْفَرٍ ص قَالَ سَمِعْتُ أَبِی یَقُولُ سَمِعْتُ أَبِی مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ ع یَقُولُ دَخَلَ عَمْرُو بْنُ عُبَیْدٍ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَلَمَّا

الحديث الثانى و العشرون

: مجهول.
" أهل دعوتنا" أى الذين يدعون إلى الدين الذى ندعو إليه، و يدل على أن الذنوب أو الكبائر يخرج من الإيمان ببعض معانيه كما مر مرارا.

: صحيح.
" و كان عذابه أهون" أى كما و كيفا و قد مر شرحه فى عاشر الباب.

الحديث الرابع و العشرون

اشارة

: صحيح لأن مدح عبد العظيم يربو على التوثيق بمنازل شتى.

سَلَّمَ وَ جَلَسَ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ- الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ وَ الْفَواحِشَ ثُمَّ أَمْسَکَ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا أَسْكَتَكَ قَالَ أُحِبُّ أَنْ أَعْرِفَ الْكَبَائِرَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ نَعَمْ يَا عَمْرُو أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ يَقُولُ اللَّهُ وَ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَ بَعْدَهُ الْإِيَاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ

" ثم أمسک" يعنى عن الكلام" فقال نعم" لعله قبول لالتماس عمرو أو تصديق لقوله أكبر الكبائر الإشراک بالله قال الوالد (ره): إطلاق الكبيرة عليه خلاف مصطلح الأصحاب ثم الظاهر أن المراد بالإشراک ما يستحق به الخلود فى النار، فيشمل إنكار كل ما هو من أصول الدين.
أقول: و يؤيده أنه فسر فى كثير من الأخبار الشرک بترک الولاية، و روى أنه يسلب لا إله إلا الله يوم القيامة من كل أحد إلا من الشيعة، و روى فى تفسير قوله تعالى:" وَ ما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَ هُمْ مُشْرِكُونَ" أن المعاصى أيضا داخلة فى الشرک، و روى أدنى الشرک أن تقول للحصاة إنها نواة، و للنواة إنها حصاة، ثم تحب عليه و تبغض عليه، و بالجملة الشرک له معان مختلفة و إطلاقات كثيرة، و المراد هنا ما يشمل الإخلال بجميع العقائد الإيمانية.
" فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ" قال فى المجمع: التحريم هنا تحريم منع لا تحريم عبادة، و معناه فإن الله يمنعه الجنة و بعده" وَ مَأْواهُ النَّارُ وَ ما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ" و قال سبحانه حاكيا عن يعقوب عليه السلام:" يا بَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَ أَخِيهِ وَ لا تَيْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ" أى من رحمته و فرجه" إِنَّهُ لا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكافِرُونَ" بالله و بصفاته، فإن العارف لا يقنط من رحمته فى شىء من الأحوال.
و قال الطبرسى (ره): لا تيأسوا من روح الله أى لا تقنطوا من رحمته، و قيل:
من الفرج من قبل الله" إِنَّهُ لا يَيْأَسُ" (إلخ) و قال ابن عباس: يريد أن المؤمن من الله

يَقُولُ- إِنَّهُ لا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكافِرُونَ ثُمَّ الْأَمْنُ لِمَكْرِ اللَّهِ- لِأَنَّ اللَّهَ

على خير يرجوه فى الشدائد و البلاء، و يشكره و يحمده فى الرخاء، و الكافر ليس كذلک، و فى هذا دلالة على أن الفاسق الملى لا يأس عليه من رحمة الله بخلاف ما يقوله أهل الوعيد، انتهى.
و أقول: فيه الوعيد بالنار ضمنا فإن الكافر مستحق للنار، و قال الوالد قدس سره: الظاهر من الخبر أن المراد بالآية أن اليأس من رحمته تعالى كفر، و يمكن أن يكون المراد أن غير الكفار نهوا عن اليأس أو اليأس من فعلهم، فالمؤمن الآيس بمنزلتهم و الأول أظهر، انتهى.
و أقول: كان الظاهر من الخبر أن الكبيرة ما أوعد الله عليه النار أو هدده تهديدا عظيما، أو ذمة ذما بليغا، فعلى أى المعانى حملت الآية تدل على كون اليأس كبيرة، و قال (ره) فى قوله: ثم الأمن لمكر الله، أى عذاب الآخرة أو مع عذاب الدنيا أو الاستدراج بالنعم.
و قال البيضاوى فى قوله تعالى:" أَ فَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ" مكر الله استعارة لاستدراج العبد و أخذه من حيث لا يحتسب" فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخاسِرُونَ" أى الذين خسروا بالكفر و ترک النظر و الاعتبار.
و قال الطبرسى (ره): سمى العذاب لنزوله بهم من حيث لا يعلمون كما أن المكر ينزل بالممكور به من جهة الماكر من حيث لا يعلمه، و قيل: إن مكر الله استدراجه إياهم بالصحة و السلامة و طول العمر، و تظاهر النعمة" فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ" الآية، يسأل عن هذا فيقال: إن الأنبياء و المعصومين آمنوا مكر الله و ليسوا بخاسرين و جوابه من وجوه:" أحدها" أن معناه لا يأمن مكر الله من المذنبين إلا القوم الخاسرون بدلالة قوله سبحانه:" إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِى مَقامٍ أَمِينٍ"" و ثانيها": أن معناه لا يأمن

عذاب الله للعصاة إلا الخاسرون، و المعصومون لا يأمنون عذاب الله للعصاة و لهذا سلموا من مواقعة الذنوب" و ثالثها" لا يأمن عقاب الله جهلا بحكمته إلا الخاسرون و معنى الآية الإبانة عما يجب أن يكون عليه المكلف من الخوف لعقاب الله، ليسارع إلى طاعته و اجتناب معاصيه، و لا يستشعر الأمن من ذلک، فيكون قد خسر من دنياه و آخرته، انتهى.

و أقول: الوصف بالخسران يستلزم الوعيد بالعذاب إذ من استحق الثواب و دخل الجنة لا يقال أنه خاسر، بل هو رابح، و إن كان غيره أكثر ربحا، و أيضا لم يصف الله تعالى فى القرآن بالخسران إلا الكافرين و المعذبين و حصر الخسران فيهم كقوله تعالى:" وَ ما يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفاسِقِينَ"" الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثاقِهِ وَ يَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَ يُفْسِدُونَ فِى الْأَرْضِ أُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ"" وَ مَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ"" الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْباً كانُوا هُمُ الْخاسِرِينَ"" مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِى وَ مَنْ يُضْلِلْ فَأُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ"" أُولئِکَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فِى الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ أُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ"" أُوْلئِکَ الَّذِينَ لَهُمْ سُوءُ الْعَذابِ وَ هُمْ فِى الْآخِرَةِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ"" وَ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْباطِلِ وَ كَفَرُوا بِاللَّهِ أُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ"" قُلْ إِنَّ الْخاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَ أَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ أَلا ذلِکَ هُوَ الْخُسْرانُ الْمُبِينُ"" وَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِ اللَّهِ أُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ"" لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُکَ وَ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْخاسِرِينَ"" وَ قالَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ الْخاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَ أَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ. أَلا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطانِ هُمُ الْخاسِرُونَ".

عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخاسِرُونَ وَ مِنْهَا عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ

و أمثال ذلک فی الآیات کثیرة لا تخفی علی من تتبعها.
" جعل العاق جَبَّاراً شَقِیًّا" إشارة إلی قوله تعالی حاکیا عن عیسی علیه السلام:" وَ بَرًّا بِوالِدَتِی وَ لَمْ یَجْعَلْنِی جَبَّاراً شَقِیًّا" قال الطبرسی (ره): و برا بوالدتی أی و جعلنی بارا بها أؤدی شکرها فیما قاسته بسببی" وَ لَمْ یَجْعَلْنِی جَبَّاراً" أی متجبرا" شَقِیًّا" و المعنی أنی بلطفه و توفیقه کنت محسنا إلی والدتی متواضعا فی نفسی، حتی لم أکن من الجبابرة الأشقیاء، انتهی.
و أقول: الآیة و إن وردت فی بر الوالدة لما لم یکن لعیسی علیه السلام والد لکن الظاهر شمول الحکم للوالد بطریق أولی، مع أنه تعالی قال فی قصة یحیی علیه السلام" وَ بَرًّا بِوالِدَیْهِ وَ لَمْ یَکُنْ جَبَّاراً عَصِیًّا
" فعلی سیاق ما تقدم یدل علی أن العاق جبار عاص، و لا یبعد أن یکون أشار علیه السلام إلی الآیتین معا لاشتراک الجبار بینهما، و الاکتفاء بالشقی لأنه أبلغ من العصی فی الذم و کون الآیتین غایة فی الذم ظاهر، و أما استلزام الوعید بالنار فلان الجبار فی الآیات تطلق علی الکفار و المعاندین للحق و البالغین فی الظلم، قال الراغب: الجبار فی صفة الإنسان یقال لمن یجبر نقیصته بادعاء منزلة من التعالی لا یستحقها، و هذا لا یقال إلا علی طریق الذم کقوله تعالی" وَ خابَ کُلُّ جَبَّارٍ عَنِیدٍ" و قوله:" وَ لَمْ یَجْعَلْنِی جَبَّاراً شَقِیًّا" و قوله:" إِنَّ فِیها قَوْماً جَبَّارِینَ" و قوله:" کَذلِکَ یَطْبَعُ اللَّهُ عَلی کُلِّ قَلْبِ مُتَکَبِّرٍ جَبَّارٍ" أی متعال عن قبول الحق و الإذعان له، و یقال للقاهر غیره جبارا، انتهی.

لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ جَعَلَ الْعَاقَّ جَبَّاراً شَقِيًّا وَ قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِی حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ*

و أما الشقاوة فهی سوء العاقبة و المراد هنا فی الآخرة، و لا یکون إلا بالعذاب و دخول النار: و قد قال تعالی:" فَأَمَّا الَّذِینَ شَقُوا فَفِی النَّارِ لَهُمْ فِیها زَفِیرٌ وَ شَهِیقٌ خالِدِینَ فِیها" الآیة.
و أما العصی فالعصیان مما أوعد علیه النار کما قال تعالی:" وَ مَنْ یَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ یَتَعَدَّ حُدُودَهُ یُدْخِلْهُ ناراً خالِداً فِیها" و قال سبحانه:" وَ مَنْ یَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نارَ جَهَنَّمَ خالِدِینَ فِیها أَبَداً" و مثله کثیر.
" و قتل النفس الَّتِی حَرَّمَ اللَّهُ" أی قتلها" إِلَّا بِالْحَقِّ" استثناء عن القتل أو حرم و قالوا: الحق الذی یستباح به قتل النفس المحرم قتلها هی ثلاثة أشیاء:
القود، و الزنا بعد إحصانه، و الکفر بعد إیمان، و الآیة التی استشهد علیه السلام بها فی سورة النساء هکذا:" وَ مَنْ یَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِیها وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ لَعَنَهُ وَ أَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِیماً" و ظاهر الآیة أن التعمد فی مقابلة الخطإ الذی ذکره الله فی الآیة التی قبلها حیث قال:" وَ ما کانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ یَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَأً وَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِیرُ رَقَبَةٍ" الآیة، و هو الظاهر من هذا الخبر أیضا حیث استشهد علیه السلام بها لمطلق القتل، و یشکل حینئذ الحکم بالخلود، و لذا أول بعضهم التعمد بما یرجع إلی الکفر إما بکونه مستحلا للقتل أو قتله لإیمانه، کما ورد فی بعض أخبارنا، و قیل: معناه هذا جزاؤه إن جازاه لکنه لا یجازیه، و روی ذلک أیضا عن أبی عبد الله علیه السلام و قیل: هذه الآیة منسوخة بقوله تعالی:" إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ وَ یَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ یَشاءُ*" و قالوا الآیة اللینة نزلت بعد الشدیدة، و قیل: المراد بالخلود المکث الطویل و هذا الوجه أنسب بهذا الخبر، و کذا ما روی أن هذا جزاؤه إن جازاه لا یأبی عنه هذا الخبر، و أما ما روی أن المراد به

لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها إِلَى آخِرِ الْآيَةِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَةِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- لُعِنُوا فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ

قتله لإيمانه فيمكن أن يكون من بطون الآية فلا ينافى الاستدلال بظاهرها فى هذا الخبر، و سيأتى تمام الكلام فى الآية فى محله إن شاء الله." و قذف المحصنة" أى رمى العفيفة غير المشهورة بالزنا بها، و صدر الآية:
" إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ" فى المجمع: أى يقذفون العفائف من النساء" الْغافِلاتِ" عن الفواحش" الْمُؤْمِناتِ" بالله و رسوله" و اليوم الآخر لُعِنُوا فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ" أى أبعدوا من رحمة الله فى الدارين، و قيل: استحقوا اللعنة فيهما و قيل: عذبوا فى الدنيا بالجلد و رد الشهادة و فى الآخرة بعذاب النار" وَ لَهُمْ" مع ذلک" عَذابٌ عَظِيمٌ" و هذا الوعيد عام لجميع المكلفين.
و آية أكل مال اليتيم هكذا" الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ" فقوله: ظلما حال أو تميز أى ظالمين أو من جهة الظلم و التقييد للبيان و الكشف، فإن أكل أموالهم لا يكون إلا ظلما كما فى" يَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ" و للتقييد لأنه يجوز أكل ما لهم بالحق كالأكل أجرة بالمعروف، أو عوضا عما أقرضه إياهم أو مستقرضا من مالهم، و المراد بالأكل جميع التصرفات كما مر" إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ" أى ملأ بطونهم، يقال: أكل فلان فى بطنه و فى بعض بطنه كذا فى الكشاف، و قيل: ذكر البطون للتأكيد مثل" يطير بجناحيه" و نظرت بعينى نارا أى ما يجر إلى النار و يؤول إليها و قيل: أكلها كناية عن دخولها، و قيل: المراد به أكلها يوم القيامة لما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم يبعث الله قوما من قبورهم تتأجج أفواههم نارا فقيل: من هم؟ فقال: أ لم تر أن الله يقول:" إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ

سَعِيراً وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ مَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلى فِئَةٍ فَقَدْ باءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَأْواهُ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ

أَمْوالَ الْيَتامى" إلى قوله:" سَعِيراً" سيدخلون نارا و أى نار.
و أقول: روى عن الباقر عليه السلام مثل ذلک، و روى عنه عليه السلام أيضا فى تفسير هذه الآية أنه قال: و ذلک أن آكل مال اليتيم يجىء يوم القيامة و النار تلتهب فى بطنه حتى تخرج لهب النار من فيه، يعرفه أهل الجمع أنه آكل مال اليتيم، و يظهر من حديث المعراج أن هذا عذابه فى البرزخ حيث قال صلى الله عليه و آله و سلم: أنه رأى قوما يقذف فى أفواههم النار و يخرج من أدبارهم، فقيل: هؤلاء الذين أكلوا مال اليتيم فى الدنيا و السعير فى الآخرة، و قال البيضاوى: يقال صلى النار قاسى حرها، و صليته شويته و أصليته و صليته ألقيته فيها، و السعير فعيل بمعنى مفعول من سعرت.
النار إذا لهبتها.
" وَ مَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ" فى المجمع: أى من يجعل ظهره إليهم يوم القتال، و وجهه إلى جهة الانهزام، و أراد بقوله:" يَوْمَئِذٍ" ذلک الوقت و لم يرد به بياض النهار خاصة دون الليل" إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتالٍ" أى إلا تاركا موقفا إلى موقف آخر أصلح للقتال من الأول، و قيل: معناه إلا متعلقا مستطردا كأنه يطلب عورة يمكنه إصابتها فيتحرف عن وجهه، و يرى أنه يفر ثم يكر و الحرب كر و فر" أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلى فِئَةٍ" أى منحازا منضما إلى جماعة من المسلمين يريدون العود إلى القتال ليستعين بهم" فَقَدْ باءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ" أى احتمل غضب الله و استحقه و قيل: رجع بغضب من الله" وَ مَأْواهُ جَهَنَّمُ" أى مرجعه إلى جهنم، انتهى.
و الخبر يدل على أن حكم الآية عام لكنه مقيد بما إذا لم يزد العدو عن الضعف ردا على من قال أنه مخصوص بأهل بدر.
و قال تعالى:" الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا" قال البيضاوى: أى الآخذون له و إنما

وَ أَكْلُ الرِّبَا لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ إِلَّا كَما يَقُومُ الَّذِی يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ الْمَسِّ وَ السِّحْرُ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ-

---

ذكر الأكل لأنه أعظم منافع المال، و لأن الربا شائع فی المطعومات" لا يَقُومُونَ" إذا بعثوا من قبورهم" إِلَّا كَما يَقُومُ الَّذِی يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ" إلا قياما كقيام المصروع، و هو وارد على ما يزعمون أن الشيطان يخبط الإنسان فيصرع، و الخبط ضرب على غير اتساق كخبط العشواء" مِنَ الْمَسِّ" أی الجنون، و هذا أيضا من زعماتهم أن الجنی يمسه فيختلط عقله، و لذا قيل: جن الرجل، و هو متعلق بلا يقومون أی لا يقومون من المس الذی بهم بسبب أكل الربا، أو يقوم أو يتخبط فيكون نهوضهم و سقوطهم كالمصروعين، لا لاختلال عقلهم، و لكن لأن الله أربى فی بطونهم ما أكلوا من الربا فأثقلهم، انتهى.
و حاصله كما صرح به بعض الأصحاب أنهم لا يقومون من قبورهم بسبب الربا و وزره و ثقله عليهم قياما مثل قيام صحيح العقل، بل مثل قيام المجانين فيسقطون تارة، و يمشون على غير الاستقامة أخرى، و لا يقدرون على القيام أخرى فكان ما أكلوا من الربا أربى فی بطونهم فصار شيئا ثقيلا على ظهورهم، فلا يقدرون على القيام و المشی على الاستقامة.
و قال فی المجمع: لا يقومون يوم القيامة إلا مثل ما يقوم الذی يصرعه الشيطان من الجنون، و يكون ذلک أمارة لأهل الموقف على أكله الربا عن ابن عباس و جماعة، و قيل: إن هذا على وجه التشبيه لأن الشيطان لا يصرع الإنسان على الحقيقة، و لكن من غلب عليه المرة السوداء و ضعف، ربما يخيل إليه الشيطان أمورا هائلة و يوسوس إليه فيقع الصرع عند ذلک من فعل الله تعالى، و نسب ذلک إلى الشيطان مجازا لما كان ذلک عند وسوسته عن الجبائی، و قيل: يجوز أن يكون الصرع من فعل الشيطان فی بعض الناس دون بعض عن ابن الهزيل و ابن الإخشيد

وَ لَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَراهُ ما لَهُ فِی الْآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ وَ الزِّنَا لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ

قالا: لأن الظاهر من القرآن يشهد به و ليس فى العقل ما يمنع منه، و لا يمنع الله سبحانه الشيطان عنه امتحانا لبعض الناس و عقوبة لبعض على ذنب ألم به و لم يتب منه، كما يتسلط بعض الناس على بعض فيظلمه و يأخذ ماله و لا يمنعه الله منه، و يكون هذا علامة لآكلى الربا يعرفون بها يوم القيامة، كما أن على كل عاص من معصية علامة تليق به فيعرف بها صاحبها، و على كل مطيع من طاعته أمارة يليق به فيعرف بها صاحبها.
ثم قال: و روى أصحابنا عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم:
لما أسرى بى إلى السماء رأيت أقواما يريد أحدهم أن يقوم و لا يقدر عليه من عظم بطنه، فقلت: من هؤلاء يا جبرئيل؟ فقال: هؤلاء الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس و إذا هم بسبيل آل فرعون يعرضون على النار غدوا و عشيا يقولون ربنا متى تقوم الساعة، انتهى.
و أقول: ظاهر هذا الخبر أن هذا عذابهم فى البرزخ فى أجسادهم المثالية و إن احتمل أن يكون هذا صورة حالهم فى القيامة مثلت له صلى الله عليه و آله و سلم لكنه بعيد.
" و السحر" أى عمله أو الأعم منه و من تعلمه و تعليمه، و اختلف فى حقيقته و تعريفه، قال الشهيد الثانى (ره): هو كلام أو كتابة أو رقية أو أقسام و عزائم و نحوها، يحدث بسببها ضرر على الغير، و منه عقد الرجل عن زوجته بحيث لا يقدر على وطيها، و إلقاء البغضاء بينهما، و منه استخدام الملائكة و الجن و استنزال الشياطين فى كشف الغائبات و علاج المصاب و استحضارهم و تلبسهم ببدن صبى أو امرأة و كشف الغائب على لسانه فتعلم ذلک و أشباهه و عمله و تعليمه كله حرام، و التكسب به سحت، و يقتل مستحله، و لو تعلمه ليتوقى به أو ليدفع به المتنبى بالسحر فالظاهر جوازه، و ربما وجب على الكفاية كما اختاره الشهيد فى دروسه،

يَقُولُ- وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِکَ يَلْقَ أَثاماً يُضاعَفْ لَهُ الْعَذابُ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ يَخْلُدْ فِيهِ مُهاناً وَ الْيَمِينُ الْغَمُوسُ الْفَاجِرَةُ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ

و يجوز حله بالقرآن و الأقسام كما ورد فى رواية العلاء، و هل له حقيقة أو هو تخيل؟ الأكثر على الثانى، و يشكل بوجدان أثره فى كثير من الناس على الحقيقة، و التأثر بالوهم إنما يتم لو سبق للقابل علم بوقوعه، و نحن نجد أثره فيمن لا يشعر به أصلا حتى يضربه، و لو حمل تخييله على ما يظهر من تأثيره فى حركات الحيات و الطيران و نحوهما، أمكن لا فى مطلق التأثير به و إحضار الجان و شبه ذلک، فإنه أمر معلوم لا يتوجه دفعه، انتهى.
و فى التخصيص بالضرر و غير ذلک مما أغمضنا عنه نظر.
و قال الطبرسى (ره): السحر و الكهانة و الحيلة نظائر و قال صاحب العين: السحر عمل يقرب إلى الشياطين و من السحر الآخذة التى تأخذ العين متى تظن أن الأمر كما ترى، و ليس الأمر كما ترى، فالسحر عمل خفى لخفاء سببه، يصور الشىء بخلاف صورته، و يقلبه من جنسه فى الظاهر، و لا يقلبه عن جنسه فى الحقيقة، أ لا ترى إلى قول الله تعالى:" يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّها تَسْعى" انتهى.
و أقول: قد بسطنا القول فى ذلک فى كتاب السماء و العالم من الكتاب الكبير.
" و اليمين الغموس" قال فى النهاية: فيه اليمين الغموس تذر الديار بلاقع، هى اليمين الكاذبة الفاجرة كالتى يقتطع بها الحالف مال غيره، سميت غموسا لأنها تغمس صاحبها فى الإثم ثم فى النار، و فعول للمبالغة، انتهى.
و أقول إسناد الفجور إلى اليمين على المجاز، فى المصباح فجر الحالف فجورا كذب.
" وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِکَ" صدر الآية هكذا:" وَ الَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ وَ لا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَ لا يَزْنُونَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِکَ" و الظاهر

اللَّهِ وَ أَيْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلًا أُولئِکَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِی الْآخِرَةِ وَ الْغُلُولُ لِأَنَّ اللَّهَ

أنه إشارة إلى الزنا كما هو ظاهر الخبر و قول الأكثر، و قيل: إشارة إلى الجميع" يَلْقَ أَثاماً" قيل أى جزاء إثم، و فى المجمع: أى عقوبة و جزاء لما فعل، قال الفراء: إثمه الله يأثمه إثما و أثاما أى جازاه جزاء الإثم، و قيل: إن أثاما اسم واد فى جهنم ثم فسر سبحانه لقى الآثام بقوله:" يُضاعَفْ لَهُ الْعَذابُ يَوْمَ الْقِيامَةِ" يريد سبحانه مضاعفة أجزاء العذاب، لا مضاعفة الاستحقاق، لأنه تعالى لا يجوز أن يعاقب أكثر من الاستحقاق لأن ذلک ظلم و هو منفى عنه، و قيل: معناه أنه يستحق على كل معصية منها عقوبة فيضاعف عليه العذاب، و قيل: المضاعفة عذاب الدنيا و عذاب الآخرة" وَ يَخْلُدْ فِيهِ مُهاناً" أى و يدوم فى العذاب مستخفا به، انتهى.
و أقول: على تقدير كون ذلک إشارة إلى الزنا و إلى كل واحد مما ذكر لا بد من تأويل فى الخلود، أو حمل الفعل على ما إذا كان على وجه الاستحلال كما مر.
" إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ" فى المجمع: أى يستبدلون بعهد الله أى بأمر الله سبحانه ما يلزمهم الوفاء به" وَ أَيْمانِهِمْ" أى و بالأيمان الكاذبة" ثَمَناً قَلِيلًا" أى عوضا نذرا و سماه قليلا لأنه قليل فى جنب ما يفوتهم من الثواب، و يحصل لهم من العقاب" أُولئِکَ لا خَلاقَ لَهُمْ" أى لا نصيب وافر لهم فى نعيم الآخرة.
و أقول: إنما اكتفى عليه السلام بهذا الجزء من الآية لأن من لا نصيب له من ثواب الآخرة يكون إما مخلدا أو معذبا عذابا طويلا عظيما مبالغة، أو المراد إلى آخر الآية فإن بعده" وَ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ" و فى المجمع: نزلت فى جماعة من أحبار اليهود كتموا ما فى التوراة من أمر محمد صلى الله عليه و آله و سلم و كتبوا بأيديهم غيره و حلفوا أنه من عند الله، لئلا تفوتهم الرئاسة و ما كان لهم على أتباعهم، و قيل: نزلت فى الأشعث بن قيس و خصم له فى أرض

عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِما غَلَّ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ مَنْعُ الزَّكَاةِ الْمَفْرُوضَةِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- فَتُكْوى بِها جِباهُهُمْ وَ جُنُوبُهُمْ وَ ظُهُورُهُمْ وَ شَهَادَةُ الزُّورِ

قام ليحلف عند رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فلما نزلت الآية نكل الأشعث و اعترف بالحق و رد الأرض، و قيل: نزلت فى رجل حلف يمينا فاجرة فى تنفيق سلعته، قال:

و فى تفسير الكلبى عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يقول : من حلف بيمين كاذبة يقتطع بها مال امرء مسلم هو فيها فاجر لقى الله و هو عليه غضبان، و تلا هذه الآية أورده مسلم أيضا فى الصحيح.

" و الغلول" قال فى النهاية: قد تكرر ذكر العلول فى الحديث هو الخيانة فى المغنم و السرقة من الغنيمة قبل القسمة يقال: غل فى المغنم يغل غلولا فهو غال، و كل من خان فى شىء خفية فقد غل، و سميت غلولا لأن الأيدى فيها مغلولة أى ممنوعة مجعول فيها غل و هو الحديدة التى تجمع يد الأسير إلى عنقه، و يقال لها جامعة أيضا و أحاديث الغلول فى الغنيمة كثيرة، و قال الجوهرى: غل من المغنم غلولا أى خان و أغل مثله، قال ابن السكيت و لم نسمع فى المغنم إلا غل غلولا و قرئ: و ما كان لنبى أن يغل و يغل، قال: فمعنى يغل يخون و معنى يغل يحتمل معنيين: أحدهما يخان بمعنى أن يؤخذ من غنيمته و الآخر يخون أى ينسب إلى الغلول، و فى الحديث لا أغلال و لا إسلال، أى لا خيانة و لا سرقة، و يقال: لا رشوة، انتهى.

و الآية هكذا:" وَ ما كانَ لِنَبِيٍّ" فى المجمع: أى ما كان لنبى الغلول أى لا تجتمع النبوة و الخيانة" وَ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِما غَلَّ يَوْمَ الْقِيامَةِ" معناه أنه يأتى به حاملا على ظهره، كما روى فى حديث طويل: ألا لا يغلن أحد بعيرا فيأتى به على ظهره يوم القيامة له رغاء، ألا لا يغلن أحد فرسا فيأتى يوم القيامة به على ظهره له حمحمة فيقول: يا محمد يا محمد فأقول قد بلغت قد بلغت فلا أملک لک من الله شيئا عن ابن عباس و غيره، و قال الجبائى: و ذلک ليفتضح به على رؤوس الأشهاد، و قال البلخى

يجوز أن يكون ما تضمنه الخبر على وجه المثل، كان الله إذا فضحه يوم القيامة جرى ذلک مجرى أن يكون حاملا له و له صوت.
و قد روى فى خبر آخر أن النبى صلى الله عليه و آله و سلم كان يأمر مناديا فينادى فى الناس:
ردوا الخيط و المخيط لأن الغلول عار و شنار يوم القيامة، فجاء رجل بكبة من شعر فقال: إنى أخذتها لأخيط برذعة بعير لى فقال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: أما نصيبى منها فهو لک، فقال الرجل: أما إذا بلغ الأمر هذا المبلغ فلا حاجة لى فيها، و الأولى أن يكون معناه و من يغلل يوافى بما غل يوم القيامة فيكون حمل غلوله على عنقه أمارة يعرف بها، و ذلک حكم الله فى كل من وافى القيامة بمعصية لم يتب منها، أو أراد الله سبحانه أن يعامله بالعدل أظهر عليه من معصيته علامة تليق بمعصيته ليعلمه أهل القيامة بها، و يعلموا سبب استحقاقه العقوبة، كما قال سبحانه:" فَيَوْمَئِذٍ لا يُسْئَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَ لا جَانٌّ" و هكذا حكمه سبحانه فى كل من وافى القيامة بطاعة فإنه سبحانه يظهر من طاعته علامة يعرف بها، انتهى.
و أقول: يحتمل أن يكون المراد بالغلول فى الآية و هذا الخبر مطلق الخيانة و السرقة.
و آية الزكاة هكذا:" يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيراً مِنَ الْأَحْبارِ وَ الرُّهْبانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوالَ النَّاسِ بِالْباطِلِ وَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ وَ لا يُنْفِقُونَها فِى سَبِيلِ اللَّهِ" قال البيضاوى: يجوز أن يراد به الكثير من الأحبار و الرهبان ليكون مبالغة فى وصفهم بالحرص على المال و الضن بها و أن يراد المسلمون الذين يجمعون المال و يقتنونه و لا يؤدون حقه و يكون اقترانه بالمرتشين من أهل الكتاب للتغليظ.

و فی المجمع: أی یجمعون المال و لا یؤدون زکاته فقد روی عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم أنه قال: کل مال لم تؤد زکاته فهو کنز و إن کان ظاهرا و کل مال أدیت زکاته فلیس بکنز، و إن کان مدفونا فی الأرض، و به قال ابن عباس و الحسن و الشعبی و السدی قال الجبائی: و هو إجماع، و روی عن علی علیه السلام ما زاد علی أربعة آلاف فهو کنز أدی زکاته أم لم تؤد و ما دونها فهو نفقة، و تقدیر الآیة: و الذین یکنزون الذهب و لا ینفقونه فی سبیل الله و یکنزون الفضة و لا ینفقونها فی سبیل الله، فحذف المفعول من الأول لدلالة الثانی علیه کما حذف المفعول فی الثانی لدلالة الأول علیه فی قوله" وَ الذَّاکِرِینَ اللَّهَ کَثِیراً وَ الذَّاکِراتِ" و التقدیر و الذاکرات الله و أکثر المفسرین علی أن قوله وَ الَّذِینَ یَکْنِزُونَ، علی الاستئناف، و المراد بذلک مانعوا الزکاة من هذه الأمة، و قیل: إنه معطوف علی ما قبله، و الأولی أن یکون محمولا علی العموم فی الفریقین.
" فَبَشِّرْهُمْ بِعَذابٍ أَلِیمٍ" أی أخبرهم بعذاب موجع" یَوْمَ یُحْمی عَلَیْها فِی نارِ جَهَنَّمَ" أی توقد علی الکنوز أو علی الذهب و الفضة فی نار جهنم حتی تصیر نارا.
و قال البیضاوی: أی یوم توقد النار ذات حمی شدیدة علیها، و أصله یحمی بالنار فجعل الأحماء للنار مبالغة ثم حذفت النار و أسند الفعل إلی الجار و المجرور تنبیها علی المقصود، فانتقل من صیغة التأنیث إلی صیغة التذکیر، و إنما قال علیها و المذکور شیئان لأن المراد بهما دنانیر و دراهم کثیرة، و کذا قوله: و لا ینفقونها.
و قیل: الضمیر فیهما للکنوز أو الأموال فإن الحکم عام و تخصیصهما بالذکر لأنهما قانون التمول أو للفضة و تخصیصها لقربها و دلالة حکمها علی أن الذهب أولی بهذا الحکم" فَتُکْوی بِها جِباهُهُمْ وَ جُنُوبُهُمْ وَ ظُهُورُهُمْ" لأن جمعهم و إمساکهم

وَ كِتْمَانُ الشَّهَادَةِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ مَنْ يَكْتُمْها فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَ شُرْبُ

كان لطلب الوجاهة بالغنى و التنعم بالمطاعم الشهية و الملابس البهية، أو لأنهم ازوروا عن السائل و أعرضوا عنه، و ولوه ظهورهم أو لأنها أشرف الأعضاء الظاهرة فإنها المشتملة على الأعضاء الرئيسة التى هى الدماغ و القلب و الكبد، أو لأنها أصول الجهات الأربع التى هى مقاديم البدن و مآخيره و جنبتاه. و فى المجمع: إنما خص هذه الأعضاء لأنها معظم البدن، و كان أبو ذر الغفارى يقول: بشر الكانزين بكى فى الجباة، و كى فى الجنوب، و كى فى الظهور، حتى يلتقى الحر فى أجوافهم، و لهذا المعنى الذى أشار أبو ذر خصت هذه المواضع بالكى لأن داخلها جوف بخلاف اليد و الرجل، و قيل: إنما خصت هذه المواضع بالعذاب لأن الجبهة محل الوسم لظهورها و الجنب محل الألم، و الظهر محل الحدود، و قيل: لأن الجبهة محل السجود لظهورها و الجنب محل الألم، و الظهور محل الحدود، و قيل: لأن الجبهة محل السجود فلم يقم فيه بحقه، و الجنب مقابل القلب الذى لم يخلص فى معتقده، و الظهر محل الأوزار قال:" يَحْمِلُونَ أَوْزارَهُمْ عَلى ظُهُورِهِمْ" و قيل: لأن صاحب المال إذا رأى الفقير قبض جبهته و زوى ما بين عينيه و طوى عنه كشحه و ولاه ظهره.
" هذا ما كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ" أى يقال لهم فى حال الكى أو بعده: هذا جزاء ما كنزتم، و جمعتم المال و لم تؤدوا حق الله عنها و جعلتموها ذخيرة لأنفسكم" فَذُوقُوا ما كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ" أى فذوقوا العذاب بسبب ما كنتم تكنزون أى تجمعون و تمنعون حق الله منه، فحذف لدلالة الكلام عليه و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: ما من عبد له مال و لا يؤدى زكاته إلا جمع يوم القيامة صفائح يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى جبهته و جنباه و ظهره حتى يقضى الله بين عباده فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة و إما إلى النار.
" لأن الله عز و جل يقول" الآية هكذا:" وَ لا تَكْتُمُوا الشَّهادَةَ" قال البيضاوى

الْخَمْرِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ نَهَى عَنْهَا كَمَا نَهَى عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَ تَرْكُ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّداً

أيها الشهود أو المديونون، و شهادتهم إقرارهم على أنفسهم" وَ مَنْ يَكْتُمْها فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ" أى يأثم قلبه أو قلبه يأثم، و الجملة خبر إن و إسناد الإثم إلى القلب لأن الكتمان تقترفه، و نظيره: العين زانية و الأذن زانية، أو للمبالغة لأنه رئيس الأعضاء و أفعاله أعظم الأفعال، و كأنه قيل: تمكن الإثم فى نفسه و أخذ أشرف أجزائه وفاق سائر ذنوبه.
و قال الطبرسى (ره): أضاف الإثم إلى القلب و إن كان الإثم للجملة لأن اكتساب الإثم بكتمان الشهادة يقع بالقلب لأن العزم على الكتمان إنما يقع به، و لأن إضافة الإثم إلى القلب أبلغ فى الذم كما أن إضافة الإيمان إلى القلب أبلغ فى المدح، قال سبحانه:" أُولئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ الْإِيمانَ" انتهى.
و أقول: ثانى الوجهين اللذين ذكراه أوفق بالخبر، فإن تلك المبالغة مما يستلزم وعيد العذاب و العقاب، فإنها تشعر بأنها أفحش من أكثر الذنوب، و يؤثر فى القلب الذى هو محل العقائد و يفسده.
ثم اعلم أنه عليه السلام ذكر شهادة الزور و لم يستدل على كونها كبيرة بشىء، و يحتمل وجهين" أحدهما" أنها تدل عليها أيضا لأن شهادة الزور إنما تكون غالبا مع العلم بخلافه، فمن شهد بالزور فقد كتم الشهادة التى عنده" و ثانيهما" أنها تدل عليها بالطريق الأولى، إذ لو كان كتمان الحق و السكون عنه كبيرة كان إظهار خلاف الحق و التكلم به أولى بذلك، و لذا لم يستدل بقوله تعالى:
" وَ الَّذِينَ لا يَشْهَدُونَ الزُّورَ" لأنه لا يدل على التحريم فضلا عن كونه من الذنوب العظيمة، مع أنه يحتمل أن يكون المراد به لا يحضرون مجالس الباطل بل هو الأظهر، و قال به الأكثر، و عن الصادقين عليهما السلام أنه الغناء و لا بقوله تعالى:
" فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثانِ وَ اجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ" لأنه لا يدل على أكثر من

أَوْ شَيْئاً مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ مَنْ تَرَکَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّداً فَقَدْ

التحريم، مع أن الأكثر فسروه بمطلق الكذب و إن كان يشمله كما نهى عن عبادة الأوثان، أى ذكرهما فى آية واحدة و سياق واحد، فيدل على مقاربتهما فى وجوب تركهما و ترتب العقاب على فعلهما، و لذا ورد: شارب الخمر كعابد الوثن، و أيضا قال سبحانه:" فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" فيدل على أن فاعل كل منهما لا يفلح، و عدم الفلاح إنما يكون بترتب العذاب و العقاب.
" أو شيئا مما فرض الله" أى فى الصلاة من الواجبات و الشروط و قيل: أى مطلقا فيكون إجمالا بعد تفصيل بعض الكبائر لبعض المصالح.
قال الوالد قدس سره: يمكن التعميم للاختصار ليدخل فيه ترک الحج و الصوم و الجهاد مع الوجوب و غيرها من الواجبات و إن ذكر عقوبة ترک الصلاة فقط ليحال عليها غيرها، و ليتدبر فى البواقى كما ذكر تعالى فى الحج:" وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ" لأن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال هذا مما يشعر بأن وعيد النار أو ما يستلزمه أعم من أن يكون فى الكتاب أو فى السنة، و يمكن أن يكون الخبر ورد تفسيرا لبعض الآيات الواردة فى ذلک كقوله تعالى:" وَ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ" فإن الصلاة من أعظم عهود الله التى أخذها على العباد.
و أقول: يؤيده ما سيأتى فى كتاب الصلاة بأسانيد عن أبى عبد الله عليه السلام أنه قال: الصلوات الخمس المفروضات من أقام حدودهن و حافظ على مواقيتهن لقى الله يوم القيامة و له عنده عهد يدخله به الجنة و من لم يقم حدودهن و لم يحافظ على مواقيتهن لقى الله و لا عهد له إن شاء عذبه و إن شاء غفر له، و يحتمل أن يكون عليه السلام ذكر الحديث استطرادا و لم يتعرض للآيات لكثرتها و ظهورها، كقوله تعالى:" ما سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ قالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ" و قوله:" فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ ساهُونَ" و أمثال ذلک كثيرة.

بَرِئَ مِنْ ذِمَّةِ اللَّهِ وَ ذِمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ نَقْضُ الْعَهْدِ وَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ لِأَنَّ اللَّهَ

و كان هذا أحسن من الأول لأن الظاهر أن الوعيد الذى ورد فى أخبار الكبائر ما يفهم من ظاهر القرآن و إلا فعلم كل شىء فى القرآن كما ورد فى الأخبار الكثيرة.
" فقد برىء من ذمة الله و ذمة رسوله" أى من عهدهما كما مر فى الخبر أو من أمانهما أى ليس ممن عهد الله إليه أن لا يعذبه و لا ممن آمنه الله من عذابه" و نقض العهد" أى مع الله فى العهد و النذر و اليمين، أو مع الإمام فى البيعة، و قيل:
فى جميع الواجبات و ترک المنهيات و حمله على مخالفة الوعد مع المؤمنين و شروطهم مطلقا بعيد.
و أما الآية فقد قال سبحانه قبل ذلک:" الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَ لا يَنْقُضُونَ الْمِيثاقَ، وَ الَّذِينَ يَصِلُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَ يَخافُونَ سُوءَ الْحِسابِ" و قال الطبرسى رحمه الله فى قوله:" الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ" أى يؤدون ما عهد الله إليهم و ألزمهم إياه عقلا و سمعا فالعهد العقلى ما جعله فى عقولهم من اقتضاء صحة أمور و فساد أمور أخر كاقتضاء الفعل للفاعل و أن الصانع لا بد أن يرجع إلى صانع غير مصنوع، و إلا أدى إلى ما لا يتناهى، و أن للعالم مدبرا لا يشبهه و العهد الشرعى ما أخذه النبى صلى الله عليه و آله و سلم على المؤمنين من الميثاق المؤكد باليمين أن يطيعوه و لا يعصوه و لا يرجعوا عما ألزموه من أوامر شرعه و نواهيه، و إنما كرر ذكر الميثاق و إن دخل جميع الأوامر و النواهى فى لفظة العهد لئلا يظن ظان أن ذلک خاص فيما بين العبد و ربه، فأخبر أن ما بينه و بين العباد من المواثيق كذلک فى الوجوب و اللزوم، و قيل: أنه كرره تأكيدا.
" وَ الَّذِينَ يَصِلُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ" قيل: المراد به الإيمان بجميع الرسل و الكتب، كما فى قوله:" لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ" و قيل: هو صلة محمد و موازرته و معاونته و الجهاد معه، و قيل: هو صلة الرحم عن ابن عباس، ثم ذكر

ص: 64
عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- أُولئِکَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَ لَهُمْ سُوءُ الدَّارِ قَالَ فَخَرَجَ عَمْرٌو وَ لَهُ صُرَاخٌ مِنْ بُکَائِهِ وَ هُوَ يَقُولُ هَلَکَ مَنْ قَالَ بِرَأْيِهِ وَ نَازَعَکُمْ فِی الْفَضْلِ وَ الْعِلْمِ

أخبارا كثيرة تدل على المعنى الأخير ثم قال تعالى:" وَ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثاقِهِ وَ يَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَ يُفْسِدُونَ فِی الْأَرْضِ أُولئِکَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَ لَهُمْ سُوءُ الدَّارِ".
و فی القاموس: الصرخة الصيحة الشديدة و كغراب الصوت أو شديدة و الصارخ المغيث و المستغيث ضد و الصارخة الإغاثة.
و أقول: قد أحصى والدى قدس سره فى بعض مؤلفاته ما يستنبط من الأخبار المختلفة أنها من الكبائر فمنها الشرک، و اليأس من روح الله، و الأمن من مكر الله و قتل النفس، و عقوق الوالدين، و القذف، و أكل مال اليتيم بغير حق، و الفرار من الزحف، و الربا، و السحر، و الكهانة، و الزنا، و اللواط، و السرقة لا سيما من الغنيمة، و الحلف كاذبا، و ترک الفرائض: الصلاة و الزكاة و صوم شهر رمضان و تأخير الحج عن سنة الاستطاعة بغير عذر، و شهادة الزور، و كتمان الشهادة، و شرب الخمر بل كل مسكر و نكث الصفقة و نقض العهد مع الله و مع الخلق، و قطع الرحم، و التعرب بعد الهجرة، و الكذب على الله و على رسوله و على الأئمة عليهم السلام، و الغيبة، و البهتان و قيل: ترک جميع السنن و منع الزيادة من الماء السابلة مع حاجتهم و عدم حاجته، و عدم الاحتراز عن البول، و التسبب إلى سب الوالدين، و الإضرار فى الوصية، و سخط قضاء الله و الاعتراض على قدره على قول فيهما، و التكبر و الحسد و عداوة المؤمنين و الإلحاد فى الحرم و فى المدينة و النم و قطع عضو مؤمن بغير حق و أكل الميتة و سائر النجاسات، و القيادة، و الإصرار على الصغيرة، و الأمر بالمنكر و النهى عن المعروف، على احتمال و كذا الكذب، و خلف الوعد و الخيانة، و لعن المؤمنين و سبهم و إيذاؤهم بغير سبب، و ضرب الخادم زائدا على ما يستحقه و مانع الماء المباح عن

مستحقه، و ساد الطريق المسلوک، و تضييع العيال و التعصب، و الظلم و الغدر، و کونه ذا لسانين، و تحقير المؤمنين و تجسس عيوبهم و تعييرهم و الافتراء عليهم و سبهم و سوء الظن بهم و تخويفهم، و بخس المکيال و الميزان، و ترک الأمر بالمعروف و النهی عن المنکر، و الجلوس فی مجالس الفساق لا سيما شرب الخمر بغير ضرورة، و البدعة فی الدين، و الجلوس مع أهلها، و تحقير السيئة و القمار و أکل الحرام، فمن الأمر بالمنکر إلی هنا احتمال کونها کبيرة و الله يعلم.

فائدة

قال بعض المحققين: قد ذكر بعض العلماء ضابطة يعلم بها كبائر المعاصى عن صغائرها بل مراتب التكاليف الشرعية كلها أو جلها، و ملخصها أنا نعلم بشواهد الشرع و أنوار البصائر جميعا أن مقصود الشرائع كلها سياقة الخلق إلى جوار الله و سعادة لقائه و أنه لا وصول لهم إلى ذلک إلا بمعرفة الله تعالى، و معرفة صفاته و رسله و كتبه، و إليه الإشارة بقوله عز و جل:" وَ ما خَلَقْتُ الْجِنَّ وَ الْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ" أى ليكونوا عبيدا و لا يكون العبد عبدا ما لم يعرف ربه بالربوبية و نفسه بالعبودية فلا بد و أن يعرف نفسه و ربه، فهذا هو المقصود الأصلى ببعثة الأنبياء، و لكن لا يتم هذا إلا فى الحياة الدنيا، و هو المعنى لقوله عليه السلام: الدنيا مزرعة الآخرة، فصار حفظ الدنيا أيضا مقصودا تابعا للدين، لأنه وسيلة إليه و المتعلق من الدنيا بالآخرة شيئان النفوس و الأموال، فكلما يسد باب معرفة الله فهو أكبر الكبائر و يليه ما يسد باب حياة النفوس، و يلى ذلک ما يسد يأب المعايش التى بها حياة النفوس، فهذه ثلاث مراتب، فحفظ المعرفة على القلوب، و الحياة على الأبدان، و الأموال على الأشخاص ضرورى فى مقصود الشرائع كلها، و هذه ثلاثة أمور لا يتصور أن تختلف فيها الملل، فلا يجوز أن يبعث الله نبيا يريد ببعثه إصلاح الخلق فى دينهم

و دنياهم ثم يأمرهم بما يمنعهم عن معرفته و معرفة رسله و يأمرهم بإهلاک النفوس و إهلاک الأموال.
فحصل من هذا أن الكبائر على ثلاث مراتب:" الأولى" ما يمنع عن معرفة الله و معرفة رسله و هو الكفر فلا كبيرة فى المعاصى فوق الكفر، كما لا فضيلة فوق الإيمان على مراتبه فى قوة المعرفة و ضعفها لأن الحجاب بين العبد و بين الله هو الجهل، و يتلو الجهل بحقائق الإيمان أعنى الكفر الأمن من مكر الله، و القنوط من رحمته، فإن هذا باب من الجهل بالله بل عينه، فمن عرف الله لم يتصور أن يكون آمنا من مكره و لا أن يكون آيسا من رحمته و يتلو هذه الرتبة البدع كلها المتعلقة بذات الله و صفاته و أفعاله، و بعضها أشد من بعض.
المرتبة الثانية: قتل النفوس إذ ببقائها تدوم الحياة و بدوامها تحصل المعرفة و الإيمان بالله و آياته فهو لا محالة من الكبائر و إن كان دون الكفر لأنه يصدم عن المقصود، و هذا يصدم عن وسيلته، و يتلو هذه الكبيرة قطع الأطراف و كل ما يفضى إلى الهلاک حتى الضرب و بعضها أكبر من بعض، و يقع فى هذه المرتبة تحريم الزنا و اللواط لأنه لو اجتمع الناس على الاكتفاء بالذكور لا نقطع النسل، و دفع الوجود قريب من رفعه و أما الزنا فإنه و إن لم يفوت أصل الوجود و لكن يشوش الأنساب و يبطل التوارث و التناصر و ما يتعلق بهما من عدم انتظام العيش و تحريک أسباب يكاد يفضى إلى التقاتل.
المرتبة الثالثة: تلف الأموال لأنها معائش الخلق فلا بد من حفظها إلا أنه إذا أخذت أمكن استردادها و إن أكلت أمكن تغريمها، فليس يعظم الأمر فيها، نعم إذا أخذ بطريق يعسر التدارک له فينبغى أن يكون ذلک من الكبائر، و ذلک بطرق خفية كالسرقة و أكل الولى مال اليتيم و تفويته بشهادة الزور و باليمين الغموس فإن فى هذه الطرق لا يمكن الاسترداد و التدارک، و لا يجوز أن تختلف الشرائع فى

تحريمها أصلا، و بعضها أشد من بعض، و كلها دون المرتبة الثانية المتعلقة بالنفوس و أما أكل الربا فلا بد أن تختلف فيه الشرائع إذ ليس فيه إلا أكل مال الغير بالتراضى مع الإخلال بشرط وضعه، إلا أن الشارع عظم الزجر عنه، وعده من الكبائر لمصلحة يراها و إن لم يجعل الغصب الذى هو أكل مال الغير بغير رضاه و بغير رضا الشرع منها و الله أعلم.

و قال الشهيد قدس سره: كل ما توعد الشرع عليه بخصوصه فإنه كبيرة و قد ضبط ذلک بعضهم، فقال: هى الشرک بالله تعالى، و القتل بغير حق، و اللواط، و الزنا، و الفرار من الزحف، و السحر، و الربا، و قذف المحصنات، و أكل مال اليتيم و الغيبة بغير حق، و اليمين الغموس، و شهادة الزور، و شرب الخمر، و استحلال الكعبة و السرقة، و نكث الصفقة، و التعرب بعد الهجرة، و اليأس من روح الله تعالى، و الأمن من مكر الله تعالى، و عقوق الوالدين، و كل هذا ورد فى الحديث منصوصا عليه بأنه كبيرة، و ورد أيضا التهمة، و ترک السنة و منع ابن السبيل فضل الماء، و عدم التنزه من البول و التسبب إلى شتم الوالدين، و الإضرار فى الوصية.

و هناک عبارات أخر فى حد الكبيرة، منها كل معصية توجب الحد، و منها التى يلحق بها صاحبها الوعيد الشديد بكتاب أو سنة، و منها كل معصية يوجب فى جنسها حد، و هذه الكبائر المعدودة عند الناس يرجع إلى ما يتعلق بالضروريات الخمس التى هى مصلحة الأديان و النفوس و العقول و الأنساب و الأموال لمصلحة الدين، منها ما يتعلق بالاعتقاد، و هو إما كفر و هو الشرک بالله تعالى، أو ليس بكفر و هو ترک السنة إذا لم ينته إلى الكفر، و تدخل فيه مقالات المبتدعة من الأمة كالمرجئة و الخوارج و المجسمة و قد يكون الاعتقاد فى نفسه خطاء و إن لم يسم كفرا و لا بدعة كالأمن من مكر الله تعالى، و اليأس من روح الله سبحانه، و يدخل فيه كل ما أشبهه كالسخط بقضاء الله تعالى، و الاعتراض بقدره و قد يكون من أفعال القلوب المتعدية

ص: 68
بَابُ اسْتِصْغَارِ الذَّنْبِ
1 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ زَيْدٍ الشَّحَّامِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع اتَّقُوا الْمُحَقَّرَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ فَإِنَّهَا لَا تُغْفَرُ قُلْتُ وَ مَا الْمُحَقَّرَاتُ قَالَ الرَّجُلُ يُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَقُولُ طُوبَى لِي لَوْ لَمْ يَكُنْ لِي غَيْرُ ذَلِكَ

كالكبر و الحسد و الغل للمؤمنين، و من مصالح الدين ما يتعلق بالبدن إما قاصرا كالإلحاد فى الحرم، فيدخل فيه شبهه كإخافة المدينة الشريفة و الإلحاد فيها، و الكذب على النبى و الأئمة عليهم السلام، و إما متعديا و قد نص على النميمة و السحر و التولى من الزحف و نكث الصفقة لأن ضرره متعد و أما مصلحة النفس فكالقتل بغير حق و يدخل فيه جناية الطرف، و أما العقل فشرب الخمر و يدخل فيه كل مسكر، و أكل الميتة و سائر النجاسات فى معناه، لاشتمال الخمر على النجاسة، و أما الأنساب فالزنا و اللواط و يدخل فيها القيادة، و من النسب عقوق الوالدين و الإضرار فى الوصية.

باب استصغار الذنب

: حسن كالصحيح موثق.
" اتقوا المحقرات" لأن التحقير يوجب الإصرار و ترک الندامة الموجبين للبعد عن المغفرة" غير ذلک" أی غير ذلک الذنب.
و أقول: مثل هذا الكلام يمكن أن يذكر فی مقامين: أحدهما: بيان كثرة معاصيه و عظمتها، و أن له معاصی أعظم من ذلک، و ثانيهما: بيان حقارة هذا الذنب و عدم الاعتناء به، و كأنه محمول على الوجه الأخير.

ص: 69

2 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ لَا تَسْتَكْثِرُوا كَثِيرَ الْخَيْرِ وَ لَا تَسْتَقِلُّوا قَلِيلَ الذُّنُوبِ فَإِنَّ قَلِيلَ الذُّنُوبِ يَجْتَمِعُ حَتَّى يَكُونَ كَثِيراً وَ خَافُوا اللَّهَ فِي السِّرِّ حَتَّى تُعْطُوا مِنْ أَنْفُسِكُمُ النَّصَفَ

3 أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ وَ الْحَجَّالِ جَمِيعاً عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ زِيَادٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَزَلَ بِأَرْضٍ قَرْعَاءَ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ ائْتُوا بِحَطَبٍ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ بِأَرْضٍ قَرْعَاءَ مَا بِهَا مِنْ حَطَبٍ قَالَ فَلْيَأْتِ كُلُّ إِنْسَانٍ بِمَا قَدَرَ عَلَيْهِ فَجَاءُوا بِهِ حَتَّى رَمَوْا بَيْنَ يَدَيْهِ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص هَكَذَا تَجْتَمِعُ الذُّنُوبُ ثُمَّ قَالَ إِيَّاكُمْ وَ الْمُحَقَّرَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ فَإِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ طَالِباً أَلَا وَ إِنَّ طَالِبَهَا يَكْتُبُ ما قَدَّمُوا

الحديث الثانى

: موثق.
" فى السر" أى فى الخلوة أو فى القلب، و على الأول التخصيص لأن الإخلاص فيه أكثر و لاستلزامه الخوف فى العلانية أيضا" حتى تعطوا" أى حتى يبلغ خوفكم درجة يصير سببا لإعطاء الإنصاف و العدل من أنفسكم للناس، و لا ترضون لهم ما لا ترضون لأنفسكم، أو حتى تعطوا الإنصاف من أنفسكم أنكم تخافون الله و ليس عملكم لرئاء الناس، و كان الأول أظهر.

الحديث الثالث

: مجهول.
" بأرض قرعاء" أى لا نبات و لا شجر فيها تشبيها بالرأس الأقرع، و فى القاموس قرع كفرح ذهب شعر رأسه و هو أقرع و هى قرعاء و الجمع قرع و قرعان بضمهما، و رياض قرع بالضم بلا كلاء، و فى النهاية: القرع بالتحريک هو أن يكون فى الأرض ذات الكلاء موضع لا نبات فيها كالقرع فى الرأس حتى رموا بين يديه أى كثر و ارتفع و الطالب للذنوب هو الله سبحانه و ملائكته" ما قَدَّمُوا" أى أسلفوا فى حياتهم" وَ آثارَهُمْ" ما بقى عنهم بعد مماتهم يصل إليهم ثمرته أما حسنة كعلم علموه أو حبيس وقفوه،

وَ آثارَهُمْ وَ كُلَّ شَیْءٍ أَحْصَیْناهُ فِی إِمامٍ مُبِینٍ
بَابُ الْإِصْرَارِ عَلَی الذَّنْبِ
1 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّهِیکِیِّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ الْقَنْدِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا صَغِیرَةَ مَعَ الْإِصْرَارِ وَ لَا کَبِیرَةَ مَعَ الِاسْتِغْفَارِ

أو سیئة کإشاعة باطل أو تأسیس ظلم أو نحو ذلک" و الإمام المبین" اللوح المحفوظ و قیل: القرآن، و قیل: کتاب الأعمال، و فی کثیر من الأخبار أنه أمیر المؤمنین علیه السلام و کأنه من بطون الآیة، و أما قوله:" أَحْصَیْناهُ" فیحتمل أن یکون فی الأصل أحصاه فصحف النساخ موافقا للآیة، أو هو علی سبیل الحکایة، و قرأ بعض الأفاضل نکتب بالنون موافقا للآیة، فیکون لفظ الآیة خبرا لأن أی طالبها هذه الآیة علی الإسناد المجازی، و له وجه لکنه مخالف للمضبوط فی النسخ، و قد مر بعض القول فی الآیة فی العاشر من باب الذنوب.

باب الإصرار على الذنب

: مجهول.
و أما أنه لا كبيرة مع الاستغفار، فالمراد بالاستغفار التوبة و الندم عليها و العزم على عدم العود إليها، و مع التوبة لا يبقى أثر الكبيرة و لا يعاقب عليها، و أما أنه لا صغيرة مع الإصرار فيدل على أن الإصرار على الصغيرة كبيرة كما ذكره جماعة من الأصحاب، و ربما يجعل هذا مؤيدا لما مر من أن المعاصى كلها كبيرة، بناء على أن المراد بالإصرار الإقامة على الذنب بعدم التوبة و الاستغفار كما يدل عليه الخبر الآتى، و روى من طريق العامة عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم ما أصر من استغفر، و يرد عليه أنه يجوز أن يكون المراد بالإصرار المداومة عليه و العزم على المعاودة، فإن ذلک أنسب

باللغة قال الجوهرى: أصررت على الشىء أى أقمت و دمت، و فى النهاية: أصر على الشىء يصر إصرارا إذا لزمه و دامه و ثبت عليه، و فى القاموس: أصر على الأمر لزم و قريب منه كلام مجمل اللغة.

و قال الشيخ البهائى قدس سره: قد يفهم من نفى الصغيرة مع الإصرار أنها تصير كبيرة معه فلو لبس الحرير مثلا مصرا عليه يصير ذلک اللبس كبيرة و المشهور فيما بين القوم أن الكبيرة هى نفس الإصرار على الصغيرة المصر عليها تصير بالإصرار كبيرة، فكأنهم يحملون الحديث على معنى أنه لا أثر للصغيرة فى ترتب العقاب مع الإصرار بل العقاب معه يترتب على نفس الإصرار الذى هو من الكبائر، فكأن الصغيرة مضمحلة فى جنبه و الإصرار فى الأصل من الصر و هو الشد و الربط، و منه سميت الصرة، ثم أطلق على الإقامة على الذنب من دون استغفار، كان المذنب ارتبط بالإقامة عليه، كذا ذكره المفسرون فى تفسير قوله تعالى:" وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلى ما فَعَلُوا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ".

و قال الشهيد رفع الله درجته: الإصرار إما فعلى و هو المداومة على نوع واحد من الصغائر بلا توبة، أو الإكثار من جنس الصغائر بلا توبة، و إما حكمى و هو العزم على فعل تلک الصغيرة بعد الفراغ منها، أما من فعل الصغيرة و لم يخطر بباله توبة و لا عزم على فعلها، فالظاهر أنه غير مصر و لعله مما تكفره الأعمال الصالحة من الوضوء و الصلاة و الصيام كما جاء فى الأخبار، انتهى.

و قال الشيخ البهائى روح الله روحه بعد نقل هذا الكلام: و لا يخفى أن تخصيصه الإصرار الحكمى بالعزم على تلک الصغيرة بعد الفراغ منها يعطى أنه لو كان عازما على صغيرة أخرى بعد الفراغ مما هو فيه لا يكون مصرا، و الظاهر أنه مصر أيضا و تقييده ببعد الفراغ منها يقتضى بظاهره أن من كان عازما مدة سنة على لبس الحرير مثلا لكنه لم يلبسه أصلا لعدم تمكنه لا يكون فى تلک المدة مصرا و هو

2 أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ لَمْ یُصِرُّوا عَلَی مٰا فَعَلُوا وَ هُمْ یَعْلَمُونَ قَالَ الْإِصْرَارُ هُوَ أَنْ یُذْنِبَ الذَّنْبَ فَلَا یَسْتَغْفِرَ اللَّهَ وَ لَا یُحَدِّثَ نَفْسَهُ

محل نظر، انتهی.
و أقول: کان نظره فی غیر محله لأن الظاهر من الأخبار الکثیرة و أقوال الجم الغفیر من الأصحاب عدم المؤاخذة علی العزم علی المعاصی، مع عدم الإتیان بها، و أما قول الشهید (ره) بتکفیر الأعمال الصالحة للصغائر فلعله مع عدم اجتناب الکبائر و معه یکفرها اجتنابها کما مر، و قال بعض العامة: الإصرار هو إدامة الفعل و العزم علی إدامته إدامة یصح معها إطلاق وصف العزم علیه، و قال بعضهم:
هو تکرار الصغیرة تکرارا یشعر بقلة المبالاة إشعار الکبیرة بذلک، أو فعل صغائر من أنواع مختلفة بحیث یشعر بذلک، ثم إن العلامة قدس سره لم یعد من الکبائر الإصرار علی الصغائر فی بعض کتبه، و کان ذلک لدخوله فی الکبائر.

: ضعيف.
و قد مر القول فيه، و يدل على أحد معانى الإصرار كما أومأنا إليه، و قال به بعض الأصحاب فقال: المراد بالإصرار عدم التوبة لكن رده بعضهم لضعفه و مخالفته لظاهر اللغة فقيل: المراد بالإصرار على الصغيرة الإكثار منها، سواء كان من نوع واحد أو أنواع مختلفة، و قيل: هو الإصرار على نوع واحد منها، و قيل:
يحصل بكل منهما، و ظاهر الأصحاب أن الإكثار من الذنوب و إن لم يكن من نوع واحد بحيث يكون ارتكابه للذنب أغلب من اجتنابه عنه إذا عن له من غير توبة فهو قادح فى العدالة بل لا خلاف فى ذلک بينهم، نقل الجماع عليه العلامة فى التحرير فلا فائدة فى تحقيق كونه داخلا فى مفهوم الإصرار أم لا، و ظاهر المحقق أنه غير داخل فى مفهوم الإصرار، و كذا من كلام العلامة فى الإرشاد و القواعد.

بِتَوْبَةٍ فَذَلِکَ الْإِصْرَارُ
3 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ یُونُسَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ لَا وَ اللَّهِ لَا یَقْبَلُ اللَّهُ شَیْئاً مِنْ طَاعَتِهِ عَلَی الْإِصْرَارِ عَلَی شَیْءٍ مِنْ مَعَاصِیهِ
بَابٌ فِی أُصُولِ الْکُفْرِ وَ أَرْکَانِهِ
1 الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَکْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ

و قال فی التحریر: و عن الإصرار علی الصغائر أو الإکثار منها، ثم قال: و أما الصغائر فإن داوم علیها أو وقعت منه فی أکثر الأحوال ردت شهادته إجماعا و علی کل تقدیر فالمداومة و الإکثار من الذنب و المعصیة قادح فی العدالة و أما العزم علیها بعد الفراغ ففی کونه قادحا تأمل إن لم یکن ذلک اتفاقیا، و فی صحیحة عمر ابن یزید أن إسماع الکلام الغلیظ للأبوین لا یوجب ترک الصلاة خلفه ما لم یکن عاقا قاطعا، و هی تدل علی أن مثل ذلک العزم غیر قادح إذ الظاهر أن إسماع الکلام المغضب للأبوین معصیة.

الحديث الثالث

: حسن موثق.
و فيه إشعار بأن الإصرار على الصغيرة كبيرة إذ يبعد أن تكون الصغيرة المكفرة مانعة عن قبول الطاعة، و فى الخبر إيماء إلى قوله تعالى:" إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ".

باب فى أصول الكفر و أركانه

الحديث الأول

: صحيح.
و كان المراد بأصول الكفر ما يصير سببا للكفر أحيانا لا دائما و للكفر

ص: 74
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أُصُولُ الْكُفْرِ ثَلَاثَةٌ الْحِرْصُ وَ الِاسْتِكْبَارُ وَ الْحَسَدُ فَأَمَّا الْحِرْصُ فَإِنَّ آدَمَ ع حِينَ نُهِيَ عَنِ الشَّجَرَةِ حَمَلَهُ الْحِرْصُ عَلَى أَنْ أَكَلَ مِنْهَا وَ أَمَّا الِاسْتِكْبَارُ فَإِبْلِيسُ حَيْثُ أُمِرَ بِالسُّجُودِ لِآدَمَ فَأَبَى وَ أَمَّا الْحَسَدُ فَابْنَا آدَمَ حَيْثُ قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ
2 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

أيضا معان كثيرة، منها ما يتحقق بإنكار الرب سبحانه، و الإلحاد فى صفاته، و منها ما يتضمن إنكار أنبيائه و حججه أو ما أتوا به من أمور المعاد و أمثالها، و منها ما يتحقق بمعصية الله و رسوله، و منها ما يكون بكفران نعم الله تعالى إلى أن ينتهى إلى ترک الأولى فالحرص يمكن أن يصير داعيا إلى ترک الأولى أو ارتكاب صغيرة أو كبيرة حتى ينتهى إلى جحود يوجب الشرک و الخلود، فما فى آدم عليه السلام كان من الأول ثم تكامل فى أولاده حتى انتهى إلى الأخير، فصح أنه أصل الكفر، و كذا سائر الصفات، و قيل: قد كان إباء إبليس لعنه الله من السجود عن حسد و استكبار، و إنما خص الاستكبار بالذكر لأنه تمسک به حيث قال:" أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِى مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ" أو لأن الاستكبار أقبح من الحسد، انتهى.
و قوله: فأما الحرص فهو مبتدأ، و قوله: فإن، إلى قوله: أكل منها خبر، و العائد تكرار المبتدأ وضعا للظاهر موضع المضمر، مثل الحاقة ما الحاقة، و قوله:
فإبليس بتقدير فمعصية إبليس و كذا قوله: فأبناء آدم بتقدير فمعصية ابنى آدم، أى معصية أحدهما كما قيل.

الحديث الثانى

: ضعيف على المشهور.
و أركان الكفر قريب من أصوله و لعل المراد بالرغبة الرغبة فى الدنيا و الحرص عليها، أو اتباع الشهوات النفسانية، و بالرهبة الخوف من فوات الدنيا و اعتباراتها بمتابعة الحق أو الخوف من القتل عند الجهاد، و من الفقر عند أداء

ص: 75
ع قَالَ قَالَ النَّبِیُّ ص أَرْکَانُ الْکُفْرِ أَرْبَعَةٌ الرَّغْبَةُ وَ الرَّهْبَةُ وَ السَّخَطُ وَ الْغَضَبُ
3 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَیْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَوَّلَ مَا عُصِیَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ سِتٌّ حُبُّ الدُّنْیَا وَ حُبُّ الرِّئَاسَةِ وَ حُبُّ الطَّعَامِ وَ حُبُّ النَّوْمِ وَ حُبُّ الرَّاحَةِ وَ حُبُّ النِّسَاءِ

الزکاة، و من لؤم اللائمین عن ارتکاب الطاعات و إجراء الأحکام، و قیل: الخوف من فوات الدنیا و الهم من زوالها و هو یوجب صرف العمر فی حفظها و المنع من أداء حقوقها، و بالسخط عدم الرضا بقضاء الله، و انقباض النفس فی أحکامه و عدم الرضا بقسمة، و بالغضب ثوران النفس نحو الانتقام عند مشاهدة ما لا یلائمها من المکاره و الآلام.

الحديث الثالث

: ضعيف.
" حب الدنيا" أى مال الدنيا أو البقاء فيها للذاتها و مألوفاتها لا للطاعة، و حب الرئاسة بالجور و الظلم و الباطل، أو فى نفسها لا لإجراء أو أمر الله تعالى و هداية عباده و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و حب الطعام لمحض اللذة لا لقوة الطاعة و الإفراط فى حبه بحيث لا يبالى من حلال حصل أو من حرام، و كذا حب النوم أى الإفراط فيه بحيث يصير مانعا عن الطاعات الواجبة أو المندوبة، أو فى نفسه لا للتقوى على الطاعة، و كذا حب الاستراحة على الوجهين، و كذا حب النساء أى الإفراط فيه بحيث ينتهى إلى ارتكاب الحرام أو ترک السنن و الاشتغال عن ذكر الله بسبب كثرة معاشرتهن، أو ما يوجب إطاعتهن فى الباطل و إلا فقد قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: اخترت من دنياكم الطيب و النساء.

4 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَجُلًا مِنْ خَثْعَمَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ قَالَ ثُمَّ مَا ذَا قَالَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ قَالَ ثُمَّ مَا ذَا قَالَ الْأَمْرُ بِالْمُنْكَرِ وَ النَّهْيُ عَنِ الْمَعْرُوفِ
5 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ يَزِيدَ الصَّائِغِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلٌ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ إِنْ حَدَّثَ كَذَبَ وَ إِنْ وَعَدَ أَخْلَفَ وَ إِنِ ائْتُمِنَ خَانَ مَا مَنْزِلَتُهُ قَالَ هِيَ أَدْنَى الْمَنَازِلِ مِنَ الْكُفْرِ وَ لَيْسَ بِكَافِرٍ

: كالسابق.
و خثعم أبو قبيلة من معد، و قد مر معنى الشرک، و قطيعة الرحم يمكن شمولها لقطع رحم آل محمد كما مر، و يمكن إدخاله كلا أو بعضا فى الشرک، و المنكر ما حرمه الله أو ما علم بالشرع أو العقل قبحه و يحتمل شموله للمكروه أيضا، و قال الشهيد الثانى قدس سره: المنكر المعصية قولا أو فعلا و قال أيضا: هو الفعل القبيح الذى عرف فاعله قبحه أو دل عليه، و المعروف ما عرف حسنه عقلا أو شرعا، و قال الشهيد الثانى (ره): هو الطاعة قولا أو فعلا، و قال: يمكن بتكلف دخول المندوب فى المعروف.

: كالسابق أيضا.
و قوله: على هذا الأمر، صفة رجل، و جملة إن حدث، خبر" أدنى المنازل" أى أقربها من الكفر أى الذى يوجب الخلود فى النار و ليس بكافر بهذا المعنى، و إن كان كافرا ببعض المعانى، و يشعر بكون خلف الوعد معصية بل كبيرة، و المشهور استحباب الوفاء به و كأنه مر القول فيه و سيأتى إن شاء الله.

6 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ عَلَامَاتِ الشَّقَاءِ جُمُودُ الْعَیْنِ وَ قَسْوَةُ الْقَلْبِ وَ شِدَّةُ الْحِرْصِ فِی طَلَبِ الدُّنْیَا وَ الْإِصْرَارُ عَلَی الذَّنْبِ
7 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ص النَّاسَ فَقَالَ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِشِرَارِکُمْ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِی یَمْنَعُ رِفْدَهُ وَ یَضْرِبُ عَبْدَهُ وَ یَتَزَوَّدُ وَحْدَهُ فَظَنُّوا أَنَّ اللَّهَ لَمْ یَخْلُقْ خَلْقاً هُوَ شَرٌّ مِنْ هَذَا ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِمَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ ذَلِکَ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِی لَا یُرْجَی خَیْرُهُ وَ لَا یُؤْمَنُ شَرُّهُ فَظَنُّوا أَنَّ اللَّهَ لَمْ یَخْلُقْ خَلْقاً هُوَ شَرٌّ مِنْ هَذَا

الحديث السادس

: ضعيف على المشهور.
و الشقاء و الشقاوة و الشقوة سوء العاقبة بالعقاب فى الآخرة ضد السعادة، و هى حسن العاقبة باستحقاق دخول الجنة، و جمود العين كناية عن بخلها بالدموع و هو من توابع قسوة القلب و هى غلظته و شدته و عدم تأثره من الوعيد بالعقاب و المواعظ قال تعالى:" فَوَيْلٌ لِلْقاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ" و كون تلك الأمور من علامات الشقاء ظاهر، و فيه تحريص على ترک تلک الخصال، و طلب أضدادها بكثرة ذكر الله و ذكر عقوباته على المعاصى و التفكر فى فناء الدنيا و عدم بقاء لذاتها، و فى عظمة الأمور الأخروية و مثوباتها و عقوباتها و أمثال ذلک.

الحديث السابع

: حسن موثق كالصحيح.
" الذى يمنع رفده" الرفد بالكسر العطاء و الصلة و هو اسم من رفده رفدا من باب ضرب أعطاه و أعانه، و الظاهر أنه أعم من منع الحقوق الواجبة و المستحبة" و يضرب عبده" أى دائما و فى أكثر الأوقات أو من غير ذنب، أو زائدا على القدر المقرر أو مطلقا، فإن العفو من أحسن الخصال" و يتزود وحده" أى يأكل زاده وحده من غير رفيق مع الإمكان، أو أنه لا يعطى من زاده غيره شيئا من عياله و غيرهم،

ص: 78
ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ ذَلِکَ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمُتَفَحِّشُ اللَّعَّانُ الَّذِی إِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَنَهُمْ وَ إِذَا ذَكَرُوهُ لَعَنُوهُ
8 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً- وَ إِنْ صَامَ وَ صَلَّى وَ زَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ مَنْ إِذَا ائْتُمِنَ خَانَ وَ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَ إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ فِی كِتَابِهِ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخائِنِينَ وَ قَالَ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كانَ مِنَ الْكاذِبِينَ وَ فِی قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ اذْكُرْ

و قيل: أي لا يأخذ نصيب غيره عند أخذ العطاء، و هو بعيد.
ثم اعلم أنه لا يلزم حمل هذه الخصال على الأمور المحرمة فإنه يمكن أن يكون الغرض عد مساوئ الأخلاق لا المعاصى، و التفحش المبالغة فى الفحش و سوء القول كما سيأتى، و اللعان المبالغة فى اللعن، و هو من الله الطرد و الإبعاد من الرحمة، و من الخلق السب و الدعاء على الغير، و قريب منه فى النهاية.

: ضعيف على المشهور.
و اعلم أنه كما يطلق المؤمن و المسلم على معان كما عرفت فكذلک يطلق المنافق على معان، منها أن يظهر الإسلام و يبطن الكفر، و هو المعنى المشهور، و منها الرياء، و منها أن يظهر الحب و يكون فى الباطن عدوا، أو يظهر الصلاح و يكون فى الباطن فاسقا، و قد يطلق على من يدعى الإيمان و لم يعمل بمقتضاه، و لم يتصف بالصفات التى ينبغى أن يكون المؤمن عليها، فكان باطنه مخالفا لظاهرة، فكأنه المراد هنا، و سيأتى معانى النفاق فى بابه إنشاء الله، و المراد بالمسلم هنا المؤمن الكامل المسلم لأوامر الله و نواهيه، و لذا عبر بلفظ الزعم المشعر بأنه غير صادق فى

ص: 79
فِی الْکِتابِ إِسْماعِیلَ إِنَّهُ کانَ صادِقَ الْوَعْدِ وَ کانَ رَسُولًا نَبِیًّا
9 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِأَبْعَدِکُمْ مِنِّی شَبَهاً قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْفَاحِشُ الْمُتَفَحِّشُ الْبَذِیءُ الْبَخِیلُ الْمُخْتَالُ الْحَقُودُ

دعوی الإسلام.
" من إذا ائتمن" أی علی مال أو عرض أو سر خان صاحبه و قیل: المراد به من أصر علی الخیانة کما یدل علیه قوله تعالی:" إِنَّ اللَّهَ لا یُحِبُّ الْخائِنِینَ" حیث لم یقل إن الله لا یحب الخیانة، و یدل علی أنه کبیرة لا یقبل منه معها عمل، و إلا کان محبوبا فی الجملة، و أما الاستدلال بآیة اللعان فلأنه علق اللعنة بمطلق الکذب و إن کان مورده الکذب فی القذف، و لو لم یکن مستحقا للعن لم یأمره الله بهذا القول.
و أما قوله علیه السلام: و فی قوله عز و جل، فلعله علیه السلام إنما غیر الأسلوب لعدم صراحة الآیة فی ذمه بل إنما یدل علی مدح ضده و بتوسطه یشعر بقبحه، و إنما لم یذکر علیه السلام الآیة التی هی أدل علی ذلک حیث قال:" یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ ما لا تَفْعَلُونَ، کَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ" و سیأتی الاستدلال به فی خبر آخر إما لظهوره و اشتهاره، أو لاحتمال معنی آخر کما سیأتی، و قیل:
کلمة" فی" فی قوله:" فی قوله" بمعنی مع أی قال فی سورة الصف ما هو مشهور فی ذلک، مع قوله فی سورة مریم" و اذکر" لدلالته علی مدح ضده.

الحديث التاسع

: مرسل كالصحيح.
و الفحش القول السىء و الكلام الردىء و كل شىء جاوز الحد فهو فاحش و منه غبن فاحش، و التفحش كذلک مع زيادة تكلف و تصنع و قيل: أراد بالمتفحش

ص: 80
الْحَسُودُ الْقَاسِی الْقَلْبِ الْبَعِیدُ مِنْ کُلِّ خَیْرٍ یُرْجَی غَیْرُ الْمَأْمُونِ مِنْ کُلِّ شَرٍّ یُتَّقَی
10 الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ رَفَعَهُ إِلَی سَلْمَانَ قَالَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ هَلَاکَ عَبْدٍ نَزَعَ مِنْهُ الْحَیَاءَ

الذی یقبل الفحش من غیره، فالفاحش المتفحش الذی لا یبالی ما قال و لا ما قیل له، و الأول أظهر، و بعد من کان کذلک عن مشابهة الرسول صلی الله علیه و آله و سلم ظاهر لأنه صلی الله علیه و آله و سلم کان فی غایة الحیاء و کان یحترز عن الفحش فی القول حتی أنه کان یعبر عن الوقاع و البول و التغوط بالکنایات، بل بأبعدها تأسیا بالرب سبحانه فی القرآن.
قال فی النهایة: فیه أن الله یبغض الفاحش المتفحش، الفاحش ذو الفحش فی کلامه و فعاله، و المتفحش الذی یتکلف ذلک و یتعمده و قد تکرر ذکر الفحش و الفاحشة و الفواحش فی الحدیث، و هو کل ما یشتد قبحه من الذنوب و المعاصی، و کثیرا ما ترد الفاحشة بمعنی الزنا، و کل خصلة قبیحة فهی فاحشة من الأقوال و الأفعال، و قال: البذاء بالمد الفحش فی القول، و فلان بذی اللسان، و فی المصباح بذا علی القوم یبذو بذاء بالفتح و المد سفه و أفحش فی منطقه، و إن کان کلامه صدقا فهو بذی علی فعیل.
و فی النهایة فیه: من جر ثوبه خیلاء لم ینظر الله إلیه، الخیلاء بالضم و الکسر:
الکبر و العجب یقال: اختال فهو مختال، و فیه خیلاء و مخیلة أی کبر و تقیید الخیر و الشر بکونه مرجوا أو یتقی منه إما للتوضیح أو للاحتراز و الأول کأنه أظهر.

الحديث العاشر

: ضعيف موقوف لكنه ينتهى إلى سلمان و هو فى درجة قريبة من العصمة بل فيها.
" إذا أراد الله هلاک عبد" لعله كناية عن علمه سبحانه بسوء سريرته و عدم

فَإِذَا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا خَائِناً مَخُوناً فَإِذَا كَانَ خَائِناً مَخُوناً نُزِعَتْ مِنْهُ الْأُمَانَةُ فَإِذَا نُزِعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا فَظّاً غَلِيظاً فَإِذَا كَانَ فَظّاً غَلِيظاً

استحقاقه للطف" نزع منه الحياء" أى سلب التوفيق منه حتى يخلع لباس الحياء، و هو خلق يمنع من القبائح و التقصير فى حقوق الخلق و الخالق" فإذا نزع منه الحياء" المانع من ارتكاب القبائح" لم تلقه إلا خائنا مخونا" و قد مر معنى الخائن و ذمه، و أما المخون فيحتمل أن يكون بفتح الميم و ضم الخاء أى يخونه الناس فذمه باعتبار أنه السبب فيه، أو المراد أنه يخون نفسه أيضا و يجعله مستحقا للعقاب فهو خائن لغيره و لنفسه، و بهذا الاعتبار مخون ففى كل خيانة خيانتان أو يكون بضم الميم و فتح الخاء و فتح الواو المشددة أى منسوبا إلى الخيانة مشهورا به، أو بكسر الواو المشددة أى ينسب الناس إلى الخيانة مع كونه خائنا.

فى القاموس: الخون أن يؤتمن الإنسان فلا ينصح، خانه خونا و خيانة و اختانه فهو خائن، و قد خانه العهد و الأمانة و خونه تخوينا نسبه إلى الخيانة و نقصه.

" نزعت منه الأمانة" لأنها ضد الخيانة، فإن قيل: كان هذا معلوما لا- يحتاج إلى البيان؟ قلت: يحتمل أن يكون المراد أنه إذا لم يبال من الخيانة يصير بالأخرة إلى أنه يسلب منه الأمانة بالكلية، أو المعنى أنه يصير بحيث لا يأتمنه الناس على شىء.

" لم تلقه إلا فظا غليظا" فى القاموس: الفظ الغليظ السىء الخلق القاسى الخشن الكلام، انتهى.

و الغلظة: ضد الرقة و المراد هنا قساوة القلب و غلظته، كما قال تعالى: " وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ" و تفرع هذا على نزع الأمانة ظاهر لأن الخائن

نُزِعَتْ مِنْهُ رِبْقَةُ الْإِيمَانِ فَإِذَا نُزِعَتْ مِنْهُ رِبْقَةُ الْإِيمَانِ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا شَيْطَاناً مَلْعُوناً

11 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ الْكَرْخِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ

لا سيما من يعلمه الناس كذلک لا بد من أن يعارض الناس و يجادلهم فيصير سيئ الخلق الخشن الكلام و لا يرحم الناس لذهابه بحقهم فيقسو قلبه، و أيضا إصراره على ذلک دليل على عدم تأثير المواعظ فى قلبه، فإذا كان كذلک نزعت منه ربقة الإيمان لسلب أكثر لوازمه و صفاته عنه كما مر فى صفات المؤمن، و المراد كمال الإيمان أو أحدا المعانى التى مضت منه و لا أقل أنه ينزع منه الحياء و هو رأس الإيمان" لم تلقه إلا شيطانا" أى شبيها به فى الصفات أو بعيدا من الله و من هدايته و توفيقه" ملعونا" يلعنه الله و الملائكة و الناس أو بعيدا من رحمة الله تعالى.

: مجهول.
و" ثلاث" مبتدأ، و قد يجوز كون المبتدأ نكرة محضة لا سيما فى العدد، و" ملعون من فعلهن" استئناف بيانى، و المعنى أن اللعن لا يتعلق بالعمل حقيقة بل بفاعله، و قرأ بعض الأفاضل بإضافة ثلاث إلى ملعونات، فالجملة خبر و قوله المتغوط خبر مبتدإ محذوف بتقدير مضاف أيضا بتقديرهن صفة المتغوط و الضمير لثلاث، و يمكن عدم تقدير المضاف فالتقدير هو المتغوط و الضمير لمن فعلهن و فى المصباح الغائط المطمئن الواسع من الأرض، ثم أطلق الغائط على الخارج المستقذر من الإنسان كراهة تسميته باسمه الخاص لأنهم كانوا يقضون حوائجهم فى المواضع المطمئنة فهو من مجاز المجاورة، ثم توسعوا فيه حتى اشتقوا منه و قالوا تغوط الإنسان، انتهى.
و كان نسبة اللعن إلى الفعل مجاز فى الإسناد، أو كناية عن قبحه. و نهى

مَلْعُونَاتٌ مَلْعُونٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ الْمُتَغَوِّطُ فِی ظِلِّ النُّزَّالِ وَ الْمَانِعُ الْمَاءَ الْمُنْتَابَ وَ السَّادُّ

الشارع عنه، و المراد بظل النزال تحت سقف أو شجرة ينزلها المسافرون، و قد يعم بحيث يشمل المواضع المعدة لنزولهم و إن لم يكن فيه ظل لاشتراک العلة أو بحمله على الأعم و التعبير بالظل لكونه غالبا كذلک، و الظاهر اختصاص الحكم بالغائط لكونه أشد ضررا، و ربما يعم ليشمل البول، و المشهور اختصاص الحكم بالغائط لكونه أشد ضررا، و ربما يعم ليشمل البول، و المشهور بين الأصحاب كراهة ذلک، و ظاهر الخبر التحريم إذ فاعل المكروه لا يستحق اللعن، و قد يقال: اللعن البعد من رحمة الله و هو يحصل بفعل المكروه أيضا فى الجملة، و لا يبعد القول بالحرمة إن لم يكن إجماع على الخلاف للضرر العظيم فيه على المسلمين، لا سيما إذا كان وقفا فإنه تصرف مناف لغرض الواقف و مصلحة الوقف، و لا يبعد القول بهذا التفصيل أيضا.

و يمكن حمل الخبر على أن الناس يلعنونه و يشتمونه لكن يقل فائدة الخبر إلا أن يقال: الغرض بيان علة النهى عن الفعل، قال فى النهاية: فيه: اتقوا الملاعن الثلاث، هى جمع ملعنة و هى الفعلة التى يلعن بها فاعلها كأنها مظنة للعن و محل له و هو أن يتغوط الإنسان على قارعة الطريق أو ظل الشجرة أو جانب النهر، فإذا مر بها الناس لعنوا فاعله، و منه الحديث اتقوا اللاعنين أى الآمرين الجالبين للعن الباعثين للناس عليه، فإنه سبب للعن من فعله فى هذه المواضع، و ليس كل ظل و إنما هو الظل الذى يستظل به الناس يتخذونه مقيلا و مناخا، و أصل اللعن الطرد و الإبعاد من الله تعالى، و من الخلق السب و الدعاء، انتهى.

" و المانع الماء المنتاب" الماء مفعول أول للمانع إما مجرور بالإضافة من باب الضارب الرجل، أو منصوب على المفعولية، و المنتاب اسم فاعل بمعنى صاحب النوبة فهو مفعول ثان و هو من الانتياب افتعال من النوبة، و يحتمل أن يكون اسم مفعول

الطَّرِيقَ الْمُعْرَبَةَ

صفة من انتاب فلان القوم أى أتاهم مرة بعد أخرى، و الماء المنتاب هو الماء الذى يرد عليه الناس متناوبة و متبادلة لعدم اختصاصه بأحدهم، كالماء المملوک المشترک بين جماعة، فلعن المانع لأحدهم فى نوبته، و الماء المباح الذى ليس ملكا لأحدهم كالغدران و الآبار فى البوادى، فإذا ورد عليه الواردون كانوا فيه سواء فيحرم لأحدهم منع الغير من التصرف فيه على قدر الحاجة، لأن فى المنع تعريض مسلم للتلف فلو منع حل قتاله.

قال الجوهرى: انتابه انتيابا أتاه مرة بعد أخرى، و فى النهاية: نابه ينوبه نوبا و انتابه إذا قصده مرة بعد أخرى، و منه حديث الدعاء: يا أرحم من انتابه المسترحمون، و حديث صلاة الجمعة كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم.

" و الساد الطريق المعربة" بالعين المهملة على بناء المفعول أى واضحة التى ظهر فيها أثر الاستطراق، فى النهاية: الإعراب الإبانة و الإفصاح، و فى أكثر النسخ المقربة بالقاف فيمكن أن يكون بكسر الراء المشددة أى الطريق المقربة إلى المطلوب بأن يكون هناک طريق آخر أبعد منه، فإن لم يكن طريق آخر فبطريق أولى، و هذه النسخة موافقة لروايات العامة لكنهم فسروه على وجه آخر، قال فى النهاية فيه: من غير المطربة و المقربة فعليه لعنة الله، المطربة واحدة المطارب و هى طرق صغار تنفذ إلى الطرق الكبار، و قيل: هى الطرق الضيقة المتفرقة يقال: طربت عن الطريق أى عدلت عنه، و المقربة طريق صغير ينفذ إلى طريق كبير، و جمعها المقارب، و قيل هو من القرب و هو السير بالليل، و قيل: السير إلى الماء، و منه الحديث ثلاث لعينات رجل عور طريق المقربة، و قال فى القاموس: المقرب و المقربة الطريق المختصر، و قال: القرب بالتحريک سير الليل لورد الغد، و البئر القريبة الماء، و طلب الماء ليلا، و فى الفائق: القربة المنزل و أصلها من القرب و هو السير إلى الماء.

12 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ مَلْعُونٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ الْمُتَغَوِّطُ فِی ظِلِّ النُّزَّالِ وَ الْمَانِعُ الْمَاءَ الْمُنْتَابَ وَ السَّادُّ الطَّرِيقَ الْمَسْلُوكَ

13 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِ رِجَالِكُمْ قُلْنَا بَلَی يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ إِنَ

الحديث الثانى عشر

: مجهول.
و تذكير ضمير الطريق هنا و تأنيثه فيما تقدم باعتبار أن الطريق يذكر و يؤنث.

: حسن كالصحيح.
و البهات مبالغة من البهتان، و هو أن يقول فى الناس ما ليس فيهم، قال الجوهرى: بهته بهتا أخذه بغتة، قال الله تعالى:" بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَتَبْهَتُهُمْ" و تقول أيضا: بهته بهتا و بهتا و بهتانا فهو بهات، أى قال عليه ما لم يفعله فهو مبهوت، انتهى.
و الجرى بالياء المشددة و بالهمز أيضا على فعيل و هو المقدام على القبيح من غير توقف و الاسم الجرأة، و الفحاش ذو الفحش و هو كلما يشتد قبحه من الأقوال و الأفعال و كثيرا ما يراد به الزنا و قد مر الكلام فيه.
" الآكل وحده" أقول: لعل النكتة فى إيراد العاطف فى الأخيرات و تركها فى الأول الإشعار بأن البهت و الجرأة و الفحش صارت لازمة له كالذاتيات فصرن كالذات التى أجريت عليها الصفات، فناسب إيراد العاطف بين الصفات لتغايرها، و يحتمل أن تكون العلة الفصل بالمعمول أى" وحده" و" رفده" و" عبده" بين الفقرات الأخيرة و عدمها فى الأول فتأمل.

ص: 86
مِنْ شِرَارِ رِجَالِكُمُ الْبَهَّاتَ الْجَرِیءَ الْفَحَّاشَ الْآكِلَ وَحْدَهُ وَ الْمَانِعَ رِفْدَهُ- وَ الضَّارِبَ عَبْدَهُ وَ الْمُلْجِئَ عِيَالَهُ إِلَى غَيْرِهِ
14 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ مُيَسِّرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَمْسَةٌ لَعَنْتُهُمْ وَ كُلُّ نَبِیٍّ مُجَابٍ الزَّائِدُ فِی كِتَابِ اللَّهِ وَ التَّارِكُ لِسُنَّتِی- وَ الْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ وَ الْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِی مَا حَرَّمَ

" و المانع رفده" قد مر الكلام فيه، و عدم حرمة هذه الخصلة لا ينافی كون المتصف بجميع تلك الصفات من شرار الناس، فإنه الظاهر من الخبر لا كون المتصف بكل منها من شرار الناس، و قيل: يفهم منه و مما سبقه أن ترک المندوب و ما هو خلاف المروة شر فالمراد بشرار الرجال فاقد الكمال، سواء كان فقده موجبا للعقوبة أم لا انتهى.
" و الملجئ عياله إلى غيره" أی لا ينفق عليهم و لا يقوم بحوائجهم.

: مجهول.
" و كل نبى مجاب" أقول: يحتمل أن يكون عطفا على فاعل لعنتهم، و ترک التأكيد بالمنفصل للفصل بالضمير المنصوب مع أنه قد جوزه الكوفيون مطلقا، و قيل: كل منصوب على أنه مفعول معه، فقوله: مجاب صفة للنبى أى لعنهم كل نبى أجابه قومه، أو لا بد من أن يجيبه قومه أو أجاب الله دعوته، فالصفة موضحة، و يحتمل أن يكون" كل" مبتدأ" و مجاب" خبرا و الجملة حالية أى و الحال أن كل نبى مستجاب الدعوة، فلعنى يؤثر فيهم لا محالة، و يحتمل العطف أيضا، و يؤيد الأول ما فى مجالس الصدوق و غيره من الكتب، و لعنهم كل نبى.
" و التارک لسنتى" أى مغير طريقته، و المبتدع فى دينه، و المكذب بقدر الله أى المفوضة الذين يقولون ليس لله فى أعمال العباد مدخل أصلا كالمعتزلة، و قد مر تحقيقه" و المستحل من عترتى ما حرم الله" و المراد بعترته أهل بيته و الأئمة من

اللَّهُ وَ الْمُسْتَأْثِرُ بِالْفَىْءِ وَ الْمُسْتَحِلُّ لَهُ

بَابُ الرِّيَاءِ

1 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لِعَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ الْبَصْرِيِّ فِی الْمَسْجِدِ وَيْلَكَ يَا عَبَّادُ إِيَّاكَ وَ الرِّيَاءَ فَإِنَّهُ مَنْ عَمِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَی مَنْ عَمِلَ لَهُ

ذريته باستحلال قتلهم أو ضربهم أو شتمهم أو إهانتهم أو ترک مودتهم أو غصب حقهم أو عدم القول بإمامتهم أو ترک تعظيمهم" و المستأثر بالفىء المستحل له" فى النهاية الاستئثار الانفراد بالشىء، و قال: الفىء ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب و لا جهاد، انتهى.

و أقول: الفىء يطلق على الغنيمة و الخمس و الأنفال و كل ذلک يتعلق بالإمام كلا أو بعضا كما حقق فى محله.

باب الرياء

الحديث الأول

: ضعيف.
" وكله الله إلى من عمل له" أى فى الآخرة كما سيأتي أو الأعم منها و من الدنيا و قيل: و كل ذلک العمل إلى الغير و لا يقبله أصلا، و قد روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم قال: إن أخوف ما أخاف عليكم الشرک الأصغر؟ قالوا: و ما الشرک الأصغر يا رسول الله؟ قال: الرياء يقول الله عز و جل يوم القيامة إذا جازى العباد بأعمالهم:
اذهبوا إلى الذين كنتم تراءون فى الدنيا هل تجدون عندهم ثواب أعمالكم. و قال بعض المحققين: اعلم أن الرياء مشتق من الرؤية، و السمعة مشتقة من السماع، و إنما الرياء أصله طلب المنزلة فى قلوب الناس بإراءتهم خصال الخير، إلا أن الجاه و المنزلة يطلب فى القلب بأعمال سوى العبادات و يطلب بالعبادات، و اسم الرياء مخصوص

بحكم العادة بطلب المنزلة فى القلوب بالعبادات و إظهارها فحد الرياء هو إرادة المنزلة بطاعة الله تعالى، فالمرائى هو العابد، و المرائى هو الناس المطلوب رؤيتهم لطلب المنزلة فى قلوبهم، و المرائى به هى الخصال التى قصد المرائى إظهارها، و الرياء هو هو قصده إظهار ذلک.

و المرائى به كثيرة و يجمعها خمسة أقسام، و هى مجامع ما يتزين العبد به للناس فهو البدن و الزى و القول و العمل و الأتباع و الأشياء الخارجة، و لذلک أهل الدنيا يراءون بهذه الأسباب الخمسة، إلا أن طلب الجاه و قصد الرياء بأعمال ليست من جملة الطاعات أهون من الرياء بالطاعات، و الرياء فى الدين من جهة البدن، و ذلک بإظهار النحول و الصفار ليوهم بذلک شدة الاجتهاد و عظم الحزن على أمر الدين، و غلبة خوف الآخرة، و ليدل بالنحول على قلة الأكل، و بالصفار على سهر الليل، و كثرة الأرق فى الدين، و كذلک يرائى بتشعث الشعر ليدل به على استغراق الهم بالدين و عدم التفرغ لتسريح الشعر، و يقرب من هذا خفض الصوت و إغارة العينين و ذبول الشفتين، فهذه مراءاة أهل الدين فى البدن، و أما أهل الدنيا فيراءون بإظهار السمن و صفاء اللون و اعتدال القامة و حسن الوجه و نظافة البدن و قوة الأعضاء.

و ثانيها: الرياء بالزى و الهيئة أما الهيئة فتشعث شعر الرأس و حلق الشارب و إطراق الرأس فى المشى و الهدء فى الحركة و إبقاء أثر السجود على الوجه، و غلظ الثياب، و ليس الصوف و تشميرها إلى قريب من نصف الساق، و تقصير الأكمام و ترک تنظف الثوب و تركه مخرقا، كل ذلک يرائى به ليظهر من نفسه أنه يتبع السنة فيه و مقتد فيه بعباد الله الصالحين، و أما أهل الدنيا فمراءاتهم بالثياب النفيسة و المراكب الرفيعة و أنواع التوسع و التجمل.

الثالث: الرياء بالقول، و رياء أهل الدين بالوعظ و التذكير و النطق بالحكمة

و حفظ الأخبار و الآثار لأجل الاستعمال فى المحاورة إظهارا لغزارة العلم و لدلالته على شدة العناية بأقوال السلف الصالحين، و تحريک الشفتين بالذكر فى محضر الناس و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر بمشهد الخلق و إظهار الغضب للمنكرات و إظهار الأسف على مقارفة الناس بالمعاصى، و تضعيف الصوت فى الكلام، و أما أهل الدنيا فمراءاتهم بالقول بحفظ الأشعار و الأمثال و التفاصح فى العبارات و حفظ النحو الغريب للأعراب على أهل الفضل و إظهار التودد إلى الناس لاستمالة القلوب.

الرابع: الرياء بالعمل، كمراءاة المصلى بطول القيام و مده و تطويل الركوع و السجود، و إطراق الرأس و ترک الالتفات و إظهار الهدء و السكون، و تسوية القدمين و اليدين، و كذلک بالصوم و بالحج و بالصدقة و بإطعام الطعام و بالإخبات بالشىء عند اللقاء، كإرخاء الجفون و تنكيس الرأس و الوقار فى الكلام حتى أن المرائى قد يسرع فى المشى إلى حاجته فإذا اطلع عليه واحد من أهل الدين رجع إلى الوقار و إطراق الرأس خوفا من أن ينسبه إلى العجلة و قلة الوقار، فإن غاب الرجل عاد إلى عجلته فإذا رآه عاد إلى خشوعه، و منهم من يستحيى أن يخالف مشيته فى الخلوة لمشيته بمرأى من الناس، فيكلف نفسه المشية الحسنة فى الخلوة حتى إذا رآه الناس لم يفتقر إلى التغيير و يظن أنه تخلص به من الرياء، و قد تضاعف به رياؤه فإنه صار فى خلواته أيضا مرائيا، و أما أهل الدنيا فمراءاتهم بالتبختر و الاختيال و تحريک اليدين و تقريب الخطا و الأخذ بأطراف الذيل و إدارة العطفين ليدلوا بذلک على الجاه و الحشمة. الخامس: المراءاة بالأصحاب و الزائرين و المخالطين كالذى يتكلف أن يزور عالما من العلماء ليقال أن فلانا قد زار فلانا أو عابدا من العباد لذلک، أو ملكا من الملوک و أشباهه ليقال إنهم يتبركون به، و كالذى يكثر ذكر الشيوخ ليرى أنه

لقى شيوخا كثيرة و استفاد منهم فيباهى بشيوخه، و منهم من يريد انتشار الصيت فى البلاد لتكثر الرحلة إليه، و منهم من يريد الاشتهار عند الملوک لتقبل شفاعته، و منهم من يقصد التوصل بذلک إلى جمع حطام و كسب مال، و لو من الأوقاف و أموال اليتامى و غير ذلک.

و أما حكم الرياء فهل هو حرام أو مكروه أو مباح أو فيه تفصيل؟ فأقول: فيه تفصيل، فإن الرياء هو طلب الجاه، و هو إما أن يكون بالعبادات أو بغير العبادات فإن كان بغير العبادات فهو كطلب المال فلا يحرم من حيث أنه طلب منزله فى قلوب العباد، و لكن كما يمكن كسب المال بتلبيسات و أسباب مخطورة فكذلک الجاه، و كما أن كسب قليل من المال و هو ما يحتاج إليه الإنسان محمود فكسب قليل من الجاه و هو ما يسلم به عن الآفات محمود، و هو الذى طلبه يوسف عليه السلام حيث قال:" إِنِّی حَفِيظٌ عَلِيمٌ" و كما أن المال فيه سم ناقع و ترياق نافع فكذلک الجاه، و أما انصراف الهم إلى سعة الجاه فهو مبدء الشرور كانصراف الهم إلى كثرة المال، و لا يقدر محب الجاه و المال على ترک معاصى القلب و اللسان و غيرها و أما سعة الجاه من غير حرص منک على طلبه و من غير اهتمام بزواله إن زال فلا ضرر فيه، فلا جاه أوسع من جاه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و من بعده من علماء الدين، و لكن انصراف الهم إلى طلب الجاه نقصان فى الدين و لا يوصف بالتحريم، و بالجملة المراءاة بما ليس من العبادات قد يكون مباحا و قد يكون طاعة و قد يكون مذموما، و ذلک بحسب الغرض المطلوب به.

و أما العبادات كالصدقة و الصلاة و الغزو و الحج، فللمرائى فيه حالتان: إحداهما أن لا يكون له قصد إلا الرياء المحض دون الأجر، و هذا يبطل عبادته

لأن الأعمال بالنيات، و هذا ليس بقصد العبادة، ثم لا يقتصر على إحباط عبادته حتى يقول صار كما كان قبل العبادة، بل يعصى بذلک و يأثم لما دلت عليه الأخبار و الآيات و المعنى فيه أمران، أحدهما يتعلق بالعبادة، و هو التلبيس و المكر لأنه خيل إليهم أنه مخلص مطيع لله و أنه من أهل الدين، و ليس كذلک و التلبيس فى أمر الدنيا أيضا حرام حتى لو قضى دين جماعة و خيل إلى الناس أنه متبرع عليهم ليعتقدوا سخاوته أثم بذلک لما فيه من التلبيس و تملک القلوب بالخداع و المكر، و الثانى يتعلق بالله و هو أنه مهما قصد بعبادة الله خلق الله فهو مستهزئ بالله، فهذا من كبائر المهلكات، و لهذا سماه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم الشرک الأصغر فلو لم يكن فى الرياء إلا أنه يسجد و يركع لغير الله لكان فيه كفاية، فإنه إذا لم يقصد التقرب إلى الله فقد قصد غير الله، لعمرى لو قصد غير الله بالسجود لكفر كفرا جليا إلا أن الرياء هو الكفر الخفى.

و اعلم أن بعض أبواب الرياء أشد و أغلظ من بعض، و اختلافه باختلاف أركانه و تفاوت الدرجات فيه، و أركانه ثلاثة المرايا به و المرايا و نفس قصد الرياء، الركن الأول نفس قصد الرياء و ذلک لا يخلو إما أن يكون مجردا دون إرادة الله و الثواب، فإن كان كذلک فلا يخلو إما أن يكون إرادة الثواب أقوى و أغلب أو أضعف أو مساويا لإرادة العبادة، فيكون الدرجات أربعا.

الأولى: و هو أغلظها أن لا يكون مراده الثواب أصلا كالذى يصلى بين أظهر الناس، و لو انفرد لكان لا يصلى فهذه الدرجة العليا من الرياء.

الثانية: أن يكون له قصد الثواب أيضا و لكن قصدا ضعيفا بحيث لو كان فى فى الخلوة لكان لا يفعله، و لا يحمله ذلک القصد على العمل، و لو لم يكن الثواب لكان قصد الرياء يحمله على العمل فهذا قريب مما قبله.

الثالثة: أن يكون قصد الثواب و قصد الرياء متساويين بحيث لو كان كل واحد خاليا عن الآخر لم يبعثه على العمل، فلما اجتمعا انبعثت الرغبة فكان كل واحد لو انفرد لا يستقل بحمله على العمل، فهذا قد أفسد مثل ما أصلح فنرجو أن يسلم رأسا برأس لا له و لا عليه، أو يكون له من الثواب مثل ما كان عليه من العقاب، و ظواهر الأخبار تدل على أنه لا يسلم.
الرابعة: أن يكون اطلاع الناس مرجحا و مقويا لنشاطه، و لو لم يكن لكان لا يترک العبادة و لو كان قصد الرياء وحده لما أقدم، و الذى نظنه و العلم عند الله أنه لا يحبط أصل الثواب، و لكنه ينقص منه، أو يعاقب على مقدار قصد الرياء و يثاب على مقدار قصد الثواب، و أما قوله تعالى: أنا أغنى الأغنياء عن الشرک، فهو محمول على ما إذا تساوى القصدان أو كان الرياء أرجح.
الركن الثانى: المرايا به و هو الطاعات، و ذلک ينقسم إلى الرياء بأصول العبادات و إلى الرياء بأوصافها، القسم الأول و هو الأغلظ الرياء بالأصول و هو على ثلاث درجات.
الأولى: الرياء بأصل الإيمان و هو أغلظ أبواب الرياء، و صاحبه مخلد فى النار و هو الذى يظهر كلمتى الشهادة و باطنه مشحون بالتكذيب، و لكنه يرائى بظاهر الإسلام، و هم المنافقون الذين ذمهم الله سبحانه فى مواضع كثيرة، و قد قال:" يُراؤُنَ النَّاسَ وَ لا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا
".
و كان النفاق فى ابتداء الإسلام ممن يدخل فى ظاهر الإسلام ابتداء لغرض و ذلک مما يقل فى زماننا، و لكن يكثر نفاق من ينسل من الدين باطنا فيجحد الجنة و النار و الدار الآخرة ميلا إلى قول الملحدة، أو يعتقد طى بساط الشرع

و الأحكام ميلا إلى أهل الإباحة، و يعتقد كفرا أو بدعة و هو يظهر خلافه فهؤلاء من المرائين المنافقين المخلدين فى النار، و حال هؤلاء أشد من حال الكفار المجاهرين لأنهم جمعوا بين كفر الباطن و نفاق الظاهر.
الثانية: الرياء بأصول العبادات مع التصديق بأصل الدين، و هذا أيضا عظيم عند الله، و لكنه دون الأول بكثير، و مثاله أن يكون مال الرجل فى يد غيره فيأمره بإخراج الزكاة خوفا من ذمه و الله يعلم منه أنه لو كان فى يده لما أخرجها، أو يدخل وقت الصلاة و هو فى جمع فيصلى معهم، و عادته ترک الصلاة فى الخلوة، و كذا سائر العبادات، فهو مراء معه أصل الإيمان بالله، يعتقد أنه لا معبود سواه، و لو كلف أن يعبد غير الله أو يسجد لغير الله لم يفعل، و لكنه يترک العبادات للكسل و ينشط عند اطلاع الناس، فتكون منزلته عند الخلق أحب إليه من منزلته عند الخالق، و خوفه من مذمة الناس أعظم من خوفه من عقاب الله، و رغبته فى محمدتهم أشد من رغبته فى ثواب الله، و هذا غاية الجهل، و ما أجدر صاحبه بالمقت و إن كان غير منسل عن أصل الإيمان من حيث الاعتقاد.
الثالثة: أن لا يرائى بالإيمان و لا بالفرائض و لكن يرائى بالنوافل و السنن التى لو تركها لا يعصى، و لكن يكسل عنها فى الخلوة لفتور رغبته فى ثوابها، و لا يثأر لذة الكسل على ما يرجى من الثواب، ثم يبعثه الرياء على فعله، و ذلک كحضور الجماعة فى الصلاة و عيادة المريض و اتباع الجنائز و كالتهجد بالليل و صيام السنة و التطوع و نحو ذلک، فقد يفعل المرائى جملة ذلک خوفا من المذمة أو طلبا للمحمدة و يعلم الله تعالى منه لو خلى بنفسه لما زاد على أداء الفرائض فهذا أيضا عظيم، و لكن دون ما قبله، و كأنه على الشطر من الأول و عقابه نصف عقابه.
القسم الثانى: الرياء بأوصاف العبادات لا بأصولها، و هى أيضا على ثلاث درجات

الأولى: أن يرائى بفعل ما فى تركه نقصان العبادة كالذى غرضه أن يخفف الركوع و السجود و لا يطول القراءة فإذا رآه الناس أحسن الركوع و ترک الالتفات و تمم القعود بين السجدتين و قد قال ابن مسعود من فعل ذلک فهو استهانة يستهين بها ربه، فهذا أيضا من الرياء المخطور لكنه دون الرياء بأصول التطوعات، فإن قال المرائى: إنما فعلت ذلک صيانة لألسنتهم عن الغيبة فإنهم إذا رأوا تخفيف الركوع و السجود و كثرة الالتفات أطلقوا اللسان بالذم و الغيبة فإنما قصدت صيانتهم عن هذه المعصية فيقال له: هذه مكيدة للشيطان و تلبيس، و ليس الأمر كذلک، فإن ضررک من نقصان صلاتک و هى خدمة منک لمولاک أعظم من ضررک من غيبة غيرک، فلو كان باعثک الدين لكان شفقتک على نفسک أكثر، نعم للمرائى فيه حالتان:
إحداهما: أن يطلب بذلک المنزلة و المحمدة عند الناس، و ذلک حرام قطعا، و الثانية أن يقول: ليس يحضرنى الإخلاص فى تحسين الركوع و السجود، و لو خففت كان صلاتى عند الله ناقصة، و آذانى الناس بذمهم و غيبتهم و استفيد بتحسين الهيئة دفع مذمتهم و لا أرجو عليه ثوابا فهو خير من أن أترک تحسين الصلاة فيفوت الثواب و تحصل المذمة فهذا فيه أدنى نظر، فالصحيح أن الواجب عليه أن يحسن و يخلص، فإن لم تحضره النية فينبغى أن يستمر على عبادته فى الخلوة و ليس له أن يدفع الذم بالمراءاة بطاعة الله، فإن ذلک استهزاء.
الثانية أن يرائى بفعل ما لا نقصان فى تركه، و لكن فعله فى حكم التكملة و التتمة لعبادته، كالتطويل فى الركوع و السجود و مد القيام و تحسين الهيئة فى رفع اليدين، و الزيادة فى القراءة على السورة المعتادة و أمثال ذلک، و كل ذلک مما لو خلى و نفسه لكان لا يقدم عليه.
الثالثة: أن يرائى بزيادات خارجة عن نفس النوافل، كحضوره الجماعة قبل

القوم، و قصده الصف الأول و توجهه إلى يمين الإمام و ما يجرى مجراه، و كل ذلک مما يعلم الله منه أنه لو خلى بنفسه لكان لا يبالى من أين وقف و متى يحرم بالصلاة فهذه درجات الرياء بالإضافة إلى ما يرائى به، و بعضه أشد من بعض و الكل مذموم.

الركن الثالث: المرايا لأجله، فإن للمرائى مقصودا لا محالة فإنما يرائى لإدراک مال أو جاه أو غرض من الأغراض لا محالة، و له أيضا ثلاث درجات:

الأولى: و هى أشدها و أعظمها أن يكون مقصده التمكن من معصية كالذى يرائى بعباداته ليعرف بالأمانة فيولى القضاء أو الأوقاف أو أموال الأيتام، فيحكم بغير الحق، و يتصرف فى الأموال بالباطل و أمثال ذلک كثيرة.

الثانية: أن يكون غرضه نيل حظ مباح من مال أو نكاح امرأة جميلة أو شريفة فهذا رياء مخطور، لأنه طلب بطاعة الله متاع الدنيا، و لكنه دون الأول.

الثالثة: أن لا يقصد نيل حظ و إدراک مال أو شبهه و لكن يظهر عبادته خيفة من أن ينظر إليه بعين النقص و لا يعد من الخاصة و الزهاد كان يسبق إلى الضحک أو يبدر منه المزاح فيخاف أن ينظر إليه بعين الاحتقار فيتبع ذلک بالاستغفار و تنفس الصعداء و إظهار الحزن و يقول: ما أعظم غفلة الإنسان عن نفسه، و الله يعلم منه أنه لو كان فى الخلوة لما كان يثقل عليه ذلک، فهذه درجات الرياء. و مراتب أصناف المرائين، و جميعهم تحت مقت الله و غضبه، و هى من أشد المهلكات.

و أما ما يحبط العمل من الرياء الخفى و الجلى و ما لا يحبط فنقول: إذا عقد العبد العبادة على الإخلاص ثم ورد وارد الرياء فلا يخلو إما أن ورد عليه بعد فراغه من العمل أو قبل الفراغ، فإن ورد بعد الفراغ سرور من غير إظهار فلا يحبط العمل إذ العمل قد تم على نعت الإخلاص سالما من الرياء فما يطرء بعده فنرجو

أن لا ينعطف عليه أثره لا سيما إذا لم يتكلف هو إظهاره و التحدث به و لم يتمن ذكره و إظهاره، و لكن اتفق ظهوره بإظهار الله إياه و لم يكن منه إلا ما دخل من السرور و الارتياح على قلبه، و يدل على هذا ما سيأتى فى آخر الباب و قد روى أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: يا رسول الله أسر العمل لا أحب أن يطلع عليه أحد فيطلع عليه فيسرنى؟ قال: لک أجران أجر السر و أجر العلانية، و قال الغزالى: نعم لو تم العمل على الإخلاص من غير عقد رياء، و لكن ظهرت له بعده رغبة فى الإظهار فتحدث به و أظهره فهذا مخوف، و فى الأخبار و الآثار ما يدل على أنه محبط، و يمكن حملها على أن هذا دليل على أن قلبه عند العبادة لم يخل عن عقد الرياء و قصده لما أن ظهر منه التحدث به، إذ يبعد أن يكون ما يطرء بعد العمل مبطلا للثواب، بل الأقيس أن يقال أنه مثاب على عمله الذى مضى و معاقب على مراءاته بطاعة الله بعد الفراغ منها، بخلاف ما لو تغير عقده إلى الرياء قبل الفراغ فإنه مبطل.

ثم قال المحقق المذكور: و أما إذا ورد وارد الرياء قبل الفراغ من الصلاة مثلا، و كان قد عقد على الإخلاص، و لكن ورد فى أثنائها وارد الرياء فلا يخلو إما أن يكون مجرد سرور لا يؤثر فى العمل فهو لا يبطله، و أما أن يكون رياء باعثا على العمل، و ختم به العمل، فإذا كان كذلک حبط أجره، و مثاله أن يكون فى تطوع فتجددت له نظارة أو حضر ملک من الملوک و هو يشتهى أن ينظر إليه أو يذكر شيئا نسيه من ماله، و هو يريد أن يطلبه، و لو لا الناس لقطع الصلاة فاستتمها خوفا من مذمة الناس فقد حبط أجره و عليه الإعادة إن كان فى فريضة و قد قال صلى الله عليه و آله و سلم:

العمل كالوعاء إذا طاب آخره طاب أوله، أى النظر إلى خاتمته، و روى من راءى بعمله ساعة حبط عمله الذى كان قبله، و هو منزل على الصلاة فى هذه الصورة، لا على

الصدقة و لا على القراءة فإن كل جزء منها منفرد، فما يطرء يفسد الباقى دون الماضى و الصوم و الحج من قبيل الصلاة.
فأما إذا كان وارد الرياء بحيث لا يمنعه من قصد الاستتمام لأجل الثواب كما لو حضر جماعة فى أثناء صلاة ففرح بحضورهم، و اعتقد الرياء و قصد تحسين الصلاة لأجل نظرهم، و كان لو لا حضورهم لكان يتمها أيضا فهذا رياء قد أثر فى العمل، و انتهض باعثا على الحركات فإن غلب حتى انمحق معه الإحساس بقصد العبادة و الثواب، و صار قصد العبادة مغمورا فهذا أيضا ينبغى أن يفسد العبادة مهما مضى ركن من أركانها على هذا الوجه، لأنا نكتفى بالنية السابقة عند الإحرام بشرط أن لا يطرء ما يغلبها و يغمرها، و يحتمل أن يقال لا تفسد العبادة نظرا إلى حالة العقد و إلى بقاء أصل قصد الثواب و إن ضعف بهجوم قصد هو أغلب منه، و الأقيس أن هذا القدر إذا لم يظهر أثره فى العمل بل بقى العمل صادرا عن باعث الدين، و إنما انضاف إليه سرور بالاطلاع فلا يفسد العمل، لأنه لم ينعدم به أصل نيته، و بقيت تلك النية باعثة على العمل، و حاملة على الإتمام، و روى فى الكافى عن أبى جعفر عليه السلام ما يدل عليه.
و أما الأخبار التى وردت فى الرياء فهى محمولة على ما إذا لم يرد به إلا الخلق، و أما ما ورد فى الشركة فهو محمول على ما إذا كان قصد الرياء مساويا لقصد الثواب أو أغلب منه، أما إذا كان ضعيفا بالإضافة إليه فلا يحبط بالكلية ثواب الصدقة و سائر الأعمال، و لا ينبغى أن تفسد الصلاة، و لا يبعد أيضا أن يقال: إن الذى أوجب عليه صلاة خالصة لوجه الله، و الخالصة ما لا يشوبه شىء، فلا يكون مؤديا للواجب مع هذا الشوب و العلم عند الله فيه، فهذا حكم الرياء الطارى بعد عقد العبادة، إما قبل الفراغ أو بعده. القسم الثالث: الذى يقارن حال العقد بأن يبتدئ الصلاة على قصد الرياء، فإن

تم عليه حتى يسلم فلا خلاف فى أنه يعصى و لا يعتد بصلاته، و إن ندم عليه فى أثناء ذلک و استغفر و رجع قبل التمام ففيما يلزمه ثلاثة أوجه، قالت فرقة لم تنعقد صلاته مع قصد الرياء فليستأنف، و قالت فرقة تلزمه إعادة الأفعال كالركوع و السجود و يفسد أعماله دون تحريمة الصلاة لأن التحريم عقد و الرياء خاطر فى قلبه لا يخرج التحريم عن كونه عقدا، و قالت فرقة: لا تلزمه إعادة شىء بل يستغفر الله بقلبه و يتم العبادة على الإخلاص، و النظر إلى خاتمة العبادة، كما لو ابتدأها بالإخلاص و ختم بالرياء لكان يفسد عمله، و شبهوا ذلک بثوب أبيض لطخ بنجاسة عارضة، فإذا أزيل العارض عاد إلى الأصل، فقالوا: إن الصلاة و الركوع و السجود لا يكون إلا لله، و لو سجد لغير الله لكان كافرا، و لكن قد اقترن به عارض الرياء.

ثم إن زال بالندم و التوبة و صار إلى حالة لا يبالى بحمد الناس و ذمهم فتصح صلاته، و مذهب الفريقين الآخرين خارج عن قياس الفقه جدا، خصوصا من قال يلزمه إعادة الركوع و السجود دون الافتتاح، لأن الركوع و السجود إن لم يصح صارت أفعالا زائدة فى الصلاة فتبطل الصلاة، و كذلک قول من يقول لو ختم بالإخلاص صح نظرا إلى الآخر فهو أيضا ضعيف، لأن الرياء يقدح فى النية و أولى الأوقات بمراعاة أحكام النية حالة الافتتاح، فالذى يستقيم على قياس الفقه هو أن يقال:

إن كان باعثه مجرد الرياء فى ابتداء العقد دون طلب الثواب و امتثال الأمر لم ينعقد افتتاحه، و لم يصح ما بعده، و ذلک من إذا خلا بنفسه لم يصل و لما رآه الناس يحرم بالصلاة، و كان بحيث لو كان ثوبه أيضا نجسا كان يصلى لأجل الناس، فهذه صلاة لا نية فيها إذ النية عبارة عن إجابة باعث الدين، و هيهنا لا باعث و لا إجابة.

فأما إذا كان بحيث لو لا الناس أيضا لكان يصلى إلا أنه ظهرت له الرغبة فى المحمدة أيضا فاجتمع الباعثان فهذا إما أن يكون فى صدقة أو قراءة و ما ليس فيه تحليل و تحريم، أو فى عقد صلاة و حج فإن كان فى صدقة فقد عصى بإجابة باعث

الرياء و أطاع بإجابة باعث الثواب، فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره و من يعمل مثقال ذرة شرا يره، و له ثواب بقدر قصده الصحيح، و عقاب بقدر قصده الفاسد، و لا يحبط أحدهما الآخر، و إن كان فى صلاة يقبل الفساد بتطرق خلل إلى النية فلا يخلو إما أن يكون نفلا أو فرضا، فإن كانت نفلا فحكمها أيضا حكم الصدقة فقد عصى من وجه و أطاع من وجه، إذا اجتمع فى قلبه الباعثان، و أما إذا كان فى فرض و اجتمع الباعثان و كان كل واحد منهما لا يستقل، و إنما يحصل الانبعاث بمجموعهما فهذا لا يسقط الواجب عنه، لأن الإيجاب لم ينتهض باعثا فى حقه بمجرده و استقلاله و إن كان كل باعث مستقلا حتى لو لم يكن باعث الرياء لأدى الفرض، و لو لم يكن باعث الفرض لأنشأ صلاة تطوعا لأجل الرياء فهذا فى محل النظر و هو محتمل جدا فيحتمل أن يقال: أن الواجب صلاة خالصة لوجه الله، و لم يؤد الواجب الخالص، و يحتمل أن يقال: أن الواجب امتثال الأمر بواجب مستقل بنفسه و قد وجد، فاقتران غيره به لا يمنع سقوط الفرض عنه، كما لو صلى فى دار مغصوبة فإنه و إن كان عاصيا بإيقاع الصلاة فى الدار المغصوبة فإنه مطيع بأصل الصلاة و مسقط للفرض عن نفسه، و تعارض الاحتمال فى تعارض البواعث فى أصل الصلاة.

أما إذا كان الرياء فى المبادرة مثلا دون أصل الصلاة، مثل من بادر فى الصلاة فى أول الوقت لحضور الجماعة، و لو خلا لأخرها إلى وسط الوقت، و لو لا الفرض لكان لا يبتدأ صلاة لأجل الرياء، فهذا مما يقطع بصحة صلاته، و سقوط الفرض به لأن باعث أصل الصلاة من حيث إنها صلاة لم يعارضها غيره، بل من حيث تعيين الوقت، فهذا أبعد من القدح فى النية.

هذا فى رياء يكون باعثا على العمل و حاملا عليه، فأما مجرد السرور باطلاع الناس إذا لم يبلغ أثره حيث يؤثر فى العمل فبعيد أن يفسد الصلاة فهذا ما نراه

لائقا بقانون الفقه و المسألة غامضة من حيث أن الفقهاء لم يتعرضوا لها فى فن الفقه، و الذين خاضوا فيه و تصرفوا لم يلاحظوا قوانين الفقه، و مقتضى فتاوى العلماء فى صحة الصلاة و فسادها، بل حملهم الحرص على تصفية القلوب و طلب الإخلاص على إفساد العبادات بأدنى الخواطر، و ما ذكرناه هو الأقصد فيما نراه و العلم عند الله تعالى، انتهى كلامه.

و قال الشهيد قدس الله روحه فى قواعده: النية يعتبر فيها القربة، و دل عليه الكتاب و السنة، قال تعالى:" وَ ما أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ" و الإخلاص فعل الطاعة خالصة لله وحده، و هنا غايات ثمان:

فالأول الرياء، و لا ريب فى أنه مخل بالإخلاص فيتحقق الرياء بقصد مدح الرائى أو الانتفاع به، أو دفع ضرره، فإن قلت: فما تقول فى العبادة المشوبة بالتقية؟

قلت: أصل العبادة واقع على وجه الإخلاص و ما فعل منها تقية فإن له اعتبارين بالنظر إلى أصله، و هو قربة، و بالنظر إلى ما طرأ من استدفاع الضرر، و هو لازم لذلک فلا يقدح فى اعتباره، أما لو فرض إحداثه صلاة مثلا تقية فإنها من باب الرياء.

الثانى قصد الثواب أو الخلاص من العقاب أو قصدهما معا.

الثالث فعلها شكرا لنعم الله تعالى و استجلابا لمزيده.

الرابع فعلها حياء من الله تعالى.

الخامس فعلها حبا لله تعالى.

السادس فعلها تعظيما لله تعالى و مهابة و انقيادا و إجابة.

السابع فعلها موافقة لإرادته و طاعة لأمره.

الثامن فعلها لكونه أهلا للعبادة، و هذه الغاية مجمع على كون العبادة تقع

بها معتبرة و هى أكمل مراتب الإخلاص و إليه أشار الإمام الحق أمير المؤمنين عليه السلام:
ما عبدتک طمعا فى جنتک و لا خوفا من نارک، و لكن وجدتک أهلا للعبادة فعبدتک.
و أما غاية الثواب و العقاب فقد قطع الأصحاب بكون العبادة لا يفسد بقصدها و كذا ينبغى أن يكون غاية الحياء و الشكر، و باقى الغايات الظاهر أن قصدها مجز لأن الغرض بها الله فى الجملة، و لا يقدح كون تلک الغايات باعثة على العبادة أعنى الطمع و الرجاء و الشكر و الحياء، لأن الكتاب و السنة مشتملة على المرهبات من الحدود و التعزيرات و الذم و الإيعاد بالعقوبات، و على المرغبات من المدح و الثناء فى العاجل و نعيمها فى الآجل، و أما الحياء فغرض مقصود و قد جاء فى الخبر عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم: استحيوا من الله حق الحياء، أعبد الله كأنک تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراک، فإنه إذا تخيل الرؤية انبعث على الحياء و التعظيم و المهابة، و عن أمير المؤمنين عليه السلام و قد قال له ذعلب اليمانى- بالذال المعجمة المكسورة و العين المهملة الساكنة، و اللام المكسورة- هل رأيت ربک يا أمير المؤمنين؟ فقال عليه السلام أ فأعبد ما لا أرى؟ فقال: و كيف تراه؟ فقال: لا يدركه العيون بمشاهدة العيان، و لكن يدركه القلوب بحقائق الإيمان، قريب من الأشياء غير ملامس، بعيد منها غير مباين، متكلم بلا رؤية، مريد بلا هم، صانع لا بجارحة، لطيف لا يوصف بالخفاء، بصير لا يوصف بالحاسة، رحيم لا يوصف بالرقة، تعنو الوجوه لعظمته، و تجل القلوب من مخافته.
و قد اشتمل هذا الكلام الشريف على أصول صفات الجلال و الإكرام التى عليها مدار علم الكلام، و أفاد أن العبادة تابعة للرؤية، و يفسر معنى الرؤية و أفاد الإشارة إلى أن قصد التعظيم بالعبادة حسن، و إن لم يكن تمام الغاية،

و كذلک الخوف منه تعالى.
ثم لما كان الركن الأعظم فى النية هو الإخلاص، و كان انضمام تلک الأربعة غير قادح فيه فخليق أن يذكر ضمائم آخر و هى أقسام: الأول ما يكون منافية له كضم الرياء و يوصف بسببه العبادة بالبطلان بمعنى عدم استحقاق الثواب، و هل يقع مجزيا بمعنى سقوط التعبد به و الخلاص من العقاب؟ الأصح أنه لا يقع مجزيا و لم أعلم فيه خلافا إلا من السيد الإمام المرتضى قدس الله لطيفه، فإن ظاهره الحكم بالإجزاء فى العبادة المنوى بها الرياء.
الثانى: ما يكون من الضمائم لازما للفعل كضم التبرد و التسخن أو التنظيف إلى نية القربة، و فيه وجهان ينظران إلى عدم تحقق معنى الإخلاص، فلا يكون الفعل مجزيا و إلى أنه حاصل لا محالة فنيته كتحصيل الحاصل الذى لا فائدة فيه و هذا الوجه ظاهر أكثر الأصحاب، و الأول أشبه، و لا يلزم من حصوله نية حصوله.
و يحتمل أن يقال: إن كان الباعث الأصلى هو القربة ثم طرأ التبرد عند الابتداء فى الفعل لم يضر، و إن كان الباعث الأصلى هو التبرد فلما أراد ضم القربة لم يجز، و كذا إذا كان الباعث مجموع الأمرين لأنه لا أولوية فتدافعا فتساقطا فكأنه غير ناو، و من هذا الباب ضم نية الحمية إلى القربة فى الصوم، و ضم ملازمة الغريم إلى القربة فى الطواف و السعى و الوقوف بالمشعرين.
الثالث: ضم ما ليس بمناف و لا لازم كما لو ضم إرادة دخول السوق مع نية التقرب فى الطهارة أو إرادة الأكل، و لم يرد بذلک الكون على طهارة فى هذه الأشياء، فإنه لو أراد الكون على طهارة كان مؤكدا غير مناف، و هذه الأشياء و إن لم يستحب لها الطهارة بخصوصياتها إلا أنهما داخلة فيما يستحب لعمومه، و فى هذه الضميمة وجهان مرتبان على القسم الثانى و أولى بالبطلان، لأن ذلک

ص: 103
2 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ هَذَا لِلَّهِ وَ لَا تَجْعَلُوهُ لِلنَّاسِ فَإِنَّهُ مَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ لِلَّهِ وَ مَا كَانَ لِلنَّاسِ فَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ

تشاغل عما يحتاج إليه بما لا يحتاج إليه.
ثم قال (ره): يجب التحرز من الرياء فإنه يلحق العمل بالمعاصى، و هو قسمان جلى و خفى فالجلى ظاهر، و الخفى إنما يطلع عليه أولو المكاشفة و المعاملة لله، كما يروى عن بعضهم أنه طلب الغزو و تاقت نفسه إليه فتفقدها فإذا هو يحب المدح بقولهم: فلان غاز، فتركه فتئقت نفسه إليه، فأقبل يعرض على ذلک الرياء حتى أزاله، و لم يزل يتفقدها شيئا بعد شىء حتى وجد الإخلاص مع بقاء الانبعاث فاتهم نفسه و تفقد أحوالها فإذا هو يحب أن يقال مات فلان شهيدا لتحسن سمعته فى الناس بعد موته، و قد يكون ابتداء النية إخلاصا و فى الأثناء يحصل الرياء، فيحب التحرز منه، فإنه مفسد للعمل، نعم لا يكلف بضبط هواجس النفس و خواطرها بعد إيقاع النية فى الابتداء خالصة، فإن ذلک معفو عنه، كما جاء فى الحديث: إن الله تجاوز لأمتى عما حدثت به أنفسها.
و أقول: قد مر بعض القول فى ذلک فى باب الإخلاص.

الحديث الثانى

: حسن موثق و قد مر مثله فى الرابع من باب ترک دعاء الناس.
" اجعلوا أمركم هذا" أى التشيع" لله" أى خالصا له" و لا تجعلوه للناس" لا بالانفراد و لا بالاشتراک" فإنه ما كان لله" أى خالصا له" فهو لله" أى يصعد إليه و يقبله و عليه أجره" و ما كان للناس" و لو بالشركة" فلا يصعد إلى الله" أى لا يدفعه الملائكة و لا يثبتونه فى ديوان الأبرار كما قال تعالى:" إِنَّ كِتابَ الْأَبْرارِ لَفِى عِلِّيِّينَ" و الصعود إليه كناية عن القبول.

ص: 104
3 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ أَبِی الْمَغْرَاءِ عَنْ یَزِیدَ بْنِ خَلِیفَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع کُلُّ رِیَاءٍ شِرْکٌ إِنَّهُ مَنْ عَمِلَ لِلنَّاسِ کَانَ ثَوَابُهُ عَلَی النَّاسِ وَ مَنْ عَمِلَ لِلَّهِ کَانَ ثَوَابُهُ عَلَی اللَّهِ
4 مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَیْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ جَرَّاحٍ الْمَدَائِنِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- فَمَنْ کانَ یَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْیَعْمَلْ عَمَلًا صالِحاً وَ لا یُشْرِکْ بِعِبادَةِ

الحديث الثالث

: ضعيف.
" كل رياء شرک" هذا هو الشرک الخفى فإنه لما أشرک فى قصد العبادة غيره تعالى فهو بمنزلة من أثبت معبودا غيره سبحانه كالصنم" كان ثوابه على الناس" أى لو كان ثوابه لازما على أحد كان لازما عليهم، فإنه تعالى قد شرط فى الثواب الإخلاص، فهو لا يستحق منه تعالى شيئا أو أنه تعالى يحيله يوم القيامة على الناس.

: مجهول.
" فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ" قال الطبرسى (ره): أى فمن كان يطمع فى لقاء ثواب ربه و يأمله و يقر بالبعث إليه و الوقوف بين يديه، و قيل: معناه فمن كان يخشى لقاء عقاب ربه، و قيل: إن الرجاء يشتمل على كلا المعنيين الخوف و الأمل" وَ لا يُشْرِكْ بِعِبادَةِ رَبِّهِ أَحَداً" من ملک أو بشر أو حجر أو شجر، و قيل:
معناه لا يرائى عبادته أحدا عن ابن جبير، و قال مجاهد: جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه و آله و سلم فقال إنى أتصدق و أصل الرحم و لا أصنع ذلک إلا لله فيذكر ذلک منى و أحمد عليه فيسرنى ذلک و أعجب به؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و لم يقل شيئا فنزلت الآية، قال عطاء عن ابن عباس: إن الله تعالى قال: و لا يشرک به، لأنه أراد العمل الذى يعمل لله، و يحب أن يحمد عليه، قال: و لذلک يستحب للرجل أن يدفع صدقته إلى غيره ليقسمها كيلا يعظمه من يصل بها، و روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: قال الله عز و جل: أنا أغنى الشركاء عن الشرک، فمن عمل عملا أشرک فيه

رَبِّهِ أَحَداً قَالَ الرَّجُلُ يَعْمَلُ شَيْئاً مِنَ الثَّوَابِ لَا يَطْلُبُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّمَا يَطْلُبُ تَزْكِيَةَ النَّاسِ- يَشْتَهِی أَنْ يُسْمِعَ بِهِ النَّاسَ فَهَذَا الَّذِی أَشْرَکَ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ أَسَرَّ خَيْراً فَذَهَبَتِ الْأَيَّامُ أَبَداً حَتَّی يُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ خَيْراً وَ مَا مِنْ عَبْدٍ يُسِرُّ

غيری فأنا منه بریء، فهو الذی أشرک، أورده مسلم فی الصحيح، و روی عن عبادة الصامت و شداد بن الأوس قالا: سمعنا رسول الله صلی الله عليه و آله و سلم يقول: من صلی صلاة يرائی بها فقد أشرک، و من صام صوما يرائی بها فقد أشرک، ثم قرأ هذه الآية و روی أن أبا الحسن الرضا عليه السلام دخل يوما علی المأمون فرآه يتوضأ للصلاة و الغلام يصب علی يده الماء فقال: لا تشرک بعبادة ربک أحدا، فصرف المأمون الغلام و تولی إتمام وضوئه بنفسه، انتهی.

و أقول: الرواية الأخيرة تدل علی أن المراد بالشرک هنا الاستعانة فی العبادة، و هو مخالف لسائر الأخبار، و يمكن الجمع بحملها علی الأعم منها فإن الإخلاص التام هو أن لا يشرک فی القصد و لا فی العمل غيره سبحانه" تزكية الناس" أی مدحهم" أن يسمع" علی بناء الأفعال.

" ما من عبد أسر خيرا" أی عمل صالحا بأن أخفاه عن الناس لئلا يشوب بالرياء، أو أخفی فی قلبه نية حسنة خالصة" فذهبت الأيام أبدا" قوله: أبدا متعلق بالنفی فی قوله: ما من عبد.

" حتی يظهر الله له خيرا" حتی للاستثناء، أی يظهر الله ذلک العمل الخفی للناس أو تلک النية الحسنة، و صرف قلوبهم إليه ليمدحوه و يوقروه فيحصل له مع ثناء الله ثناء الناس، و علی الاحتمال الأول يدل علی أن إسرار الخير أحسن من إظهاره، و لكل فائدة، أما فائدة الأسرار فالتحرز من الرياء، و أما فائدة الإظهار من إظهاره، و لكل فائدة، أما فائدة الأسرار فالتحرز من الرياء، و أما فائدة الإظهار فترغيب الناس فی الاقتداء به، و تحريكهم إلی فعل الخير، و قد مدح الله كليهما،

شَرّاً فَذَهَبَتِ الْأَيَّامُ أَبَداً حَتَّى يُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ شَرّاً

و فضل الإسرار فى قوله سبحانه:" إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقاتِ فَنِعِمَّا هِىَ وَ إِنْ تُخْفُوها وَ تُؤْتُوهَا الْفُقَراءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ" و يظهر من بعض الأخبار أن الإخفاء فى النافلة أفضل و الإبداء فى الفريضة أحسن، و يمكن القول باختلاف ذلک بحسب اختلاف أحوال الناس، فمن كان آمنا من الرياء فالإظهار منه أفضل و من لم يكن آمنا فالإخفاء أفضل، و الأول أظهر لتأييده بالخبر.
قال المحقق الأردبيلى (ره): المشهور بين الأصحاب أن الإظهار فى الفريضة أولى سيما فى المال الظاهر، و لمن هو محل التهمة لرفع تهمة عدم الدفع و بعده عن الرياء، و لأن يتبعه الناس فى ذلک، و الإخفاء فى غيرها ليسلم من الرياء، و المروى عن ابن عباس أن صدقة التطوع إخفاؤها أفضل، و أما المفروضة فلا يدخلها الرياء و يلحقها تهمة المنع بإخفائها فإظهارها أفضل.
و ما رواه فى مجمع البيان عن على بن إبراهيم بإسناده إلى الصادق عليه السلام قال: الزكاة المفروضة تخرج علانية و تدفع علانية و غير الزكاة إن دفعها سرا فهو أفضل، فإن ثبت صحته أو صحة مثله فتخصص الآية، و تفصل به، و إلا فهى على عمومها، و معلوم دخول الرياء فى الزكاة المفروضة كما فى سائر العبادات المفروضة، و لهذا اشترط فى النية عدمه و لو تمت التهمة لكانت مختصة بمن يتهم، (انتهى).
" و ما من عبد يسر شرا" أى عملا قبيحا أو رياء فى الأعمال الصالحة فإن الله يفضحه بهذا العمل القبيح إن داوم عليه و لم يتب عند الناس، و كذا الرياء الذى أصر عليه فيترتب على إخفائه نقيض مقصوده على الوجهين.

ص: 107

5 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَفَةَ قَالَ قَالَ لِيَ الرِّضَا ع وَيْحَكَ يَا ابْنَ عَرَفَةَ اعْمَلُوا لِغَيْرِ رِيَاءٍ وَ لَا سُمْعَةٍ فَإِنَّهُ مَنْ عَمِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى مَا عَمِلَ وَيْحَكَ مَا عَمِلَ أَحَدٌ عَمَلًا إِلَّا رَدَّاهُ اللَّهُ إِنْ خَيْراً فَخَيْرٌ وَ إِنْ شَرّاً فَشَرٌّ

: كالسابق.
و فى النهاية: ويح كلمة ترحم و توجع يقال: لمن وقع فى هلكة لا يستحقها، و قد يقال بمعنى المدح و التعجب و هى منصوبة على المصدر، و قد ترفع و تضاف و لا تضاف، انتهى.
و السمعة بالضم و قد يفتح يكون على وجهين أحدهما أن يعمل عملا و يكون غرضه عند العمل سماع الناس له كما أن الرياء هو أن يعمل ليراه الناس فهو قريب من الرياء بل نوع منه، و ثانيهما أن يسمع عمله الناس بعد الفعل، و المشهور أنه لا يبطل عمله بل ينقص ثوابه أو يزيله كما سيأتى و كان المراد هنا الأول، فى القاموس: و ما فعله رياء و لا سمعة و تضم و تحرك، و هى ما نوه ليرى و يسمع، انتهى.
" إلى من عمل" أى إلى من عمل له، و فى بعض النسخ إلى ما عمل أى إلى عمله أى لا ثواب له إلا أصل عمله و ما قصده به أو ليس له إلا التعب" إلا رداه الله به" رداه تردية ألبسه الرداء أى يلبسه الله رداء بسبب ذلک العمل، فشبه عليه السلام الأثر الظاهر على الإنسان بسبب العمل بالرداء، فإنه يلبس فوق الثياب و لا يكون مستورا بثوب آخر" إن خيرا فخيرا" أى إن كان العمل خيرا كان الرداء خيرا و إن كان العمل شرا كان الرداء شرا.
و الحاصل أن من عمل شرا إما بكونه فى نفسه شرا أو بكونه مشوبا بالرياء يظهر الله أثر ذلک عليه، و يفضحه بين الناس و كذا إذا عمل عملا خيرا و جعله لله خالصا ألبسه الله أثر ذلک العمل و أظهر حسنه للناس كما مر فى الخبر السابق، و قيل: شبه

ص: 108

6 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ إِنِّی لَأَتَعَشَّی مَعَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ- بَلِ الْإِنْسانُ عَلی نَفْسِهِ

العمل بالرداء فی الإحاطة و الشمول إن خيرا فخيرا أی إن كان عمله خيرا فكان جزاؤه خيرا، و كذا الشر و ربما يقرأ ردأه بالتخفيف و الهمز، يقال: رداه به أی جعله له ردءا و قوة و عمادا، و لا يخفی ما فيهما من الخبط و التصحيف و سيأتی ما يأبی عنهما.

: صحيح.
و التعشى أكل الطعام آخر النهار أو أول الليل، فى القاموس العشى و العشية آخر النهار، و العشاء كسماء طعام العشى و تعشى أكله" بَلِ الْإِنْسانُ عَلى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ" قال البيضاوى: أى حجة بينة على أعمالها لأنه شاهد بها، وصفها بالبصارة على سبيل المجاز أو عين بصيرة بها، فلا يحتاج إلى الإنباء" وَ لَوْ أَلْقى مَعاذِيرَهُ" أى و لو جاء بكل ما يمكن أن يعتذر به، جمع معذار و هو العذر أو جمع معذرة على غير قياس كالمناكير فى المنكر، فإن قياسه معاذر، انتهى.
و التوجيه الأول لبصيرة لأكثر المفسرين، و الثانى نقله النيسابورى عن الأخفش، فإنه جعل الإنسان بصيرة كما يقال: فلان كرم لأنه يعلم بالضرورة متى رجع إلى عقله أن طاعة خالقه واجبة، و عصيانه منكر، فهو حجة على نفسه بعقله السليم و نقل عن أبى عبيدة أن التاء للمبالغة كعلامة، و قال فى قوله تعالى:" وَ لَوْ أَلْقى مَعاذِيرَهُ
" هذا تأكيد أى و لو جاء بكل معذرة يحاج بها عن نفسه فإنها لا تنفعا لأنها لا تخفى شيئا من أفعاله فإن نفسه و أعضائه تشهد عليه.
قال: قال الواحدى و الزمخشرى: المعاذير اسم جمع للمعذرة كالمناكير للمنكر و لو كان جمعا لكان معاذر بغير ياء، و نقل عن الضحاك و السدى أن المعاذير جمع المعذار و هو الستر، و المعنى أنه و إن أسبل الستور أن يخفى شىء من عمله، قال الزمخشرى

بَصِيرَةٌ وَ لَوْ أَلْقى مَعاذِيرَهُ يَا أَبَا حَفْصٍ مَا يَصْنَعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِخِلَافِ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَقُولُ مَنْ أَسَرَّ سَرِيرَةً رَدَّاهُ اللَّهُ رِدَاءَهَا إِنْ خَيْراً فَخَيْرٌ وَ إِنْ شَرّاً فَشَرٌّ
7 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص إِنَّ الْمَلَكَ لَيَصْعَدُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مُبْتَهِجاً بِهِ فَإِذَا صَعِدَ بِحَسَنَاتِهِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ اجْعَلُوهَا فِي سِجِّينٍ إِنَّهُ لَيْسَ إِيَّايَ أَرَادَ بِهَا

إن صح هذا النقل فالسبب فى التسمية أن الستر يمنع رؤية المحتجب كما يمنع المعذرة عقوبة المذنب، انتهى.
" يا أبا حفص" أى قال ذلک" ما يصنع الإنسان" استفهام على الإنكار و الغرض التنبيه على أنه لا ينفعه فى آخرته و لا فى دنياه أيضا لما سيأتى" أن يتقرب إلى الله" أى يفعل ما يفعله المتقرب و يأتى بما يتقرب به و إن كان ينوى به أمرا آخر،" بخلاف ما يعلم الله" أى من باطنه فإنه يظهر ظاهرا أنه يعمل العمل لله، و يعلم الله من باطنه أنه يفعله لغير الله، أو أنه ليس خالصا لله، و قيل: المعنى التقرب بهذا العمل المشترک إلى الله تعالى تقرب بخلاف ما يعلم الله أنه موجب للتقرب، و السريرة ما يكتم" رداه الله رداءها" كأنه جرد التردية عن معنى الرداء و استعمل بمعنى الإلباس و سيأتى" ألبسه الله" و قد مر أنه أستعير الرداء للحالة التى تظهر على الإنسان و تكون علامة لصلاحه و فساده.

: ضعيف على المشهور.
و الابتهاج السرور، و الباء فى قوله: بعمل و بحسناته للملابسة و يحتمل التعدية و قوله: ليصعد أى يشرع فى الصعود، و قوله: فإذا صعد أى تم صعوده و وصل إلى موضع يعرض فيه الأعمال على الله تعالى، و قوله: بحسناته من قبيل وضع المظهر موضع المضمر تصريحا بأن العمل من جنس الحسنات أو هو منها بزعمه، أى أثبتوا تلك

ص: 110
8 وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ لِلْمُرَائِی يَنْشَطُ إِذَا رَأَی النَّاسَ وَ يَكْسَلُ إِذَا كَانَ وَحْدَهُ وَ يُحِبُّ أَنْ يُحْمَدَ فِی جَمِيعِ أُمُورِهِ
9 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ

الأعمال التی تزعمون أنها حسنات من ديوان الفجار الذی هو فی سجين كما قال الله تعالی:" إِنَّ كِتابَ الْفُجَّارِ لَفِی سِجِّينٍ" و فی القاموس: سجين كسكين موضع فيه كتاب الفجار، و واد فی جهنم أعاذنا الله منها أو حجر فی الأرض السابعة و قال البيضاوی" إِنَّ كِتابَ الْفُجَّارِ" ما يكتب من أعمالهم" لَفِی سِجِّينٍ كتاب جامع لإعمال الفجرة من الثقلين كما قال:" وَ ما أَدْراكَ ما سِجِّينٌ، كِتابٌ مَرْقُومٌ" أی مسطور بين الكتابة، ثم قال: و قيل: هو اسم المكان و التقدير ما كتاب السجين أو محل كتاب مرقوم فحذف المضاف" اجعلوها" الخطاب إلی الملائكة الصاعدين، فالمراد بالملک أولا الجنس أو إلی ملائكة الرد و القبول، و الضمير المنصوب للحسنات" ليس إياای أراد" تقديم الضمير للحصر، أی لم يكن مراده أنا فقط بل أشرک معی غيری.

: كالسابق.
و فى القاموس: نشط كسمع نشاطا بالفتح طابت نفسه للعمل و غيره، و قال: الكسل محركة التثاقل عن الشىء و الفتور فيه، كسل كفرح، انتهى.
و النشاط يكون قبل العمل و باعثا للشروع فيه، و يكون بعده و سببا لتطويله و تجويده" فى جميع أموره" أى فى جميع طاعاته و تركه للمنهيات أو الأعم منها و من أمور الدنيا.

: ضعيف على المشهور.
" أنا خير شريک" لأنه سبحانه غنى لا يحتاج إلى الشركة و إنما يقبل

ص: 111
مَنْ أَشْرَکَ مَعِی غَیْرِی فِی عَمَلٍ عَمِلَهُ لَمْ أَقْبَلْهُ إِلَّا مَا کَانَ لِی خَالِصاً
10 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ مَا یُحِبُّ اللَّهُ وَ بَارَزَ اللَّهَ بِمَا کَرِهَهُ لَقِیَ اللَّهَ وَ هُوَ مَاقِتٌ لَهُ
11 أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ فَضْلٍ أَبِی الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا یَصْنَعُ أَحَدُکُمْ أَنْ یُظْهِرَ حَسَناً وَ یُسِرَّ سَیِّئاً أَ لَیْسَ یَرْجِعُ إِلَی نَفْسِهِ فَیَعْلَمَ أَنَّ ذَلِکَ لَیْسَ کَذَلِکَ وَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ- بَلِ الْإِنْسانُ

الشرکة من لم یکن غنیا بالذات، فلا یقبل العمل المخلوط لرفعته و غناه، أو المراد أنی محسن إلی الشرکاء أدع إلیهم ما کان مشترکا بینی و بینهم و لا أقبله، و قیل:
علی هذا الکلام مبنی علی التشبیه، و الاستثناء فی قوله: إلا ما کان، منقطع.

الحديث العاشر

: مختلف فيه.
" و بارز الله" كان المراد به أبرز و أظهر لله بما كرهه الله من المعاصى، فإن ما يفعله فى الخلوة يراه الله و يعلمه، و المستفاد من اللغة أنه من المبارزة فى الحرب فإن من يعصى الله سبحانه بمرأى منه و مسمع، فكأنه يبارزه و يقاتله، فى القاموس بارز القرن مبارزة و برازا برز إليه.

الحديث الحادى عشر

: صحيح بسنده الأول و الثانى ضعيف.
" و يسر سيئا" أى نية سيئة و رياء أو أعمالا قبيحة و الأول أظهر، فيعلم أن ذلک ليس كذلک أى يعلم أن عمله ليس بمقبول لسوء سريرته و عدم صحة نيته" إن السريرة إذا صحت" أى إن النية إذا صحت، قويت الجوارح على العمل، كما ورد لا يضعف بدن عما قويت عليه النية، و روى أن فى ابن آدم مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد ألا و هى القلب، لكن هذا المعنى لا يناسب هذا المقام كما لا يخفى، و يمكن أن يكون المراد بالقوة القوة المعنوية أى صحة العمل و كمالها،

عَلی نَفْسِهِ بَصِیرَةٌ إِنَّ السَّرِیرَةَ إِذَا صَحَّتْ قَوِیَتِ الْعَلَانِیَةُ
الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ مُعَاوِیَةَ عَنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ
12 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِیرٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا مِنْ عَبْدٍ یُسِرُّ خَیْراً إِلَّا لَمْ تَذْهَبِ الْأَیَّامُ حَتَّی یُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ خَیْراً وَ مَا مِنْ عَبْدٍ یُسِرُّ شَرّاً إِلَّا لَمْ تَذْهَبِ الْأَیَّامُ حَتَّی یُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ شَرّاً
13 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ یَحْیَی بْنِ بَشِیرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَرَادَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْقَلِیلِ مِنْ عَمَلِهِ أَظْهَرَ اللَّهُ لَهُ أَکْثَرَ مِمَّا أَرَادَ وَ مَنْ أَرَادَ النَّاسَ بِالْکَثِیرِ مِنْ عَمَلِهِ فِی تَعَبٍ مِنْ بَدَنِهِ

و قیل: المراد بالعلانیة الرداء المذکور سابقا، أی أثر العمل.
و أقول: یحتمل أن یکون المعنی قوة العلانیة علی العمل دائما، لا بمحضر الناس فقط.

الحديث الثانى عشر

: ضعيف على المشهور و قد مر.

الحديث الثالث عشر

: كالسابق.
" أظهر الله له" فى بعض النسخ أظهره الله له، فالضمير للقليل أو للعمل، و أكثر صفة للمفعول المطلق المحذوف" مما أراد" أى مما أراد الله به، و المراد إظهاره على الناس، و نسبة السهر إلى الليل على المجاز، و ضمير يقلله للكثير أو للعمل، و قد يقال: الضمير للموصول فالتقليل كناية عن التحقير كما روى أن رجلا من بنى إسرائيل قال: لأعبدن الله عبادة أذكر بها فمكث مدة مبالغا فى الطاعات و جعل لا يمر بملإ من الناس إلا قالوا متصنع مراء فأقبل على نفسه و قال: قد أتعبت نفسک

ص: 113
وَ سَهَرِ مِنْ لَيْلِهِ أَبَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا أَنْ يُقَلِّلَهُ فِی عَيْنِ مَنْ سَمِعَهُ
14 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص سَيَأْتِی عَلَی النَّاسِ زَمَانٌ تَخْبُثُ فِيهِ سَرَائِرُهُمْ وَ تَحْسُنُ فِيهِ عَلَانِيَتُهُمْ طَمَعاً فِی الدُّنْيَا لَا يُرِيدُونَ بِهِ مَا عِنْدَ رَبِّهِمْ يَكُونُ دِينُهُمْ رِيَاءً لَا يُخَالِطُهُمْ خَوْفٌ يَعُمُّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ فَيَدْعُونَهُ دُعَاءَ الْغَرِيقِ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ
15 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ

و ضيعت عمرک فی لا شیء فينبغی أن تعمل لله سبحانه، فغير نيته و أخلص عمله لله فجعل لا يمر بملإ من الناس إلا قالوا ورع تقی.

: كالسابق أيضا.
" سيأتى" السين للتأكيد أو للاستقبال القريب" يخبث" كيحسن" سرائرهم" بالمعاصى أو بالنيات الخبيثة الريائية" طمعا" مفعول له ليحسن" لا يريدون به" الضمير لحسن العلانية أو للعمل المعلوم بقرينة المقام" يكون دينهم" أى عباداتهم الدينية أو أصل إظهار الدين" رياء" لطلب المنزلة فى قلوب الناس، و الباء فى قوله:
" بعقاب" للتعدية" دعاء الغريق" أى كدعاء من أشرف على الغرق، فإن الإخلاص و الخضوع فيه أخلص من سائر الأدعية لانقطاع الرجاء من غيره سبحانه، و ما قيل:
من أن المعنى من غرق فى ماء دموعه فلا يخفى بعده، و عدم الإجابة لعدم عملهم بشرائطها و عدم وفائهم بعهوده تعالى، كما قال تعالى:" أَوْفُوا بِعَهْدِى أُوفِ بِعَهْدِكُمْ" و سيأتى الكلام فيه فى كتاب الدعاء إنشاء الله، و لا يبعد أن يكون العقاب إشارة إلى غيبة الإمام عليه السلام.

: صحيح.
و قد مر بعينه سندا و متنا و لا اختلاف إلا فى قوله: أن يعتذر إلى الناس، و قوله: ألبسه الله، و كأنه أعاده لاختلاف النسخ فى ذلک و هو بعيد، و لعله كان على السهو، و ما هنا كأنه أظهر فى الموضعين، و الاعتذار إظهار العذر و طلب قبوله، و قيل

ص: 114
قَالَ إِنِّی لَأَتَعَشَّی مَعَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ تَلَا هَذِهِ الْآیَةَ- بَلِ الْإِنْسانُ عَلی نَفْسِهِ بَصِیرَةٌ وَ لَوْ أَلْقی مَعاذِیرَهُ
یَا أَبَا حَفْصٍ مَا یَصْنَعُ الْإِنْسَانُ أَنْ یَعْتَذِرَ إِلَی النَّاسِ بِخِلَافِ مَا یَعْلَمُ اللَّهُ مِنْهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص کَانَ یَقُولُ مَنْ أَسَرَّ سَرِیرَةً أَلْبَسَهُ اللَّهُ رِدَاءَهَا إِنْ خَیْراً فَخَیْرٌ وَ إِنْ شَرّاً فَشَرٌّ
16 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ الْإِبْقَاءُ عَلَی الْعَمَلِ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَلِ قَالَ وَ مَا الْإِبْقَاءُ عَلَی الْعَمَلِ قَالَ یَصِلُ الرَّجُلُ بِصِلَةٍ وَ یُنْفِقُ نَفَقَةً لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ

لعل المراد به هو الحث علی التسویة بین السریرة و العلانیة، بحیث لا یفعل سرا ما لو ظهر لاحتاج إلی العذر. و من البین أن الخیر لا یحتاج إلی العذر و إنما المحتاج إلیه هو الشر، ففیه ردع عن تعلق السر بالشر مخالفا للظاهر، و هذا کما قیل لبعضهم: علیک بعمل العلانیة، قال: و ما عمل العلانیة؟ قال: ما إذا اطلع الناس علیک لم تستحی منه، و هذا مأخوذ من کلام أمیر المؤمنین علیه السلام علی ما ذکره صاحب العدة (ره) حیث یقول علیه السلام: إیاک و ما تعتذر منه فإنه لا تعتذر من خیر، و إیاک و کل عمل فی السر تستحیی منه فی العلانیة، و إیاک و کل عمل إذا ذکر لصاحبه أنکره.

الحديث السادس عشر

: ضعيف.
" الإبقاء على العمل" أى حفظه و رعايته و الشفقة عليه من ضياعه، فى النهاية:
يقال أبقيت عليه أبقى إبقاء إذا رحمته و أشفقت عليه و الاسم البقيا، و فى الصحاح أبقيت على فلان إذا أرعيت عليه و رحمته.
قوله عليه السلام: يصل، هو بيان لترک الإبقاء ليعرف الإبقاء فإن الأشياء تعرف بأضدادها" فتكتب" على بناء المجهول، و الضمير المستتر راجع إلى كل من الصلة و النفقة، و سرا و علانية و رياء كل منها منصوب و مفعول ثان لتكتب، و قوله: فتمحى على بناء المفعول من باب الأفعال، و يمكن أن يقرأ على بناء المعلوم من باب الافتعال

ص: 115
فَكُتِبَ لَهُ سِرّاً ثُمَّ يَذْكُرُهَا وَ تُمْحَى فَتُكْتَبُ لَهُ عَلَانِيَةً ثُمَّ يَذْكُرُهَا فَتُمْحَى- وَ تُكْتَبُ لَهُ رِيَاءً
17 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص اخْشَوُا اللَّهَ خَشْيَةً لَيْسَتْ بِتَعْذِيرٍ وَ اعْمَلُوا لِلَّهِ فِی غَيْرِ رِيَاءٍ وَ لَا سُمْعَةٍ فَإِنَّهُ مَنْ عَمِلَ

بقلب التاء ميما" فتكتب له علانية" أی يصير ثوابه أخف و أقل" و تكتب له رياء" أی يبطل ثوابه بل يعاقب عليه، و قيل: كما يتحقق الرياء فی أول العبادة و وسطها كذلک يتحقق بعد الفراغ منها، فيجعل ما فعل لله خالصا فی حكم ما فعل لغيره فيبطلها كالأولين عند علمائنا، بل يوجب الاستحقاق للعقوبة أيضا عند الجميع.
و قال الغزالی: لا يبطلها لأن ما وقع صحيحا فهو صحيح لا ينتقل من الصحة إلی الفساد، نعم الرياء بعده حرام يوجب استحقاق العقوبة، و قد مر بسط القول فيه

الحديث السابع عشر

: كالسابق.
" خشية ليست بتعذير" أقول: هذه الفقرة تحتمل وجوها: الأول: ما ذكره المحدث الأسترآبادى (ره) حيث قال: إذا فعل أحد فعلا من باب الخوف و لم يرض به فخشيته خشية تعذير و خشية كراهية، و إن رضى به فخشيته خشية رضى أو خشية محبة.
الثانى: أن يكون التعذير بمعنى التقصير بحذف المضاف أى ذات تعذير، أى لم تكونوا مقصرين فى الخشية، أو الباء للملابسة أى بمعنى مع، قال فى النهاية:
التعذير التقصير، و منه حديث بنى إسرائيل: كانوا إذا عمل فيهم بالمعاصى نهوهم تعذيرا أى نهيا قصروا فيه و لم يبالغوا، وضع المصدر موضع اسم الفاعل حالا كقولهم جاء مشيا، و منه حديث الدعاء: و تعاطى ما نهيت عنه تعذيرا.
الثالث: أن يكون التعذير بمعنى التقصير أيضا، و يكون المعنى لا تكون خشيتكم بسبب التقصيرات الكثيرة فى الأعمال بل تكون مع بذل الجهد فى الأعمال

لِغَيْرِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى عَمَلِهِ
18 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَعْمَلُ الشَّيْءَ مِنَ الْخَيْرِ فَيَرَاهُ إِنْسَانٌ فَيَسُرُّهُ ذَلِكَ فَقَالَ لَا بَأْسَ مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَ هُوَ يُحِبُّ أَنْ يَظْهَرَ لَهُ فِي النَّاسِ الْخَيْرُ إِذَا لَمْ يَكُنْ صَنَعَ ذَلِكَ لِذَلِكَ

كما ورد فى صفات المؤمن يعمل و يخشى.
الرابع: أن يكون المعنى تكون خشيتكم خشية واقعية لا إظهار خشية فى مقام الاعتذار إلى الناس و العمل بخلاف ما تقتضيه كما مر فى قوله عليه السلام: ما يصنع الإنسان أن يعتذر إلى الناس" إلخ" قال الجوهرى: المعذر بالتشديد هو المظهر للعذر من غير حقيقة له فى العذر.
الخامس: ما ذكره بعض مشايخنا: أن المعنى اخشوا الله خشية لا تحتاجون معها فى القيامة إلى إبداء العذر.
و كان الثالث أظهر الوجوه" وكله الله إلى عمله" أى يرد عمله عليه فكأنه و كله إليه، أو بحذف المضاف أى مقصود عمله أو شريک عمله أو ليس له إلا العناء و التعب كما مر.

الحديث الثامن عشر

: حسن كالصحيح.
" ما من أحد" أى الإنسان مجبول على ذلک لا يمكنه رفع ذلک عن نفسه فلو كلف به لكان تكليفا بما لا يطاق" إذا لم يكن صنع ذلک لذلک" أى لم يكن باعثه على أصل الفعل أو على إيقاعه على الوجه الخاص ظهوره فى الناس، و قد ورد نظير ذلک من طريق العامة عن أبى ذر أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: أ رأيت الرجل يعمل العمل من الخير و يحمده الناس عليه؟ قال: تلک عاجل بشرى المؤمن يعني البشرى المعجلة له فى الدنيا، و البشرى الأخرى قوله سبحانه:" بُشْراكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ

تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ".
و قیل: و هذا ینافی ما روی من طریقنا: ما بلغ عبد حقیقة الإخلاص حتی لا یحب أن یحمد علی شیء من عمل لله، و ما روی من طریقهم عن ابن جبیر فی سبب نزول قوله تعالی:" فَمَنْ کانَ یَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ"" إلخ". و قد مر و قد جمع بینهما صاحب العدة (ره) بأنه إن کان سروره باعتبار أنه تعالی أظهر جمیلة علیهم أو باعتبار أنه استدل بإظهار جمیلة فی الدنیا علی إظهار جمیلة فی الآخرة علی رؤوس الإشهاد، أو باعتبار أن الرائی قد یمیل قلبه بذلک إلی طاعة الله تعالی، أو باعتبار أنه یسلب ذلک اعتقادهم بصفة ذمیمة له فلیس ذلک السرور ریاء و سمعة، و إن کان سروره باعتبار رفع المنزلة أو توقع التعظیم و التوقیر بأنه عابد زاهد و تزکیتهم له إلی غیر ذلک من التدلیسات النفسانیة و التلبیسات الشیطانیة فهو ریاء ناقل للعمل من کفة الحسنات إلی کفة السیئات، انتهی.
و أقول: یمکن أن یکون ذلک باعتبار اختلاف درجات الناس و مراتبهم، فإن تکلیف مثل ذلک بالنظر إلی أکثر الخلق تکلیف بما لا یطاق، و لا ریب فی اختلاف التکالیف بالنسبة إلی أصناف الخلق بحسب اختلاف استعداداتهم و قابلیاتهم.

ص: 118
بَابُ طَلَبِ الرِّئَاسَةِ
1 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فَقَالَ إِنَّهُ يُحِبُّ الرِّئَاسَةَ فَقَالَ مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ

باب طلب الرئاسة

الحديث الأول

: صحيح.
" أنه ذكر رجلا" ضمائر" أنه" و" ذكر" و" فقال" أولا راجعة إلى معمر و يحتمل رجوعها إلى الإمام عليه السلام، و الرئاسة الشرف و العلو على الناس، رأس الرجل يرأس مهموزا بفتحتين رئاسة شرف و على قدره، فهو رئيس، و الجمع رؤساء مثل شريف و شرفاء، و الضارى السبع الذى اعتاد بالصيد و إهلاكه، و الرعاء بالكسر و المد جمع راع اسم فاعل، و بالضم اسم جمع صرح بالأول صاحب المصباح، و بالثانى القاضى و تفرق الرعاء لبيان شدة الضرر، فإن الراعى إذا كان حاضرا يمنع الذئب عن الضرر، و يحمى القطيع، و الظاهر أن قوله: فى دين المسلم صلة للضرر المقدر أى ليس ضرر الذئبين فى الغنم بأشد من ضرر الرئاسة فى دين المسلم، ففى الكلام تقديم و تأخير، و يؤيده ما سيأتى فى باب حب الدنيا مثله هكذا: بأفسد فيها من حب المال و الشرف فى دين المسلم، و قيل: فى دين المسلم حال عن الرئاسة قدم عليه، و لا يخفى ما فيه.
و فيه تحذير عن طلب الرئاسة، و للرئاسة أنواع شتى منها ممدوحة و منها مذمومة، فالممدوحة منها الرئاسة التى أعطاها الله تعالى خواص خلقه من الأنبياء و الأوصياء عليهم السلام، لهداية الخلق و إرشادهم، و رفع الفساد عنهم، و لما كانوا معصومين مؤيدين بالعنايات الربانية فهم مأمونون من أن يكون غرضهم من ذلک تحصيل

فِی غَنَمٍ قَدْ تَفَرَّقَ رِعَاؤُهَا بِأَضَرَّ فِی دِینِ الْمُسْلِمِ مِنَ الرِّئَاسَةِ

الأغراض الدنیة و الأغراض الدنیویة، فإذا طلبوا ذلک لیس غرضهم إلا الشفقة علی خلق الله تعالی، و إنقاذهم من المهالک الدنیویة و الأخرویة کما قال یوسف علیه السلام" اجْعَلْنِی عَلی خَزائِنِ الْأَرْضِ إِنِّی حَفِیظٌ عَلِیمٌ" و أما سائر الخلق فلهم رئاسات حقة و رئاسات باطلة و هی مشتبهة بحسب نیاتهم و اختلاف حالاتهم فمنها القضاء و الحکم بین الناس، و هذا أمر خطیر و للشیطان فیه تسویلات، و لذا وقع التحذیر عنه فی کثیر من الأخبار، و أما من یأمن ذلک من نفسه و یظن أنه لا ینخدع من الشیطان فإذا کان فی زمان حضور الإمام و بسط یده علیه السلام و کلفه ذلک یجب علیه قبوله.

و أما فی زمان الغیبة فالمشهور أنه یجب علی الفقیه الجامع لشرائط الحکم و الفتوی ارتکاب ذلک إما عینا و إما کفایة، فإن کان غرضه من ارتکاب ذلک إطاعة إمامه و الشفقة علی عباد الله و إحقاق حقوقهم و حفظ فروجهم و أموالهم و أعراضهم عن التلف و لم یکن غرضه الترفع علی الناس و التسلط علیهم، و لا جلب قلوبهم و کسب المحمدة منهم، فلیست رئاسته رئاسة باطلة، بل رئاسة حقة أطاع الله تعالی فیها و نصح إمامه، و لو کان غرضه کسب المال الحرام و جلب قلوب الخواص و العوام و أمثال ذلک فهی الرئاسة الباطلة التی حذر عنها، و أشد منها من ادعی ما لیس له بحق کالإمامة و الخلافة و معارضة أئمة الحق فإنه علی حد الشرک بالله و قریب منه ما فعله الکذابون المتصنعون الذین کانوا فی أعصار الأئمة علیه السلام و کانوا یصدون الناس عن الرجوع إلیهم کالحسن البصری و سفیان الثوری و أبی حنیفة و أضرابهم.

و من الرئاسات المنقسمة إلی الحق و الباطل ارتکاب الفتوی و التدریس

و الوعظ، فمن كان أهلا لتلک الأمور عالما بما يقول متبعا للكتاب و السنة و كان غرضه هداية الخلق و تعليمهم مسائل دينهم فهو من الرئاسة الحقة، و يحتمل وجوبه إما عينا أو كفاية، و من لم يكن أهلا لذلک و يفسر الآيات برأيه و الأخبار مع عدم فهمها، و يفتى الناس بغير علم فهو ممن قال الله سبحانه فيهم:" قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى الْحَياةِ الدُّنْيا وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً" و كذلک من هو أهل لتلک الأمور من جهة العلم لكنه مراء متصنع يحرف الكلم عن مواضعه، و يفتى الناس بخلاف ما يعلم، أو كان غرضه محض الشهرة و جلب القلوب أو تحصيل الأموال و المناصب فهو أيضا من الهالكين، و منها أيضا إمامة الجمعة و الجماعة فهذا أيضا إن كان أهله و صحت نيته فهو من الرئاسات الحقة و إلا فهو أيضا من أهل الفساد.

و الحاصل أن الرئاسة إن كانت بجهة شرعية و لغرض صحيح فهى ممدوحة و إن كانت على غير الجهات الشرعية أو مقرونة بالأغراض الفاسدة فهى مذمومة فهذه الأخبار محمولة على هذه الوجوه الباطلة، أو على ما إذا كان المقصود نفس الرئاسة و التسلط.

قال بعض المحققين: معنى الجاه ملک القلوب و القدرة عليها، فحكمها حكم ملک الأموال فإنه عرض من أعراض الحياة الدنيا و ينقطع بالموت كالمال، و الدنيا مزرعة الآخرة فكل ما خلق الله من الدنيا فيمكن أن يتزود منه إلى الآخرة، و كما أنه لا بد من أدنى مال لضرورة المطعم و الملبس، فلا بد من أدنى جاه لضرورة المعيشة مع الخلق، و الإنسان كما لا يستغنى عن طعام يتناوله، فيجوز أن يحب

الطعام و المال الذى يباع به الطعام فكذلک لا يخلو عن الحاجة إلى خادم يخدمه و رفيق يعينه و أستاد يعلمه و سلطان يحرسه، و يدفع عنه ظلم الأشرار، فحبه أن يكون له فى قلب خادمه من المحل ما يدعوه إلى الخدمة ليس بمذموم، و حبه لأن يكون له فى قلب رفيقه من المحل ما يحسن به مرافقته و معاونته ليس بمذموم، و حبه لأن يكون فى قلب أستاذه من المحل ما يحسن به إرشاده و تعليمه و العناية به ليس بمذموم، و حبه لأن يكون له من المحل فى قلب سلطانه ما يحثه ذلک على دفع الشر عنه ليس بمذموم، فإن ألجاه وسيلة إلى الأغراض كالمال، فلا فرق بينهما إلا أن التحقيق فى هذا يفضى إلى أن لا يكون المال و الجاه فى أعيانهما محبوبين بل ينزل ذلک منزلة حب الإنسان أن يكون فى داره بيت ماء لأنه يضطر إليه لقضاء حاجته و بوده لو استغنى عن قضاء الحاجة حتى يستغنى عن بيت الماء، و هذا على التحقيق ليس بحب لبيت الماء، فكل ما يراد به التوصل إلى محبوب فالمحبوب هو المقصود المتوسل إليه، و تدرک التفرقة بمثال و هو أن الرجل قد يحب زوجته من حيث أنه يدفع بها فضلة الشهوة، كما يدفع بيت الماء فضلة الطعام، و لو كفى مؤنة الشهوة لكان يهجر زوجته كما لو كفى قضاء الحاجة لكان لا يدخل بيت الماء و لا يدور به، و قد يحب زوجته لذاتها حب العشاق و لو كفى الشهوة لبقى مستصحبا لنكاحها، فهذا هو الحب دون الأول، فكذلک الجاه و المال قد يحب كل واحد منهما من هذين الوجهين فحبهما لأجل التوسل إلى مهمات البدن غير مذموم، و حبهما لأعيانهما فيما يجاوز ضرورة البدن و حاجته مذموم و لكنه لا يوصف صاحبه بالفسق و العصيان ما لم يحمله الحب على مباشرة معصية، و ما لم يتوصل إلى اكتسابه بعبادة، فإن التوصل إلى المال و الجاه بالعبادة جناية على الدين و هو حرام، و إليه يرجع معنى الرياء المخطور كما مر.

فإن قلت: طلب الجاه و المنزلة فى قلب أستاذه و خادمه و رفيقه و سلطانه و من يرتبط به أمره مباح على الإطلاق كيف ما كان، أو مباح إلى حد مخصوص أو على وجه مخصوص؟.

فأقول: يطلب ذلک على ثلاثة أوجه، وجهان منها مباح و وجه منها مخطور أما المخطور فهو أن يطلب قيام المنزلة فى قلوبهم باعتقادهم فيه صفة هو منفک عنها مثل العلم و الورع و النسب فيظهر لهم أنه علوى أو عالم أو ورع، و لا يكون كذلک فهذا حرام لأنه تلبيس و كذب إما بالقول و إما بالفعل، و أما المباح فهو أن يطلب المنزلة بصفة هو متصف بها كقول يوسف عليه السلام:" اجْعَلْنِى عَلى خَزائِنِ الْأَرْضِ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ" فإنه طلب المنزلة فى قلبه بكونه حفيظا عليما، و كان محتاجا إليه، و كان صادقا فيه، و الثانى أن يطلب إخفاء عيب من عيوبه و معصية من معاصيه، حتى لا يعلمه فلا تزول منزلته به، فهذا أيضا مباح، لأن حفظ الستر على القبائح جائز و لا يجوز هتک الستر و إظهار القبيح، فهذا ليس فيه تلبيس بل هو سد لطريق العلم بما لا فائدة فى العلم به، كالذى يخفى عن السلطان أنه يشرب الخمر و لا يلقى إليه أنه ورع، فإن قوله: إنى ورع تلبيس، و عدم إقراره بالشرب لا يوجب اعتقاده الورع بل يمنع العلم بالشرب.

و من جملة المخطورات تحسين الصلاة بين يديه لتحسن فيه اعتقاده، فإن ذلک رياء و هو ملبس إذ يخيل إليه أنه من المخلصين الخاشعين لله، و هو مرائى بما يفعله فكيف يكون مخلصا، فطلب الجاه بهذا الطريق حرام، و كذا بكل معصية، و ذلک يجرى مجرى اكتساب المال من غير فرق، و كما لا يجوز له أن يتملک مال غيره بتلبيس فى عوض أو فى غيره، فلا يجوز له أن يتملک قلبه بتزوير و خداع، فإن ملک القلوب أعظم من ملک الأموال.

ص: 123
2 عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِی عَامِرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ طَلَبَ الرِّئَاسَةَ هَلَکَ
3 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْکَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ إِیَّاکُمْ وَ هَؤُلَاءِ الرُّؤَسَاءَ الَّذِینَ یَتَرَأَّسُونَ فَوَ اللَّهِ مَا خَفَقَتِ النِّعَالُ خَلْفَ رَجُلٍ إِلَّا هَلَکَ وَ أَهْلَکَ
4 عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ بَزِیعٍ وَ غَیْرِهِ رَفَعُوهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَلْعُونٌ مَنْ تَرَأَّسَ مَلْعُونٌ مَنْ هَمَّ بِهَا مَلْعُونٌ مَنْ حَدَّثَ بِهَا نَفْسَهُ
5 مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَیُّوبَ عَنْ أَبِی عَقِیلَةَ الصَّیْرَفِیِّ قَالَ حَدَّثَنَا کَرَّامٌ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ قَالَ قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

الحديث الثانى

: مرسل.

: صحيح.
و قال الجوهرى: رأس فلان القوم يرأس بالفتح رئاسة و هو رئيسهم، و رأسته أنا ترئيسا فترأس هو و ارتأس عليهم، و قال: خفق الأرض بنعله و كل ضرب بشىء عريض: خفق.
أقول: و هذا أيضا محمول على الجماعة الذين كانوا فى أعصار الأئمة عليهم السلام و يدعون الرئاسة من غير استحقاق، أو تحذير عن تسويل النفس و تكبرها و استعلائها باتباع العوام و رجوعهم إليه، فيهلک بذلک و يهلكهم بإضلالهم و إفتائهم بغير علم، مع أن زلات علماء الجور مسرية إلى غيرهم، لأن كل ما يرون منهم يزعمون أنه حسن فيتبعونهم فى ذلک، كما قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: أخاف على أمتى زلة عالم.

الحديث الرابع

: مرفوع.
" من ترأس" أى ادعى الرئاسة بغير حق، فإن التفعل غالبا يكون للتكليف.

: مجهول إذ فى أكثر نسخ الكافى عن أبى عقيل و فى بعضها عن أبى عقيلة، و الظاهر أنه كان أيوب بن أبى غفيلة لأن الشيخ ذكر فى الفهرست

ص: 124
ع إِيَّاکَ وَ الرِّئَاسَةَ وَ إِيَّاکَ أَنْ تَطَأَ أَعْقَابَ الرِّجَالِ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ أَمَّا الرِّئَاسَةُ فَقَدْ عَرَفْتُهَا وَ أَمَّا أَنْ أَطَأَ أَعْقَابَ الرِّجَالِ فَمَا ثُلُثَايَ مَا فِی يَدِی إِلَّا مِمَّا وَطِئْتُ أَعْقَابَ الرِّجَالِ فَقَالَ لِی لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِيَّاکَ أَنْ تَنْصِبَ رَجُلًا دُونَ الْحُجَّةِ فَتُصَدِّقَهُ فِی کُلِّ مَا قَالَ
6 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِی الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ لِی وَيْحَکَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ لَا تَطْلُبَنَّ الرِّئَاسَةَ وَ لَا تَکُنْ ذِئْباً- وَ لَا تَأْکُلْ بِنَا النَّاسَ فَيُفْقِرَکَ اللَّهُ وَ لَا تَقُلْ فِينَا مَا لَا نَقُولُ فِی أَنْفُسِنَا فَإِنَّکَ

الحسن بن أيوب بن أبی غفيلة، و قال النجاشی: له کتاب أصل، و کون کتابه أصلا، عندی مدح عظيم فالخبر حسن موثق" إلا مما وطأت أعقاب الرجال." أی مشيت خلفهم لأخذ الرواية عنهم، فأجاب عليه السلام بأنه ليس الغرض النهی عن ذلک، بل الغرض النهی عن جعل غير الإمام المنصوب من قبل الله تعالی بحيث تصدقه فی کل ما يقول، و قيل: وطؤ العقب کناية عن الاتباع فی الفعال، و تصديق المقال و اکتفی فی تفسيره بأحدهما لاستلزامه الآخر غالبا.

الحديث السادس

: مجهول.
" و لا تكن ذنبا" أى تابعا للجهال و المترئسين و علماء السوء قال فى النهاية:
الأذناب الأتباع جمع ذنب كأنهم في مقابل الرؤوس، و هم المقدمون و فى بعض النسخ ذئبا بالهمز، فيكون تأكيدا للفقرة السابقة، فإن رؤساء الباطل ذئاب يفترسون الناس و يهلكونهم من حيث لا يعلمون" و لا تأكل بنا الناس" أى لا تجعل انتسابک إلينا بالتشيع أو العلم أو النسب مثلا وسيلة لأخذ أموال الناس أو إضرارهم، أو لا تجعل وضع الأخبار فينا وسيلة لأخذ أموال الشيعة" فيفقرک الله" على خلاف مقصودک" ما لا نقول فى أنفسنا" كالربوبية و الحلول و الاتحاد و نسبة خلق العالم إليهم، أو كونهم أفضل من نبينا صلى الله عليه و آله و سلم، أو الأعم منها و من التقصير فى حقهم" فإنک موقوف"

مَوْقُوفٌ وَ مَسْئُولٌ لَا مَحَالَةَ فَإِنْ كُنْتَ صَادِقاً صَدَّقْنَاکَ وَ إِنْ كُنْتَ كَاذِباً كَذَّبْنَاکَ
7 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ مَيَّاحٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ أَرَادَ الرِّئَاسَةَ هَلَکَ
8 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَ تَرَى لَا أَعْرِفُ خِيَارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ بَلَى وَ اللَّهِ وَ إِنَّ شِرَارَكُمْ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوطَأَ عَقِبُهُ إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ كَذَّابٍ أَوْ عَاجِزِ الرَّأْيِ

أى يوم القيامة و مسئول عما قلت فينا لقوله تعالى:" وَ قِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ" و فى القاموس: لا محالة منه بالفتح لا بد منه.

الحديث السابع

: ضعيف.

: صحيح.
" أ ترى" على المعلوم أو المجهول استفهام إنكار" أنه لا بد" قيل: الضمير اسم إن و راجع إلى أن يوطأ، و لا بد جملة معترضة و" من كذاب" خبر إن و من للابتداء أو الضمير للشأن و من كذاب ظرف لغو متعلق بلا بد بتقدير لا بد لنا من كذاب، و قيل: أى لا بد فى الأرض من كذاب يطلب الرئاسة و من عاجز الرأى يتبعه.
أقول: و يحتمل أن يكون الضمير راجعا إلى الموصول، و التقدير لا بد من أن يكون كذابا أو عاجز الرأى، لأن الناس يرجعون إليه فى المسائل و الأمور المشكلة، فإن أجابهم كان كذابا غالبا و إن لم يجبهم كان ضعيف العقل عندهم أو واقعا لأنه لا يتم ما أراد بذلک.

بَابُ اخْتِتَالِ الدُّنْيَا بِالدِّينِ

1 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَخْتِلُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ وَ وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَقْتُلُونَ الَّذِينَ

باب اختتال الدنيا بالدين

: ضعيف على المشهور، و عندى صحيح لأن ابن سنان وثقه المفيد و ابن طاوس (ره) و ابن ظبيان روى ابن إدريس فى مستطرفات السرائر نقلا من جامع البزنطى بسند صحيح عن الصادق أنه قال فيه رحمه الله: و بنى له بيتا فى الجنة كان و الله مأمونا على الحديث، و هو يدل ثقته و جلالته، و المشهور أنه ضعيف.

" ويل للذين يختلون الدنيا بالدين" أى العذاب و الهلاک للذين يطلبون الدنيا بعمل الآخرة بالخديعة و المكر، قال فى النهاية: الويل الحزن و الهلاک و المشقة من العذاب، و قال فيه: من أشراط الساعة أن تعطل السيوف من الجهاد، و المشقة من العذاب، و قال فيه: من أشراط الساعة أن تعطل السيوف من الجهاد، و أن تختل الدنيا بالدين، أى تطلب الدنيا بعمل الآخرة، يقال: ختله يختله إذا خدعه و راوغه و ختل الذئب الصيد إذا تخفى له، و الختل الخداع، و فى القاموس: ختله يختله ختلا و ختلانا خدعه، و الذئب الصيد تخفى له، و خاتله خادعه، و تخاتلوا تخادعوا و اختتل تسمع لسر القوم، انتهى.

و بناء الافتعال المذكور فى عنوان الباب لم أره بهذا المعنى فى كتب اللغة، و فى بعض النسخ اختيال بالياء و هو تصحيف" الذين يأمرون بالقسط" أى بالعدل و هم الأئمة عليهم السلام و خواص أصحابهم" يسير المؤمن" أن يعيش و يعمل مجازا" أبى-

يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ وَ وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَسِيرُ الْمُؤْمِنُ فِيهِمْ بِالتَّقِيَّةِ أَ بِى يَغْتَرُّونَ أَمْ عَلَىَّ يَجْتَرِءُونَ فَبِى حَلَفْتُ لَأُتِيحَنَّ لَهُمْ فِتْنَةً تَتْرُكُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانَ

بَابُ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا وَ عَمِلَ بِغَيْرِهِ

1 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ يُوسُفَ الْبَزَّازِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ عَمِلَ بِغَيْرِهِ

يغترون" أى بسبب إمهالى و نعمتى يغفلون عن بطشى و عذابى، من الاغترار بمعنى الغفلة، و يحتمل أن يكون من الاغترار بمعنى الوقوع فى الغرور و الهلاك، و قال تعالى:

" ما غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ" قال البيضاوى: أى شىء خدعك و جرأك على عصيانه" يجترئون" بالهمز أو بدونه بقلب الهمزة ياء ثم إسقاط ضمها ثم حذفها لالتقاء الساكنين" لأتيحن" قال فى النهاية فيه: فبى حلفت لأتيحنهم فتنة تدع الحليم منهم حيرانا يقال: أتاح الله لفلان كذا أى قدره له و أنزله به، و تاح له الشىء، و الحليم ذو الحلم و الأناة و التثبت فى الأمور أو ذو العقل، و تنوين حيرانا للتناسب و إنما خص بالذكر لأنه بكلى معنييه أبعد من الحيرة، و ذلك لأنه أصبر على الفتن و الزلازل، و الحاصل أنه لا يجد العقلاء و ذوا التثبت و التدبر فى الأمور المخرج من تلك الفتنة.

باب من وصف عدلا و عمل بغيره

الحديث الأول

: مختلف فيه.

ص: 128

2 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ قُتَيْبَةَ الْأَعْشَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا وَ عَمِلَ بِغَيْرِهِ

3 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ

: ضعيف.
" من وصف عدلا" أى بين للناس أمرا حقا موافقا لقانون العدل أو أمرا وسطا غير مائل إلى إفراط أو تفريط، و لم يعمل به أو وصف دينا حقا و لم يعمل بمقتضاه كما إذا ادعى القول بإمامة الأئمة عليهم السلام و لم يتابعهم قولا و فعلا، و يؤيد الأول قوله تعالى:" أَ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَ تَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ" و قوله سبحانه:
" لِمَ تَقُولُونَ ما لا تَفْعَلُونَ و ما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: مررت ليلة أسرى بى بقوم تقرض شفاههم بمقارض من نار، فقلت: من أنتم؟ قالوا: كنا نأمر بالخير و لا نأتيه و ننهى عن الشر و نأتيه، و مثله كثير.

: حسن كالصحيح.
و إنما كانت حسرته أشد لوقوعه فى الهلكة مع العلم و هو أشد من الوقوع فيها بدونه، و لمشاهدته نجاة الغير بقوله و عدم نجاته به، و كان أشدية العذاب و الحسرة بالنسبة إلى من لم يعلم و لم يعمل و لم يأمر، لا بالنسبة إلى من علم و لم يفعل و لم يأمر، لأن الهداية و بيان الأحكام و تعليم الجهال و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر كلها واجبة كما أن العمل واجب، فإذا تركهما ترک واجبين، و إذا ترک أحدهما ترک واجبا واحدا، لكن الظاهر من أكثر الأخبار بل الآيات اشتراط الوعظ و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر بالعمل، و يشكل التوفيق بينها و بين سائر الآيات و الأخبار الدالة على وجوب الهداية و التعليم، و النهى عن كتمان العلم، و على أى

ص: 129
مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ خَالَفَهُ إِلَى غَيْرِهِ
4 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- فَكُبْكِبُوا فِيها هُمْ وَ الْغاوُونَ قَالَ يَا أَبَا بَصِيرٍ هُمْ قَوْمٌ وَصَفُوا عَدْلًا بِأَلْسِنَتِهِمْ ثُمَّ خَالَفُوهُ إِلَى غَيْرِهِ

حال الظاهر أنها لا تشمل ما إذا كان له مانع من الإتيان بالنوافل مثلا، و يبين للناس فضلها، و أمثال ذلک و سنعيد الكلام فى ذلک فى محل آخر إنشاء الله تعالى.

: مجهول.
" فَكُبْكِبُوا" أقول: قبلها فى الشعراء" وَ بُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِلْغاوِينَ، وَ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ ما كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ هَلْ يَنْصُرُونَكُمْ أَوْ يَنْتَصِرُونَ" و فسر المفسرون ما كنتم تعبدون بآلهتهم" فَكُبْكِبُوا فِيها هُمْ وَ الْغاوُونَ" قالوا: أى الآلهة و عبدتهم و الكبكبة تكرير الكب لتكرير معناه كان من ألقى فى النار ينكب مرة بعد أخرى حتى يستقر فى قعرها، و قد مر تفسير الآيات فى الباب الذى بعد باب أن الإسلام قبل الإيمان.
قوله عليه السلام: هم قوم، أى ضمير" هم" المذكور فى الآية راجع إلى قوم، أو" هم" ضمير راجع إلى مدلول" هم" فى الآية، و المعنى أن المراد بالمعبودين فى بطن الآية المطاعون فى الباطل كقوله تعالى:" أَنْ لا تَعْبُدُوا الشَّيْطانَ" و هم قوم وصفوا الإسلام و لم يعملوا بمقتضاه كالغاصبين للخلافة حيث ادعوا الإسلام و خالفوا الله و رسوله فى نصب الوصى، و تبعهم جماعة و هم الغاوون أو وصفوا الإيمان و ادعوا اتصافهم به، و خالفوا الأئمة الذين ادعوا الإيمان بهم و غيروا دين الله و أظهروا البدع فيه، و تبعهم الغاوون، و يحتمل أن يكون هم راجعا إلى الغاوين، فهم فى الآية راجع إلى عبدة

5 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ ع أَبْلِغْ شِيعَتَنَا أَنَّهُ لَنْ يُنَالَ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِعَمَلٍ وَ أَبْلِغْ شِيعَتَنَا أَنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ يُخَالِفُهُ إِلَى غَيْرِهِ

بَابُ الْمِرَاءِ وَ الْخُصُومَةِ وَ مُعَادَاةِ الرِّجَالِ

1 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِيَّاكُمْ وَ الْمِرَاءَ وَ الْخُصُومَةَ فَإِنَّهُمَا يُمْرِضَانِ

الأوثان أو معبودهم أيضا، لكنه بعيد عن سياق الآيات السابقة، و قال على بن إبراهيم بعد نقل هذه الرواية مرسلا عن الصادق عليه السلام: و فى خبر آخر قال: هم بنو أمية و الغاوون بنو فلان أى بنو العباس.

: مجهول.
و خيثمة بفتح الخاء المعجمة و سكون الياء و فتح المثلثة" ما عِنْدَ اللَّهِ" أى من المثوبات و الدرجات و القربات.

باب المراء و الخصومة و معاداة الرجال

: ضعيف.
و المراء بالكسر مصدر باب المفاعلة و قيل: هو الجدال و الاعتراض على كلام الغير من غير غرض دينى، و فى مفردات الراغب: الامتراء و المماراة المحاجة فيما فيه مرية، و هى التردد فى الأمر، و فى النهاية فيه: لا تماروا فى القرآن فإن المراء فيه كفر، المراء الجدال و التمارى و المماراة المجادلة على مذهب الشک و الريبة، و يقال للمناظرة مماراة، لأن كل واحد منهما يستخرج

ما عند صاحبه و يمتريه، كما يمترى الحالب اللبن من الضرع، قال أبو عبيد: ليس وجه الحديث عندنا على الاختلاف فى التأويل، و لكنه على الاختلاف فى اللفظ و هو أن يقول الرجل على حرف فيقول الآخر: ليس هو هكذا، و لكنه على خلافه و كلاهما منزل مقروء بهما، فإذا جحد كل واحد منهما قراءة صاحبه لم يؤمن أن يكون يخرجه ذلک إلى الكفر لأنه نفى حرفا أنزله الله على نبيه و قيل: إنما جاء هذا فى الجدال و المراء فى الآيات التى فيها ذكر القدر و نحوه من المعانى على مذهب أهل الكلام و أصحاب الأهواء و الآراء دون ما تضمنت من الأحكام و أبواب الحلال و الحرام لأن ذلک قد جرى بين الصحابة و من بعدهم من العلماء، و ذلک فيما يكون الغرض منه و الباعث عليه ظهور الحق ليتبع دون الغلبة و التعجيز و الله أعلم.

و قال: فيه: ما أوتى الجدل قوم إلا ضلوا، الجدل مقابلة الحجة بالحجة و المجادلة المناظرة و المخاصمة و المراد به فى الحديث الجدل على الباطل، و طلب المغالبة به، فأما المجادلة لإظهار الحق فإن ذلک محمود، لقوله تعالى:" وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ".

و قال الراغب: الخصم مصدر خصمته أى نازعته خصما يقال: خصمته و خاصمته مخاصمة و خصاما، و أصل المخاصمة أن يتعلق كل واحد بخصم الآخر أى جانبه، و أن يجذب كل واحد خصم الجوالق من جانب.

و أقول: هذه الألفاظ الثلاثة متقاربة المعنى، و قد ورد النهى عن الجميع فى الآيات و الأخبار و أكثر ما يستعمل المراء و الجدال فى المسائل العلمية، و المخاصمة فى الأمور الدنيوية، و قد يخص المراء بما إذا كان الغرض إظهار الفضل و الكمال،

الْقُلُوبَ عَلَى الْإِخْوَانِ وَ يَنْبُتُ عَلَيْهِمَا النِّفَاقُ

و الجدال بما إذا كان الغرض تعجيز الخصم و ذلته، و قيل: الجدل فى المسائل العلمية و المراء أعم، و قيل: لا يكون المراء إلا اعتراضا بخلاف الجدال فإنه يكون ابتداء و اعتراضا، و الجدل أخص من الخصومة يقال: جدل الرجل من باب علم فهو جدل إذا اشتدت خصومته، و جادل مجادلة و جدالا إذا خاصم بما يشغل عن ظهور الحق و وضوح الصواب، و الخصومة لا تعتبر فيها الشدة و لا الشغل و قال الغزالى: يندرج فى المراء كل ما يخالف قول صاحبه مثل أن يقول هذا حلو فيقول هذا مر، أو يقول: من كذا إلى كذا فرسخ، فيقول ليس بفرسخ أو يقول شيئا فتقول أنت أحمق أو أنت كاذب، و يندرج فى الخصومة كل ما يوجب تأذى خاطر الآخر و ترداد القول بينهما، و إذا اجتمعا يمكن تخصيص المراء بالأمور الدينية و الخصومة بغيرها أو بالعكس.

" فإنهما يمرضان القلوب على الإخوان" أى يغيرانها بالعداوة و الغيظ، و إنما عبر عنها بالمرض لأنها توجب شغل القلب و توزع البال و كثرة التفكر و هى من أشد المحن و الأمراض، و أيضا توجب شغل القلب عن ذكر الله و عن حضور القلب فى الصلاة، و عن التفكر فى المعارف الإلهية و خلوها عن الصفات الحسنة و تلوثها بالصفات الذميمة و هى أشد الأمراض النفسانية و الأدواء الروحانية، كما قال تعالى:" فِى قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ*.

" و ينبت عليهما النفاق" أى التفاوت بين ظاهر كل واحد منهما و باطنه بالنسبة إلى صاحبه، و هذا نفاق، أو النفاق مع الرب تعالى أيضا إذا كان فى المسائل الدينية فإنهما يوجبان حدوث الشكوك و الشبهات فى النفس و التصلب فى الباطل للغلبة على الخصم بل فى الأمور الدنيوية أيضا بالإصرار على مخالفة الله تعالى،

و كل ذلک من دواعی النفاق.
فإن قیل: هذا ینافی ما ورد فی الآیات و الأخبار من الأمر بهدایة الخلق و الذب عن الحق و دفع الشبهات عن الدین و قطع حجج المبطلین و قال تعالی:
" وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ و قال:" وَ لا تُجادِلُوا أَهْلَ الْکِتابِ إِلَّا بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ".
قلت: هذه الأخبار محمولة علی ما إذا کان الغرض محض إظهار الفضل أو الغلبة علی الخصم أو التعصب و ترویج الباطل، أو علی ما إذا کان مع عدم القدرة علی الغلبة و إظهار الحق و کشفه، فیصیر سببا لمزید رسوخ الخصم فی الباطل، أو علی ما إذا أراد إبطال الباطل بباطل آخر، أو مع إمکان الهدایة باللین و اللطف یتعدی إلی الغلظة و الخشونة المثیرتان للفتن أو بترک التقیة فی زمنها، و أما مع عدم التقیة و القدرة علی تبیین الحق فالسعی فی إظهار الحق و إحیائه و إماتة الباطل بأوضح الدلائل و بالتی هی أحسن مع تصحیح النیة فی ذلک من غیر ریاء و لا مراء فهو من أعظم الطاعات، لکن للنفس و الشیطان فی ذلک طرق خفیة ینبغی التحرز عنها و السعی فی الإخلاص فیه أهم من سائر العبادات.
و یدل علی ما ذکرنا ما ذکره الإمام أبو محمد العسکری علیه السلام فی تفسیره قال: ذکر عند الصادق علیه السلام الجدال فی الدین و أن رسول الله و الأئمة المعصومین علیهم السلام قد نهوا عنه، فقال الصادق علیه السلام: لم ینه عنه مطلقا لکنه نهی عن الجدال بغیر التی هی أحسن، أ ما تسمعون الله یقول:" وَ لا تُجادِلُوا أَهْلَ الْکِتابِ إِلَّا بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ" و قوله تعالی:" ادْعُ إِلی سَبِیلِ رَبِّکَ بِالْحِکْمَةِ وَ الْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ

وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ" فالجدال بالتی هی أحسن قد قرنه العلماء بالدین و الجدال بغیر التی هی أحسن محرم حرمه الله تعالی علی شیعتنا و کیف یحرم الله الجدال جملة و هو یقول:" وَ قالُوا لَنْ یَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ کانَ هُوداً أَوْ نَصاری" قال الله تعالی:" تِلْکَ أَمانِیُّهُمْ قُلْ هاتُوا بُرْهانَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ صادِقِینَ" فجعل علم الصدق و الإیمان بالبرهان، و هل یؤتی بالبرهان إلا فی الجدال بالتی هی أحسن، قیل: یا ابن رسول الله فما الجدال بالتی هی أحسن و التی لیست بأحسن؟ قال: أما الجدال بغیر التی هی أحسن أن تجادل مبطلا فیورد علیک باطلا فلا ترده بحجة قد نصبها الله تعالی، و لکن تجحد قوله أو تجحد حقا یرید ذلک المبطل أن یعین به باطله فتجحد ذلک الحق مخافة أن یکون له علیک فیه حجة، لأنک لا تدری کیف المخلص منه، فذلک حرام علی شیعتنا أن یصیروا فتنة علی ضعفاء إخوانهم و علی المبطلین، أما المبطلون فیجعلون ضعف الضعیف منکم إذا تعاطی مجادلته و ضعف ما فی یده حجة له علی باطله، و أما الضعفاء منکم فتغم قلوبهم لما یرون من ضعف المحق فی ید المبطل.

و أما الجدال بالتی هی أحسن فهو ما أمر الله تعالی به نبیه أن یجادل به من جحد البعث بعد الموت و إحیائه له فقال الله حاکیا عنه:" وَ ضَرَبَ لَنا مَثَلًا وَ نَسِیَ خَلْقَهُ قالَ مَنْ یُحْیِ الْعِظامَ وَ هِیَ رَمِیمٌ" فقال الله فی الرد علیهم:" قُلْ" یا محمد" یُحْیِیهَا الَّذِی أَنْشَأَها أَوَّلَ مَرَّةٍ وَ هُوَ بِکُلِّ خَلْقٍ عَلِیمٌ، الَّذِی جَعَلَ لَکُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ ناراً فَإِذا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ" فأراد الله من نبیه أن یجادل المبطل الذی قال کیف یجوز أن یبعث هذه العظام و هی رمیم؟ فقال الله تعالی قُلْ یُحْیِیهَا الَّذِی أَنْشَأَها أَوَّلَ مَرَّةٍ، أ فیعجز من ابتدأ به لا من شیء أن یعیده بعد أن یبلی، بل ابتداءه

أصعب عندكم من إعادته ثم قال:" الَّذِی جَعَلَ لَکُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ ناراً" أی إذا کمن النار الحارة فی الشجر الأخضر الرطب یستخرجها فعرفکم أنه علی إعادة ما بلی أقدر، ثم قال:" أَ وَ لَیْسَ الَّذِی خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ بِقادِرٍ عَلی أَنْ یَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلی وَ هُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِیمُ" أی إذا کان خلق السماوات و الأرض أعظم و أبعد فی أوهامکم و قدرکم أن تقدروا علیه من إعادة البالی، فکیف جوزتم من الله خلق هذا الأعجب عندکم و الأصعب لدیکم و لم تجوز أ ما هو أسهل عندکم من إعادة البالی.

قال الصادق علیه السلام: فهذا الجدال بالتی هی أحسن، لأن فیها قطع عذر الکافرین و إزالة شبههم و أما الجدال بغیر التی هی أحسن بأن تجحد حقا لا یمکنک أن تفرق بینه و بین باطل من تجادله، و إنما تدفعه عن باطله بأن تجحد الحق فهذا هو المحرم لأنک مثله، جحد هو حقا و جحدت أنت حقا آخر، فقال: قام إلیه رجل فقال: یا ابن رسول الله أ فجادل رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم؟ فقال الصادق علیه السلام: مهما ظننت برسول الله صلی الله علیه و آله و سلم من شیء فلا تظن به مخالفة الله أو لیس الله تعالی قال:" وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ" و قال:" قُلْ یُحْیِیهَا الَّذِی أَنْشَأَها أَوَّلَ مَرَّةٍ" لمن ضرب الله مثلا أ فتظن أن رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم خالف ما أمره الله به فلم یجادل بما أمره الله و لم یخبر عن الله بما أمره أن یخبر به.

و روی أبو عمرو الکشی بإسناده عن عبد الأعلی قال: قلت لأبی عبد الله علیه السلام إن الناس یعیبون علی بالکلام و أنا أکلم الناس فقال: أما مثلک من یقع ثم یطیر فنعم، و أما من یقع ثم لا یطیر فلا.

و روی أیضا بإسناده عن الطیار قال: قلت لأبی عبد الله علیه السلام بلغنی أنک کرهت مناظرة الناس؟ فقال: أما مثلک فلا یکره، من إذا طار یحسن أن یقع و إن وقع یحسن أن یطیر، فمن کان هکذا لا نکرهه.

2 وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ النَّبِیُّ ص ثَلَاثٌ مَنْ لَقِیَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ أَیِّ بَابٍ شَاءَ مَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ وَ خَشِیَ اللَّهَ فِی الْمَغِیبِ وَ الْمَحْضَرِ وَ تَرَکَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ کَانَ مُحِقّاً

و بإسناده أیضا عن هشام بن الحکم قال: قال لی أبو عبد الله علیه السلام: ما فعل ابن الطیار؟ قال: قلت: مات، قال: رحمه الله و لقاه نضرة و سرورا فقد کان شدید الخصومة عنا أهل البیت.
و بإسناده أیضا عن أبی جعفر الأحول عن أبی عبد الله علیه السلام: قال: ما فعل ابن الطیار؟ فقلت: توفی، فقال: رحمه الله أدخل الله علیه الرحمة و النضرة فإنه کان یخاصم عنا أهل البیت.
و بإسناده أیضا عن نضر بن الصباح قال: کان أبو عبد الله علیه السلام یقول لعبد الرحمن ابن الحجاج: یا عبد الرحمن کلم أهل المدینة فإنی أحب أن یری فی رجال الشیعة مثلک.
و بإسناده أیضا عن محمد بن حکیم قال: ذکر لأبی الحسن علیه السلام أصحاب الکلام، فقال: أما ابن حکیم فدعوه.
فهذه الأخبار کلها مع کون أکثرها من الصحاح تدل علی تجویز الجدال و الخصومة فی الدین علی بعض الوجوه و لبعض العلماء، و یؤید بعض الوجوه التی ذکرناها فی الجمع.

: كالأول.
" من لقى الله بهن" أى كن معه إلى الموت أو فى المحشر" من أى باب شاء" كأنه مبالغة فى إباحة الجنة له، و عدم منعه منها بوجه" فى المغيب و المحضر" أى يظهر فيه آثار خشية الله بترک المعاصى فى حال حضور الناس و غيبتهم، و قيل:
أى عدم ذكر الناس بالشر فى الحضور و الغيبة و الأول أظهر" و إن كان محقا"

ص: 137

3 وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ مَنْ نَصَبَ اللَّهَ غَرَضاً لِلْخُصُومَاتِ أَوْشَكَ أَنْ يُكْثِرَ الِانْتِقَالَ

قد مر أنه لا ينافى وجوب إظهار الحق فى الدين و لا ينافى أيضا جواز المخاصمة لأخذ الحق الدنيوى لكن بدون التعصب و طلب الغلبة، و ترک المداراة بل يكتفى بأقل ما ينفع فى المقامين بدون إضرار و إهانة و إلقاء باطل كما عرفت.

: كالسابق أيضا.
" من نصب الله" النصب الإقامة، و الغرض بالتحريک الهدف، قال فى المصباح: الغرض الهدف الذى يرمى إليه، و الجمع أغراض، و قولهم: غرضه كذا على التشبيه بذلک، أى مرماه الذى يقصده، انتهى.
و هنا كناية عن كثرة المخاصمة فى ذات الله سبحانه و صفاته فإن العقول قاصرة عن إدراكها، و لذا نهى عن التفكر فيها كما مر فى كتاب التوحيد، و كثرة التفكر و الخصومة فيها يقرب الإنسان من كثرة الانتقال من رأى إلى رأى لحيرة العقول فيها و عجزها عن إدراكها، كما ترى من الحكماء و المتكلمين المتصدين لذلک، فإنهم سلكوا مسالک شتى، و الاكتفاء بما ورد فى الكتاب و السنة و ترک الخوض فيها أحوط و أولى، و يحتمل أن يكون المراد الانتقال من الحق إلى الباطل، و من الإيمان إلى الكفر، فإن الجدال فى الله و الخوض فى ذاته و كنه صفاته يورثان الشكوک و الشبه، قال الله تعالى:" وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُجادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَ لا هُدىً وَ لا كِتابٍ مُنِيرٍ*" و قال جل شأنه" وَ إِذا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آياتِنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ. إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ" إلى غير ذلک من الآيات فى ذلک.
و أوشک من أفعل المقاربة بمعنى القرب و الدنو، و منهم من ذهب هنا إلى ما يترتب على مطلق الخصومة مع الخلق و قال: الانتقال التحول من حال إلى

ص: 138

4 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِیرٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا تُمَارِیَنَّ حَلِیماً وَ لَا سَفِیهاً فَإِنَّ الْحَلِیمَ یَقْلِیکَ وَ السَّفِیهَ یُؤْذِیکَ

5 عَلِیٌّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِیَّةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا کَادَ جَبْرَئِیلُ ع یَأْتِینِی

جال، کالتحول من الخیر إلی الشر و من حسن الأفعال إلی قبح الأعمال المقتضیة لفساد النظام، و زوال الألفة و الالتئام، و قیل: المراد کثرة الحلف بالله فی الدعاوی و الخصومات فإنه أوشک أن ینتقل مما حلف علیه إلی ضده، خوفا من العقاب فیفتضح بذلک و لا یخفی ما فیهما.

: مجهول.
و الحليم يحتمل المعنيين المتقدمين أى العاقل، و المتثبت المتأنى فى الأمور و السفيه يحتمل مقابليهما، و المعنيان متلازمان غالبا و كذا مقابلاهما، و الحاصل أن العاقل الحازم المتأنى فى الأمور لا يتصدى للمعارضة، و يصير ذلک سببا لأن يبطن فى قلبه العداوة، و الأحمق المتهتک يعارض و يؤذى، فى القاموس قلاه كرماه و رضيه قلى و قلاء و مقلية، أبغضه و كرهه غاية الكراهة فتركه، أو قلاه فى الهجر و قليه فى البغض.

: حسن كالصحيح.
" ما كاد" فى القاموس كاد يفعل كذا: قارب و هم، و فى بعض النسخ ما كان و فى الأول المبالغة أكثر أى لم يقرب إتيانه إلا قال، و الشحناء بالفتح البغضاء و العداوة، و الإضافة إلى المفعول أى العداوة مع الرجال، و يحتمل الفاعل أيضا أى العداوة الشائعة بين الرجال و الأول أظهر، و عداوتهم تأكيد، أو المراد بالأول فعل ما يوجب العداوة أو إظهارها قال فى المصباح: الشحناء العداوة و البغضاء، و شحنت عليه شحنا من

إِلَّا قَالَ يَا مُحَمَّدُ اتَّقِ شَحْنَاءَ الرِّجَالِ وَ عَدَاوَتَهُمْ
6 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ جَبْرَئِيلُ ع- لِلنَّبِيِّ ص إِيَّاكَ وَ مُلَاحَاةَ الرِّجَالِ
7 عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِيَّاكُمْ وَ الْمَشَارَةَ فَإِنَّهَا تُورِثُ الْمَعَرَّةَ وَ تُظْهِرُ الْمُعْوِرَةَ
8 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَنْبَسَةَ

باب تعب حقدت و أظهرت العداوة و من باب نفع لغة.

الحديث السادس

: صحيح.
و قال فى النهاية: فيه نهيت عن ملاحاة الرجال أى مقاولتهم و مخاصمتهم، يقال: لحيت الرجل ألحاه إذا لمته و عذلته، و لاحيته ملاحاة و لحاء إذا نازعته.

: مجهول.
و فى النهاية: فيه: لا تشار أخاک هو تفاعل من الشر أى لا تفعل به شرا يحوجه إلى أن يفعل بک مثله، و يروى بالتخفيف و فى الصحاح المشارة المخاصمة.
" فإنها تورث المعرة" قال فى القاموس: المعرة الإثم و الأذى و الغرم و الدية و الخيانة" تظهر العورة" أى العيوب المستورة، و قال الجوهرى: العورة سوءة الإنسان و كل ما يستحيى منه، و فى بعض النسخ المعورة اسم فاعل من أعور الشىء إذا صار ذا عوار أو ذا عورة و هى العيب و القبيح و كل شىء يستره الإنسان أنفه أو حياءا فهو عورة، و المراد بها هنا القبيح من الأخلاق و الأفعال، و على النسختين المراد ظهور قبائحه و عيوبه أما نفسه فإنه عند المشاجرة و الغضب لا يملكها فيبدو منه ما كان يخفيه أو من خصمه فإن الخصومة سبب لإظهار الخصم قبح خصمه لينتقص منه و يضع قدره بين الناس.

الحديث الثامن

: صحيح.

الْعَابِدِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِیَّاکُمْ وَ الْخُصُومَةَ فَإِنَّهَا تَشْغَلُ الْقَلْبَ وَ تُورِثُ النِّفَاقَ وَ تَکْسِبُ الضَّغَائِنَ
9 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِیَّةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا کَادَ جَبْرَئِیلُ ع یَأْتِینِی إِلَّا قَالَ یَا مُحَمَّدُ اتَّقِ شَحْنَاءَ الرِّجَالِ وَ عَدَاوَتَهُمْ
10 مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا أَتَانِی جَبْرَئِیلُ ع قَطُّ إِلَّا وَعَظَنِی فَآخِرُ قَوْلِهِ لِی إِیَّاکَ وَ مُشَارَّةَ النَّاسِ فَإِنَّهَا تَکْشِفُ الْعَوْرَةَ وَ تَذْهَبُ بِالْعِزِّ

" فإنها تشغل القلب" عن ذكر الله و بالتفكر فى الشبه و الشكوک و الحيل لدفع الخصم، و بالغم و الهم أيضا، و الضغائن جمع الضغينة و هى الحقد، و تضاغنوا انطووا على الأحقاد.

الحديث التاسع

: حسن كالصحيح و قد مر بعينه سندا و متنا و كأنه من النساخ.

الحديث العاشر

: مجهول.
و روى الشيخ فى مجالسه عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إياكم و مشارة الناس فإنها تظهر العرة و تدفن الغرة، الأولى بالعين المهملة و الثانية بالمعجمة و كلاهما مضمومتان، و روت العامة أيضا من طرقهم هكذا، قال فى النهاية فيه إياكم و مشارة الناس فإنها تدفن الغرة و تظهر العرة، الغرة هيهنا الحسن و العمل الصالح شبهه بغرة الفرس و كل شىء ترفع قيمته فهو غرة، و العرة هى القذر و عذرة الناس فاستعير للمساوئ و المثالب.

11 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِیلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِیعاً عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنِ الْوَلِیدِ بْنِ صَبِیحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا عَهِدَ إِلَیَّ جَبْرَئِیلُ ع فِی شَیْءٍ مَا عَهِدَ إِلَیَّ فِی مُعَادَاةِ الرِّجَالِ

12 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ زَرَعَ الْعَدَاوَةَ حَصَدَ مَا بَذَرَ

بَابُ الْغَضَبِ

1 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْغَضَبُ یُفْسِدُ الْإِیمَانَ کَمَا یُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

: حسن أو موثق.
و كلمة" ما" فى الأولى نافية و فى الثانية مصدرية و المصدر مفعول مطلق للنوع، و المراد هنا المداراة مع المنافقين من أصحابه كما فعل صلى الله عليه و آله و سلم أو مع الكفار أيضا قبل الأمر بالجهاد، أو الغرض بيان ذلک للناس.

الحديث الثانى عشر

: مرفوع.
" حصد ما بذر" فى الصحاح بذرت البذر زرعته أى العداوة مع الناس كالبذر يحصد منه مثله و هو عداوة الناس له.

باب الغضب

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور.
" كما يفسد الخل العسل" أى إذا أدخل الخل العسل ذهبت حلاوته و خاصيته و صار المجموع شيئا آخر، فكذا الإيمان إذا دخله الغضب فسد و لم يبق على صرافته

و تغيرت آثاره، فلا يسمى إيمانا حقيقة، أو المعنى أنه إذا كان طعم العسل فى الذائقة فشرب الخل ذهبت تلك الحلاوة بالكلية فلا يجد طعم العسل، فكذا الغضب إذا ورد على صاحب الإيمان لم يجد حلاوته و ذهبت فوائده، قال بعض المحققين: الغضب شعلة نار اقتبست من نار الله الموقدة إلا أنها لا تطلع إلا على الأفئدة و أنها لمستكنة فى طى الفؤاد استكنان الجمر تحت الرماد، و يستخرجها الكبر الدفين من قلب كل جبار عنيد، كما يستخرج الحجر النار من الحديد، و قد انكشف للناظرين بنور اليقين أن الإنسان ينزع منه عرق إلى الشيطان اللعين فمن أسعرته نار الغضب فقد قويت فيه قرابة الشيطان، حيث قال:" خَلَقْتَنِي مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ*" فمن شأن الطين السكون و الوقار، و من شأن النار التلظى و الاستعار، و الحركة و الاضطراب و الاصطهار، و منه قوله تعالى:" يُصْهَرُ بِهِ ما فِى بُطُونِهِمْ وَ الْجُلُودُ" و من نتائج الغضب الحقد و الحسد، و بهما هلك من هلك و فسد من فسد.

ثم قال: اعلم أن الله تعالى لما خلق الإنسان معرضا للفساد و الموتان بأسباب خارجة منه أنعم عليه بما يحميه الفساد و يدفع عنه الهلاك إلى أجل معلوم سماه فى كتابه، أما السبب الداخل فإنه ركبه من الرطوبة و الحرارة، و جعل بين الحرارة و الرطوبة عداوة و مضادة، فلا تزال الحرارة تحلل الرطوبة و تجففها و تبخرها حتى يتفشى أجزاؤها بخارا يتصاعد منها، فلو لم يتصل بالرطوبة مدد من الغذاء بجبر ما انحل و تبخر من أجزائها لفسد الحيوان، فخلق الله الغذاء الموافق لبدن الحيوان و خلق فى الحيوان شهوة تبعثه على تناول الغذاء كالموكل به فى جبر ما انكسر و سد ما انثلم ليكون حافظا له من الهلاك بهذا الأسباب، و أما الأسباب الخارجة التى يتعرض لها الإنسان فكالسيف و السنان و سائر المهلكات التى يقصد بها، فافتقر إلى

قوة و حمية تثور من باطنه، فيدفع المهلكات عنه فخلق الله الغضب من النار، و غرزه فى الإنسان و عجنه بطينته، فمهما قصد فى غرض من أغراضه و مقصود من مقاصده اشتعلت نار الغضب و ثارت ثورانا يغلى به دم القلب، و ينتشر فى العروق، و يرتفع إلى أعالى البدن كما يرتفع النار، و كما يرتفع الماء الذى يغلى فى القدر، و لذلک ينصب إلى الوجه فيحمر الوجه و العين، و البشرة بصفائها تحكى لون ما ورائها من حمرة الدم كما تحكى الزجاجة لون ما فيها، و إنما ينبسط الدم إذا غضب على من دونه و استشعر القدرة عليه، فإن صدر الغضب على من هو فوقه و كان معه يأس من الانتقام تولد منه انقباض الدم من ظاهر الجلد إلى جوف القلب، و صار حزنا، و لذلک يصفر اللون و إن كان الغضب على نظير يشک فيه تولد منه تردد بين انقباض و انبساط فيحمر و يصفر و يضطرب.

و بالجملة فقوة الغضب محلها القلب و معناها غليان دم القلب لطلب الانتقام، و إنما يتوجه هذه القوة عند ثورانها إلى دفع المؤذيات قبل وقوعها، و إلى التشفى و الانتقام بعد وقوعها، و الانتقام قوت هذه القوة و شهوتها، و فيه لذتها و لا تسكن إلا به.

ثم الناس فى هذه القوة على درجات ثلاث فى أول الفطرة و بحسب ما يطرء عليها من الأمور الخارجة من التفريط و الإفراط و الاعتدال، أما التفريط فبفقد هذه القوة أو ضعفها بأن لا يستعملها فيما هو محمود عقلا و شرعا، مثل دفع الضرر عن نفسه على وجه سائغ، و الجهاد مع الأعداء و البطش عليهم و إقامة الحدود على الوجه المعتبر و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، فتحصل فيه ملكة الجبن بل ينتهى إلى عدم الغيرة على حرمه و أشباه ذلک.

و هذا مذموم معدود من الرذائل النفسانية و قد وصف الله تعالى الصحابة

2 أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُيَسِّرٍ قَالَ ذُكِرَ الْغَضَبُ عِنْدَ أَبِی جَعْفَرٍ ع فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ فَمَا يَرْضَى أَبَداً حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ فَأَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ عَلَى قَوْمٍ وَ هُوَ قَائِمٌ

بالشدة و الحمية فقال:" أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ" و قال تعالى:" يا أَيُّهَا النَّبِيُّ جاهِدِ الْكُفَّارَ وَ الْمُنافِقِينَ وَ اغْلُظْ عَلَيْهِمْ*" و إنما الغلظة و الشدة من آثار قوة الحمية و هو الغضب و أما الإفراط فهو الإقدام على ما ليس بجميل و استعمالها فيما هو مذموم عقلا و شرعا مثل الضرب و البطش و الشتم و النهب و القتل و القذف و أمثال ذلک فيما لا يجوزه العقل و الشرع.
و أما الاعتدال فهو غضب ينتظر إشارة العقل و الدين فينبعث حيث تجب الحمية و ينطفئ حيث يحسن الحلم، و حفظه على حد الاعتدال هو الاستقامة التى كلف الله تعالى بها عباده، و هو الوسط الذى وصفه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حيث قال: خير الأمور أوساطها، فمن مال غضبه إلى الفتور حتى أحس نفسه ضعف الغيرة و خمسة النفس و احتمال الذل و الضيم فى غير محله فينبغى أن يعالج نفسه حتى يقوى غضبه، و من مال غضبه إلى الإفراط حتى جره إلى التهور و اقتحام الفواحش فينبغى أن يعالج نفسه ليسكن من ثورة الغضب و يقف على الوسط الحق بين الطرفين، فهو الصراط المستقيم و هو أدق من الشعر و أحد من السيف، فينبغى أن يسعى فى ذلک بحسب جهده و يتوسل إلى الله تعالى فى أن يوفقه لذلک.

الحديث الثانى

: حسن.
" فيما يرضى أبدا" فيه تنبيه على أنه ينبغى أن لا يغضب و إن غضب لا يستمر عليه بل يعالجه قريبا بالسعى فى الرضا عنه إذ لو استمر عليه اشتد غضبه آنا فآنا و شيئا فشيئا إلى أن يصدر عنه ما يوجب دخوله النار كالقتل و الجرح و أمثالهما، أو

فَلْيَجْلِسْ مِنْ فَوْرِهِ ذَلِکَ فَإِنَّهُ سَيَذْهَبُ عَنْهُ رِجْزُ الشَّيْطَانِ وَ أَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ عَلَى ذِی رَحِمَ فَلْيَدْنُ مِنْهُ فَلْيَمَسَّهُ فَإِنَّ الرَّحِمَ إِذَا مُسَّتْ سَكَنَتْ

يصير الغضب له عادة و خلقا فلا يمكنه تركه حتى يدخل بسببه النار.
و اعلم أن علاج الغضب أمران: علمى و فعلى أما العلمى فبأن يتفكر فى الآيات و الروايات التى وردت فى ذم الغضب و مدح كظم الغيظ و العفو و الحلم و يتفكر فى توقعه عفو الله عن ذنبه و كف غضبه عنه، و أما الفعلى فذكر عليه السلام هنا أمران: الأول قوله" فأيما رجل" ما زائدة" من فوره" كان من بمعنى فى، و قال الراغب: الفور شدة الغليان، و يقال ذلک فى النار نفسها إذا هاجت و فى القدر و فى الغضب و يقال فعلت كذا من فورى أى فى غليان الحال و قبل سكون الأمر.
و قال البيضاوى فى قوله تعالى:" وَ يَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هذا" أى من ساعتهم هذه، و هو فى الأصل مصدر فارت القدر إذا غلت فاستعير للسرعة ثم أطلق للحال التى لا ريث فيها و لا تراخى، و المعنى أن يأتوكم فى الحال، و قال فى المصباح:
فار الماء يفور فورا نبع و جرى، و فارت القدر فورا و فورانا، و قولهم الشفعة على الفور من هذا، أى على الوقت الحاضر الذى لا تأخير فيه ثم استعمل فى الحالة التى لا بطؤ فيها يقال: جاء فلان فى حاجته ثم رجع من فوره أى حركته التى وصل فيها و لم يسكن بعدها، و حقيقته أن يصل ما بعد المجىء بما قبله من غير لبث، انتهى.
و ضمير فوره للرجل، و قيل: للغضب و الأول أنسب بالآية، و" ذلک" صفة فوره" فإنه سيذهب" كيمنع و الرجز فاعله، أو على بناء الأفعال و الضمير المستتر فاعله و راجع إلى مصدر فليجلس و الرجز مفعوله، و فى النهاية الرجز بكسر الراء العذاب و الإثم و الذنب، و رجز الشيطان وساوسه، انتهى.
و ذهاب ذلک بالجلوس مجرب كما أن من جلس عند حملة الكلب وجده ساكنا لا يحوم حوله، و فيه سر لا يعلمه إلا الله و الراسخون فى العلم، و ربما

يقال: السر فيه هو الإشعار بأنه من التراب و عبد ذليل لا يليق به الغضب، أو التوسل بسكون الأرض و ثبوتها، و أقول: كأنه لقلة دواعيه إلى المشى للقتل و الضرب و أشباههما، أو للانتقال من حال إلى حال أخرى، و الاشتغال بأمر آخر فإنهما مما يذهل عن الغضب فى الجملة، و لذا ألحق بعض العلماء الاضطجاع و القيام إذا كان جالسا و الوضوء بالماء البارد و شربه، الجلوس فى ذهاب الرجز.

و أقول: يؤيده ما رواه الصدوق فى مجالسه عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن على بن عقبة عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام عن أبيه عليهما السلام أنه ذكر عنده الغضب فقال: إن الرجل ليغضب حتى ما يرضى أبدا و يدخل بذلک النار، و أيما رجل غضب و هو قائم فليجلس فإنه سيذهب عنه رجز الشيطان و إن كان جالسا فليقم و أيما رجل غضب على ذى رحمه فليقم إليه و ليدن منه و ليمسه فإن الرحم إذا مست الرحم سكنت، و ما رواه العامة عن أبى هريرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إذا غضب و هو قائم جلس و إذا غضب و هو جالس اضطجع فيذهب غيظه.

و قال بعضهم: علاج الغضب أن تقول بلسانک أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، هكذا أمر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أن يقال عند الغيظ، و كان صلى الله عليه و آله و سلم إذا غضبت عائشة أخذ بأنفها و قال: يا عويش قولى: اللهم رب النبى محمد اغفر لى ذنبى و أذهب غيظ قلبى و أجرنى من مضلات الفتن، و يستحب أن تقول ذلک، و إن لم يزل بذلک فاجلس إن كنت قائما و اضطجع إن كنت جالسا، و أقرب من الأرض التى منها خلقت لتعرف بذلک ذل نفسک، و اطلب بالجلوس و الاضطجاع السكون فإن سبب الغضب الحرارة و سبب الحرارة الحركة، إذ قال صلى الله عليه و آله و سلم إن الغضب جمرة تتوقد أ لم تر إلى انتفاخ أوداجه و حمرة عينيه، فإن وجد أحدكم من ذلک شيئا فإن كان قائما فليجلس

و إن كان جالسا فلينم، فإن لم يزل ذلک فليتوضأ بالماء البارد و ليغتسل، فإن النار لا يطفئها إلا الماء، و قد قال صلى الله عليه و آله و سلم إذا غضب أحدكم فليتوضأ و ليغتسل فإن الغضب من النار، و فى رواية أن الغضب من الشيطان و أن الشيطان خلق من النار، و إنما يطفئ النار الماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ، و قال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: إذا غضبت فاسكت، و قال أبو سعيد الخدرى: قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم إن الغضب جمرة فى قلب ابن آدم أ لا ترون إلى حمرة عينيه و انتفاخ أوداجه، فمن وجد من ذلک شيئا فليلصق خده بالأرض، و كان هذا إشارة إلى السجود و هو تمكين أعز الأعضاء من أذل المواضع و هو التراب ليستشعر به النفس الذل و تزايل به العزة و الزهو الذى هو سبب الغضب.

و أما العلاج الثانى فهو خاص بذى الرحم حيث قال: و أيما رجل غضب على ذى رحم فليدن منه أى الغاضب من ذى رحمه" إذا مست" على بناء المجهول أى بمثلها و يحتمل المعلوم أى مثلها، و ما فى رواية المجالس المتقدم ذكره أظهر و يظهر منها أنه سقط من رواية الكتاب بعض الفقرات متنا و سندا فتفطن، إذ هى عين هذه الرواية و الظاهر أن سكنت على بناء المعلوم المجرد، و يحتمل المجهول من بناء التفعيل.

و قيل: ضمير فليدن راجع إلى ذى الرحم و ضمير منه إلى الرجل و هو بعيد هنا و إن كان له شواهد من بعض الأخبار، منها ما رواه الصدوق (ره) فى كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام بإسناده عن موسى بن جعفر عليهما السلام قال: لما دخلت على الرشيد سلمت عليه فرد على السلام ثم قال: يا موسى بن جعفر خليفتين يجبى إليهما الخراج؟ فقلت: يا أمير المؤمنين أعيذک بالله أن تبوأ بإثمى و إثمک و تقبل الباطل من أعدائنا علينا فقد علمت أنه قد كذب علينا منذ قبض رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

3 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْغَضَبُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ
4 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُ أَبِي ع يَقُولُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص رَجُلٌ بَدَوِيٌّ فَقَالَ إِنِّي أَسْكُنُ الْبَادِيَةَ فَعَلِّمْنِي جَوَامِعَ الْكَلَامِ

بما علم ذلک عندک، فإن رأیت بقرابتک من رسول الله أن تأذن لی أحدثک بحدیث أخبرنی به أبی عن آبائه عن جدی رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم أنه قال: إن الرحم إذا مست الرحم تحرکت و اضطربت، فناولنی یدک جعلنی الله فداک فقال: ادن فدنوت منه فأخذ بیدی ثم جذبنی إلی نفسه و عانقنی طویلا ثم ترکنی، و قال:
اجلس یا موسی فلیس علیک بأس فنظرت إلیه فإذا أنه قد دمعت عیناه فرجعت إلی نفسی فقال: صدقت و صدق جدک، لقد تحرک دمی و اضطربت عروقی حتی غلبت علی الرقة و فاضت عیناى، إلی آخر الخبر.
و أقول: هذا لا یعین حمل خبر المتن علی دنو الغاضب فإنه یدنو کل من یرید تسکین الغضب، فإنه إذا أراد الغاضب تسکین غضبه یدنو من المغضوب و إذا أراد المغضوب تسکین غضب الغاضب یدنو منه.

الحديث الثالث

: صحيح.
" مفتاح كل شر" إذ يتولد منه الحقد و الحسد و الشماتة و التحقير، و الأقوال الفاحشة و هتک الأستار و السخرية و الطرد و الضرب و القتل و النهب، و منع الحقوق، إلى غير ذلک مما لا يحصى.

: مجهول.
و قال فى النهاية: فيه" أوتيت جوامع الكلم" يعنى القرآن جمع الله بلطفه

فَقَالَ آمُرُکَ أَنْ لَا تَغْضَبَ فَأَعَادَ عَلَيْهِ الْأَعْرَابِیُّ الْمَسْأَلَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَتَّی رَجَعَ الرَّجُلُ إِلَی نَفْسِهِ فَقَالَ لَا أَسْأَلُ عَنْ شَیْءٍ بَعْدَ هَذَا مَا أَمَرَنِی رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَّا بِالْخَيْرِ قَالَ وَ کَانَ أَبِی يَقُولُ أَیُّ شَیْءٍ أَشَدُّ مِنَ الْغَضَبِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ فَيَقْتُلُ النَّفْسَ الَّتِی حَرَّمَ اللَّهُ* وَ يَقْذِفُ الْمُحْصَنَةَ

5 عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع عَلِّمْنِی عِظَةً أَتَّعِظُ بِهَا فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِی عِظَةً أَتَّعِظُ بِهَا فَقَالَ لَهُ انْطَلِقْ وَ لَا تَغْضَبْ ثُمَّ أَعَادَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ انْطَلِقْ وَ لَا تَغْضَبْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

فی الألفاظ اليسيرة منه معانی كثيرة واحدها جامعة أی كلمة جامعة و منه الحديث فی صفته: أنه كان يتكلم بجوامع الكلم أی أنه كان كثير المعانی قليل الألفاظ" فأعاد عليه الأعرابی المسألة ثلاث مرات" كان أصل السؤال كان ثلاث مرات فالإعادة مرتان أطلقت علی الثلاث تغليبا، و المعنی أنه صلی الله عليه و آله و سلم فی كل ذلک يجيبه بمثل الجواب الأول" حتی رجع الرجل" أی تفكر فی أن تكرار السؤال بعد اكتفائه صلی الله عليه و آله و سلم بجواب واحد غير مستحسن، فأمسک و علم أنه صلی الله عليه و آله و سلم لم يجيبه بما أجابه إلا لعلمه بفوائد هذه النصيحة و أنها تكفيه أو تفكر فی مفاسد الغضب فعلم أن تخصيصه صلی الله عليه و آله و سلم الغضب بالذكر لتلک الأمور" فيقتل النفس" أی إحدی ثمرات الغضب قتل النفس مثلا و هو يوجب القصاص فی الدنيا و العذاب الشديد فی الآخرة، و الأخری قذف المحصنة و هی العفيفة و هو يوجب الحد فی الدنيا و العقاب العظيم فی الآخرة.

: مجهول كالحسن.
و قال في المصباح: وعظه يعظه وعظا و عظة أمره بالطاعة و وصاه بها" فاتعظ" أى ائتمر و كف نفسه، و قال بعض المتقدمين: الوعظ تذكير مشتمل على زجر و تخويف و حمل على طاعة الله بلفظ يرق له القلب و الاسم الموعظة.

ص: 150
6 عَنْهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ
7 عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ حَبِيبٍ السِّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ مَكْتُوبٌ فِی التَّوْرَاةِ فِيمَا نَاجَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ مُوسَی ع يَا مُوسَی أَمْسِكْ غَضَبَكَ عَمَّنْ مَلَّكْتُكَ عَلَيْهِ أَكُفَّ عَنْكَ غَضَبِی

: مرسل.
" ستر الله عورته" أى عيوبه و ذنوبه فى الدنيا فلا يفضحه بها، أو فى الآخرة فيكون كفارة عنها أو الأعم منهما، و قيل: لأنه إذا لم يغضب لا يقول فيه الناس ما يفضحه، و اختلفوا فى أن من كان شديد الغضب و كف غضبه و من لا يغضب أصلا لكونه حليما بحسب الخلقة، أيهما أفضل، فقيل: الأول لأن الأجر على قدر المشقة و فيه جهاد النفس و هو أفضل من جهاد العدو، و غضب النبى صلى الله عليه و آله و سلم مشهور إلا أن غضبه لم يكن من مس الشيطان و رجزه، و إنما كان من بواعث الدين، و قيل: الثانى لأن الأخلاق الحسنة من الفضائل النفسانية و صاحب الخلق الحسن بمنزلة الصائم القائم.

: مجهول أو حسن.
لأن الكشى روى فى حبيب أنه كان شاربا ثم دخل فى هذا المذهب، قال: و كان من أصحاب الباقر و الصادق عليهما السلام منقطعا إليهما و كفى بهذا مدحا، و يقال: ناجيته أى ساررته" عمن ملكتک عليه" أى من العبيد و الإماء أو الرعية أو الأعم و هو أولى، و غضب الخلق ثوران النفس و حركتها بسبب تصور المؤذى و الضار إلى الانتقام و المدافعة، و غضب الخالق عقابه التابع لعلمه بمخالفة أوامره و نواهيه و غيرهما، و فيه إشارة إلى نوع من معالجة الغضب و هو أن يذكر الإنسان عند غضبه على الغير غضبه تعالى عليه، فإن ذلک يبعثه على الرضا و العفو طلبا لرضاه سبحانه و عفوه لنفسه.

ص: 151

8 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى بَعْضِ أَنْبِيَائِهِ يَا ابْنَ آدَمَ اذْكُرْنِي فِي غَضَبِكَ أَذْكُرْكَ فِي غَضَبِي لَا أَمْحَقْكَ فِيمَنْ أَمْحَقُ- وَ ارْضَ بِي مُنْتَصِراً فَإِنَّ انْتِصَارِي لَكَ خَيْرٌ مِنِ انْتِصَارِكَ لِنَفْسِكَ

9 أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ وَ زَادَ فِيهِ وَ إِذَا ظُلِمْتَ بِمَظْلِمَةٍ

: مجهول.
و المراد بذكره له تعالى ذكر قدرته سبحانه عليه و عقابه، و بذكر الله له ذكر عفوه عن أخيه فيعفو عن زلاته و معاصيه جزاء بما صنع، و قوله: لا أمحقك، بالجزم بدل من أذكرك، و المحق هنا إبطال عمله و تعذيبه و محو ذكره أو إحراقه، فى القاموس: محقة كمنعه أبطله و محاه كمحقه فتمحق و امتحق و أمحق كافتعل، و الله الشىء ذهب ببركته، و الحر الشىء: أحرقه، و فى النهاية: المحق النقص و المحو و الإبطال، و الانتصار الانتقام، و لما كان الغرض من إمضاء الغضب غالبا هو الانتقام من الظالم، رغب سبحانه فى تركه بأنى منتقم من الظالم لک و انتقامى خير من انتقامک، و الخيرية من وجوه شتى، الأول: أن انتقامه على قدر قدرته و انتقامه سبحانه أشد و أبقى، الثانى: أن انتقامه يفوت ثوابه و انتقامه تعالى لا يفوته، الثالث: أن انتقامه يمكن أن يتعدى إلى ما لا يستحقه فيعاقب عليه، الرابع:
أن انتقامه يؤدى غالبا إلى المفاسد الكلية و الجزئية بانتهاض الخصم للمعاداة بخلاف انتقامه تعالى.

: موثق كالصحيح.
و فى هذا الخبر وقع قوله و إذا ظلمت بمظلمة فارض بانتصارى لک مکان قوله فى الخبر السابق و أرض بى منتصرا، و مفادهما واحد، و لما كان هذا فى اللفظ أطول أطلق عليه لفظ الزيادة. و إنما ذكر ما بعدها مع كونه مشتركا بينهما للعلم بموضع الزيادة، و فى المصباح الظلم اسم من ظلمه ظلما من باب ضرب،

فَارْضَ بِانْتِصَارِی لَکَ فَإِنَّ انْتِصَارِی لَکَ خَیْرٌ مِنِ انْتِصَارِکَ لِنَفْسِکَ
10 مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ إِنَّ فِی التَّوْرَاةِ مَکْتُوباً یَا ابْنَ آدَمَ اذْکُرْنِی حِینَ تَغْضَبُ أَذْکُرْکَ عِنْدَ غَضَبِی فَلَا أَمْحَقْکَ فِیمَنْ أَمْحَقُ وَ إِذَا ظُلِمْتَ بِمَظْلِمَةٍ فَارْضَ بِانْتِصَارِی لَکَ فَإِنَّ انْتِصَارِی لَکَ خَیْرٌ مِنِ انْتِصَارِکَ لِنَفْسِکَ
11 الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَلِیُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِی حَمَّادٍ جَمِیعاً عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ عَنْ أَبِی خَدِیجَةَ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِیِّ ص یَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِی قَالَ اذْهَبْ وَ لَا تَغْضَبْ فَقَالَ الرَّجُلُ قَدْ اکْتَفَیْتُ بِذَاکَ فَمَضَی إِلَی أَهْلِهِ فَإِذَا بَیْنَ قَوْمِهِ حَرْبٌ قَدْ قَامُوا صُفُوفاً وَ لَبِسُوا السِّلَاحَ فَلَمَّا رَأَی ذَلِکَ لَبِسَ سِلَاحَهُ ثُمَّ قَامَ مَعَهُمْ ثُمَّ ذَکَرَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ص لَا تَغْضَبْ فَرَمَی السِّلَاحَ ثُمَّ جَاءَ یَمْشِی إِلَی الْقَوْمِ الَّذِینَ هُمْ عَدُوٌّ قَوْمِهِ فَقَالَ یَا هَؤُلَاءِ مَا کَانَتْ لَکُمْ مِنْ جِرَاحَةٍ أَوْ قَتْلٍ أَوْ ضَرْبٍ لَیْسَ فِیهِ أَثَرٌ فَعَلَیَّ فِی مَالِی أَنَا أُوفِیکُمُوهُ فَقَالَ الْقَوْمُ فَمَا کَانَ فَهُوَ لَکُمْ نَحْنُ أَوْلَی بِذَلِکَ مِنْکُمْ قَالَ فَاصْطَلَحَ الْقَوْمُ وَ ذَهَبَ الْغَضَبُ

و مظلمة بفتح الميم و کسر اللام و یجعل المظلمة اسما لما یطلبه عند الظالم کالظلامة بالضم.

الحديث العاشر

: موثق و قد مر.

الحديث الحادى عشر

: ضعيف على المشهور.
" ليس فيه أثر" أى علامة جراحة لتصح مقابلته للجراحة، و الأثر بالتحريک بقية الشىء و علامته، و بالضم و بضمتين أثر الجراحة يبقى بعد البرء" فعلى فى مالى" أى لا أبسطه على القبيلة ليكون فيه مضايقة أو تأخير، و" أنا" إما تأكيد للضمير المجرور لأنهم جوزوا تأكيده بالمرفوع المنفصل، أو مبتدأ و خبره

12 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ هَذَا الْغَضَبَ جَمْرَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تُوقَدُ فِی قَلْبِ ابْنِ آدَمَ وَ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا غَضِبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَ انْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ وَ دَخَلَ الشَّيْطَانُ فِيهِ فَإِذَا خَافَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ فَلْيَلْزَمِ الْأَرْضَ فَإِنَّ رِجْزَ الشَّيْطَانِ لَيَذْهَبُ عَنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ
13 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْغَضَبُ مَمْحَقَةٌ لِقَلْبِ الْحَكِيمِ وَ قَالَ مَنْ لَمْ يَمْلِكْ غَضَبَهُ لَمْ يَمْلِكْ عَقْلَهُ

" أوفيكموه" على بناء الأفعال أو التفعيل، و الضمير راجع إلى الموصول أى على دية ما ذكر، و الإيفاء و التوفية إعطاء الحق تاما.

الحديث الثانى عشر

: حسن كالصحيح.
و الجمرة القطعة الملتهبة من النار شبه بها الغضب فى الإحراق و الإهلاک، و نسبها إلى الشيطان لأن بنفخ نزعاته و وساوسه تحدث و تشتد و توقد فى قلب ابن آدم و تلتهب التهابا عظيما و يغلى بها دم القلب غليانا شديدا كغلى الحميم فيحدث منه دخان بتحليل الرطوبات و ينتشر فى العروق و يرتفع إلى أعالى البدن، و الدماغ و الوجه كما يرتفع الماء و الدخان فى القدر، فلذلک تحمر العين و الوجه و البشرة و تنتفخ الأوداج و العروق و حينئذ يتسلط عليه الشيطان كمال التسلط و يدخل فيه و يحمله على ما يريد، فيصدر منه أفعال شبيهة بأفعال المجانين و لزوم الأرض يشمل الجلوس و الاضطجاع و السجود كما عرفت.

الحديث الثالث عشر

: مرفوع.
و المحقة مفعلة من المحق و هو النقص و المحو و الإبطال، أى مظنة له و إنما خص قلب الحكيم بالذكر لأن المحق الذى هو إزالة النور إنما يتعلق بقلب له نور و قلب غير الحكيم يعلم بالأولوية و إذا عرفت أن الغضب يمحق قلب الحكيم

يعنى عقله ظهر لک حقيقة قوله: من لم يملک غضبه لم يملک عقله.
قال بعض المحققين: مهما اشتدت نار الغضب و قوى اضطرامها أعمى صاحبه و أصمه عن كل موعظة، فإذا وعظ لم يسمع بل تزيده الموعظة غيظا، و إن أراد أن يستضىء بنور عقله و راجع نفسه لم يقدر على ذلک، إذ ينطفئ نور العقل و ينمحى فى الحال بدخان الغضب، فإن معدن الفكر الدماغ و يتصاعد عند شدة الغضب من غليان دم القلب دخان إلى الدماغ مظلم مستولى على معادن الفكر، و ربما يتعدى إلى معادن الحس فيظلم عينه حتى لا يرى بعينه و يسود عليه الدنيا بأسرها و يكون دماغه على مثال كهف أضرمت فيه نار، فاسود جوه و حمى مستقره و امتلاء بالدخان جوانبه، و كان فيه سراج ضعيف فانطفأ و انمحى نوره فلا يثبت فيه قدم و لا يسمع فيه كلام، و لا ترى فيه صورة، و لا يقدر على إطفائه لا من داخل و لا من خارج، بل ينبغى أن يصبر إلى أن يحترق جميع ما يقبل الاحتراق، فكذلک يفعل الغضب بالقلب و الدماغ، و ربما يقوى نار الغضب فتفنى الرطوبة التى بها حياة القلب فيموت صاحبه غيظا كما يقوى النار فى الكهف فيتشقق و تنهد أعاليه على أسافله، و ذلک لإبطال النار ما فى جوانبه من القوة الممسكة الجامعة لأجزائه، فهكذا حال القلب مع الغضب.
و من آثار هذا الغضب فى الظاهر تغير اللون و شدة الرعدة فى الأطراف، و خروج الأفعال عن الترتيب و النظام، و اضطراب الحركة و الكلام، حتى يظهر الزبد على الأشداق و تحمر الأحداق و تنقلب المناخر و تستحيل الخلقة، و لو رأى الغضبان فى حال غضبه قبح صورته لسكن غضبه حياء من قبح صورته، و استحالة خلقته، و قبح باطنه أعظم من قبح ظاهره فإن الظاهر عنوان الباطن، و إنما قبحت صورة الباطن أولا ثم انتشر قبحها إلى الظاهر ثانيا فهذا أثره فى الجسد، و أما

ص: 155
14 الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَفَّ نَفْسَهُ

أثره فی اللسان فانطلاقه بالشتم و الفحش و قبيح الكلام الذی يستحيی منه ذوو العقول، و يستحيی منه قائله عند فتور الغضب و ذلک مع تخبط النظم و اضطراب اللفظ، و أما أثره علی الأعضاء فالضرب و التهجم و التمزيق و القتل و الجرح عند التمكن من غير مبالاة، فإن هرب منه المغضوب عليه أو فاته بسبب و عجز عن التشفی رجع الغضب علی صاحبه فيمزق ثوب نفسه و يلطم وجهه و قد يضرب يده علی الأرض و يعدو عدو الواله السكران، و المدهوش المتحير، و ربما سقط صريعا لا يطيق العدو و النهوض لشدة الغضب، و يعتريه مثل الغشية، و ربما يضرب الجمادات و الحيوانات فيضرب القصعة علی الأرض و قد تكسر و تراق المائدة إذا غضب عليها و قد يتعاطی أفعال المجانين فليشتم البهيمة و الجماد، و يخاطبه و يقول: إلی متی منک كذا و يا كيت و كيت كأنه يخاطب عاقلا حتی ربما رفسته دابة فيرفسها و يقابلها به، و أما أثره فی القلب مع المغضوب عليه فالحقد و الحسد و إظهار السوء و الشماتة بالمساءة و الحزن بالسرور، و العزم علی إفشاء السر و هتک الأستار و الاستهزاء و غير ذلک من القبائح، فهذه ثمرة الغضب المفرط و قد أشير إليها فی تلک الأخبار.

: ضعيف على المشهور.
و الأعراض جمع العرض بالكسر و فى القاموس: العرض بالكسر الحسد و كل موضع يعرق منه و رائحته طيبة كانت أو خبيثة و النفس، و جانب الرجل يصونه من نفسه و حسبه أن يتنقص و يثلب، أو سواء كان فى نفسه أو فى سلفه أو من يلزمه أمره أو موضع المدح و الذم منه، أو ما يفتخر به من حسب و شرف، و قال: النفس الروح و الدم و الجسد و العظمة و العزة و الهمة و الأنفة و العيب و العقوبة.
و قوله عليه السلام: من كف نفسه عن أعراض الناس، أى عن هتک عرضهم بالغيبة

ص: 156
عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ أَقَالَ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ
15 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

و البهتان و الشتم و كشف عيوبهم و أمثال ذلک" أقال الله نفسه" قيل: المراد بالنفس هنا العيب، و أقول: يمكن أن يكون المراد بالنفس هنا أيضا المعنى الشائع، لأن الإقالة و إن كان الغالب نسبتها إلى العثرات و الذنوب، لكن يمكن نسبتها إلى النفس أيضا، فإن الإقالة فى الأصل هو أن يشترى الرجل متاعا فيندم فيأتى البائع فيقول له: أقلنى أى اترک ما جرى بينى و بينک، و رد على ثمنى و خذ متاعک، و استعمل فى غفران الذنوب لأنه بمنزلة معاوضة بينه و بين الرب تعالى، فكأنه أعطى الذنب و أخذ العقوبة، و النفس مرهونة فى تلک المعاملة يقتص منها، فكما يمكن نسبة الإقالة إلى الذنب يمكن نسبتها إلى النفس أيضا، بل هو أنسب لأنه يريد أن يفک نفسه عن العقوبة كما قال تعالى:" كُلُّ امْرِئٍ بِما كَسَبَ رَهِينٌ" و قال سبحانه" كُلُّ نَفْسٍ بِما كَسَبَتْ رَهِينَةٌ" و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: ألا إنّ أنفسكم مرهونة بأعمالكم ففكوها باستغفاركم، مع أنه يمكن تقدير مضاف أى عثرة نفسه.

: ضعيف على المشهور.

ص: 157
بَابُ الْحَسَدِ
1 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِي بِأَيِّ بَادِرَةٍ فَيَكْفُرُ وَ إِنَّ الْحَسَدَ لَيَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ

باب الحسد

الحديث الأول

: صحيح، و فى القاموس: البادرة ما يبدر من حدتک فى الغضب من قول أو فعل، و فى النهاية: البادرة من الكلام الذى يسبق من الإنسان فى الغضب و إذا عرفت هذا فهذه الفقرة تحتمل وجوها:
الأول: أن يكون المعنى أن عدم منع النفس عن البوادر و عدم إزالة مواد الغضب عن النفس و إرخاء عنان النفس فيها ينجر إلى الكفر أحيانا أو غالبا كما ترى من كثير من الناس يصدر منهم عند الغضب التلفظ بما يوجب الكفر من سب الله سبحانه، و سب الأنبياء و الأئمة عليهم السلام أو ارتكاب أعمال يوجب الارتداد، كوطى المصحف الكريم بالرجل، و رميه.
الثانى: أن يراد به الحث على ترک البوادر مطلقا، فإن كل بادرة تصير سببا لنوع من أنواع الكفر المقابل للإيمان الكامل.
الثالث: أن يقرأ فتكفر على بناء المجهول من باب التفعيل، أى البوادر عند الغضب مكفرة غالبا لعذر الإنسان فيه فى الجملة، لا سيما إذا تعقبتها ندامة و قلما لم تتعقبها بخلاف الحسد، فإنها صفة راسخة فى النفس تأكل الإيمان، و يمكن حملها حينئذ على ما إذا غلب عليه الغضب بحيث ارتفع عنه القصد، و يمكن أن يقرأ بالياء كما فى النسخ على هذا البناء أيضا أى ينسب إلى الكفر و إن كان معذورا عند الله لرفع الاختيار فيكون ذكر البعض مفاسد البادرة، فى النهاية: الحسد أن يرى الرجل

لأخيه نعمة فيتمنى زوالها عنه، و تكون له دونه، و الغبطة أن يتمنى أن يكون له مثلها و لا يتمنى زوالها عنه، انتهى.
و اعلم أنه لا حسد إلا على نعمة، فإذا أنعم الله على أخيک نعمة فلک فيها حالتان أحدهما أن تكره تلک النعمة و تحب زوالها، سواء أردت وصولها إليک أم لا، فهذه الحالة تسمى حسدا، و الثانية أن لا تحب زوالها و لا تكره وجودها و دوامها و لكنک تشتهى لنفسک مثلها، و هذه تسمى غبطة، و قد يخص باسم المنافسة، فأما الأول فهو حرام مطلقا كما هو المشهور، أو إظهارها كما يظهر من بعض الأخبار إلا نعمة أصابها فاجر أو كافر و هو يستعين بها على تهييج الفتنة و إفساد ذات البين و إيذاء الخلق فلا يضرک كراهتک لها و محبتک لزوالها، فإنک لا تحب زوالها من حيث إنها نغمة بل من حيث هى آلة الفساد، و لو آمنت فساده لم تغمک تنعمه.
و أما الحسد المذموم فمع قطع النظر عن الآيات الكثيرة و الأخبار المتواترة الواردة فى ذمها و النهى عنها، و صريح العقل أيضا يحكم بقبحها فإنه سخط لقضاء الله فى تفضيل بعض عباده على بعض، و أى معصية تزيد على كراهتک لراحة مسلم من غير أن يكون لک فيها مضرة و سيأتى ذكر بعض مفاسدها.
و أما المنافسة فليست بحرام بل هى إما واجبة أو مندوبة أو مباحة، كما قال تعالى:" وَ فِی ذلِکَ فَلْيَتَنافَسِ الْمُتَنافِسُونَ" و قال سبحانه:" سابِقُوا إِلى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ" فأما الواجبة فهى ما إذا كانت فى نعمه دينية واجبة كالإيمان و الصلاة و الزكاة، فإنه إن لم يحب أن يكون له مثل ذلک يكون راضيا بالمعصية و هو حرام، و المندوبة فيما إذا كانت النعمة من الفضائل كإنفاق الأموال فى المكارم و الصدقات، و المباحة فيما إذا كانت لغيره نعمة مباحة يتنعم فيها على وجه مباح، فيتمنى أن

يكون له مثلها يتنعم بها من غير أن يريد زوالها عنه فى الجميع.
و أقول: يمكن أن يفرض فيها فرد حرام كان يتمنى منصبا حراما أو مالا حراما أو مالا حلالا ليصرفها فى الحرام، بل مكروه أيضا كان يتمنى مال شبهة أو مالا حلالا ليصرفها فى المصارف المكروهة.
و قيل: للحسد أسباب كثيرة يحصر جملتها سبعة: العداوة و التعزز و الكبر، و التعجب، و الخوف من فوت المقاصد المحبوبة، و حب الرئاسة، و خبث النفس و بخلها، فإنه إنما يكره النعمة عليه إما لأنه عدوه فلا يريد له الخير، و إما أن يكون من حيث يعلم أنه يستكبر بالنعمة عليه، و هو لا يطيق احتمال كبره و تفاخره لعزة نفسه و هو المراد بالتعزز، و إما أن يكون فى طبعه أن يتكبر على المحسود و يمتنع ذلک عليه بنعمته، و هو المراد بالتكبر، و إما أن تكون النعمة عظيمة و المنصب كبيرا فيتعجب من فوز مثله بمثل تلک النعمة كما أخبر الله تعالى عن الأمم الماضية إذ قالوا ما أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنا، و قالوا أَ نُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنا، و أمثال ذلک كثيرة، فتعجبوا من أن يفوز برتبة الرسالة و الوحى و القرب من الله بشر مثلهم فحسدوهم و هو المراد بالتعجب، و إما أن يخاف من فوات مقاصده بسبب نعمته بأن يتوصل بها إلى مزاحمته فى أغراضه، و إما أن يكون بحب الرئاسة التى يبتنى على الاختصاص بنعمة لا يساوى فيها، و إما أن لا يكون بسبب من هذه الأسباب بل لخبث النفس و شحها بالخير لعباد الله.
فهذه أسباب الحسد و قد يجتمع بعض هذه الأسباب أو أكثرها أو جميعها فى شخص واحد، فيعظم الحسد لذلک و يقوى قوة لا يقدر معها على الإخفاء و المجاملة، بل يهتک حجاب المجاملة و يظهر العداوة بالمكاشفة، و أكثر المحاسدات يجتمع فيها جملة من هذه الأسباب.
و اعلم أن الحسد من الأمراض العظيمة للقلوب و لا تداوى أمراض القلوب إلا بالعلم و العمل، و العلم المنافع لمرض الحسد هو أن تعرف تحقيقا أن الحسد

ضرر علیک فی الدنیا و الدین، و أنه لا ضرر به علی المحسود فی الدین و الدنیا، بل ینتفع بها فی الدنیا و الدین، و مهما عرفت هذا عن بصیرة و لم تکن عدو نفسک و صدیق عدوک فارقت الحسد لا محالة، أما کونه ضررا علیک فی الدین فهو أنک بالحسد سخطت قضاء الله تعالی، و کرهت نعمته التی قسمها لعباده، و عدله الذی أقامه فی ملکه تخفی حکمته، و استنکرت ذلک و استبشعته، و هذه جنایة علی حدقة التوحید، و قذی فی عین الإیمان، و ناهیک بها جنایة علی الدین، و قد انضاف إلیه أنک غششت رجلا من المؤمنین وترکت نصیحته و فارقت أولیاء الله و أنبیائه فی حبهم الخیر لعباد الله، و شارکت إبلیس و سائر الکفار فی حبهم للمؤمنین البلایا و زوال النعم، و هذه خبائث فی القلب تأکل حسنات القلب و الإیمان فیه.

و الحاصل أن الحسد مع کونه فی نفسه صفة منافیة للإیمان یستلزم عقائد فاسدة کلها منافیة لکمال الإیمان و الیقین، و أیضا لاشتغال النفس بالتفکر فی أمر المحسود و التدبیر لدفعه یمنعها عن تحصیل الکمالات و التوجه إلی العبادات، و حضور القلب فیها، و تولد فی النفس صفاتا ذمیمة کلها توجب نقص الإیمان، و أیضا یوجب عللا فی البدن و ضعفا فیها یمنع الإتیان بالطاعات علی وجهها، فینقص بل یفسد الإیمان علی أی معنی کان، و لذا قال علیه السلام: یأکل الإیمان کما تأکل النار الحطب.

و أما کونه ضررا فی الدنیا علیک، فهو أنه تتألم بحسدک و تتعذب به، و لا تزال فی کد و غم إذ أعداؤک لا یخلیهم الله عن نعم یفیضها علیهم، فلا تزال تتعذب بکل نعمة تراها علیهم و تتأذی و تتألم بکل بلیة تنصرف عنهم، فتبقی مغموما محزونا متشعب القلب ضیق النفس کما تشتهیه لأعدائک، و کما یشتهی أعداؤک لک، فقد کنت ترید المحنة لعدوک فتنجزت فی الحال محنتک و غمک نقدا، کما قال أمیر المؤمنین علیه السلام: لله در الحسد حیث بدء بصاحبه فقتله، و لا تزول النعمة علی

المحسود بحسدک.
و لو لم تکن تؤمن بالبعث و الحساب لکان مقتضی الفطنة إن کنت عاقلا أن تحذر من الحسد لما فیه من ألم القلب و مساءته مع عدم النفع، فکیف و أنت عالم بما فی الحسد من العذاب الشدید فی الآخرة، و أما إنه لا ضرر علی المحسود فی دینه و دنیاه فواضح، لأن النعمة لا تزول عنه بحسدک، بل ما قدره الله من إقبال و نعمة فلا بد من أن یدوم إلی أجل قدره الله فلا حیلة فی دفعه، بل کل شیء عنده بمقدار، و لکل أجل کتاب.
و أما أن المحسود ینتفع به فی الدین و الدنیا فواضح، أما منفعته فی الدین فهو أنه مظلوم من جهتک لا سیما إذا أخرجک الحسد إلی القول و الفعل بالغیبة و القدح فیه، و هتک ستره و ذکر مساویه، فهذه هدایا تهدیها إلیه أعنی أنک بذلک تهدی إلیه حسناتک حتی تلقاه یوم القیامة مفلسا محروما عن النعمة کما حرمت فی الدنیا عن النعمة، فأضفت له نعمة إلی نعمة، و لنفسک شقاوة إلی شقاوتک، و أما منفعته فی الدنیا فهو أن أهم أغراض الخلق مساءة الأعداء و غمهم و شقاوتهم، و کونهم معذبین مغمومین، و لا عذاب أعظم مما أنت فیه من ألم الحسد، و غایة أمانی أعدائک أن یکونوا فی نعمة و أن تکون فی غم و حسرة بسببهم و قد فعلت بنفسک ما هو مرادهم.
ثم اعلم أن المؤذی ممقوت بالطبع و من آذاک لا یمکنک أن لا تبغضه غالبا و إذا تیسرت له نعمة فلا یمکنک أن لا تکرهها له حتی یستوی عندک حسن حال عدوک و سوء حاله، بل لا تزال تدرک فی النفس بینهما فرقا، و لا یزال الشیطان ینازعک فی الحسد له و لکن إن قوی ذلک فیک حتی یبعثک علی إظهار الحسد بقول أو فعل بحیث یعرف ذلک من ظاهرک بأفعالک الاختیاریة فأنت إذا حسود عاص بحسدک، و إن کففت ظاهرک بالکلیة إلا أنک بباطنک تحب زوال النعمة، و لیس

فى نفسک کراهة لهذه الحالة فأنت أیضا حسود عاص لأن الحسد صفة القلب لا صفة الفعل، قال الله تعالى:" وَ لا یَجِدُونَ فِی صُدُورِهِمْ حاجَةً مِمَّا أُوتُوا" و قال:
" وَدُّوا لَوْ تَکْفُرُونَ کَما کَفَرُوا فَتَکُونُونَ سَواءً" و قال:" إِنْ تَمْسَسْکُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ" أما بالفعل فهو غیبة و کذب و هو عمل صادر عن الحسد، و لیس هو عین الحسد بل محل الحسد القلب دون الجوارح، نعم هذا الحسد لیست مظلمة یحبب الاستحلال منها، بل هو معصیة بینک و بین الله، و إنما یجب الاستحلال من الأسباب الظاهرة على الجوارح و أما إذا کففت ظاهرک و ألزمت مع ذلک قلبک کراهیة ما یترشح منه بالطبع من حیث زوال النعمة حتى کأنک تمقت نفسک على ما فى طبعها، فتکون تلک الکراهیة من جهة العقل فى مقابلة المیل من جهة الطبع، فقد أدیت الواجب علیک و لا مدخل تحت اختیارک فى أغلب الأحوال أکثر من هذا فأما تغییر الطبع لیستوى عنده المؤذى و المحسن و یکون فرحه أو غمه بما تیسر لهما من نعمة و تصب علیهما من بلیة سواء، فهذا مما لا یطاوع الطبع علیه ما دام ملتفتا إلى حظوظ الدنیا إلا أن یصیر مستغرقا بحب الله تعالى مثل السکران الواله، فقد ینتهى أمره إلى أن لا یلتفت قلبه إلى تفاصیل أحوال العباد بل ینظر إلى الکل بعین واحدة و هو عین الرحمة، و یرى الکل عباد الله، و ذلک إن کان فهو کالبرق الخاطف لا یدوم و یرجع القلب بعد ذلک إلى طبعه، و یعود العدو إلى منازعته أعنى الشیطان فإنه ینازع بالوسوسة، فمهما قابل ذلک بکراهة ألزم قلبه فقد أدى ما کلفه، و ذهب ذاهبون إلى أنه لا یأثم إذا لم یظهر الحسد على جوارحه، و روى مرفوعا أنه ثلاثة فى المؤمن له منهن مخرج و مخرجه من الحسد أن لا یبغى، و الأولى أن یحمل هذا على ما ذکرناه من أن یکون فیه

ص: 163
2 عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَرَّاحٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ
3 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا يَحْسُدْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً إِنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَانَ مِنْ شَرَائِعِهِ السَّيْحُ فِی الْبِلَادِ فَخَرَجَ فِی بَعْضِ سَيْحِهِ وَ مَعَهُ رَجُلٌ

كراهة من جهة الدين و العقل فی مقابلة حب الطبع لزوال النعمة عن العدو، و تلک الكراهة تمنعه من البغی و من الإيذاء، فإن جميع ما ورد فی الأخبار فی ذم الحسد يدل ظاهرها على أن كل حاسد آثم، و الحسد عبارة عن صفة القلب لا عن الأفعال فكل محب لمساءة المسلمين فهو حاسد، فإذا كونه آثما بمجرد حسد القلب من غير فعل فهو فی محل النظر و الإشكال.
و قد عرفت من هذا أن لک فی أعدائک ثلاثة أحوال: أحدها: أن تحب مساءتهم بطبعک و تكره حبک لذلک و ميل قلبک إليه بعقلک و تمقت نفسک عليه، و تود لو كانت لک حيلة فی إزالة ذلک الميل منک و هذا معفو عنه قطعا لأنه لا يدخل تحت الاختيار أكثر منه، الثانية: أن تحب ذلک و تظهر الفرح بمساءته إما بلسانک أو بجوارحک، فهذا هو الحسد المخطور قطعا، الثالثة: و هی بين الطرفين أن تحسد بالقلب من غير مقتک لنفسک على حسدک، و من غير إنكار منک على قلبک، و لكن تحفظ جوارحک عن طاعة الحسد فی مقتضاها، و هذا محل الخلاف و قيل: إنه لا يخلو من إثم بقدر قوة ذلک الحب و ضعفه.

الحديث الثانى

: مجهول.

: مختلف فيه و صحته أقوى.
و فى القاموس: ساح الماء يسيح سيحا و سيحانا جرى على وجه الأرض، و السياحة بالكسر و السيح الذهاب فى الأرض للعبادة و منه المسيح، انتهى.

مِنْ أَصْحَابِهِ قَصِيرٌ وَ كَانَ كَثِيرَ اللُّزُومِ لِعِيسَى ع فَلَمَّا انْتَهَى عِيسَى إِلَى الْبَحْرِ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ بِصِحَّةِ يَقِينٍ مِنْهُ فَمَشَى عَلَى ظَهْرِ الْمَاءِ فَقَالَ الرَّجُلُ الْقَصِيرُ حِينَ نَظَرَ إِلَى عِيسَى ع جَازَهُ بِسْمِ اللَّهِ بِصِحَّةِ يَقِينٍ مِنْهُ فَمَشَى عَلَى الْمَاءِ وَ لَحِقَ بِعِيسَى ع فَدَخَلَهُ الْعُجْبُ بِنَفْسِهِ فَقَالَ هَذَا عِيسَى رُوحُ اللَّهِ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ وَ أَنَا أَمْشِي عَلَى الْمَاءِ فَمَا فَضْلُهُ عَلَيَّ قَالَ فَرُمِسَ فِي الْمَاءِ فَاسْتَغَاثَ بِعِيسَى فَتَنَاوَلَهُ مِنَ الْمَاءِ فَأَخْرَجَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ مَا قُلْتَ يَا قَصِيرُ قَالَ قُلْتُ هَذَا رُوحُ اللَّهِ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ وَ أَنَا أَمْشِي عَلَى الْمَاءِ فَدَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ عُجْبٌ فَقَالَ لَهُ عِيسَى لَقَدْ وَضَعْتَ نَفْسَكَ فِي غَيْرِ الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَكَ اللَّهُ فِيهِ فَمَقَتَكَ اللَّهُ عَلَى مَا قُلْتَ- فَتُبْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِمَّا قُلْتَ قَالَ فَتَابَ الرَّجُلُ وَ عَادَ

و أقول: كان من شرائع عيسى عليه السلام السياحة فى الأرض للاطلاع على عجائب قدرة الله و هداية عباد الله، و الفرار من أعدائه و ملاقاة أوليائه، فنسخ ذلک فى شرعنا، و قد روى: لا سياحة فى الإسلام، و سياحة هذه الأمة الصيام" فدخله العجب" فإن قيل: هذا إما عجب كما صرح به، أو غبطة حيث تمنى منزلة عيسى عليه السلام لكنه تجاوز عن حد نفسه حيث لم يكن له أن يتمنى تلک الدرجة الرفيعة التى لا يمكن حصولها له، فكيف فرعه عليه السلام على النهى عن الحسد؟ قلت: الظاهر أنه كان الحامل له على الجرأة على هذا التمنى الحسد بمنزلة عيسى و اختصاصه بالنبوة حيث قال: فما فضله على؟ أو أنه لما رأى مساواته لعيسى عليه السلام فى فضيلة واحدة حسد عيسى على نبوته و أنكر فضله عليه كما قال بعض الكفار" أ نُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنا".

" فرمس فى الماء" أى غمس فيه على بناء المجهول فيهما، لا يقال: سيأتى عدم المؤاخذة بالخطورات القلبية و قصد المعصية و هنا أخذ بها، لأن الظاهر أن قوله" فقال" المراد به الكلام النفسى؟ لأنا نقول: الأفعال القلبية التى لا مؤاخذة بها هى التى تتعلق بإرادة المعاصى أو كان محض خطور من غير أن يصير سببا لشكه فى العقائد الإيمانية أو حدوث خلل فيها، و هيهنا ليس كذلک مع أنه لا يدل ما سيأتى إلا على أنه لا يعاقب بها و هو لا ينافى حط منزلته عن صدور مثل هذه

ص: 165
إِلَى مَرْتَبَتِهِ الَّتِی وَضَعَهُ اللَّهُ فِیهَا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا یَحْسُدَنَّ بَعْضُکُمْ بَعْضاً
4 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص کَادَ الْفَقْرُ أَنْ یَکُونَ کُفْراً وَ کَادَ الْحَسَدُ أَنْ یَغْلِبَ الْقَدَرَ

الغرائب منه، و قوله علیه السلام: یا قصیر! دل علی جواز مخاطبة الإنسان ببعض أوصافه المشهورة، لا علی وجه الاستهزاء، و الظاهر أن ذلک کان تأدیبا له.
قوله علیه السلام و عاد، أی فی نفسه و اعتقاده" إلی مرتبته" أی الإقرار بحط نفسه عن الارتقاء إلی درجة النبوة و سلم لعیسی علیه السلام فضله و نبوته و ترک الحسد له.

: ضعيف على المشهور.
" كاد الفقر أن يكون كفرا" أقول: هذه الفقرة تحتمل وجوها:
الأول: ما خطر بالبال أن المراد به الفقر إلى الناس و هذا هو الفقر المذموم، فإن سؤال الخلق و عدم التوجه إلى خالقه و من ضمن رزقه فى طلب الرزق و سائر الحوائج نوع من الكفر و الشرک، لعدم الاعتماد على الله سبحانه و ضمانه، و ظنه أن المخلوق العاجز قادر على إنجاح حوائجه و سوق الرزق إليه بدون تقديره، و تيسيره و تسبيبه، فبعضها يقرب من الكفر، و بعضها من الشرک.
الثانى: أن المراد به الفقر القاطع لعنان الاصطبار، و قد وقعت الاستعاذة منه، و أما الفقر الممدوح فهو المقرون بالصبر، قال الغزالى: سبب ذلک أن الفقير إذا نظر إلى شدة حاجته و حاجة عياله، و رأى نعمة جزيلة مع الظلمة و الفسقة و غيرهم، ربما يقول: ما هذا الإنصاف من الله؟ و ما هذه القسمة التى لم تقع على العدل فإن لم يعلم شدة حاجتى ففى علمه نقص، و إن علم و منع مع القدرة على الإعطاء ففى جوده نقص، و إن منع لثواب الآخرة فإن قدر على إعطاء الثواب بدون هذه المشقة الشديدة فلم منع، و إن لم يقدر ففى قدرته نقص، و مع هذا يضعف

اعتقاده بكونه عدلا جوادا كريما مالكا لخزائن السماوات و الأرض، و حينئذ يتسلط عليه الشيطان و يذكر له شبهات حتى يسب الفلک و الدهر و غيرهما، و كل ذلک كفر أو قريب منه، و إنما يتخلص من هذه الأمور من امتحن الله قلبه للإيمان، و رضى عن الله سبحانه فى المنع و الإعطاء، و علم أن كل ما فعله بالنسبة إليه فهو خير له و قليل ما هم.

الثالث: ما ذكره الراوندى قدس سره حيث قال: معنى الحديث و الله أعلم أنه إشارة إلى أن الفقير يسف إلى المأكل الدنية و المطاعم الوبية، و إذا وجد أولاده يتضورون من الجوع و العرى، و رأى نفسه لا يقدر على تقويم أودهم و إصلاح حالهم، و التنفيس عنهم كان بالحرى أن يسرق و يخون و يغصب و ينهب، و يستحل أموال الناس و يقطع الطريق و يقتل المسلم أو يخدم بعض الظلمة، فيأكل ما يغصبه و يظلمه، و هذا كله من أفعال من لا يحاسب نفسه و لا يؤمن بيوم الحساب، فهو قريب إلى أن يكون كافرا بحتا، و فى الأثر: عجبت لمن له عيال و ليس له مال كيف لا يخرج على الناس بالسيف؟ انتهى.

و أقول: المعانى متقاربة و المال واحد.

و أما قوله عليه السلام: و كاد الحسد أن يغلب القدر، ففيه أيضا وجوه:

الأول: ما ذكر الراوندى (ره) حيث قال: إن المعنى أن للحسد تأثيرا قويا فى النظر فى إزالة النعمة عن المحسود أو التمنى لذلک، فإنه ربما يحمله حسده على قتل المحسود و إهلاک ماله و إبطال معاشه فكأنه سعى فى غلبة المقدور، لأن الله تعالى قد قدر للمحسود الخير و النعمة، و هو يسعى فى إزالة ذلک منه، و قيل:

الحسد منصف لأنه يبدأ بصاحبه و قيل: الحسود لا يسود، و قيل: الحسد يأكل الجسد، و كاد يعطى أنه قرب الفعل و لم يكن، و يفيد فى الحديث شدة تأثير الفقر

و الحسد و إن لم يكونا يغلبان القدر، و يقال: إن كاد إذا أوجب به الفعل دل على النفى، و إذا نفى دل على الوقوع، انتهى.
و قريب منه ما قيل فيه مبالغة فى تأثير الحسد فى فساد النظام المقدر للعالم، فإنه كثيرا ما يبعث صاحبه على قتل النفوس و نهب الأموال و سبى الأولاد و إزالة النعم حتى كأنه غير راض بقضاء الله و قدره، و يطلب الغلبة عليهما، و هو فى حد الشرک بالله.
الثانى: ما قيل: المعنى أن الحسد قد يغلب القدر بأن يزيد فى المحسود ما قدر له من النعمة.
الثالث: أن يكون المراد غلبة القدر بتغيير نعمة الحاسد و زوال ما قدر له من الخير.
الرابع: أن يكون المراد كاد أن يغلب الحسد فى الوزر و الإثم القول بالقدر مع شدة عذاب القدرية.
الخامس: أن يكون إشارة إلى تأثير العين فإن الباعث عليه الحسد كما فسر جماعة من المفسرين قوله تعالى:" وَ مِنْ شَرِّ حاسِدٍ إِذا حَسَدَ" بإصابة العين، و روى العامة عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم و الخاصة عن الصادق عليه السلام: لو كان شىء يسبق القدر سبقه العين، و قال الطبرسى رحمه الله فى قوله تعالى:" لا تَدْخُلُوا مِنْ بابٍ واحِدٍ" خاف العين عليهم لأنهم كانوا ذوى جمال و هيئة و كمال، و هم إخوة أولاد رجل واحد عن ابن عباس و الحسن و قتادة و الضحاک و السدى و أبو مسلم، و قيل: خاف عليهم حسد الناس إياهم و أن يبلغ الملک قوتهم و بطشتهم فيحبسهم أو يقتلهم خوفا على ملكه، عن الجبائى، و أنكر العين و ذكر أنه لم يثبت بحجة و جوزه كثير

من المحققين، و رووا فيه الخبر عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أن العين حق تستنزل الحالق، و الحالق المكان المرتفع من الجبل و غيره، فجعل عليه السلام كأنها تحط ذروة الجبل من قوة أخذها و شدة بطشها، و ورد فى الخبر أنه صلى الله عليه و آله و سلم كان يعوذ الحسن و الحسين عليهما السلام بأن يقول: أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان هامة و من كل عين لامة، و روى أن إبراهيم عليه السلام عوذ ابنيه، و أن موسى عوذ ابنى هارون بهذه العوذة، و روى أن بنى جعفر بن أبى طالب كانوا غلمانا بيضا فقالت أسماء بنت عميس: يا رسول الله إن العين إليهم سريعة أ فأسترقى لهم من العين؟ فقال صلى الله عليه و آله و سلم:
نعم، و روى أن جبرئيل عليه السلام رقا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و علمه الرقية، و هى: بسم الله أرقيک من كل عين حاسد، الله يشفيک، و روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: لو كان شىء يسبق القدر لسبقه العين.
ثم اختلفوا فى وجه تأثير الإصابة بالعين فروى عن الجاحظ أنه قال: لا ينكر أن ينفصل من العين الصائبة إلى الشىء المستحسن أجزاء لطيفة تتصل به و تؤثر فيه، و يكون هذا المعنى خاصة فى بعض الأعين كالخواص فى بعض الأشياء، و قد اعترض على ذلک بأنه لو كان كذلک لما اختص ذلک ببعض الأشياء دون بعض، و لأن الأجزاء تكون جواهر و الجواهر متماثلة، و لا يؤثر بعضها فى بعض، و قال أبو هاشم: هو فعل الله بالعادة لضرب من المصلحة و هو قول القاضى.
و قال الفخر الرازى فى تفسير الآية التى فى سورة يوسف: لنا ههنا مقامان الأول إثبات أن العين حق، ثم استدل على ذلک بإطباق المتقدمين من المفسرين على أن المراد من هذه الآية ذلک، ثم استدل بالروايات المتقدمة و غيرها، ثم قال:
المقام الثانى فى الكشف عن ماهيته فنقول: إن الجبائى أنكر هذا المعنى إنكارا بليغا و لم يذكر فى إنكاره شبهة فضلا عن حجة، و أما الذين اعترفوا به فقد ذكروا فيه وجوها: الأول: قال الجاحظ تمتد من العين أجزاء فتتصل بالشخص المستحسن

فتؤثر و تسری فیه کتأثیر اللسع و السم و النار و إن کان مخالفا فی وجه التأثیر لهذه الأشیاء، قال القاضی: و هذا ضعیف لأنه لو کان الأمر کما قال لوجب أن یؤثر فی الشخص الذی لا یستحسن کتأثیره فی المستحسن، و اعلم أن هذا الاعتراض ضعیف و ذلک لأنه إذا استحسن شیئا فقد یحب بقائه کما إذا استحسن ولد نفسه و بستان نفسه و قد یکره بقائه کما إذا استحسن الحاسد بحصول شیء حسن لعدوه فإن کان الأول فإنه یحصل عند ذلک الاستحسان خوف شدید من زواله، و الخوف الشدید یوجب انحصار الروح فی داخل القلب، فحینئذ یسخن القلب و الروح جدا، و تحصل فی الروح الباصر کیفیة قوة مسخنة، و إن کان الثانی فإنه تحصل عند ذلک الاستحسان حسد شدید و حزن عظیم بسبب حصول تلک النعمة لعدوه، و الحزن أیضا یوجب انحصار الروح فی داخل القلب، و تحصل فیه سخونة شدیدة، فثبت أن عند الاستحسان القوی یسخن الروح جدا فیسخن شعاع العین، بخلاف ما إذا لم یستحسن فإنه لا تحصل هذه السخونة، فظهر الفرق بین الصورتین و لهذا السبب أمر الرسول صلی الله علیه و آله و سلم العائن بالوضوء، و من إصابته العین بالاغتسال.

أقول: علی ما ذکره إذا عاین شیئا عند استحسان شیء آخر و حصول تلک الحالة فیه أو عند حصول غضب شدید علی رجل آخر أو حصول هم شدید من مصیبة أو خوف عظیم من عدو أن یؤثر نظره إلیه و إلی کل شیء یعاینه، و معلوم أنه لیس کذلک.

ثم قال الرازی: الثانی: قال أبو هاشم و أبو القاسم البلخی: لا یمتنع أن یکون العین حقا و یکون معناه أن صاحب العین إذا شاهد الشیء و أعجب به استحسانا کانت المصلحة له فی تکلیفه أن یغیر الله تعالی ذلک الشخص أو ذلک الشیء حتی لا یبقی قلب ذلک المکلف متعلقا به، فهذا التغییر غیر ممتنع ثم لا یبعد أیضا أنه

لو ذكر ربه عند ذلک الحالة و بعد عن الإعجاب و سأل ربه فعنده تتغير المصلحة و الله سبحانه يبقيه و لا يفنيه، و لما كانت هذه العادة مطردة لا جرم قيل: للعين حق.

الوجه الثالث: هو قول الحكماء قالوا: هذا الكلام مبنى على مقدمة و هى أنه ليس من شرط المؤثر أن يكون تأثيره بحسب هذه الكيفيات المحسوسة أعنى الحرارة و البرودة و الرطوبة و اليبوسة، بل قد يكون التأثير نفسانيا محضا، و لا تكون القوى الجسمانية لها تعلق به، و الذى يدل عليه أن اللوح الذى يكون قليل العرض إذا كان موضوعا على الأرض قدر الإنسان على المشى عليه، و لو كان موضوعا فيما بين جدارين عاليين لعجز الإنسان عن المشى عليه، و ما ذلک إلا لأن خوفه من السقوط منه يوجب سقوطه منه، فعلمنا أن التأثيرات النفسانية موجودة، و أيضا أن الإنسان إذا تصور كون فلان مؤذيا له حصل فى قلبه غضب و سخن مزاجه، فمبدأ تلک السخونة ليس إلا ذاک التصور النفسانى و لأن مبدء الحركات البدنية ليس إلا التصورات النفسانية و لما ثبت أن تصور النفس يوجب تغير بدنه الخاص لم يبعد أيضا أن يكون بعض النفوس تتعدى تأثيراتها إلى سائر الأبدان، فثبت أنه لا يمتنع فى العقل كون النفس مؤثرة فى سائر الأبدان، و أيضا جواهر النفوس مختلفة بالمهية، فلا يمتنع أن يكون بعض النفوس بحيث يؤثر فى تغيير بدن حيوان آخر بشرط أن تراه و تتعجب منه، فثبت أن هذا المعنى أمر محتمل و التجارب من الزمن الأقدم ساعدت عليه، و النصوص النبوية نطقت به، فعند هذا لا يبقى فى وقوعه شک، و إذا ثبت أن الذى أطبق عليه المتقدمون من المفسرين فى تفسير هذه الآية بإصابة العين كلام حق لا يمكن رده.

أقول: و رأيت فى شرح هذا للشريف الأجل الرضى الموسوى قدس الله روحه كلاما أحببت إيراده فى هذا الموضع قال: إن الله يفعل المصالح بعباده على حسب ما يعلمه من الصلاح لهم فى تلک الأفعال التى يفعلها، فغير ممتنع أن يكون

ص: 171

5 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع آفَةُ الدِّينِ الْحَسَدُ وَ الْعُجْبُ وَ الْفَخْرُ

تغييره نعمة زيد مصلحة لعمرو، و إذا كان تعالى يعلم من حال عمرو أنه لو لم يسلب زيدا نعمته أقبل على الدنيا بوجهه و نأى عن الآخرة بعطفه، و إذا سلب نعمة زيد للعلة التى ذكرناها عوضه عنها و أعطاه بدلا منها عاجلا و آجلا، فيمكن أن يتأول قوله عليه السلام: العين حق على هذا الوجه، على أنه قد روى عنه عليه السلام ما يدل على أن الشىء إذا عظم فى صدور العباد وضع الله قدره، و صغر أمره، و إذا كان الأمر على هذا فلا ينكر تغيير حال بعض الأشياء عند نظر بعض الناظرين إليه و استحسانه له و عظمه فى صدره، و فخامته فى عينه، كما روى أنه قال لما سبقت ناقته العضباء و كانت إذا سوبق بها لم تسبق: ما رفع العباد من شىء إلا وضع الله منه، و يجوز أن يكون ما أمر به المستحسن تغيير للشىء عند رؤيته من تعويذه بالله و الصلاة على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قائما فى المصلحة مقام تغيير حالة الشىء المستحسن فلا تغيير عند ذلک، لأن الرائى لذلک قد أظهر الرجوع إلى الله تعالى و الإعاذة به، فكأنه غير راكن إلى الدنيا و لا مغتر بها، انتهى كلامه رضى الله عنه.

الحديث الخامس

: صحيح.
و الحسد و العجب من معاصى القلب، و الفخر من معاصى اللسان، و هو التفاخر بالآباء و الأجداد و الأنساب الشريفة، و بالعلم و الزهد و العبادة و الأموال و المساكن و القبائل و أمثال ذلک، فبعض تلک كذب و بعضها رياء، و بعضها عجب، و بعضها تكبر و تعظم و تعزز، و كل ذلک من ذمائم الأخلاق، و من صفات الشيطان، حيث تعزز بأصله فاستكبر عن طاعة ربه، قال الراغب: الفخر المباهاة فى الأشياء الخارجة عن الإنسان كالمال و الجاه، و يقال له الفخر، و رجل فاخر و فخور و فخير على التكثير، قال تعالى:" إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتالٍ فَخُورٍ"

6 يُونُسُ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِمُوسَی بْنِ عِمْرَانَ ع يَا ابْنَ عِمْرَانَ لَا تَحْسُدَنَّ النَّاسَ عَلَی مَا آتَيْتُهُمْ مِنْ فَضْلِی وَ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْکَ إِلَی ذَلِکَ وَ لَا تُتْبِعْهُ نَفْسَکَ فَإِنَّ الْحَاسِدَ سَاخِطٌ لِنِعَمِی صَادٌّ لِقَسْمِیَ الَّذِی قَسَمْتُ بَيْنَ عِبَادِی وَ مَنْ يَکُ کَذَلِکَ فَلَسْتُ مِنْهُ وَ لَيْسَ مِنِّی

7 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغْبِطُ وَ لَا يَحْسُدُ وَ الْمُنَافِقُ يَحْسُدُ وَ لَا يَغْبِطُ

بَابُ الْعَصَبِيَّةِ

1 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ تَعَصَّبَ أَوْ تُعُصِّبَ لَهُ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ

و قال فی النهاية: الفخر ادعاء العظم و الكبر و الشرف، و فی المصباح فخرت به فخرا من باب نفع و افتخرت مثله و الاسم الفخار بالفتح و هو المباهاة بالمكارم و المناقب من حسب و نسب و غير ذلک إما فی المتكلم أو فی آبائه.

مختلف فيه صحيح عندى و معلق على السند السابق، و كأنه أخذه من كتاب يونس.
" لا تحسدون الناس" إشارة إلى قوله تعالى:" أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلى ما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ"" وَ لا تَمُدَّنَّ" إشارة إلى قوله سبحانه:" وَ لا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْکَ إِلى ما مَتَّعْنا بِهِ أَزْواجاً مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَياةِ الدُّنْيا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَ رِزْقُ رَبِّکَ خَيْرٌ وَ أَبْقى" قال البيضاوى: أى لا تمدن نظر عينيک إلى ما متعنا به استحسانا له و تمنيا أن يكون لک مثله، و قال الطبرسى رحمه الله: أى لا ترفعن عينيک من هؤلاء الكفار إلى ما متعناهم و أنعمنا عليهم به أمثالا فى النعم من الأولاد و الأموال و غير ذلک، و قيل: لا تنظرن إلى ما فى أيديهم من النعم، و قيل: و لا تنظرن و لا يعظمن فى عينيک، و لا تمدها إلى ما متعنا به أصنافا من المشركين، نهى الله رسوله عن الرغبة فى الدنيا فحظر عليه أن يمد عينيه إليهما، و كان صلى الله عليه و آله و سلم لا ينظر إلى ما يستحسن من الدنيا.

الحديث السابع

: ضعيف.

و هو بحسب الظاهر إخبار بأن الحاسد منافق كما مر، و بحسب المعنى أمر بطلب الغبطة و ترک الحسد، و قد مر معناهما، لا يقال: المغتبط يتمنى فوق مرتبته و الأفضل من نعمته، فهو ساخط بالنعمة غير راض بالقسمة كالحاسد، و إلا فما الفرق؟ لأنا نقول: الفرق أن الحاسد غير راض بالقسمة حيث تمنى أن يكون قسمته و نصيبه للغير، و نصيب الغير له، فهو راد للقسمة قطعا، و أما المغتبط فقد رضى أن يكون مثل نصيب الغير له، و رضى أيضا بنصيبه إلا أنه لما جوز أن يكون له أيضا مثل نصيب ذلک الغير، و كان ذلک ممكنا فى نفسه و لم يعلم امتناعه بحسب التقدير الأزلى و لم يدل عدم حصوله على امتناعه، لجواز أن يكون حصوله مشروطا بشرط كالتمنى و الدعاء و نحوهما، و هذا مثل من وجد درجة من الكمال، يسأل الله تعالى و يطلب عنه التوفيق لما وفقها.

باب العصبية

الحديث الأول

: صحيح.
و قال فى النهاية فيه: العصبى من يعين قومه على الظلم، العصبى: هو الذى يغضب لعصبته و يحامى عنهم، و العصبة الأقارب من جهة الأب لأنهم يعصبونه و يعتصب بهم، أى يحيطون به و يشتد بهم، و منه الحديث: ليس منا من دعا إلى عصبية أو قاتل عصبية، و التعصب المحاماة و المدافعة، و قال فى قوله صلى الله عليه و آله و سلم

فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، الربقة فى الأصل عروة فى حبل تجعل فى عنق البهيمة أو يدها تمسكها، فاستعارها للإسلام يعنى ما يشد المسلم به نفسه من عرى الإسلام، أى حدوده و أحكامه و أوامره و نواهيه، و تجمع الربقة على ربق مثل كسرة و كسر، و يقال للحبل الذى يكون فيه الربقة ربق، و يجمع على رباق و أرباق، انتهى.

و التعصب المذموم فى الأخبار هو أن يحمى قومه أو عشيرته أو أصحابه فى الظلم و الباطل، أو يلج فى مذهب باطل أو مسألة باطلة لكونه دينه أو دين آبائه أو عشيرته، و لا يكون طالبا للحق بل ينصر ما لم يعلم أنه حق أو باطل للغلبة على الخصوم أو لإظهار تدربه فى العلوم، أو اختار مذهبا ثم ظهر له خطاؤه، فلا يرجع عنه لئلا ينسب إلى الجهل أو الضلال، فهذه كلها عصبية باطلة مهلكة توجب خلع ربقة الإيمان، و قريب منه الحمية، قال سبحانه:" إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِى قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجاهِلِيَّةِ" قال الطبرسى (ره): الحمية الأنفة و الإنكار، يقال: فلان ذو حمية منكرة إذا كان ذا غضب و أنفه أى حميت قلوبهم بالغضب كعادة آبائهم فى الجاهلية أن لا يذعنوا لأحد و لا ينقادوا له.

و قال الراغب: عبر عن القوة الغضبية إذا ثارت بالحمية، فقيل: حميت على فلان أى غضبت، انتهى.

و أما التعصب فى دين الحق و الرسوخ فيه و الحماية عنه، و كذا فى المسائل اليقينية و الأعمال الدينية أو حماية أهله و عشيرته بدفع الظلم عنهم، فليس من العصبية و الحمية المذمومة، بل بعضها واجب.

ثم إن هذا الذم و الوعيد فى المتعصب ظاهر، و أما المتعصب له فلا بد من تقييده بما إذا كان هو الباعث له و الراضى به، و إلا فلا إثم عليه، و خلع ربقة الإيمان إما كناية عن خروجه من الإيمان رأسا للمبالغة أو عن إطاعة الإيمان للإخلال

2 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ دُرُسْتِ بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ تَعَصَّبَ أَوْ تُعُصِّبَ لَهُ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَ الْإِیمَانِ مِنْ عُنُقِهِ
3 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ کَانَ فِی قَلْبِهِ حَبَّةٌ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ عَصَبِیَّةٍ بَعَثَهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ مَعَ أَعْرَابِ الْجَاهِلِیَّةِ
4 أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ یَحْیَی عَنْ خَضِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ تَعَصَّبَ عَصَبَهُ اللَّهُ بِعِصَابَةٍ مِنْ نَارٍ

بشریعة عظیمة من شرائعه، أو المعنی خلع ربقة من ربق الإیمان التی ألزمها الإیمان علیه من عنقه.

الحديث الثانى

: حسن كالصحيح، و قد مضى مضمونه.

الحديث الثالث

: ضعيف على المشهور و فى النهاية: الأعراب ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون فى الأمصار، و لا يدخلونها إلا لحاجة، و قال: الجاهلية الحال التى كانت عليها العرب قبل الإسلام من الجهل بالله و رسوله و شرائع الدين، و المفاخرة بالأنساب و الكبر و التجبر و غير ذلک، انتهى.
و كأنه محمول على التعصب فى الدين الباطل.

: مجهول.
و قال الجوهرى: العصب الطى الشديد و تقول: عصب رأسه بالعصابة تعصيبا، و العصب العمامة و كل ما يعصب به الرأس، و قال الفيروزآبادى: العصابة بالكسر ما عصب به، و العمامة، و تعصب شد العمامة و أتى بالعصبية.

ص: 176

5 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی نَصْرٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَامِرِ بْنِ السِّمْطِ عَنْ حَبِیبِ بْنِ أَبِی ثَابِتٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ ع قَالَ لَمْ یُدْخِلِ الْجَنَّةَ حَمِیَّةٌ غَیْرُ حَمِیَّةِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ ذَلِکَ حِینَ

: مجهول.
" لم تدخل الجنة" على بناء الأفعال، و الحمية الأنفة و الغيرة، و فى القاموس:
الحمى من لا يحتمل الضيم و حمى من الشىء كرضى حمية: أنف، و فى النهاية: فيه أن المشركين جاءوا بسلى جزور فطرحوه على النبى صلى الله عليه و آله و سلم و هو يصلى، السلى: الجلد الرقيق الذى يخرج فيه الولد من بطن أمه ملفوفا فيه و قيل: هو فى الماشية السلى، و فى الناس المشيمة، و الأول أشبه لأن المشيمة تخرج بعد الولد و لا يكون الولد فيها حين تخرج.
أقول: قد مرت قصة السلى فى باب مولد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و ما ذكره عليه السلام أن ذلک صار سببا لإسلام حمزة رضى الله عنه إشارة إلى ما رواه الطبرسى (ره) فى إعلام الورى بإسناده عن على بن إبراهيم بن هاشم بإسناده قال: كان أبو جهل تعرض لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و آذاه بالكلام، و اجتمعت بنو هاشم فأقبل حمزة و كان فى الصيد فنظر إلى اجتماع الناس فقالت له امرأة من بعض السطوح: يا أبا يعلى إن عمرو بن هشام تعرض لمحمد و آذاه، فغضب حمزة و مر نحو أبى جهل و أخذ قوسه فضرب بها رأسه ثم احتمله فجلد به الأرض و اجتمع الناس و كاد يقع فيهم شر، فقالوا: يا أبا يعلى صبوت إلى دين ابن أخيک؟ قال: نعم أشهد أن لا إله إلا الله و أشهد أن محمدا رسول الله على جهة الغضب و الحمية، فلما رجع إلى منزله ندم فغدا على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال: يا ابن أخ أ حقا ما تقول؟ فقرأ عليه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم سورة من القرآن فاستبصر حمزة و ثبت على دين الإسلام، و فرح رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و سر أبو طالب بإسلامه و قال فى ذلک:
صبرا أبا يعلى على دين أحمد و كن مظهرا للدين وفقت صابرا

أَسْلَمَ غَضَباً لِلنَّبِیِّ ص فِی حَدِیثِ السَّلَی الَّذِی أُلْقِیَ عَلَی النَّبِیِّ ص

و حط من أتی بالدین من عند ربه بصدق و حق و لا تکن حمز کافرا
فقد سرنی إذ قلت أنک مؤمن فکن لرسول الله فی الله ناصرا
و ناد قریشا بالذی قد أتیته جهارا و قل ما کان أحمد ساحرا

و أقول: قد اختلفوا فی سبب إسلام حمزة قال علی بن برهان الدین الحلبی الشافعی: و مما وقع له صلی الله علیه و آله و سلم من الأذیة ما کان سببا لإسلام عمه حمزة رضی الله عنه، و هو ما حدث به ابن إسحاق عن رجل ممن أسلم أن أبا جهل مر برسول الله صلی الله علیه و آله و سلم عند الصفا، و قیل: عند الحجون، فأذاه و شتمه و نال منه ما نکرهه، و قیل: أنه صب التراب علی رأسه، و قیل: ألقی علیه فرثا و وطی برجله علی عاتقه فلم یکلمه رسول الله و مولاة لعبد الله بن جذعان فی مسکن لها تسمع ذلک و تبصره، ثم انصرف رسول الله إلی نادی قریش فجلس معهم، فلم یلبث حمزة أن أقبل متوشحا بسیفه، راجعا من قنصه أی من صیده، و کان من عادته إذا رجع من قنصه لا یدخل إلی أهله إلا بعد أن یطوف بالبیت، فمر علی تلک المولاة فأخبرته الخبر، و قیل: أخبرته مولاة أخته صفیة قالت له: إنه صب التراب علی رأسه و ألقی علیه فرثا و وطی برجله علی عاتقه، و علی إلقاء الفرث علیه اقتصر أبو حیان، فقال لها حمزة: أنت رأیت هذا الذی تقولین؟ قالت: نعم، فاحتمل حمزة الغضب و دخل المسجد، فرأی أبا جهل جالسا فی القوم فأقبل نحوه حتی قام علی رأسه و رفع القوس و ضربه فشجه شجة منکرة ثم قال: أ تشتمه فأنا علی دینه أقول ما یقول، فرد علی ذلک إن استطعت؟ و فی لفظ إن حمزة لما قام علی رأس أبی جهل بالقوس صار أبو جهل یتضرع إلیه و یقول: سفه عقولنا و سب آلهتنا و خالف آباءنا؟ فقال: و من أسفه منکم تعبدون الحجارة من دون الله أشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله، فقامت رجال من بنی مخزوم إلی حمزة لینصروا أبا جهل، فقالوا: ما نراک إلا قد صبأت! فقال حمزة: ما یمنعنی و قد استبان لی منه أنا أشهد أنه رسول الله و أن الذی یقوله حق و الله لا أنزع فامنعونی

6 عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع

إن كنتم صادقين، فقال لهم أبو جهل: دعوا أبا يعلى فإنى و الله قد أسمعت ابن أخيه شيئا قبيحا و تم حمزة على إسلامه، فقال لنفسه لما رجع إلى بيته: أنت سيد قريش اتبعت هذا الصابئ و تركت دين آبائک؟ الموت خير لک مما صنعت! ثم قال: اللهم إن كان رشدا فاجعل تصديقه فى قلبى و إلا فاجعل لى مما وقعت فيه مخرجا فبات بليلة لم يبت بمثلها من وسوسة الشيطان حتى أصبح فغدا إلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال:
يا بن أخى إنى وقعت فى أمر لا أعرف المخرج منه و إقامة مثلى على ما لا أدرى أ رشد هو أم غى شديد! فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فذكره و وعظه، و خوفه و بشره فألقى الله فى قلبه الإيمان بما قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال: أشهد أنک لصادق فأظهر يا بن أخى دينک.
و قد قال ابن عباس فى ذلک نزل:" أَ وَ مَنْ كانَ مَيْتاً فَأَحْيَيْناهُ وَ جَعَلْنا لَهُ نُوراً يَمْشِی بِهِ فِی النَّاسِ" يعنى حمزة" كَمَنْ مَثَلُهُ فِی الظُّلُماتِ لَيْسَ بِخارِجٍ مِنْها" يعنى أبا جهل، و سر رسول الله بإسلامه سرورا كثيرا لأنه كان أعز فتى فى قريش و أشدهم شكيمة و من ثم لما عرفت قريش أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قد عز كفوا عن بعض ما كانوا ينالون منه، و أقبلوا على بعض أصحابه بالأذية سيما المستضعفين منهم، الذين لا جوار لهم، انتهى.
و أقول: ظاهر بعض تلک الآثار أن قصة السلى التى مر ذكرها غير ما كان سبب إسلام حمزة، و لم يذكر الأكثر قصة إمرار السلى على أسبالهم و ما وقع فى الخبرين هو المعتمد، و لا تنافى بينهما لا مكان وقوع الأمرين معا فى قصة السلى.

الحديث السادس

: صحيح.

قَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانُوا يَحْسَبُونَ أَنَّ إِبْلِيسَ مِنْهُمْ- وَ كَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُمْ فَاسْتَخْرَجَ مَا فِی نَفْسِهِ بِالْحَمِيَّةِ وَ الْغَضَبِ فَقَالَ خَلَقْتَنِی مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ

" كانوا يحسبون أن إبليس منهم" أی فی طاعة الله و عدم العصيان لمواظبته على عبادة الله تعالى أزمنة متطاولة و لم يكونوا يجوزون أنه يعصى الله و يخالفه فی أمره لبعد عدم علم الملائكة بأنه ليس منهم بعد أن أسروه من بين الجن و رفعوه إلى السماء فهو من قبيل قولهم عليهم السلام: سلمان منا أهل البيت، و يمكن أن يكون المراد كونه من جنسهم و يكون ذلک الحسبان لمشاهدتهم تباين أخلاقه ظاهرا للجن و تكريم الله تعالى له و جعله بينهم بل رئيسا على بعضهم كما قيل، فظنوا أنه كان منهم وقع بين الجن، أو يقال: كان الظان جمع من الملائكة لم يطلعوا على بدو أمره، و على بعض هذه الوجوه أيضا يحمل ما روى العياشی عن جميل بن دراج قال: سألته عن إبليس أ كان من الملائكة أو هل كان يلی شيئا من أمر السماء؟ قال: لم يكن من الملائكة و لم يكن يلی شيئا من أمر السماء، و كان من الجن و كان مع الملائكة، و كانت الملائكة ترى أنه منها و كان الله يعلم أنه ليس منها فلما أمر بالسجود كان منه الذی كان.

" فاستخرج ما فی نفسه" أی أظهر إبليس ما فی نفسه أی أخذته الحمية و الأنفة و العصبية و افتخر و تكبر على آدم بأن أصل آدم من طين و أصله من نار، و النار أشرف من الطين و أخطأ فی ذلک بجهات شتى: منها أنه إنما نظر إلى جسد آدم و لم ينظر إلى روحه المقدسة التی أودع الله فيها غرائب الشؤون، و قد ورد ذلک فی الأخبار، و منها أن ما ادعاه من شرافة النار و كونها أعلى من الطين فی محل المنع، فإن الطين لتذلله منبع لجميع الخيرات، و منشأ لجميع الحبوب و الرياحين و الثمرات، و النار لرفعتها و اشتعالها يحصل منها جميع الشرور و الصفات الذميمة، و الأخلاق السيئة فثمرتها الفساد و آخرها الرماد، و قد أوردنا بعض الكلام فيه فی كتابنا الكبير.

ص: 180
7 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع عَنِ الْعَصَبِيَّةِ فَقَالَ الْعَصَبِيَّةُ الَّتِی یَأْثَمُ عَلَیْهَا صَاحِبُهَا أَنْ یَرَی الرَّجُلُ شِرَارَ

ثم اعلم أن هذا الخبر مما یدل علی أن إبلیس لم یکن من الملائکة و قد اختلف أصحابنا و المخالفون فی ذلک، فالذی ذهب إلیه أکثر المتکلمین من أصحابنا و غیرهم أنه لم یکن من الملائکة، قال الشیخ المفید برد الله مضجعه فی کتاب المقالات: أن إبلیس من الجن خاصة و أنه لیس من الملائکة و لا کان منها، قال الله تعالی:" إِلَّا إِبْلِیسَ کانَ مِنَ الْجِنِّ" و جاءت الأخبار متواترة عن أئمة الهدی من آل محمد علیهم السلام بذلک، و هو مذهب الإمامیة کلها و کثیر من المعتزلة و أصحاب الحدیث، انتهی.
و ذهب طائفة من المتکلمین إلی أنه من الملائکة و اختاره من أصحابنا شیخ الطائفة روح الله روحه فی التبیان و قال: و هو المروی عن أبی عبد الله علیه السلام و الظاهر فی تفاسیرنا، ثم قال رحمه الله: ثم اختلف من قال کان منهم فمنهم من قال أنه کان خازنا للجنان و منهم من قال: کان له سلطان سماء الدنیا و سلطان الأرض و منهم من

قَوْمِهِ خَيْراً مِنْ خِيَارِ قَوْمٍ آخَرِينَ وَ لَيْسَ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ وَ لَكِنْ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُعِينَ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ

قال أنه كان يسوس ما بين السماء و الأرض.
و أقول: قد استدلوا من الجانبين بالآيات و الأخبار كما أوردتها فى الكتاب الكبير، و ذكرها هنا يوجب التطويل الكثير، و الظاهر من أكثر الأخبار و الآثار عدم كونه من الملائكة و أنه لما كان مخلوطا بهم و توجه الخطاب بالسجود إليهم شمله هذا الخطاب، و قوله تعالى:" وَ إِذْ قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ*" مبنى على التغليب الشائع فى الكلام، و الله تعالى يعلم حقائق الأمور.

الحديث السابع

: ضعيف.
" أن يرى" على بناء المجرد أو الأفعال" أن يحب الرجل قومه" إما محض المحبة فإنه من الجبلة الإنسانية أن يحب الرجل قومه و عشيرته و أقاربه أكثر من غيرهم، و قلما ينفک عنه أحد و الظاهر أنه ليس من الصفات الذميمة، أو بالإفعال أيضا بأن يسعى فى حوائجهم أكثر من السعى فى حوائج غيرهم، و يبذل لهم المال أكثر من غيرهم، و الظاهر أن هذا أيضا غير مذموم شرعا بل ممدوح، فإن أكثره من صلة الرحم و بعضه من رعاية الإخلاء و الإخوان و الأصحاب و قد مر عن أمير المؤمنين عليه السلام فى باب صلة الرحم الحث على جميع ذلک و عن غيره عليه السلام فظهر أن العصبية المذمومة إما إعانة قومه على الظلم أو إثبات ما ليس فيهم لهم أو التفاخر بالأمور الباطلة التى توجب المنفعة أو تفضيلهم على غيرهم من غير فضل، و غير ذلک مما تقدم ذكره.

ص: 182
بَابُ الْكِبْرِ
1 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبَانٍ عَنْ حُكَيْمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَدْنَى الْإِلْحَادِ فَقَالَ إِنَّ الْكِبْرَ أَدْنَاهُ

باب الكبر

: مجهول.
و قال الراغب: ألحد فلان مال عن الحق و الإلحاد ضربان إلحاد إلى الشرک بالله و إلحاد إلى الشرک بالأسباب فالأول ينافى الإيمان و يبطله، و الثانى يوهن عراه و لا يبطله و من هذا النحو، قوله عز و جل:" وَ مَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذابٍ أَلِيمٍ" و قال: الكبر الحالة التى يخصص بها الإنسان من إعجابه بنفسه و ذلک أن يرى الإنسان نفسه أكبر من غيره، و أعظم التكبر التكبر على الله بالامتناع من قبول الحق و الإذعان له بالعبادة، و الاستكبار يقال على وجهين أحدهما: أن يتحرى الإنسان و يطلب أن يصير كبيرا و ذلک متى كان على ما يجب، و فى المكان الذى يجب، و فى الوقت الذى يجب فمحمود، و الثانى أن يتشبع فيظهر من نفسه ما ليس له، و هذا هو المذموم و على هذا ما ورد فى القرآن و هو ما قال تعالى:" أَبى وَ اسْتَكْبَرَ"" أَ فَكُلَّما جاءَكُمْ رَسُولٌ بِما لا تَهْوى أَنْفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ"" وَ أَصَرُّوا وَ اسْتَكْبَرُوا اسْتِكْباراً" و قال تعالى:" فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ وَ ما كانُوا سابِقِينَ" الذين يستكبرون فى الأرض" إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا وَ اسْتَكْبَرُوا عَنْها لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوابُ السَّماءِ"" قالُوا ما أَغْنى عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَ ما كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ"" فَيَقُولُ

الضُّعَفاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا" قابل المستكبرين بالضعفاء تنبيها على أن استكبارهم كان بما لهم من القوة فى البدن و المال" قالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا" فقابل بالمستكبرين المستضعفين" ثُمَّ بَعَثْنا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسى وَ هارُونَ إِلى فِرْعَوْنَ وَ مَلَائِهِ بِآياتِنا فَاسْتَكْبَرُوا وَ كانُوا قَوْماً مُجْرِمِينَ" نبه تعالى بقوله:
" فَاسْتَكْبَرُوا" على تكبرهم و إعجابهم بأنفسهم و تعظمهم عن الإصغاء إليه و نبه بقوله:" وَ كانُوا قَوْماً مُجْرِمِينَ" على أن الذى حملهم على ذلك هو ما تقدم من جرمهم و أن ذلك لم يكن شيئا حدث منهم، بل كان ذلك دأبهم قبل" فَالَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُمْ مُنْكِرَةٌ وَ هُمْ مُسْتَكْبِرُونَ" و قال بعده:" إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ" و التكبر يقال على وجهين أحدهما: أن تكون الأفعال الحسنة كثيرة فى الحقيقة و زائدة على محاسن غيره و على هذا وصف الله تعالى بالمتكبر، قال تعالى:" الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ" الثانى: أن يكون متكلفا لذلك متشبعا و ذلك فى وصف عامة الناس نحو قوله:" فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ*" و قوله:" كَذلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ" و من وصف بالتكبر على الوجه الأول فمحمود، و من وصف به على الوجه الثانى فمذموم، و يدل على أنه قد يصح أن يوصف الإنسان بذلك و لا يكون مذموما قوله تعالى:" سَأَصْرِفُ عَنْ آياتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ" فجعل المتكبرين بغير الحق مصروفا، و الكبرياء الترفع عن الانقياد، و ذلك لا يستحقه غير الله، قال تعالى:" وَ لَهُ الْكِبْرِياءُ فِى السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ" و لما قلنا روى عنه صلى الله عليه و آله و سلم يقول عن الله تعالى: الكبرياء

ردائی و العظمة إزاری، فمن نازعنی فی شیء منهما قصمته" قالُوا أَ جِئْتَنا لِتَلْفِتَنا عَمَّا وَجَدْنا عَلَیْهِ آباءَنا وَ تَکُونَ لَکُمَا الْکِبْرِیاءُ فِی الْأَرْضِ وَ ما نَحْنُ لَکُما بِمُؤْمِنِینَ" انتهی.
و أقول: الآیات و الأخبار فی ذم الکبر و مدح التواضع أکثر من أن تحصی، و قال الشهید قدس الله روحه: الکبر معصیة و الأخبار کثیرة فی ذلک، قال رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم: لن یدخل الجنة من کان فی قلبه مثقال ذرة من الکبر، فقالوا: یا رسول الله إن أحدنا یحب أن یکون ثوبه حسنا و فعله حسنا فقال: إن الله جمیل یحب الجمال، و لکن الکبر بطر الحق و غمص الناس، بطر الحق رده علی قائله و الغمص بالصاد المهملة الاحتقار، و الحدیث مأول بما یؤدی إلی الکفر أو یراد أنه لا یدخل الجنة مع دخول غیر المتکبر بل بعده و بعد العذاب فی النار، و قد علم منه أن التجمل لیس من التکبر فی شیء، انتهی.
و قیل: الکبر ینقسم إلی باطن و ظاهر فالباطن هو خلق فی النفس و الظاهر هو أعمال تصدر من الجوارح، و اسم الکبر بالخلق الباطن أحق، و أما الأعمال فإنها ثمرات لذلک الخلق، و لذلک إذا ظهر علی الجوارح یقال له تکبر و إذا لم یظهر یقال له فی نفسه کبر، فالأصل هو الخلق الذی فی النفس، و هو الاسترواح إلی رؤیة النفس فوق المتکبر علیه، فإن الکبر یستدعی متکبرا علیه و متکبرا به، و به ینفصل الکبر عن العجب، فإن العجب لا یستدعی غیر المعجب، بل لو لم یخلق الإنسان إلا وحده تصور أن یکون معجبا، و لا یتصور أن یکون متکبرا إلا أن یکون مع غیره و هو یری نفسه فوق ذلک الغیر فی صفات الکمال، بأن یری لنفسه مرتبة و لغیره مرتبة ثم یری مرتبة نفسه فوق مرتبة غیره، فعند هذه الاعتقادات

الثلاثة يحصل فيه خلق الكبر إلا أن هذه الرؤية هى الكبر، بل هذه الرؤية و هذه العقيدة تنفخ فيه فيحصل فى قلبه اغترار و هزة و فرح و ركون إلى ما اعتقده و عز فى نفسه بسبب ذلک، فتلک العزة و الهزة و الركون إلى المعتقد هو خلق الكبر، و لذلک قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: أعوذ بک من نفخة الكبرياء، فالكبر عبارة عن الحالة الحاصلة فى النفس من هذه الاعتقادات و يسمى أيضا عزا و تعظما، و لذلک قال ابن عباس فى قوله تعالى:" إِنْ فِی صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ ما هُمْ بِبالِغِيهِ" فقال: عظمة لم يبلغوها ثم هذه العزة تقتضى أعمالا فى الظاهر و الباطن، و هى ثمراته و يسمى ذلک تكبرا فإنه مهما عظم عنده قدر نفسه بالإضافة إلى غيره حقر من دونه و ازدرأه و أقصاه من نفسه و أبعده و ترفع عن مجالسته و مؤاكلته، و رأى أن حقه أن يقوم ماثلا بين يديه إن اشتد كبره، فإن كان كبره أشد من ذلک استنكف عن استخدامه و لم يجعله أهلا للقيام بين يديه، فإن كان دون ذلک يأنف عن مساواته و يتقدم عليه فى مضائق الطرق و ارتفع عليه فى المحافل، و انتظر أن يبدأه بالسلام و إن حاج أو ناظر استنكف أن يرد عليه، و إن وعظ أنف من القبول و إن وعظ عنف فى النصح، و إن رد عليه شىء من قوله غضب، و إن علم لم يرفق بالمتعلمين و استذلهم و انتهرهم و أمتن عليهم و استخدمهم، و ينظر إلى العامة كما ينظر إلى الحمير استجهالا لهم و استحقارا، و الأعمال الصادرة من الكبر أكثر من أن تحصى.

فهذا هو الكبر و آفته عظيمة و فيه يهلک الخواص و العوام و كيف لا تعظم آفته و قد قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: لا يدخل الجنة من كان فى قلبه ذرة من كبر، و إنما صار حجابا عن الجنة لأنه يحول بين العبد و بين أخلاق المؤمنين كلها، و تلک الأخلاق هى أبواب الجنة، و الكبر و عز النفس تغلق تلک الأبواب كلها، لأنه مع تلک الحالة لا يقدر على حبه للمؤمنين ما يحب لنفسه، و لا على التواضع

و هو رأس أخلاق المتقين، و لا على كظم الغيظ، و لا على ترک الحقد، و لا على الصدق و لا على ترک الحسد و الغضب، و لا على النصح اللطيف و لا على قبوله، و لا يسلم من الإزراء بالناس و اغتيابهم، فما من خلق ذميم إلا و صاحب الكبر و العز مضطر إليه ليحفظ به عزه، و ما من خلق محمود إلا و هو عاجز عنه خوفا من أن يفوته عزه، فعن هذا لم يدخل الجنة.

و شر أنواع الكبر ما يمنع من استفادة العلم و قبول الحق و الانقياد له، و فيه وردت الآيات التى فيها ذم المتكبرين كقوله سبحانه:" وَ كُنْتُمْ عَنْ آياتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ" و أمثالها كثيرة، و لذلک ذكر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم جحود الحق فى حد الكبر و الكشف عن حقيقته، و قال: من سفه الحق و غمص الناس.

ثم اعلم أن المتكبر عليه هو الله أو رسله أو سائر الخلق، فهو بهذه الجملة ثلاثة أقسام:

الأول التكبر على الله و هو أفحش أنواعه، و لا مثار له إلا الجهل المحض و الطغيان مثل ما كان لنمرود و فرعون.

الثانى: التكبر على الرسل و الأوصياء عليهم السلام كقولهم:" أَ نُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنا"" وَ لَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَراً مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذاً لَخاسِرُونَ"" وَ قالَ الَّذِينَ لا يَرْجُونَ لِقاءَنا لَوْ لا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلائِكَةُ أَوْ نَرى رَبَّنا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِى أَنْفُسِهِمْ وَ عَتَوْا عُتُوًّا كَبِيراً" و هذا قريب من التكبر على الله و إن كان دونه، و لكنه تكبر عن قبول أمر الله.

الثالث: التكبر على العباد و ذلک بأن يستعظم نفسه و يستحقر غيره فتأبى نفسه عن الانقياد لهم و تدعوه إلى الترفع عليهم، فيزدريهم و يستصغرهم و يأنف عن مساواتهم، و هذا و إن كان دون الأول و الثانى، فهو أيضا عظيم من وجهين

أحدهما: أن الكبر و العزة و العظمة لا يليق إلا بالمالک القادر، فأما العبد الضعيف الذليل المملوک العاجز الذى لا يقدر على شىء فمن أين يليق به الكبر، فمهما تكبر العبد فقد نازع الله تعالى فى صفة لا يليق إلا بجلاله، و إلى هذا المعنى الإشارة بقوله تعالى: العظمة إزارى و الكبرياء ردائى فمن نازعنى فيهما قصمته، أى أنه خاص صفتى و لا يليق إلا بى، و المنازع فيه منازع فى صفة من صفاتى، فإذا كان التكبر على عباده لا يليق إلا به فمن تكبر على عباده فقد جنى عليه إذ الذى استرذل خواص غلمان الملک و يستخدمهم و يترفع عليهم و يستأثر بما حق الملک أن يستأثر به منهم، فهو منازع له فى بعض أمره و إن لم يبلغ درجته درجة من أراد الجلوس على سريره و الاستبداد بملكه، كمدعى الربوبية.
و الوجه الثانى: أنه يدعو إلى مخالفة الله تعالى فى أوامره لأن المتكبر إذا سمع الحق من عبد من عباد الله استنكف عن قبوله و يشمئز بجحده، و لذلک ترى المناظرين فى مسائل الدين يزعمون أنهم يتباحثون عن أسرار الدين ثم إنهم يتجاحدون تجاحد المتكبرين، و مهما اتضح الحق على لسان أحدهم أنف الآخر من قبوله و يتشمر بجحده، و يحتال لدفعه بما يقدر عليه من التلبيس، و ذلک من أخلاق الكافرين و المنافقين إذ وصفهم الله تعالى فقال:" وَ قالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لا تَسْمَعُوا لِهذَا الْقُرْآنِ وَ الْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ" و كذلک يحمل ذلک على الأنفة من قبول الوعظ كما قال تعالى:" وَ إِذا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ".
و تكبر إبليس من ذلک، فهذه آفة من آفات الكبر عظيمة، و لهذا شرح رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم الكبر بهاتين الآفتين إذ سأله ثابت بن قيس فقال: يا رسول الله إنى امرؤ حبب إلى من الجمال ما ترى أ فمن الكبر هو؟ فقال صلى الله عليه و آله و سلم: لا و لكن الكبر

من بطر الحق و غمص الناس، و فی حدیث آخر من سفه الحق، و قوله: غمص الناس أی ازدرأهم و استحقرهم و هم عباد الله أمثاله و خیر منه، و هذه الآفة الأولی و قوله: سفه الحق هو رده به، و هذه الآفة الثانیة.
ثم اعلم أنه لا یتکبر إلا من استعظم نفسه، و لا یستعظمها إلا و هو یعتقد لها صفة من صفات الکمال، و مجامع ذلک یرجع إلی کمال دینی أو دنیوی، و الدینی هو العلم و العمل، و الدنیوی هو النسب و الجمال و القوة و المال و کثرة الأنصار، فهذه سبعة.
الأول: العلم و ما أسرع الکبر إلی العلماء و لذلک قال صلی الله علیه و آله و سلم: آفة العلم الخیلاء، فهو یتعزز بعز العلم و یستعظم نفسه، و یستحقر الناس، و ینظر إلیهم نظره إلی البهائم، و یتوقع منهم الإکرام و الابتداء بالسلام، و یستخدمهم و لا یعتنی بشأنهم، هذا فیما یتعلق بالدنیا و أما فی أمر الآخرة فبأن یری نفسه عند الله أعلی و أفضل منهم، فیخاف علیهم أکثر مما یخافه علی نفسه، و یرجو لنفسه أکثر مما یرجو لهم، و هذا بأن یسمی جاهلا أولی من أن یسمی عالما بل العلم الحقیقی هو الذی یعرف الإنسان به نفسه و ربه و خطر الخاتمة، و حجة الله علی العلماء، و عظم خطر العلم فیه، و هذه العلوم تزید خوفا و تواضعا و تخشعا و یقتضی أن یری أن کل الناس خیر منه لعظم حجة الله علیه بالعلم و تقصیره فی القیام بشکر نعمة العلم.
فإن قلت: فما بال بعض الناس یزداد بالعلم کبرا و أمنا؟
فاعلم أن له سببین: أحدهما أن یکون اشتغاله بما یسمی علما و لیس بعلم حقیقی و إنما العلم الحقیقی ما یعرف العبد به نفسه و ربه، و خطر أمره فی لقاء الله و الحجاب عنه، و هذا یورث الخشیة و التواضع دون الکبر و الأمن، قال الله تعالی

" إِنَّما يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ" فأما وراء ذلک کعلم الطب و الحساب و اللغة و الشعر و النحو و فصل الخصومات و طرق المجادلات، فإذا تجرد الإنسان لها حتی امتلاء بها، امتلاء کبرا و نفاقا و هذه بأن تسمی صناعات أولی من أن تسمی علوما، بل العلم هو معرفة العبودیة و الربوبیة و طریق العبادة، و هذا یورث التواضع غالبا.

السبب الثانی: أن یخوض العبد فی العلم، و هو خبیث الدخلة ردیء النفس سنی الأخلاق، فلم یشتغل أولا بتهذیب نفسه و تزکیة قلبه بأنواع المجاهدات، و لم یرض نفسه فی عبادة ربه فبقی خبیث الجوهر، فإذا خاض فی العلم أی علم کان صادف العلم قلبه منزلا خبیثا، فلم یطب ثمره و لم یظهر فی الخیر أثره، و قد ضرب وهب لهذا مثلا فقال: العلم کالغیث ینزل من السماء حلوا صافیا فتشربه الأشجار بعروقها فتحوله علی قدر طعومها، فیزداد المر مرارة و الحلو حلاوة، و کذلک العلم یحفظه الرجال فیحوله علی قدر هممهم و أهوائهم فیزید المتکبر تکبرا، و المتواضع تواضعا و هذا لأن من کانت همته الکبر و هو جاهل فإذا حفظ العلم وجد ما یتکبر به، فازداد کبرا و إذا کان خائفا مع جهله فإذا ازداد علما علم أن الحجة قد تأکدت علیه، فیزداد خوفا و إشفاقا و تواضعا فالعلم من أعظم ما به یتکبر.

الثانی: العمل و العبادة و لیس یخلو عن رذیلة العز و الکبر و استمالة قلوب الناس، الزهاد و العباد، و یترشح الکبر منهم فی الدنیا و الدین، أما الدنیا فهو أنهم یرون غیرهم بزیارتهم أولی من أنفسهم بزیارة غیرهم، و یتوقعون قیام الناس بحوائجهم و توقیرهم و التوسیع لهم فی المجالس، و ذکرهم بالورع و التقوی، و تقدیمهم علی سائر الناس فی الحظوظ، إلی غیر ذلک مما مر فی حق العلماء، و کأنهم یرون عبادتهم

منة على الخلق، و أما فى الدين فهو أن يرى الناس هالكين و يرى نفسه ناجيا و هو الهالک تحقيقا مهما رأى ذلک، قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: إذا سمعتم الرجل يقول: هلک الناس فهو أهلكهم، و روى أن رجلا فى بنى إسرائيل يقال له خليع بنى إسرائيل لكثرة فساده، مر برجل آخر يقال له عابد بنى إسرائيل، و كان على رأس العابد غمامة تظله لما مر الخليع به، فقال الخليع فى نفسه: أنا خليع بنى إسرائيل و هذا عابد بنى إسرائيل فلو جلست إليه لعل الله يرحمنى فجلس إليه، فقال العابد فى نفسه:
أنا عابد بنى إسرائيل كيف يجلس إلى؟ فأنف منه، و قال له: قم عنى، فأوحى الله إلى نبى ذلک الزمان مر هما فليستأنفا العمل فقد غفرت للخليع و أحبطت عمل العابد و فى حديث آخر: فتحولت الغمامة إلى رأس الخليع.
و هذه آفة لا ينفک عنها أحد من العباد إلا من عصمه الله، لكن العلماء و العباد فى آفة الكبر على ثلاث درجات:
الدرجة الأولى: أن يكون الكبر مستقرا فى قلبه يرى نفسه خيرا من غيره إلا أنه يجتهد و يتواضع و يفعل فعل من يرى غيره خيرا من نفسه، و هذا قد رسخت فى قلبه شجرة الكبر و لكنه قطع أغصانها بالكلية.
الثانية: أن يظهر ذلک على أفعاله بالترفع فى المجالس و التقدم على الأقران و إظهار الإنكار على من يقصر فى حقه، و أدنى ذلک فى العالم أن يصعر خده للناس كأنه معرض عنهم، و فى العابد أن يعبس وجهه و يقطب جبينه كأنه متنزه عن الناس مستقذر لهم أو غضبان عليهم، و ليس يعلم المسكين أن الورع ليس فى الجبهة حتى يقطبها، و لا فى الوجه حتى يعبس، و لا فى الخد حتى يصعر، و لا فى الرقبة حتى يطأطئ، و لا فى الذيل حتى يضم، إنما الورع فى القلوب، قال صلى الله عليه و آله و سلم: التقوى هيهنا، و أشار إلى صدره.
و هؤلاء أخف حالا ممن هو فى المرتبة الثالثة، و هو الذى يظهر الكبر على

لسانه حتى يدعوه إلى الدعوى و المفاخرة و المباهاة و تزكية النفس، أما العابد فإنه يقول فى معرض التفاخر لغيره من العباد: من هو؟ و ما عمله؟ و من أين زهده؟ فيطيل اللسان فيهم بالتنقص، ثم يثنى على نفسه و يقول إنى لم أفطر منذ كذا و كذا، و لا أنام بالليل و فلان ليس كذلک، و قد يزكى نفسه ضمنا فيقول: قصدنى فلان فهلک ولده و أخذ ماله أو مرض و ما يجرى مجراه، هذا يدعى الكرامة لنفسه، و أما العالم فإنه يتفاخر و يقول: أنا متفنن فى العلوم و مطلع على الحقائق، رأيت من الشيوخ فلانا و فلانا و من أنت و ما فضلک؟ و من لقيته؟ و ما الذى سمعت من الحديث؟ كل ذلک ليصغره و يعظم نفسه، فهذا كله أخلاق الكبر و آثاره التى يثمرها التغرز بالعلم و العمل، و أين من يخلو من جميع ذلک أو عن بعضه.

يا ليت شعرى من عرف هذه الأخلاق من نفسه و سمع قول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم:

لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من كبر كيف يستعظم نفسه و يتكبر على غيره و هو بقول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من أهل النار، و إنما العظيم من خلا عن هذا، و من خلا عنه لم يكن فيه تعظيم و تكبر.

الثالث: التكبر بالنسب و الحسب، فالذى له نسب شريف يستحقر من ليس له ذلک النسب و إن كان أرفع منه عملا و علما، و ثمرته على اللسان التفاخر به، و ذلک عرق دقيق فى النفس لا ينفک عنه نسب و إن كان صالحا أو عاقلا إلا أنه قد لا يترشح منه عند اعتدال الأحوال، فإن غلبه غضب أطفأ ذلک نور بصيرته و ترشح منه.

الرابع: التفاخر بالجمال، و ذلک يجرى أكثره بين النساء و يدعو ذلک إلى التنقص و الثلب و الغيبة، و ذكر عيوب الناس.

الخامس: الكبر بالمال و ذلک يجرى بين الملوک فى الخزائن و بين التجار فى بضائعهم و بين الدهاقين فى أراضيهم، و بين المتجملين فى لباسهم و خيولهم و مراكبهم، فيستحقر الغنى الفقير و يتكبر عليه، و من ذلک تكبر قارون.

السادس: الكبر بالقوة و شدة البطش و التكبر به على أهل الضعف.
السابع: التكبر بالأتباع و الأنصار و التلاميذ و الغلمان و العشيرة و الأقارب و البنين و يجرى ذلک بين الملوک فى المكاثرة فى الجنود و بين العلماء بالمكاثرة بالمستفيدين. و بالجملة فكل ما هو نعمة و أمكن أن يعتقد كمالا و إن لم يكن فى نفسه كمالا أمكن أن يتكبر به حتى أن المخنث ليتكبر على أقرانه بزيادة قدرته و معرفته فى صفة المخنثين لأنه يرى ذلک كمالا فيفتخر به و إن لم يكن فعله إلا نكالا.
و أما بيان البواعث على التكبر فاعلم أن الكبر خلق باطن و أما ما يظهر من الأخلاق و الأعمال فهو ثمرتها و نتيجتها، و ينبغى أن تسمى تكبرا و يخص اسم الكبر بالمعنى الباطن الذى هو استعظام النفس و رؤية قدر لها فوق قدر الغير، و هذا الباطن له موجب واحد و هو العجب، فإنه إذا أعجب بنفسه و بعمله و عمله، أو بشىء من أسبابه استعظم نفسه و تكبر.
و أما الكبر الظاهر فأسبابه ثلاثة: سبب فى المتكبر، و سبب فى المتكبر عليه و سبب يتعلق بغيرهما، أما السبب الذى فى المتكبر فهو العجب، و الذى يتعلق بالمتكبر عليه هو الحقد و الحسد، و الذى يتعلق بغيرهما هو الرياء، فالأسباب بهذا الاعتبار أربعة: العجب و الحقد و الحسد و الرياء، أما العجب فقد ذكرنا أنه يورث الكبر، و الكبر الباطن يثمر التكبر الظاهر فى الأعمال و الأقوال و الأفعال، و أما الحقد فإنه قد يحمل على التكبر من غير عجب و يحمله ذلک على رد الحق إذا جاء من جهته، و على الأنفة من قبول نصحه، و على أن يجتهد فى التقدم عليه، و إن علم أنه لا يستحق ذلک، و أما الحسد فإنه يوجب البغض للمحسود و إن لم يكن من جهته إيذاء و سبب يقتضى الغضب و الحقد و يدعو الحسد أيضا إلى جحد الحق، حتى يمتنع

من قبول النصح و تعلم العلم، فكم من جاهل يشتاق إلى العلم و قد بقى فى الجهل لاستنكافه أن يستفيد من واحد من أهل بلده و أقاربه حسدا و بغيا عليه.
و أما الرياء فهو أيضا يدعو إلى أخلاق المتكبرين حتى أن الرجل ليناظر من يعلم أنه أفضل منه و ليس بينه و بينه معرفة و لا محاسدة و لا حقد، و لكن يمتنع من قبول الحق منه خيفة من أن يقول الناس أنه أفضل منه، و أما معالجة الكبر و اكتساب التواضع فهو علمى و عملى أما العلمى فهو أن يعرف نفسه و ربه و يكفيه ذلک فى إزالته فإنه مهما عرف نفسه حق المعرفة علم أنه أذل من كل ذليل و أقل من كل قليل بذاته، و أنه لا يليق به إلا التواضع و الذلة و المهانة، و إذا عرف ربه علم أنه لا يليق العظمة و الكبرياء إلا بالله، أما معرفة ربه و عظمته و مجده فالقول فيه يطول و هو منتهى علم الصديقين، و أما معرفته نفسه فكذلک أيضا يطول و يكفيه أن يعرف معنى آية واحدة من كتاب الله تعالى، فإن فى القرآن علم الأولين و الآخرين لمن فتحت بصيرته و قد قال تعالى:" قُتِلَ الْإِنْسانُ ما أَكْفَرَهُ، مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ، مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَّرَهُ، ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ، ثُمَّ أَماتَهُ فَأَقْبَرَهُ، ثُمَّ إِذا شاءَ أَنْشَرَهُ" فقد أشارت الآية إلى أول خلق الإنسان و إلى آخر أمره و إلى وسطه، فلينظر الإنسان ذلک ليفهم معنى هذه الآية أما أول الإنسان فهو أنه لم يكن شيئا مذكورا، و قد كان ذلک فى كتم العدم دهورا، بل لم يكن لعدمه أول فأى شىء أخس و أقل من المحو و العدم، و قد كان كذلک فى القدم، ثم خلقه الله تعالى من أذل الأشياء ثم من أقذرها إذ خلقه من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة ثم جعله عظاما ثم كسى العظام لحما فقد كان هذا بداية وجوده حيث صار شيئا مذكورا، فما صار مذكورا إلا و هو على أخس الأوصاف و النعوت إذ لم يخلق فى ابتدائه كاملا بل خلقه جمادا ميتا لا يسمع و لا يبصر، و لا يحس و لا يتحرک و لا ينطق و لا يبطش و لا يدرک، و لا يعلم

فبدا بموته قبل حياته، و بضعفة قبل قوته، و بجهله قبل علمه، و بعماه قبل بصره، و بصممه قبل سمعه، و ببكمه قبل نطقه، و بضلالته قبل هداه، و بفقره قبل غناه، و بعجزه قبل قدرته.
فهذا معنى قوله تعالى:" هَلْ أَتى عَلَى الْإِنْسانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَذْكُوراً، إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشاجٍ نَبْتَلِيهِ" كذلک خلقه أولا ثم أمتن عليه فقال:" ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ" و هذه إشارة إلى ما تيسر له فى مدة حياته إلى الموت، و لذلک قال:" مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْناهُ سَمِيعاً بَصِيراً، إِنَّا هَدَيْناهُ السَّبِيلَ" و معناه أنه أحياه بعد أن كان جمادا ميتا ترابا أولا، و نطفة ثانيا، و أسمعه بعد ما كان فاقد البصر، و قواه بعد الضعف و علمه بعد الجهل، و خلق له الأعضاء بما فيها من العجائب و الآيات بعد الفقد لها، و أغناه بعد الفقر و أشبعه بعد الجوع، و كساه بعد العرى، و هداه بعد الضلال، فانظر كيف دبره و صوره و إلى السبيل كيف يسره و إلى طغيان الإنسان ما أكفره، و إلى جهل الإنسان كيف أظهره، فقال تعالى:"
فانظر إلى نعمة الله عليه كيف نقله من تلک القلة و الذلة و الخسة و القذارة إلى هذه الرفعة و الكرامة، فصار موجودا بعد العدم و حيا بعد الموت، و ناطقا بعد البكم، و بصيرا بعد العمى، و قويا بعد الضعف، و عالما بعد الجهل، و مهتديا بعد الضلالة، و قادرا بعد العجز، و غنيا بعد الفقر، فكان فى ذاته لا شىء، و أى شىء

أخس من لا شىء، و أى قلة أقل من العدم المحض، ثم صار بالله شيئا و إنما خلقه من التراب الذليل، و النطفة القذرة بعد العدم المحض، ليعرف خسة ذاته فيعرف به نفسه، و إنما أكمل النعمة عليه ليعرف بها ربه، و يعلم بها عظمته و جلاله، و أنه لا يليق الكبرياء إلا به، و لذلک امتن عليه فقال تعالى:" أَ لَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ وَ لِساناً وَ شَفَتَيْنِ وَ هَدَيْناهُ النَّجْدَيْنِ" و عرف خسته أولا فقال:" أَ لَمْ يَکُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنى ثُمَّ کانَ عَلَقَةً" ثم ذكر مننه فقال:" فَخَلَقَ فَسَوَّى فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّکَرَ وَ الْأُنْثى" ليدوم وجوده بالتناسل كما حصل وجوده ابتداء بالاختراع، فمن كان هذا بدؤه و هذه أحواله فمن أين له البطر و الكبرياء و الفخر و الخيلاء، و هو على التحقيق أخس الأخساء و أضعف الضعفاء، نعم لو أكمله و فوض إليه أمره و أدام له الوجود باختياره لجاز أن يطفئ و ينسى المبدأ و المنتهى، و لكنه سلط عليه فى دوام وجوده الأمراض الهائلة و الأسقام العظيمة، و الآفات المختلفة، و الطبائع المتضادة من المرة و البلغم، و الريح و الدم، ليهدم البعض من أجزائه البعض، شاء أم أبى، رضى أم سخط، فيجوع كرها و يعطش كرها و يمرض كرها و يموت كرها، لا يملک لنفسه نفعا و لا ضرا و لا خيرا و لا شرا يريد أن يعلم الشىء فيجهله، و يريد أن يذكر الشىء فينساه، و يريد أن ينسى الشىء فيغفل عنه فلا يغفل، و يريد أن ينصرف قلبه إلى ما يهمه فيجول فى أودية الوسواس و الأفكار بالاضطرار، فلا يملک قلبه قلبه و لا نفسه نفسه، يشتهى الشىء و ربما يكون هلاكه فيه، و يكره الشىء و تكون حياته فيه، يستلذ الأطعمة فتهلكه و ترديه، و يستبشع الأدوية و هى تنفعه و تحييه، لا يأمن فى لحظة من ليله و نهاره أن يسلب سمعه و بصره و علمه و قدرته، و تفلج أعضاؤه، و يختلس عقله، و يختطف روحه، و يسلب

جميع ما يهواه فى دنياه، و هو مضطر ذليل، إن ترک ما بقى و إن اختطف فنى، عبد مملوک لا يقدر على شىء من نفسه، و لا من غيره.
فأى شىء أذل منه لو عرف نفسه، و أنى يليق الكبر به لو لا جهله، فهذا أوسط أحواله فليتأمله.
و أما آخره و مورده فهو الموت المشار إليه بقوله تعالى:" ثُمَّ أَماتَهُ فَأَقْبَرَهُ، ثُمَّ إِذا شاءَ أَنْشَرَهُ" و معناه أنه يسلب روحه و سمعه و بصره و علمه و قدرته و حسه و إدراکه و حرکته، فيعود جمادا كما كان أول مرة، لا تبقى إلا شكل أعضائه و صورته، لا حس فيه و لا حرکة، ثم يوضع فى التراب فيصير جيفة منتنة قذرة كما كان فى الأول نطفة قذرة ثم تبلى أعضاؤه و صورته و تفتت أجزائه و تنخر عظامه فتصير رميما و رفاتا، و تأكل الدود أجزاءه فيبتدئ بحدقتيه فيقلعهما، و بخديه فيقطعهما، و بسائر أجزائه فتصير روثا فى أجواف الديدان، و تكون جيفة تهرب منه الحيوان، و يستقذره كل إنسان، و يهرب منه لشدة الإنتان، و أحسن أحواله أن يعود إلى ما كان فيصير ترابا يعمل منه الكيزان، أو يعمر به البنيان و يصير مفقودا بعد ما كان موجودا، و صار كان لم يغن بالأمس حصيدا كما كان أول مرة أمدا مديدا، و ليته بقى كذلک فما أحسنه لو تركه ترابا لا بل يحييه بعد طول البلى ليقاسى شدائد البلاء، فيخرج من قبره بعد جمع أجزائه المتفرقة، و يخرج إلى أحوال القيامة فينظر إلى قيامة قائمة و سماء ممزقة مشققة و أرض مبدلة و جبال مسيرة، و نجوم منكدرة و شمس منكسفة و أحوال مظلمة و ملائكة غلاظ شداد، و جحيم تزفر، و جنة ينظر إليه المجرم فيتحسر و يرى صحائف منشورة، فيقال له:
اقرأ كتابک، فيقول و ما هو؟ فيقال: كان قد و كل بک فى حياتک التى كنت تفرح بها و تتكبر بنعيمها، و تفتخر بأسبابها ملكان رقيبان يكتبان عليک ما تنطق به أو

تعمله، من قليل و كثير و نقير و قطمير، و أكل و شرب و قيام و قعود، و قد نسيت ذلک و أحصاه الله فهلم إلى الحساب و استعد للجواب أو يساق إلى دار العذاب، فيتقطع قلبه هول هذا الخطاب من قبل أن ينشر الصحف و يشاهد ما فيها من مخازيه، فإذا شاهدها قال:" يا وَيْلَتَنا ما لِهذَا الْكِتابِ لا يُغادِرُ صَغِيرَةً وَ لا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصاها".

فهذا آخر أمره، و هو معنى قوله عز و جل:" ثُمَّ إِذا شاءَ أَنْشَرَهُ" فما لمن هذه حاله و التكبر، بل ماله و للفرح فى لحظة فضلا عن البطر و التجبر فقد ظهر له أول حاله و وسطه، و لو ظهر آخره و العياذ بالله ربما اختار أن يكون كلبا و خنزيرا ليصير مع البهائم ترابا، و لا يكون إنسانا يسمع خطابا، و يلقى عذابا و إن كان عند الله مستحقا للنار، فالخنزير أشرف منه و أطيب و أرفع إذ أوله التراب و آخره التراب، و هو بمعزل عن الحساب و العذاب، و الكلب و الخنزير لا يهرب منه الخلق و لو رأى أهل الدنيا العبد المذنب فى النار لصعقوا من وحشة خلقته، و قبح صورته و لو وجدوا ريحه لماتوا من نتنه، و لو وقعت قطرة من شرابه الذى يسقاه فى بحار الدنيا لصارت أنتن من الجيف.

فمن هذا حاله فى العاقبة إلا أن يعفى عنه و هو على شک من العفو فكيف يتكبر، و كيف يرى نفسه شيئا حتى يعتقد لها فضلا، و أى عبد لم يذنب ذنبا استحق به العقوبة إلا أن يعفو الكريم بفضله، أ رأيت من جنى على بعض الملوک بما استحق به ألف سوط فحبس فى السجن و هو منتظر أن يخرج إلى العرض و يقام عليه العقوبة على بلاء من الخلق، و ليس يدرى أ يعفى عنه أم لا، كيف يكون ذلة فى السجن أ فترى أنه يتكبر على من معه فى السجن و ما من عبد مذنب إلا و الدنيا

سجنه، و قد استحق العقوبة من الله تعالى، و لا يدرى كيف يكون أمره فيكفيه ذلک حزنا و خوفا و إشفاقا و مهانة و ذلا فهذا هو العلاج العلمى القاطع لأصل الكبر.

و أما العلاج العملى فهو التواضع بالفعل لله تعالى و لسائر الخلق بالمواظبة على أخلاق المتواضعين، و ما وصل إليه من أحوال الصالحين، و من أحوال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حتى أنه كان يأكل على الأرض و يقول إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد، و قيل لسلمان: لم لا تلبس ثوبا جيدا؟ فقال: إنما أنا عبد فإذا أعتقت يوما لبست، أشار به إلى العتق فى الآخرة و لا يتم التواضع بعد المعرفة إلا بالعمل، فمن عرف نفسه فلينظر كل ما يتقاضاه الكبر من الأفعال، فليواظب على نقيضها حتى يصير التواضع له خلقا، و قد ورد فى الأخبار الكثيرة علاج الكبر بالأعمال و بيان أخلاق المتواضعين.

قيل: اعلم أن التكبر يظهر فى شمائل الرجل كصعر فى وجهه و نظره شزرا و إطراقه رأسه، و جلوسه متربعا و متكئا، و فى أقواله حتى فى صوته و نغمته و صفته فى الإيراد و يظهر فى مشيته و تبختره و قيامه و جلوسه و فى حركاته و سكناته، و فى تعاطيه و لأفعاله و سائر تقلباته فى أحواله و أعماله، فمن المتكبرين من يجمع ذلک كله، و منهم من يتكبر فى بعض.

فمنها: التكبر بأن يحب قيام الناس له أو بين يديه، و قد قال على صلوات الله عليه: من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى رجل قاعد و بين يديه قوم قيام، و قال أنس: لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و كانوا إذا رأوه لا يقومون له لما يعلمون من كراهته لذلک.

و منها: أن لا يمشى إلا و معه غيره يمشى خلفه، قال أبو الدرداء: لا يزال

العبد يزداد من الله بعدا ما مشى خلفه، و كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى بعض الأوقات يمشى مع الأصحاب فيأمرهم بالتقدم و يمشى فى غمارهم.
و منها: أن لا يزور غيره و إن كان يحصل من زيارته خير لغيره فى الدين، و هو ضد التواضع.
و منها: أن يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه إلا أن يجلس بين يديه، و التواضع خلافه، قال أنس: كانت الوليدة من ولائد المدينة تأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و لا ينزع يده منها حتى تذهب به حيث شاءت.
و منها: أن يتوقى مجالسته المرضى و المعلولين و يتحاشى عنهم و هو كبر، دخل رجل على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و عليه جدرى قد يقشر و عنده أصحابه يأكلون فما جلس عند أحد إلا قام من جنبه فأجلسه النبى صلى الله عليه و آله و سلم بجنبه.
و منها: أن لا يتعاطى بيده شغلا فى بيته، و التواضع خلافه.
و منها: أن لا يأخذ متاعا و يحمله إلى بيته، و هذا خلاف عادة المتواضعين، كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يفعل ذلک، و قال على عليه السلام: لا ينقص الرجل من كماله ما حمل من شىء إلى عياله، و قال بعضهم: رأيت عليا اشترى لحما بدراهم فحمله فى ملحفته، فقال: أحمل عنک يا أمير المؤمنين! قال: لا أبو العيال أحق أن يحمل.
و منها: اللباس إذ يظهر به التكبر و التواضع، و قد قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم:
البذاذة من الإيمان، قيل: هى الدون من الثياب، و عوتب على عليه السلام فى إزار مرقوع فقال: يقتدى به المؤمن و يخشع له القلب، و قال عيسى عليه السلام: جودة الثياب خيلاء القلب، و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: من ترک زينة لله و وضع ثيابا حسنة تواضعا لله و ابتغاء وجهه كان حقا على الله أن يدخر له عبقرى الجنة.
فإن قلت: فقد قال عيسى عليه السلام: جودة الثياب خيلاء القلب، و قد سئل نبينا

صلى الله عليه و آله و سلم عن الجمال فى الثياب هل هو من الكبر؟ فقال: لا و لكن الكبر من سفه الحق و غمص الناس، فكيف طريق الجمع بينهما؟
فاعلم أن الثوب الجيد ليس من ضرورته أن يكون من التكبر فى حق كل أحد فى كل حال، و هو الذى أشار إليه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، و هو الذى عرفه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من حال ثابت بن قيس إذ قال إنى امرؤ حبب إلى الجمال ما ترى؟ فعرفه أن ميلة إلى النظافة و جودة الثياب لا ليتكبر على غيره، فإنه ليس من ضرورته أن يكون من الكبر، و قد يكون ذلک من الكبر كما أن الرضا بالثوب الدون قد يكون من التواضع، فإذا انقسمت الأحوال نزل قول عيسى عليه السلام على بعض الأحوال، على أن قوله: خيلاء القلب يعنى قد يورث خيلاء فى القلب، و قول نبينا صلى الله عليه و آله و سلم أنه ليس من الكبر يعنى أن الكبر لا يوجبه و يجوز أن لا يوجبه الكبر، ثم يكون هو مورثا للكبر.
و بالجملة فالأحوال تختلف فى مثل هذا، و المحمود الوسط من اللباس الذى لا يوجب شهرة بالجودة و لا بالرذالة، و قد قال صلى الله عليه و آله و سلم: كلوا و اشربوا و ألبسوا و تصدقوا فى غير سرف و لا مخيلة، إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، و قال بكر بن عبد الله المزنى: ألبسوا ثياب الملوک و أميتوا قلوبكم بالخشية، و إنما خاطب بهذا قوما يطلبون التكبر بثياب أهل الصلاح، و قال عيسى عليه السلام: ما لكم تأتونى و عليكم ثياب الرهبان، و قلوبكم قلوب الذئاب الضوارى، ألبسوا ثياب الملوک و ألينوا قلوبكم بالخشية.
و منها: أن يتواضع بالاحتمال إذا سب و أوذى و أخذ حقه فذلک هو الأفضل.
و بالجملة فمجامع حسن الأخلاق و التواضع سيرة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ينبغى أن يقتدى، و منه ينبغى أن يتعلم، و قد قال ابن أبى سلمة قلت لأبى سعيد الخدرى

ما ترى فيما أحدث الناس من الملبس و المشرب و المركب و المطعم؟ فقال: يا ابن أخى كل لله و أشرب لله، و كل شىء من ذلک دخله زهوا و مباهاة أو رياء و سمعة فهو معصية و سرف، و عالج فى بيتک من الخدمة ما كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يعالج فى بيته، كان يعلف الناضح و يعقل البعير و يقم البيت و يحلب الشاة، و يخصف النعل و يرقع الثوب و يأكل مع خادمه و يطحن عنه إذا أعيى، و يشترى الشىء من السوق و لا يمنعه الحياء أن يعلقه بيده أو يجعله فى طرف ثوبه، فينقلب إلى أهله، يصافح الغنى و الفقير و الصغير و الكبير، و يسلم مبتدئا على كل من استقبله من صغير أو كبير، أسود أو أحمر حر أو عبد من أهل الصلاة، ليست له حلة لمدخله و حلة لمخرجه، لا يستحيى من أن يجيب إذا دعى، و إن كان أشعث أغبر، و لا يحقر ما دعى إليه و إن لم يجد إلا حشف الدقل لا يرفع غداءا لعشاء، و لا عشاء لغداء، هين المؤنة، لين الخلق، كريم الطبيعة، جميل المعاشرة، طلق الوجه، بساما من غير ضحک، محزونا من غير عبوس، شديدا فى غير عنف، متواضعا من غير مذلة، جوادا من غير سرف، رحيما بكل ذى قربى، قريبا من كل ذمى و مسلم، رقيق القلب، دائم الإطراق لم يبشم قط من شبع و لا يمد يده إلى طمع.

قال أبو سلمة: فدخلت على عائشة فحدثتها كل هذا عن أبى سعيد فقالت: ما أخطأ فيه حرفا، و لقد قصر إذ ما أخبرک أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لم يمتلئ قط شبعا، و لم يبث إلى أحد شكوى، و أن كانت الفاقة أحب إليه من اليسار و الغنى،

ص: 202
2 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِی الْعَلَاءِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْكِبْرُ قَدْ يَكُونُ فِی شِرَارِ

و أن كان ليظل جائعا ليتلوى ليلته حتى يصبح، فما يمنعه ذلک عن صيام يومه، و لو شاء أن يسأل ربه فيؤتى كنوز الأرض و ثمارها و رغد عيشها من مشارقها و مغاربها لفعل، و ربما بكيت رحمة له مما أوتى من الجوع فأمسح بطنه بيدى فأقول: نفسى لک الفداء لو تبلغت من الدنيا بقدر ما يقوتک، و يمنعک من الجوع؟ فيقول: يا عائشة إخوانى من أولى العزم من الرسل قد صبروا على ما هو أشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فأكرم ما بهم و أجزل ثوابهم، فأجدنى أستحيى أن ترفهت فى معيشتى أن يقصرنى دونهم، فاصبر أياما يسيرة أحب إلى من أن ينقص حظى غدا فى الآخرة، و ما من شىء أحب إلى من اللحوق بإخوانى و أخلائى، فقالت عائشة: فو الله ما استكمل بعد ذلک جمعة حتى قبضه الله تعالى.

فما نقل من أخلاقه صلى الله عليه و آله و سلم يجمع جملة أخلاق المتواضعين، فمن طلب التواضع فليقتد به، و من رأى نفسه فوق محله صلى الله عليه و آله و سلم و لم يرض لنفسه بما رضى هو به فما أشد جهله، فلقد كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أعظم خلق الله تعالى منصبا فى الدنيا و الدين، فلا عزة و لا رفعة إلا فى الاقتداء به، و لذلک لما عوتب بعض الصحابة فى بذاذة هيئته قال: إنا قوم أعزنا الله تعالى بالإسلام فلا نطلب العز فى غيره.

: حسن كالصحيح.
قوله عليه السلام: قد يكون، أقول: يحتمل أن يكون قد للتحقيق و إن كان فى المضارع قليلا كما قيل فى قوله تعالى:" قَدْ يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ" قال الزمخشرى:
دخل قد لتوكيد العلم، و يرجع ذلک إلى توكيد الوعيد، و قيل: هو للتقليل باعتبار قيد من كل جنس، و قوله: من كل جنس، أى من كل صنف من أصناف الناس و

النَّاسِ مِنْ كُلِّ جِنْسٍ وَ الْكِبْرُ رِدَاءُ اللَّهِ فَمَنْ نَازَعَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رِدَاءَهُ لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا سَفَالًا إِنَّ رَسُولَ اَللَّهِ ص مَرَّ فِی بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَ سَوْدَاءُ تَلْقُطُ السِّرْقِينَ

إن كان دنيا أو من كل جنس من أجناس سبب التكبر من الأسباب التى أشرنا إليها سابقا و الأول أظهر كما يومئ إليه قصة السوداء" و الكبر رداء الله" قال فى النهاية فى الحديث قال الله تبارک و تعالى: العظمة إزارى و الكبرياء ردائى، ضرب الإزار و الرداء مثلا فى انفراده بصفة العظمة و الكبرياء، أى ليستا كسائر الصفات التى قد يتصف بها الخلق مجازا كالرحمة و الكرم و غيرهما، و شبههما بالإزار و الرداء لأن المتصف بهما يشملانه كما يشمل الرداء الإنسان، و لأنه لا يشاركه فى إزاره و ردائه أحد، فكذلک الله لا ينبغى أن يشركه فيهما أحد، و مثله الحديث الآخر تأزر بالعظمة و تردى بالكبرياء و تسربل بالعز، انتهى.
قال بعض شراح صحيح مسلم: الإزار الثوب الذى يشد على الوسط، و الرداء الذى يمد على الكتفين، و قال محيى الدين: و هما لباس، و اللباس من خواص الأجسام، و هو سبحانه ليس بجسم، فهما استعارة للصفة التى هى العزة و العظمة، و وجه الاستعارة أن هذين الثوبين لما كانا مختصين بالناس و لا يستغنى عنهما و لا يقبلان الشركة و هما جمال عبر عن العز بالرداء، و عن الكبر بالإزار، على وجه الاستعارة المعروفة عند العرب، كما يقال: فلان شعاره الزهد، و دثاره التقوى لا يريدون الثوب الذى هو شعار و دثار، بل صفة الزهد، كما يقولون: فلان غمر الرداء واسع العطية، فاستعاروا لفظ الرداء للعطية، انتهى.
" لم يزده الله إلا سفالا" أى فى أعين الخلق مطلقا غالبا على خلاف مقصوده كما سيأتى، و فى أعين العارفين و الصالحين أو فى القيامة كما سيأتى أنهم يجعلون فى صور الذر" تلقط" كننصر أو على بناء التفعل بحذف إحدى التائين، فى القاموس:
لقطه أخذه من الأرض كالتقطه و تلقطه، التقطه من هيهنا و هيهنا و قال: السرجين

فَقِيلَ لَهَا تَنَحَّىْ عَنْ طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَتْ إِنَّ الطَّرِيقَ لَمُعْرَضٌ فَهَمَّ بِهَا بَعْضُ

و السرقين بكسرهما الزبل معربا سرگين بالفتح" فقيل لها: تنحى" بالتاء و النون و الحاء المشددة كلها مفتوحة و الياء الساكنة، أمر الحاضرة من باب التفعل، أى ابعدى" لمعرض" على بناء المفعول من الأفعال أو التفعيل، و قد يقرأ على بناء الفاعل من الأفعال فعلى الأولين من قولهم أعرضت الشىء و عرضته أى جعلته عريضا، و على الثالث من قولهم عرضت الشىء أى أظهرته، فأعرض أى ظهر، و هو من النوادر.
" فهم بها" أى قصدها" أن يتناولها" أى يأخذها فينحيها قسرا عن طريقه صلى الله عليه و آله و سلم أو يشتمها من قولهم: نال من عرضه أى شتمه، و الأول أظهر" فإنها جبارة" أى متكبرة، و ذلک خلقها لا يمكنها تركه، أو إذا قهرتموها يظهر منها أكثر من ذلک من البذاء و الفحش، قال فى النهاية فيه: أنه أمر امرأة فتأبت فقال: دعوها فإنها جبارة، أى متكبرة عاتية، و قال الراغب: أصل الجبر إصلاح الشىء بضرب من القهر و تجبر، يقال إما لتصور معنى الاجتهاد، أو للمبالغة أو لمعنى التكلف، و الجبار فى صفة الإنسان يقال: لمن يجبر نقيصته بادعاء منزلة من التعالى لا يستحقها، و هذا لا يقال إلا على طريق الذم كقوله تعالى:" وَ خابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ"" وَ لَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّاراً شَقِيًّا"" إِنَّ فِيها قَوْماً جَبَّارِينَ"" كَذلِکَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ" أى متعال عن قبول الحق و الإذعان له، و أما فى وصفه تعالى" نحو الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ" فقد قيل: سمى بذلک من قولهم

الْقَوْمِ أَنْ يَتَنَاوَلَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص دَعُوهَا فَإِنَّهَا جَبَّارَةٌ
3 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع الْعِزُّ رِدَاءُ اللَّهِ

جبرت الفقیر لأنه هو الذی یجبر الناس بفائض نعمه، و قیل: لأنه یجبر الناس أی یقهرهم علی ما یریده، و دفع بعض أهل اللغة ذلک من حیث اللفظ فقال: لا یقال من أفعلت فعال، فجبار لا یبنی من أجبرت، فأجیب عنه بأن ذلک من لفظ الجبر المروی فی قوله لا جبر و لا تفویض لا من الإجبار، و أنکر جماعة من المعتزلة ذلک من حیث المعنی، فقالوا: تعالی الله عن ذلک و لیس ذلک بمنکر، فإن الله تعالی قد أجبر الناس علی أشیاء لا انفکاک لهم منها حسب ما تقتضیه الحکمة الإلهیة، لا علی ما یتوهمه الغواة الجهلة، و ذلک لإکراههم علی المرض و الموت و البعث و سخر کلا منهم بصناعة یتعاطاها، و طریقة من الأخلاق و الأعمال یتحراها، و جعله مجبرا فی صورة مخیر فإما راض بصنعته لا یرید عنها حولا، و إما کاره لها یکابدها مع کراهته لها، کأنه لا یجد عنها بدلا، و لذلک قال:" فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَیْنَهُمْ زُبُراً کُلُّ حِزْبٍ بِما لَدَیْهِمْ فَرِحُونَ" و قال تعالی:" نَحْنُ قَسَمْنا بَیْنَهُمْ مَعِیشَتَهُمْ فِی الْحَیاةِ الدُّنْیا" و علی هذا الحد وصف بالقاهر، و هو لا یقهر إلا علی ما تقتضی الحکمة أن یقهر علیه.

: موثق.
و قيل فى علة تشبيه العز بالرداء و الكبر بالإزار أن العزة أمر إضافى كما قيل هى الامتناع من أن ينال، و قيل: هى الصفة التى تقتضى عدم وجود مثل الموصوف بها، و قيل: هى الغلبة على الغير و الأمر الإضافى أمر ظاهر، و الرداء من الأثواب

وَ الْكِبْرُ إِزَارُهُ فَمَنْ تَنَاوَلَ شَيْئاً مِنْهُ أَكَبَّهُ اللَّهُ فِی جَهَنَّمَ
4 أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ

الظاهرة فبينهما مناسبة من جهة الظهور، و الكبر بمعنى العظمة و هى صفة حقيقية إذ العظيم قد يتعاظم فى نفسه من غير ملاحظة الغير، فهى أخفى من العزة، و الإزار ثوب خفى لأنه يستر غالبا بغيره فبينهما مناسبة من هذه الجهة.
أقول: و يحتمل أن يراد بالعز إظهار العظمة و بالكبر نفسها، أو بالعز ما يصل إليه عقول الخلق من كبريائه و بالكبر ما عجز الخلق عن إدراكه، أو بالعز ما كان بسبب صفاته العلية و بالكبر ما كان بحسب ذاته المقدسة، و المناسبة على كل من الوجوه ظاهرة" فمن تناول" أى تصرف و أخذ" شيئا منه" الضمير راجع إلى كل من العز و الكبر، و الغالب فى أكب مطاوع كب يقال كبه فأكب، و قد يستعمل الكب أيضا متعديا، فى القاموس: كبه قلبه و صرعه كأكبه و كبكبه فأكب، و هو لازم متعد، و فى المصباح: كببت زيدا كبا ألقيته على وجهه فأكب هو، و هو من النوادر التى تعدى ثلاثيها، و قصر رباعيها، و فى التنزيل:
" فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِی النَّارِ"" أَ فَمَنْ يَمْشِی مُكِبًّا عَلى وَجْهِهِ".

: مجهول و الظاهر أنه من معمر بن عمر عن عطاء كما يظهر من كتب الرجال.
و قال بعض المحققين: الإنسان مركب من جوهرين أحدهما أعظم من الآخر، و هو الروح التى من أمر الرب، و بينها و بين الرب قرب تام، لو لا عنان العبودية لقال كل أحد أنا ربكم الأعلى، فكل أحد يحب الربوبية و لكن يدفعها عن نفسه بالإقرار بالعبودية، و يطلب باعتبار الجوهر الآخر المركوز فيه القوة الشهوية و الغضبية آثار الربوبية و خواصها، و هى أن يكون فوق كل شىء و أعلى رتبة منه و يغفل عن أن هذا فى الحقيقة دعوى الربوبية، و كذلک كل صفة من الصفات

عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ الْکِبْرُ رِدَاءُ اللَّهِ وَ الْمُتَکَبِّرُ یُنَازِعُ اللَّهَ رِدَاءَهُ
5 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ أَبِی جَمِیلَةَ عَنْ لَیْثٍ الْمُرَادِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْکِبْرُ رِدَاءُ اللَّهِ فَمَنْ نَازَعَ اللَّهَ شَیْئاً مِنْ ذَلِکَ أَکَبَّهُ اللَّهُ فِی النَّارِ
6 عَنْهُ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُکَیْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالاَ لَا یَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِی قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ

الرذیلة تتولد من ادعاء آثار الربوبیة، کالغضب و الحسد و الحقد و الریاء و العجب فإن الغضب من جهة الاستیلاء اللازم للربوبیة، و الحسد من جهة أنه یکره أن یکون أحد أفضل منه فی الدین و الدنیا، و هو أیضا من لوازمها، و الحقد یتولد من احتقان الغضب فی الباطن، و الریاء من جهة أنه یرید ثناء الخلق، و العجب من جهة أنه یری ذاته کاملة، و کل ذلک من آثار الربوبیة. و قس علیه سائر الرذائل، فإنک إن فتشتها وجدتها مبنیة علی ادعاء الربوبیة و الترفع.

الحديث الخامس

: ضعيف.
" شيئا من ذلک" أى فى شىء من الكبر.

: مجهول.
و فى النهاية: الذر: النمل الأحمر الصغير واحدتها ذرة، و سئل تغلب عنها فقال: إن مائة نملة وزن حبة، و الذرة واحدة منها، و قيل: الذرة ليس لها وزن و يراد بها ما يرى فى شعاع الشمس الداخل فى النافذة، و قال: فيه: لا يدخل الجنة من فى قلبه مثقال حبة من خردل من كبر، يعنى كبر الكفر و الشرك، كقوله تعالى:
" إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ داخِرِينَ" أ لا ترى أنه قابله فى

مِنْ كِبْرٍ
7 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنَ الْكِبْرِ قَالَ فَاسْتَرْجَعْتُ فَقَالَ مَا لَكَ تَسْتَرْجِعُ قُلْتُ لِمَا سَمِعْتُ مِنْكَ فَقَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا أَعْنِي الْجُحُودَ إِنَّمَا هُوَ الْجُحُودُ

نقيضه بالإيمان، فقال: و لا يدخل النار من فى قلبه مثل ذلک من الإيمان، أراد دخول تأبيد، و قيل: أراد إذا دخل الجنة نزع ما فى قلبه من الكبر، كقوله:" وَ نَزَعْنا ما فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ*" انتهى.
و أقول: التأويل الأول حسن و موافق لما فى الخبر الآتى، و أما الثانى فلا يخفى بعده، لأن المقصود ذم التكبر و تحذيره لا تبشيره برفع الإثم عنه، و لذا حمله بعضهم على المستحل أو عدم الدخول ابتداء بل بعد المجازاة و ما فى الخبر أصوب.

: صحيح.
" فاسترجعت" يقال: أرجع و رجع و استرجع فى المصيبة قال: إنا لله و إنا إليه راجعون، كما فى القاموس، و إنما قال ذلک لأنه استشعر بالهلاک و استحقاق دخول النار بحمل الكلام على ظاهره، لأنه كان متصفا ببعض الكبر" إنما هو الجحود" أى المراد بالكبر إنكار الله سبحانه أو إنكار أنبيائه أو حججه عليهم السلام، و الاستكبار عن إطاعتهم و قبول أوامرهم و نواهيهم مثل تكبر إبليس لعنه الله فإنه لما كان مقرونا بالجحود و الإباء عن طاعة الله تعالى و الاستصغار لأمره، كما دل عليه قوله:" لَمْ أَكُنْ لِأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصالٍ" و قوله" أَ أَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِيناً" كان سببا لكفره، و الكفر يوجب الحرمان من الجنة أبدا، و هذا أحد التأويلات للروايات الدالة على أن صاحب الكبر لا يدخل الجنة كما عرفت. و كان المقصود أن هذا الوعيد مختص بكبر الجحود لا أن غيره لا يتعلق به الوعيد مطلقا و التكرير للتأكيد.

ص: 209
8 أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكِبْرُ أَنْ تَغْمِصَ النَّاسَ وَ تَسْفَهَ الْحَقَ
9 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَعْيَنَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

: مجهول كالحسن.
" أن تغمص الناس" أى تحقرهم، و المراد إما مطلق الناس أو الحجج أو الأئمة عليهم السلام كما ورد فى الأخبار أنهم الناس، كما قال تعالى:" ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النَّاسُ" فى القاموس: غمصه كضرب و سمع احتقره كاغتمصه و عابه، و تهاون بحقه و النعمة لم يشكرها، و قال: سفه نفسه و رأيه مثلثة حمله على السفه أو نسبه إليه أو أهلكه، و سفه كفرح و كرم علينا جهل، و سفهه تسفيها جعله سفيها كسفهه كعلمه أو نسبه إليه، و سفه صاحبه كنصر غلبه فى المسافهة، و فى النهاية: فيه إنما ذلک من سفه الحق و غمص الناس، أى احتقرهم و لم يرهم شيئا، تقول: منه غمص الناس يغمصهم غمصا، و قال فيه: إنما البغى من سفه الحق أى من جهله، و قيل: جهل نفسه و لم يفكر فيها، و رواه الزمخشرى من سفه الحق على أنه اسم مضاف إلى الحق، و قال و فيه وجهان: أحدهما أن يكون على حذف الجار و إيصال الفعل كان الأصل سفه على الحق، و الثانى: أن يضمن معنى فعل متعد كجهل، و المعنى الاستخفاف بالحق و أن لا يراه على ما هو عليه من الرجحان و الرزانة، و قال أيضا فيه: و لكن الكبر من بطر الحق أى ذو الكبر، أو كبر من بطر كقوله تعالى:" وَ لكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقى" و هو أن يجعل ما جعله حقا من توحيده و عبادته باطلا، و قيل: هو أن يتجبر عند الحق فلا يراه حقا، و قيل: هو أن يتكبر عن الحق فلا يقبله.

الحديث التاسع

: كالسابق سندا و مضمونا.

ص: 210
إِنَّ أَعْظَمَ الْكِبْرِ غَمْصُ الْخَلْقِ وَ سَفَهُ الْحَقِّ قَالَ قُلْتُ وَ مَا غَمْصُ الْخَلْقِ وَ سَفَهُ الْحَقِّ قَالَ يَجْهَلُ الْحَقَّ وَ يَطْعُنُ عَلَى أَهْلِهِ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِکَ فَقَدْ نَازَعَ اَللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رِدَاءَهُ
10 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ فِی جَهَنَّمَ لَوَادِیاً لِلْمُتَکَبِّرِینَ یُقَالُ لَهُ سَقَرُ شَکَا إِلَى اللَّهِ

" قال: یجهل الحق" النشر على خلاف ترتیب اللف، و کان المراد بالخلق هنا أیضا أهل الحق و أئمة الدین کالناس فی الخبر السابق، و الجملتان متلازمتان فإن جهل الحق أی عدم الإذعان به و إنکاره تکبرا یستلزم الطعن على أهله و تحقیرهم و هما لازمتان للجحود، فالتفاسیر کلها ترجع إلى واحد.
" فمن فعل ذلک فقد نازع الله" قیل: فإن قلت: الغمص و السفه بالتفسیر المذکور لیسا من صفات الله تعالى و ردائه، فکیف نازعه فی ذلک؟ قلت: الغمص و السفه أثر من آثار الکبر، ففاعل ذلک ینازع الله من حیث الملزوم، على أنه لا یبعد أن یراد بهما الملزوم مجازا و هو الکبر البالغ إلى هذه المرتبة.
و أقول: یحتمل أن یکون المنازعة من حیث أنه إذا لم یقبل إمامة أئمة الحق و نصب غیرهم لذلک، فقد نازع الله فی نصب الإمام و بیان الحق و هما مختصان به، کما أطلق لفظ المشرک فی کثیر من الأخبار على من فعل ذلک.

: حسن موثق كالصحيح.
و فى القاموس الوادى مفرج بين جبال أو تلال أو آكام، و أقول: ذلک إشارة إلى قوله تعالى:" تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ أَ لَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوىً لِلْمُتَكَبِّرِينَ" و قال بعد ذكر المشركين:" فَادْخُلُوا أَبْوابَ جَهَنَّمَ خالِدِينَ فِيها فَلَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ" و قال سبحانه بعد ذكر الكفار و دخولهم النار:" فَبِئْسَ

ص: 211
عَزَّ وَ جَلَّ شِدَّةَ حَرِّهِ وَ سَأَلَهُ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ أَنْ يَتَنَفَّسَ فَتَنَفَّسَ فَأَحْرَقَ جَهَنَّمَ
11 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْمُتَكَبِّرِينَ يُجْعَلُونَ فِی صُوَرِ الذَّرِّ يَتَوَطَّأُهُمُ النَّاسُ حَتَّى يَفْرُغَ اللَّهُ مِنَ الْحِسَابِ

مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ*" فی موضعين، و إلى قوله عز و جل:" ما سَلَكَكُمْ فِی سَقَرَ" إلى قوله" كُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ" و إلى قوله بعد ذكر المكذبين بالنبی صلى الله عليه و آله و سلم و بالقرآن" سَأُصْلِيهِ سَقَرَ، وَ ما أَدْراكَ ما سَقَرُ، لا تُبْقِی وَ لا تَذَرُ، لَوَّاحَةٌ لِلْبَشَرِ" و قال فی النهاية: سقر اسم أعجمی لنار الآخرة، و لا ينصرف للعجمة و التعريف، و قيل: هو من قولهم سقرته الشمس إذابته، فلا ينصرف للتأنيث و التعريف.
و أقول: يظهر من الآيات أن المراد بالمتكبرين فی الخبر من تكبر على الله و لم يؤمن به و بأنبيائه و حججه عليهم السلام، و الشكاية و السؤال إما بلسان الحال أو المقال منه بإيجاد الله الروح فيه، أو من الملائكة الموكلين به، و الإسناد على المجاز و كان المراد بتنفسه خروج لهب منه، و بإحراق جهنم تسخينها أشد مما كان لها أو إعدامها أو جعلها رمادا فأعادها الله تعالى كما كانت.

: ضعيف على المشهور أو مجهول لجهالة إخوة زيد كلهم، و يدل على أنه يمكن أن يخلق الإنسان يوم القيامة أصغر مما كان مع بقاء الأجزاء الأصلية أو بعضها فيه، ثم يضاف إليه سائر الأجزاء فيكبر، إذ يبعد التكاثف إلى هذا الحد، و يمكن أن يكون المراد أنهم يخلقون كبارا بهذه الصورة فإنها أحقر الصور فى الدنيا معاملة معهم بنقيض مقصودهم، أو يكون المراد بالصورة الصفة أى يطأهم الناس كما يطأون الذر فى الدنيا، و فى بعض أخبار العامة يحشر المتكبرون أمثال الذر فى صورة الرجال، و قال بعض شراحهم: أى يحشرهم أذلاء يطأهم الناس

ص: 212

12 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا الْكِبْرُ فَقَالَ أَعْظَمُ الْكِبْرِ أَنْ تَسْفَهَ الْحَقَّ وَ تَغْمِصَ النَّاسَ قُلْتُ وَ مَا سَفَهُ الْحَقِّ قَالَ يَجْهَلُ الْحَقَّ وَ يَطْعُنُ عَلَى أَهْلِهِ

13 عَنْهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّی آكُلُ الطَّعَامَ الطَّيِّبَ وَ أَشَمُّ الرِّيحَ الطَّيِّبَةَ وَ أَرْكَبُ الدَّابَّةَ

بأرجلهم بدليل أن الأجساد تعاد على ما كانت عليه من الأجزاء عن لا يعاد منهم ما انفصل عنهم من الغلفة و قرينة المجاز قوله: فی صورة الرجال، و قال بعضهم: يعنی أن صورهم صور الإنسان و جثتهم كجثة الذر فی الصغر و هذا أنسب بالسياق لأنهم شبهوا بالذر، و وجه الشبه إما صغر الجثة أو الحقارة، و قوله: فی صور الرجال بيان للوجه، و حديث: الأجساد تعاد على ما كانت عليه لا ينافيه، لأنه قادر على إعادة تلک الأجزاء الأصلية فی مثل الذر.

الحديث الثانى عشر

: مرسل كالحسن.
" فقال: ما تسفه الحق" أى ما معنى هذه الجملة؟ و يمكن أن يقرأ بصيغة المصدر من باب التفعل و كأنه سأل عن الجملتين معا و اكتفى بذكر إحداهما، أى إلى آخر الكلام بقرينة الجواب، أو كان غرضه السؤال عن الأولى فذكر عليه السلام الثانية أيضا لتلازمهما أو لعلمه بعدم فهم الثانية أيضا.

الحديث الثالث عشر

: مجهول.
و فى النهاية دابة فارهة أى نشيطة حادة قوية، انتهى.
و كان السائل إنما سأل عن هذه الأشياء لأنها سيرة المتكبرين لتفرعها على الكبر، أو كون الكبر سبب ارتكابها غالبا فأجاب عليه السلام ببيان معنى التكبر

ص: 213
الْفَارِهَةَ وَ يَتْبَعُنِی الْغُلَامُ فَتَرَی فِی هَذَا شَیْئاً مِنَ التَّجَبُّرِ فَلَا أَفْعَلَهُ فَأَطْرَقَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا الْجَبَّارُ الْمَلْعُونُ مَنْ غَمَصَ النَّاسَ وَ جَهِلَ الْحَقَّ قَالَ عُمَرُ فَقُلْتُ أَمَّا الْحَقُّ فَلَا أَجْهَلُهُ وَ الْغَمْصُ لَا أَدْرِی مَا هُوَ قَالَ مَنْ حَقَّرَ النَّاسَ وَ تَجَبَّرَ عَلَیْهِمْ فَذَلِکَ الْجَبَّارُ

14 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَیْدٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثَةٌ لَا یُکَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَ لا یَنْظُرُ

لیعلم أنها إن کانت مستلزمة للتکبر فلا بد منترکها و إلا فلا، کیف و سیأتی أن الله جمیل یحب الجمال، و إطراقه و سکوته علیه السلام للإشعار بأنها فی محل الخطر و مستلزمة للتکبر ببعض معانیه، و التجبر التکبر، و الجبار العاتی.

: مجهول بمحمد بن جعفر، و فی بعض النسخ مکانه محمد بن یحیی فالخبر صحیح،و الأول أظهر لکثرة روایة محمد بن جعفر عن محمد بن عبد الحمید. " لا یُکَلِّمُهُمُ اللَّهُ" إشارة إلی قوله تعالی:" إِنَّ الَّذِینَ یَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَ أَیْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِیلًا أُولئِکَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِی الْآخِرَةِ وَ لا یُکَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَ لا یَنْظُرُ إِلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیامَةِ وَ لا یُزَکِّیهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ" و المعنی لا یکلمهم کلام رضی بل کلام سخط، مثل" اخْسَؤُا فِیها وَ لا تُکَلِّمُونِ" و قیل: لا یکلمهم بلا واسطة بل الملائکة یتعرضون لحسابهم و عتابهم و قیل: هو کنایة عن الإعراض و الغضب، فإن من غضب علی أحد قطع کلامه، و قیل: أی لا ینتفعون بکلمات الله و آیاته، و معنی لا ینظر إلیهم أنه لا ینظر إلیهم نظر الکرامة و العطف و البر و الرحمة و الإحسان لضعتهم و حقارتهم عنده، أو کنایة عن شدة الغضب لأن من اشتد غضبه علی أحد استهان به و أعرض عنه و عن التکلم معه و الالتفات نحوه، کما أن من اعتد بغیره یقاوله و

إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ شَيْخٌ زَانٍ وَ مَلِكٌ جَبَّارٌ وَ مُقِلٌّ مُخْتَالٌ

يكثر النظر إليه، و قيل: فى قوله يوم القيامة، إشعار بأن المعاصى المذكورة بل غيرها أيضا لا تمنع من إيصال الخير و النعمة إليهم فى الدنيا، لأن إفضاله فيها يعم الأبرار و الفجار تأكيدا للحجة عليهم.

" وَ لا يُزَكِّيهِمْ" أى لا يطهرهم من ذنوبهم، أو لا يقبل عملهم، أو لا يثنى عليهم، و تخصيص الثلاثة بالذكر ليس لأجل أن غيرهم معذور بل لأن عقوبتهم أعظم و أشد، لأن المعصية مع وجود الصارف عنها و عدم الداعى القوى عليها أقبح و أشنع، و ذلک فى الشيخ لانكسار قوته و انطفاء شهوته و طول إعذاره و مدته و قرب الانتقال إلى الله، فهو حرى بأن يتدارک ما فات و يستعد لما هو آت، فإذا ارتكب الزنا أشعر ذلک بأنه غير مقر بالدين و مستخف بنهى رب العالمين، فلذا استحق العذاب المهين.

و فيه إشعار بأن الشيخ فى أكثر المعاصى بل جميعها أشد عقوبة من الشاب، و على أن الشاب بالعفة أمدح من الشيخ، و الصارف للملک عن كونه جبارا مشاهدة كمال نعمه تعالى عليه حيث سلطه على عباده و بلاده، و جعلهم تحت يده و قدرته فاقتضى ذلک أن يشكر منعمه و يعدل بين خلق الله و يرتدع عن الظلم و الفساد، و يشاهد ضعفه بين يدى الملک المنان، فإذا قابل كل ذلک بالكفران استحق عذاب النيران، و الصارف للمقل الفقير عن الاختيال و الاستكبار، فقره لأن الاختيال إنما هو بالدنيا و ليست عنده، فاختياله عناد، و من عاند ربه العظيم صار محروما من رحمته و له عذاب أليم.

و أقول: يحتمل أن لا يكون تخصيص الملک لكون الصارف فيه أكثر، بل لكونه أقوى على الظلم و أقدر، و فى الصحاح أقل افتقر، و قال الراغب: الخيلاء

ص: 215

15 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَرْوَكِ بْنِ عُبَيْدٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ یُوسُفَ ع لَمَّا قَدِمَ عَلَیْهِ الشَّیْخُ یَعْقُوبُ ع دَخَلَهُ عِزُّ الْمُلْکِ فَلَمْ یَنْزِلْ إِلَیْهِ فَهَبَطَ جَبْرَئِیلُ ع فَقَالَ یَا یُوسُفُ ابْسُطْ رَاحَتَکَ فَخَرَجَ مِنْهَا نُورٌ سَاطِعٌ فَصَارَ فِی جَوِّ السَّمَاءِ فَقَالَ یُوسُفُ یَا جَبْرَئِیلُ مَا هَذَا النُّورُ الَّذِی خَرَجَ مِنْ رَاحَتِی فَقَالَ نُزِعَتِ النُّبُوَّةُ مِنْ عَقِبِکَ عُقُوبَةً لِمَا لَمْ تَنْزِلْ إِلَی الشَّیْخِ یَعْقُوبَ فَلَا یَکُونُ مِنْ عَقِبِکَ نَبِیٌ

16 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ

التکبر عن تخیل فضیلة تراءت للإنسان من نفسه، و منها یتأول لفظ الخیل لما قیل أنه لا یرکب أحد فرسا إلا وجد فی نفسه نخوة، و فی النهایة: فیه من جر ثوبه خیلاء لم ینظر الله إلیه، الخیلاء بالضم و الکسر الکبر و العجب، یقال: اختال فهو مختال، و فیه خیلاء و مخیلة أی کبر.

: مرسل.
و الملک بضم الميم و سکون اللام السلطنة، و بفتح الميم و کسر اللام السلطان، و بکسر الميم و سکون اللام ما يملک، و إضافة العز إليه لامية، و النزول إما عن الدابة أو عن السرير و کلاهما مرويان، و ينبغی حمله علی أن ما دخله لم يکن تکبرا و تحقيرا لوالده، لکون الأنبياء منزهين عن أمثال ذلک، بل راعی فيه المصلحة لحفظ عزته عند عامة الناس لتمکنه من سياسة الخلق و ترويج الدين، إذ کان نزول الملک عندهم لغيره موجبا لذلة، و کان رعاية الأدب للأب مع نبوته و مقاساة الشدائد لحبه أهم و أولی من رعاية تلک المصلحة، فکان هذا منه عليه السلام ترکا للأولی، فلذا عوتب عليه و خرج نور النبوة من صلبه لأنهم لرفعة شأنهم و علو درجتهم يعاتبون بأدنی شیء فهذا کان شبيها بالتکبر و لم يکن تکبرا" فصار فی جو السماء" أی استقر هناک أو ارتفع إلی السماء.

الحديث السادس عشر

: حسن كالصحيح.

أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَ فِی رَأْسِهِ حَکَمَةٌ وَ مَلَکٌ یُمْسِکُهَا فَإِذَا تَکَبَّرَ قَالَ لَهُ اتَّضِعْ وَضَعَکَ اللَّهُ فَلَا یَزَالُ أَعْظَمَ النَّاسِ فِی نَفْسِهِ وَ أَصْغَرَ النَّاسِ فِی أَعْیُنِ النَّاسِ وَ إِذَا تَوَاضَعَ رَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَّ قَالَ لَهُ انْتَعِشْ نَعَشَکَ اللَّهُ فَلَا یَزَالُ أَصْغَرَ

و قال الجوهری: حکمة اللجام ما أحاط بالحنک و قال فی النهایة: یقال: أحکمت فلانا أی منعته و منه سمی الحاکم لأنه یمنع الظالم و قیل: هو من حکمت الفرس و أحکمته إذا قدعته و کففته، و منه الحدیث: ما من آدمی إلا و فی رأسه حکمة، و فی روایة فی رأس کل عبد حکمه إذا هم بسیئة فإن شاء الله أن یقدعه بها قدعه، الحکمة: حدیدة فی اللجام تکون علی أنف الفرس، و حنکه تمنعه عن مخالفة راکبه، و لما کانت الحکمة تأخذهم الدابة، و کان الحنک متصلا بالرأس جعلها تمنع من هی فی رأسه کما تمنع الحکمة الدابة، و منه الحدیث: إن العبد إذا تواضع رفع الله حکمته أی قدره و منزلته، یقال: له عندنا حکمه أی قدر، و فلان عالی الحکمة، و قیل: الحکمة من الإنسان أسفل وجهه، مستعار من موضع حکمة اللجام، و رفعها کنایة عن الإعزاز لأن فی صفة الذلیل تنکیس رأسه، انتهی.

و قیل: المراد بالحکمة هنا الحالة المقتضیة لسلوک سبیل الهدایة علی سبیل الاستعارة، و بإمساک الملک إیاها إرشاده إلی ذلک السبیل و نهیه عن العدول عنه" اتضع" أمر تکوینی أو شرعی" وضعک الله" دعاء علیه و دعاء الملک مستجاب، أو إخبار بأن الله أمر بوضعک و قدر مذلتک" رفعها الله" أی الحکمة و إنما غیر الأسلوب و لم ینسبها إلی الملک لأن نسبة الخیر و اللطف إلی الله تعالی أنسب و إن کان الکل بأمره تعالی، و قیل: هو التنبیه علی أن الرفع مترتب علی التواضع من غیر حاجة إلی دعاء الملک، بخلاف الوضع فإنه غیر مترتب علی التکبر ما لم

النَّاسِ فِی نَفْسِهِ وَ أَرْفَعَ النَّاسِ فِی أَعْیُنِ النَّاسِ
17 مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ النَّهْدِیِّ عَنْ یَزِیدَ بْنِ إِسْحَاقَ شَعِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُکَیْرٍ قَالَ قَالَ أَبُو

یدعو الملک علیه بالوضع، و ما ذکرنا أنسب.
" ثم قال له" أی الرب تعالی أو الملک" انتعش" یحتمل الوجهین المتقدمین یقال: نعشه الله کمنعه و أنعشه أی إقامة و رفعه، و نعشه فانتعش أی رفعه فارتفع" نعشک الله" هذا أیضا إما إخبار بما وقع من الرفع، أو دعاء له علی التأکید أو دعاء له بالثبات و الاستمرار.
و أقول: هذا الخبر فی طریق العامة هکذا، قال النبی صلی الله علیه و آله و سلم: ما من أحد إلا و معه ملکان و علیه حکمة یمسکانه بها، فإن هو رفع نفسه جبذاها ثم قالا:
اللهم ضعه، و إن وضع نفسه قالا: اللهم ارفعه.

: مرسلان متقاربان فى المضمون.
و فى النهاية فيه: أنک امرؤ تائه أى متكبر أو ضال متحير، و قد تاه يتيه تيها إذا تحير و ضل و إذا تكبر، انتهى.
" أو تجبر" يمكن أن يكون الترديد من الراوى و إن كان منه عليه السلام فيدل على فرق بينهما فى المعنى كما يومئ إليه قوله تعالى:" الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ" و فى الخبر إيماء إلى أن التكبر أقوى من التجبر، و يمكن أن يقال فى الفرق بينهما أن التجبر يدل على جبر الغير و قهره على ما أراد، بخلاف التكبر فإنه جعل نفسه أكبر و أعظم من غيره و إن كانا متلازمين غالبا.
ثم اعلم أن الخبرين يحتملان وجوها: الأول أن يكون المراد أن التكبر ينشأ من دناءة النفس و خستها و رداءتها.

عَبْدِ اللَّهِ ع مَا مِنْ أَحَدٍ يَتِيهُ إِلَّا مِنْ ذِلَّةٍ يَجِدُهَا فِی نَفْسِهِ وَ فِی حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ رَجُلٍ تَكَبَّرَ أَوْ تَجَبَّرَ إِلَّا لِذِلَّةٍ وَجَدَهَا فِی نَفْسِهِ

بَابُ الْعُجْبِ

1 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ مِنْ وُلْدِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَيَّارٍ يَرْفَعُهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع

الثانی: أن يكون المعنى أن التكبر إنما يكون غالبا فيمن كان ذليلا فعز، و أما من نشأ فی العزة لا يتكبر غالبا بل شأنه التواضع.

الثالث: أن التكبر إنما يكون فيمن لم يكن له كمال واقعی فيتكبر لإظهار الكمال.

الرابع: أن يكون المراد المذلة عند الله أی من كان عزيزا ذا قدر و منزلة عند الله لا يتكبر.

الخامس: ما قيل أن اللام لام العاقبة أی يصير ذليلا بسبب التكبر و هو أبعد الوجوه.

باب العجب

الحديث الأول

: مرسل.
و العجب استعظام العمل الصالح و استكثاره، و الابتهاج له و الإدلال به، و أن يرى نفسه خارجا عن حد التقصير، و أما السرور به مع التواضع له تعالى و الشكر له على التوفيق لذلک و طلب الاستزادة منه فهو حسن ممدوح، قال الشيخ البهائى قدس الله روحه: لا ريب أن من عمل أعمالا صالحة من صيام الأيام و قيام الليالى و أمثال ذلک يحصل لنفسه ابتهاج، فإن كان من حيث كونها عطية من الله

قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَلِمَ أَنَّ الذَّنْبَ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْعُجْبِ وَ لَوْ لَا ذَلِکَ مَا ابْتُلِیَ مُؤْمِنٌ بِذَنْبٍ أَبَداً

له و نعمة منه تعالى عليه و كان مع ذلک خائفا من نقصها مشفقا من زوالها، طالبا من الله الازدياد منها، لم يكن ذلک الابتهاج عجبا، و إن كان من حيث كونها صفته و قائمة به و مضافة إليه فاستعظمها و ركن إليها و رأى نفسه خارجا عن حد التقصير، و صار كأنه يمن على الله سبحانه بسببها، فذلک هو العجب، انتهى.

و الخبر يدل على أن العجب أشد من الذنب أى من ذنوب الجوارح، فإن العجب ذنب القلب، و ذلک لأن الذنب يزول بالتوبة و يكفر بالطاعات، و العجب صفة نفسانية يشكل إزالتها، و يفسد الطاعات و يهبطها عن درجة القبول، و العجب آفات كثيره فإنه يدعو إلى الكبر كما عرفت، و مفاسد الكبر ما عرفت بعضها، و أيضا العجب يدعو إلى نسيان الذنوب و إهمالها، فبعض ذنوبه لا يذكرها و لا يتفقدها لظنه أنه مستغن عن تفقدها فينساها، و ما يتذكر منها فيستصغرها فلا يجتهد فى تداركها، و أما العبادات و الأعمال فإنه يستعظمها و يبتهج بها و يمن على الله بفعلها و ينسى نعمة الله عليه بالتوفيق و التمكين منها، ثم إذا أعجب بها عمى عن آفاتها، و من لم يتفقد آفات الأعمال كان أكثر سعيه ضائعا فإن الأعمال الظاهرة إذا لم تكن خالصة نقية عن الشوائب قلما ينفع، و إنما يتفقد من يغلب عليه الإشفاق و الخوف دون العجب، و المعجب يغتر بنفسه و بربه و يأمن مكر الله و عذابه، و يظن أنه عند الله بمكان و أن له على الله منة و حقا بأعماله التى هى نعمة من نعمه و عطية من عطاياه، ثم إن إعجابه بنفسه و رأيه و علمه و عقله يمنعه من الاستفادة و الاستشارة و السؤال، فيستنكف من سؤال من هو أعلم منه، و ربما يعجب بالرأى الخطإ الذى خطر له فيصر عليه و آفات العجب أكثر من أن تحصى.

ص: 220
2 عَنْهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِی عَامِرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ دَخَلَهُ الْعُجْبُ هَلَکَ
3 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَّالِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ سُوَیْدٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْعُجْبِ الَّذِی یُفْسِدُ الْعَمَلَ فَقَالَ الْعُجْبُ دَرَجَاتٌ مِنْهَا أَنْ یُزَیَّنَ لِلْعَبْدِ سُوءُ عَمَلِهِ فَیَرَاهُ حَسَناً فَیُعْجِبَهُ

: كالسابق.
و المراد بالهلاک استحقاق العقاب و البعد من رحمة الله تعالى، و قيل: العجب يدخل الإنسان بالعبادة و تركه الذنوب و الصورة و النسب و الأفعال العادية مثل الإحسان إلى الغير و غيره، و هو من أعظم المهلكات و أشد الحجب بين القلب و الرب و يتضمن الشرک بالله و سلب الإحسان و الإفضال و التوفيق عنه تعالى، و ادعاء الاستقلال لنفسه و يبطل به الأعمال و الإحسان و أجرهما كما قال تعالى:" لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذى" و ليس المن بالعطاء، و أذى الفقير بإظهار الفضل و التعيير عليه إلا من عجبه بعطيته و عماه عن منة ربه و توفيقه.

الحديث الثالث

: حسن موثق.
و أبو الحسن يحتمل الأول و الثانى عليهما السلام لرواية ابن سويد عنهما، و إن كان روايته عن الأول أكثر" العجب درجات منها أن يزين للعبد سوء عمله فَرَآهُ حَسَناً" إشارة إلى قوله تعالى:" أَ فَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَناً".
" فيعجبه و يحسب أنه يحسن صنعا" إشارة إلى قوله سبحانه:" قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى الْحَياةِ الدُّنْيا وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً" و أكثر الجهلة على هذه الصفة، فإنهم يفعلون أعمالا قبيحة

ص: 221
وَ يَحْسَبَ أَنَّهُ يُحْسِنُ صُنْعاً وَ مِنْهَا أَنْ يُؤْمِنَ الْعَبْدُ بِرَبِّهِ فَيَمُنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ الْمَنُ
4 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَنْدَمُ عَلَيْهِ وَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ فَيَسُرُّهُ ذَلِكَ فَيَتَرَاخَى عَنْ حَالِهِ تِلْكَ فَلَأَنْ يَكُونَ عَلَى حَالِهِ تِلْكَ خَيْرٌ لَهُ مِمَّا دَخَلَ فِيهِ

عقلا و نقلا و يواظبون عليها حتى تصير تلك الأعمال بتسويل أنفسهم و تزيين قرينهم من صفات الكمال عندهم فيذكرونها و يتفاخرون بها و يقولون إنا فعلنا كذا و كذا إعجابا بشأنهم و إظهارا لكمالهم.
" و منها أن يؤمن العبد بربه فيمن على الله عز و جل و لله عليه فيه المن" إشارة إلى قوله تعالى:" يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَداكُمْ لِلْإِيمانِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ".

: حسن كالصحيح.
" فيندم عليه" ندامته مقام عجز و اعتراف بالتقصير و هو مقام التائبين و هو محبوب لله تعالى فى تلك الحالة لأنه قال سبحانه:" إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ".
" و يعمل العمل فيسره ذلک" المراد بالسرور هنا الإدلال بالعمل و استعظامه و إخراج نفسه عن حد التقصير كما مر" فيتراخى عن حاله تلک" أى تصير حاله بسبب هذا السرور و العجب أدون و أخس من حالة وقت الندامة، مع كونها مقرونة بالمعصية، فى القاموس: تراخى تقاعس أى تأخر، و راخاه باعده و تراخى السماء أبطأ المطر، و يدل على أن العجب يبطل فضل الأعمال السابقة" فلان يكون على حاله تلک خير مما دخل فيه" ضمير دخل راجع إلى الرجل، و ضمير فيه إلى

ص: 222

5 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ نَضْرِ بْنِ قِرْوَاشٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَتَی عَالِمٌ عَابِداً فَقَالَ لَهُ كَيْفَ صَلَاتُكَ فَقَالَ مِثْلِی يُسْأَلُ عَنْ صَلَاتِهِ وَ أَنَا أَعْبُدُ اللَّهَ مُنْذُ كَذَا وَ كَذَا قَالَ فَكَيْفَ بُكَاؤُكَ

الموصول، و يحتمل العكس، و الفاء للتفريع، و خير خبر لأن يكون، أی كونه على حالة الندامة مع كونها مقرونة بالذنب خير مما دخل فيه من العجب، و إن كان مقرونا بالحسنة، أو ذلک الذنب لكونه مقرونا بالندامة أفضل من تلک الحسنة المقرونة بالعجب، أو هاتان الحالتان معا خير من تينک الحالتين.

: ضعيف على المشهور أو مجهول.
و القرواش بالكسر الطفيلى أو عظيم الرأس، و المدل على بناء الفاعل من الأفعال المنبسط المسرور الذى لا خوف له من التقصير فى العمل، و فى النهاية: فيه:
يمشى على الصراط مدلا، أى منبسطا لا خوف عليه و هو من الإدلال و الدالة على من لک عنده منزلة، و فى القاموس: دل المرأة و دلالها تدللها على زوجها تريه جرأة فى تغنج و تشكل كأنها تخالفه و ما بها خلاف، و أدل عليه انبسط كتدلل و أوثق بمحبته فأفرط عليه، و الدالة ما تدل به على حميمک، انتهى.
و الضحک مع الخوف هو الضحک الظاهرى مع الخوف القلبى، كما مر فى صفات المؤمن: بشره فى وجهه و حزنه فى قلبه، و الحاصل أن المدار على القلب و لا يصلح المرء إلا بإصلاح قلبه و إخراج العجب و الكبر و الرياء منه، و تذليله بالخوف و الخشية، و التفكر فى أهوال الآخرة و شرائط الأعمال و كثرة نعم الله عليه و أمثال ذلک، و يدل الخبر على أن العالم أفضل من العابد، و أن العبادة بدون العلم الحقيقى لا تنفع.
قال بعض المحققين: اعلم أن العجب إنما يكون بوصف هو كمال لا محالة، و للعالم بكمال نفسه فى علم و عمل و غيره حالتان: أحدهما أن يكون خائفا على

قَالَ أَبْكِی حَتَّی تَجْرِیَ دُمُوعی فَقَالَ لَهُ الْعَالِمُ فَإِنَّ ضَحِکَکَ وَ أَنْتَ خَائِفٌ أَفْضَلُ مِنْ بُکَائِکَ وَ أَنْتَ مُدِلٌّ إِنَّ الْمُدِلَّ لَا یَصْعَدُ مِنْ عَمَلِهِ شَیْءٌ

زواله، مشفقا على تكدره أو سلبه من أصله، فهذا ليس بمعجب، و الأخرى أن لا يكون خائفا من زواله لكن يكون فرحا به من حيث أنه نعمة من الله تعالى عليه لا من حيث إضافته إلى نفسه، و هذا أيضا ليس بمعجب، و له حالة ثالثة هى العجب و هو أن يكون غير خائف عليه، بل يكون فرحا به مطمئنا إليه، و يكون فرحه به من حيث أنه كمال و نعمة و رفعة و خير، لا من حيث أنه عطية من الله تعالى و نعمة منه، فيكون فرحه به من حيث أنه صفته و منسوب إليه بأنه له لا من حيث أنه منسوب إلى الله بأنه منه، فمهما غلب على قلبه أنه نعمة من الله مهما شاء سلبها، زال العجب بذلک عن نفسه، فإذا العجب هو إعظام النعمة و الركون إليها مع نسيان إضافتها إلى المنعم، فإن انضاف إلى ذلک أن غلب على نفسه أن له عند الله حقا و أنه منه بمكان حتى توقع بعلمه كرامة له فى الدنيا، و استبعد أن يجرى عليه مكروه استبعادا يزيد على استبعاده فيما يجرى على الفساق سمى هذا إدلالا بالعمل، فكأنه يرى لنفسه على الله دالة، و كذلک قد يعطى غيره شيئا فيستعظمه و يمن عليه فيكون معجبا، فإن استخدمه أو اقترح عليه الاقتراحات، أو استبعد تخلفه عن قضاء حقوقه كان مدلا عليه.
قال قتادة فى قوله تعالى:" وَ لا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ" أى لا تدل بعملک، و فى الخبر: أن صلاة المدل لا ترتفع فوق رأسه، و لأن تضحک و أنت معترف بذنبک خير من أن تبكى و أنت تدل بعملک، و الإدلال وراء العجب فلا مدل إلا و هو معجب و رب معجب لا يدل إذ العجب يحصل بالاستعظام و نسيان النعمة، دون توقع جزاء عليه، و الإدلال لا يتم إلا مع توقع جزاء، فإن توقع إجابة دعوته و استنكر

ص: 224
6 عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی دَاوُدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ دَخَلَ رَجُلَانِ الْمَسْجِدَ أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَ الْآخَرُ فَاسِقٌ فَخَرَجَا مِنَ الْمَسْجِدِ وَ الْفَاسِقُ صِدِّیقٌ وَ الْعَابِدُ فَاسِقٌ وَ ذَلِکَ أَنَّهُ یَدْخُلُ الْعَابِدُ الْمَسْجِدَ مُدِلًّا بِعِبَادَتِهِ یُدِلُّ بِهَا فَتَکُونُ فِکْرَتُهُ فِی ذَلِکَ وَ تَکُونُ فِکْرَةُ الْفَاسِقِ فِی التَّنَدُّمِ عَلَی فِسْقِهِ وَ یَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مِمَّا صَنَعَ مِنَ الذُّنُوبِ
7 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ یَعْمَلُ الْعَمَلَ وَ هُوَ خَائِفٌ مُشْفِقٌ ثُمَّ یَعْمَلُ شَیْئاً مِنَ الْبِرِّ فَیَدْخُلُهُ شِبْهُ الْعُجْبِ بِهِ فَقَالَ هُوَ فِی حَالِهِ الْأُولَی وَ هُوَ خَائِفٌ أَحْسَنُ حَالًا مِنْهُ فِی حَالِ عُجْبِهِ

ردها بباطنه و تعجب کان مدلا بعمله، فإنه لا یتعجب من رد دعاء الفساق و یتعجب من رد دعاء نفسه لذلک، فهذا هو العجب و الإدلال و هو من مقدمات الکبر و أسبابه.

الحديث السادس

: مرسل.
" و الفاسق صديق" أى مؤمن صادق فى إيمانه كثير الصدق و التصديق قولا و فعلا، قال الراغب: الصديق من كثر منه الصدق، و قيل: بل يقال ذلک لمن لم يكذب قط، و قيل: بل لمن لا يتأتى منه الكذب لتعوده الصدق، و قيل: بل لمن صدق بقوله و اعتقاده، و حقق صدقه بفعله.

: كالصحيح.
" يعمل العمل" أى معصية أو مكروها أو لغوا، و حمله على الطاعة بأن يكون خوفه للتقصير فى الشرائط كما قيل بعيد، لقلة فائدة الخبر حينئذ و إنما قال: شبه العجب، لبيان أنه يدخله قليل من العجب يخرج به عن الخوف السابق، فأشار عليه السلام فى الجواب إلى أن هذا عجب أيضا.

ص: 225

8 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی بْنِ عُبَیْدٍ عَنْ یُونُسَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بَیْنَمَا مُوسَی ع جَالِساً إِذْ أَقْبَلَ إِبْلِیسُ وَ عَلَیْهِ بُرْنُسٌ ذُو أَلْوَانٍ فَلَمَّا دَنَا مِنْ مُوسَی ع خَلَعَ الْبُرْنُسَ وَ قَامَ إِلَی مُوسَی فَسَلَّمَ عَلَیْهِ فَقَالَ لَهُ مُوسَی مَنْ أَنْتَ فَقَالَ أَنَا إِبْلِیسُ قَالَ أَنْتَ فَلَا قَرَّبَ اللَّهُ دَارَکَ قَالَ إِنِّی إِنَّمَا جِئْتُ لِأُسَلِّمَ عَلَیْکَ لِمَکَانِکَ مِنَ اللَّهِ قَالَ فَقَالَ لَهُ مُوسَی ع فَمَا هَذَا الْبُرْنُسُ قَالَ بِهِ أَخْتَطِفُ قُلُوبَ بَنِی آدَمَ فَقَالَ مُوسَی فَأَخْبِرْنِی بِالذَّنْبِ

: مرسل.
و البرنس بالضم و فى النهاية: هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به من دراعة أو جبة أو ممطر أو غيره، قال الجوهرى: هو قلنسوة طويلة كان النساک يلبسونها فى صدر الإسلام، و هو من البرس بكسر الباء القطن، و النون زائدة، و قيل: إنه غير عربى" قال أنت" أى أنت إبليس؟ و قيل: خبر مبتدإ محذوف أى المسلم أنت؟
و على التقديرين استفهام تعجبى" فلا قرب الله دارک" أى لا قربک الله منا أو من أحد، و قيل: أى حيرک الله، و قيل: لا تكون دارک قريبة من المعمورة، كناية عن تخريب داره.
" إنما جئت لأسلم عليک" أى لم أجىء لإضلالک فتبعدنى لأنه لا طمع لى فيک لقربک من الله، أو سلامى عليک للمنزلة التى لک عند الله.
" به اختطف" يقال: خطفة من باب علم و ضرب و اختطفه إذا استلبه و أخذه بسرعة.
و كان الألوان فى البرنس كانت صورة شهوات الدنيا و زينتها، أو الأديان المختلفة و الآراء المبتدعة أو الأعم كما روى الشيخ فى مجالسه بإسناده عن الرضا عن آبائه عليهم السلام إن إبليس كان يأتى الأنبياء عليهم السلام من لدن آدم عليه السلام إلى أن بعث الله المسيح عليه السلام يتحدث عندهم و يسائلهم، و لم يكن بأحد منهم أشد أنسا منه بيحيى بن زكريا عليه السلام فقال له يحيى: يا با مرة إن لى إليک حاجة، فقال

الَّذِی إِذَا أَذْنَبَهُ ابْنُ آدَمَ اسْتَحْوَذْتَ عَلَیْهِ قَالَ إِذَا أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ وَ اسْتَکْثَرَ عَمَلَهُ وَ صَغُرَ فِی عَیْنِهِ ذَنْبُهُ وَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- لِدَاوُدَ ع یَا دَاوُدُ بَشِّرِ الْمُذْنِبِینَ وَ أَنْذِرِ الصِّدِّیقِینَ

له: أنت أعظم قدرا من أن أردک بمسألة فسلنی ما شئت فإنی غیر مخالفک فی أمر تریده، فقال یحیی: یا با مرة أحب أن تعرض علی مصائدک و فخوخک التی تصطاد بها بنی آدم؟ فقال له إبلیس: حبا و کرامة و واعده لغد، فلما أصبح یحیی علیه السلام قعد فی بیته ینتظر الموعد و أغلق علیه الباب إغلاقا فما شعر حتی ساواه من خوخة کانت فی بیته، فإذا وجهه صورة وجه القرد و جسده علی صورة الخنزیر، و إذا عیناه مشقوقتان طولا و إذا أسنانه و فمه مشقوق طولا عظما واحدا بلا ذقن و لا لحیة، و له أربعة أید یدان فی صدره و یدان فی منکبه، و إذا عراقیبه قوادمه و أصابعه خلفه، و علیه قباء و قد شد وسطه بمنطقة فیها خیوط معلقة بین أحمر و أصفر و أخضر و جمیع الألوان، و إذا بیده جرس عظیم و علی رأسه بیضة، و إذا فی البیضة حدیدة معلقة شبیهة بالکلاب، فلما تأمله یحیی علیه السلام قال له: ما هذه المنطقة التی فی وسطک؟ فقال: هذه المجوسیة، أنا الذی سننتها و زینتها لهم، فقال له: فما هذه الخیوط الألوان؟ قال له: هذه جمیع أصباغ النساء، لا تزال المرأة تصبغ الصبغ حتی تقع مع لونها فأفتن الناس بها، فقال له: فما هذا الجرس الذی بیدک؟ قال: هذا مجمع کل لذة من طنبور و بربط و معزفة و طبل و نأی و صرنای، و إن القوم لیجلسون علی شرابهم فلا یستلذونه فأحرک الجرس فیما بینهم فإذا سمعوه استخفهم الطرب، فمن بین من یرقص و من بین من یفرقع أصابعه، و

ص: 227
قَالَ كَيْفَ أُبَشِّرُ الْمُذْنِبِينَ وَ أُنْذِرُ الصِّدِّيقِينَ قَالَ يَا دَاوُدُ بَشِّرِ الْمُذْنِبِينَ أَنِّی أَقْبَلُ التَّوْبَةَ وَ أَعْفُو عَنِ الذَّنْبِ وَ أَنْذِرِ الصِّدِّيقِينَ أَلَّا يُعْجَبُوا بِأَعْمَالِهِمْ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَبْدٌ أَنْصِبُهُ لِلْحِسَابِ إِلَّا هَلَکَ

بين من يشق ثيابه، فقال له: و أی الأشياء أقر لعينک؟ قال: النساء هن فخوخی و مصائدی فإنی إذا اجتمعت علی دعوات الصالحين و لعناتهم صرت إلی النساء فطابت نفسی بهن، فقال له يحيی عليه السلام: فما هذه البيضة التی علی رأسک؟ قال:
بها أتوقی دعوة المؤمنين، قال: فما هذه الحديدة التی أری فيها؟ قال: بهذه أقلب قلوب الصالحين، قال يحيی عليه السلام: فهل ظفرت بی ساعة قط؟ قال: لا و لكن فيک خصلة تعجبنی! قال يحيی: فما هی؟ قال: أنت رجل أكول، فإذا فطرت أكلت و بشمت فيمنعک ذلک من بعض صلاتک و قيامک بالليل، قال يحيی عليه السلام: فإنی أعطی الله عهدا أنی لا أشبع من الطعام حتی ألقاه، قال له إبليس: و أنا أعطی الله عهدا أنی لا أنصح مسلما حتی ألقاه، ثم خرج فما عاد إليه بعد ذلک.
و استحواذ الشيطان علی العبد غلبته عليه و استمالته إلی ما يريده منه" أن لا يعجبوا" قيل: أن ناصبة و لا نافية أو أن مفسرة و لا ناهية، و يعجبوا من باب الأفعال علی بناء المجهول أو علی بناء المعلوم، نحو أغد البعير.
و أقول: الأول أظهر" أنصبه" كأضربه أی أقيمه و كونه علی بناء الأفعال بمعنی الإتعاب بعيد" إلا هلک" أی استحق العذاب إذ جميع الطاعات لا تفی بشكر نعمة واحدة من نعمه سبحانه مع قطع النظر عن المناقشة فی شرائط العبادة، و فی غالب الناس المقاصة بالمعاصی.

بَابُ حُبِّ الدُّنْيَا وَ الْحِرْصِ عَلَيْهَا

1 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ دُرُسْتَ بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع وَ هِشَامٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ حُبُّ الدُّنْيَا

2 عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ فِی غَنَمٍ قَدْ فَارَقَهَا رِعَاؤُهَا أَحَدُهُمَا فِی أَوَّلِهَا وَ الْآخَرُ فِی آخِرِهَا بِأَفْسَدَ فِيهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَ الشَّرَفِ فِی دِينِ الْمُسْلِمِ

3 عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِی أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ فِی غَنَمٍ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ هَذَا فِی أَوَّلِهَا وَ هَذَا فِی آخِرِهَا بِأَسْرَعَ فِيهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَ الشَّرَفِ فِی دِينِ الْمُؤْمِنِ

باب حب الدنيا و الحرص عليها

الحديث الأول

: ضعيف.
" رأس كل خطيئة حب الدنيا" لأن خصال الشر مطوية فى حب الدنيا و كل ذمائم القوة الشهوية و الغضبية مندرجة فى الميل إليها، و لذا قال الله عز و جل:" مَنْ كانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِى حَرْثِهِ وَ مَنْ كانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيا نُؤْتِهِ مِنْها وَ ما لَهُ فِى الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ" و لا يمكن التخلص من حبها إلا بالعلم بمقابحها و منافع الآخرة و تصفية النفس و تعديل القوتين.

: مجهول.
و قد تقدم مثله فى أول باب الرئاسة، و قد مضى القول فيه و أفسد هنا بمعنى أشد فسادا و إن كان نادرا.

الحديث الثالث

: حسن موثق كالصحيح" بأسرع" أى فى القتل و الإفناء.

ص: 229

4 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يُدِيرُ ابْنَ آدَمَ فِی كُلِّ شَیْءٍ فَإِذَا أَعْيَاهُ جَثَمَ لَهُ عِنْدَ الْمَالِ فَأَخَذَ بِرَقَبَتِهِ

5 عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِی أُسَامَةَ زَيْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ لَمْ يَتَعَزَّ بِعَزَاءِ اللَّهِ تَقَطَّعَتْ نَفْسُهُ

: موثق.
و فى القاموس جثم الإنسان و الطائر و النعام و الخشف و اليربوع يجثم جثما لزم مكانه فلم يبرح، أو وقع على صدره أو تلبد بالأرض، انتهى.
و الحاصل أن الشيطان يدير ابن آدم فى كل شىء أى يبعثه على ارتكاب كل ضلالة و معصية أو يكون معه و يلازمه عند عروض كل شبهة أو شهوة لعله يضله أو يزله" فإذا أعياه" المستتر راجع إلى ابن آدم، و البارز إلى الشيطان أى لم يقبل منه و لم يطعه حتى أعياه ترصد له و اختفى عند المال، فإذا أتى المال أخذ برقبته فأوقعه فيه بالحرام أو الشبهة.
و الحاصل أن المال أعظم مصائد الشيطان إذ قال من لم يفتتن به عند تيسره له، و كأنه محمول على الغالب إذ قد يكون لا يفتتن بالمال و يفتتن بحب الجاه و بعض الشهوات الغالبة، و قيل: فإذا أعياه، أى أعجزه عن كل شهوة و لذة، و ذلک بأن يشيب كما ورد فى حديث آخر: يشيب ابن آدم و يشب فيه خصلتان الحرص و طول الأمل.

الحديث الخامس

: صحيح.
" من لم يتعز بعزاء الله" قال فى النهاية: فيه: من لم يتعز بعزاء الله فليس منا، أى من لم يدع بدعوة الإسلام فيقول: يا للإسلام و يا للمسلمين و يا لله، و قيل:
أراد بالتعزى التسلى و التصبر عند المصيبة و أن يقول: إنا لله و إنا إليه راجعون، كما أمر الله تعالى، و معنى قوله: بعزاء الله أى بتعزية الله تعالى إياه، فأقام الاسم

حَسَرَاتٍ عَلَى الدُّنْيَا وَ مَنْ أَتْبَعَ بَصَرَهُ مَا فِی أَيْدِی النَّاسِ كَثُرَ هَمُّهُ وَ لَمْ يُشْفَ غَيْظُهُ

مقام المصدر، انتهى.
و قيل: العزاء مصدر بمعنى الصبر أو اسم للتعزية، و كلاهما مناسب، و على الأول إسناده إلى الله تعالى لأنه السبب له و الباء إما للآلية المجازية كما قيل فى قوله تعالى:" فَتَقَبَّلَها رَبُّها بِقَبُولٍ حَسَنٍ" أو للسببية، و الحاصل أنه من لم يصبر على ما فاته من الدنيا و على البلايا التى تصيبه فيها بما سلاه الله فى قوله" وَ بَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذا أَصابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ راجِعُونَ" و سائر الآيات الواردة فى ذم الدنيا و فنائها، و مدح الرضا بقضائه تعالى" تقطعت نفسه" للحسرات على المصائب و على ما فاته من الدنيا، و ربما يحصل الحسرات على ما يحصل له عند الموت من مفارقتها أو الأعم منها و مما يحصل له فى الدنيا و جمعية الحسرات مع كونه مصدرا لإرادة الأنواع.
" و من اتبع نظره ما فى أيدى الناس" أى نظر إلى من هو فوقه من أهل الدنيا. و ما فى أيديهم من نعيمها و زبرجها نظر رغبة و تحسر و تمن" كثر همه" لعدم تيسرها له فيغتاظ لذلک و يحسدهم عليها و لا يمكنه شفاء غيظه إلا بأن يحصل له أكثر مما فى أيديهم أو يسلب الله عنهم جميع ذلک، و لا يتيسر له شىء من الأمرين فلا يشفى غيظه أبدا و لا يتهنأ له العيش ما رأى فى نعمه أحدا و لا يتفكر فى أنه إنما منعه الله ذلک لأنه علم أنه سبب هلاكه، فهو يتمنى حالهم و لا يعلم حقيقة مالهم كما حكى الله سبحانه عن قوم تمنوا حال قارون حيث قالوا" يا لَيْتَ لَنا مِثْلَ ما أُوتِیَ قارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ. وَ قالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَ عَمِلَ صالِحاً وَ لا يُلَقَّاها إِلَّا الصَّابِرُونَ. فَخَسَفْنا بِهِ وَ بِدارِهِ الْأَرْضَ. أَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيْكَأَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشاءُ مِنْ عِبادِهِ وَ يَقْدِرُ

وَ مَنْ لَمْ یَرَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِ نِعْمَةً إِلَّا فِی مَطْعَمٍ أَوْ مَشْرَبٍ أَوْ مَلْبَسٍ فَقَدْ قَصُرَ عَمَلُهُ وَ دَنَا عَذَابُهُ

لَوْ لا أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَیْنا لَخَسَفَ بِنا وَیْکَأَنَّهُ لا یُفْلِحُ الْکافِرُونَ" و انتفاء الخسف الظاهری بأهل الأموال و التجبر من هذه الأمة لا یوجب انتفاء الخسف فی درکات الشهوات النفسانیة و مهاوی التعلقات الجسمانیة و الحرمان عن درجات القرب و الکمال، و خسفهم فی عظیم النکال و شدید الوبال، أعاذنا الله و سائر المؤمنین من جمیع ذلک، و یسهل لنا الوصول فی الدارین إلی أحسن الأحوال.

" و من لم یر أن لله علیه نعمة إلا فی مطعم" أی من توهم أن نعمة الله علیه منحصرة فی هذه النعم الظاهرة کالمطعم و المشرب و المسکن و أمثالها فإذا فقدها أو شیئا منها ظن أنه لیس لله علیه نعمة فلا ینشط فی طاعة الله، و إن عمل شیئا مع هذه العقیدة الفاسدة و عدم معرفة منعمه لا ینفعه و لا یتقبل منه، فیکون عمله قاصرا و عذابه دانیا لأن هذه النعم الظاهرة حقیرة فی جنب نعم الله العظیمة علیه من الإیمان و الهدایة و التوفیق و العقل و القوی الظاهرة و الباطنة، و الصحة و دفع شر الأعادی و غیرها مما لا یحصی، بل هذا الفقر أیضا من أعظم نعم الله علیه، و إن تعدوا نعمة الله لا تحصوها.

و قال بعض المحققین: معنی الحدیث أن من لم یصبر و لم یسل أو لم یحسن الصبر و السلوة علی ما رزقه الله من الدنیا بل أراد الزیادة فی المال أو ألجأه مما لم یرزقه إیاه تقطعت نفسه متحسرا حسرة بعد حسرة علی ما یراه فی یدی غیره ممن فاق علیه فی العیش فهو لم یزل یتبع بصره ما فی أیدی الناس، و من أتبع بصره ما فی أیدی الناس کثر همه و لم یشف غیظه، فهو لم یر أن لله علیه نعمة إلا نعم الدنیا و إنما یکون کذلک من لا یوقن بالآخرة، و من لم یوقن بالآخرة قصر عمله، و إذ لیس له

6 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ زِيَادٍ الْقَنْدِیِّ عَنْ أَبِی وَكِيعٍ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ السَّبِيعِیِّ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الدِّينَارَ وَ الدِّرْهَمَ أَهْلَكَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَ هُمَا مُهْلِكَاكُمْ

7 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقْبَةَ الْأَزْدِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَثَلُ الْحَرِيصِ عَلَى الدُّنْيَا مَثَلُ دُودَةِ

من الدنيا إلا قليل بزعمه مع شدة طمعه فى الدنيا و زينتها فقد دنا عذابه، نعوذ بالله من ذلک، و منشأ ذلک كله الجهل و ضعف الإيمان، و أيضا لما كان عمل أكثر الناس على قدر ما يرون من نعم الله عليهم عاجلا و آجلا لا جرم من لم ير من النعم عليه إلا القليل فلا يصدر عنه من العمل إلا قليل، و هذا يوجب قصور العمل و دنو العذاب.

الحديث السادس

: مجهول.
" إن الدينار و الدرهم" أى حبهما و صرف العمر فى تحصيلهما و تحصيل ما يتوقف عليهما" أهلكا من كان قبلكم" لأن حبهما يمنع من حبه تعالى، و صرف العمر فيهما يمنع من صرف العمر فى طاعته تعالى، و التمكن منهما يورث التمكن من كثير من المعاصى، و يبعثان على الأخلاق الدنية و الأعمال السيئة كالظلم و الحسد و الحقد و العداوة و الفخر و الكبر و البخل و منع الحقوق، إلى غير ذلک مما لا يحصى، و مفارقتهما عند الموت تورث الحسرة و الندامة، و حبهما يمنع من حب لقاء الله تعالى، و تركهما يوجب الراحة فى الدنيا و خفة الحساب فى الآخرة.

الحديث السابع

: كالسابق.
" مثل دودة القز" هذا من أحسن التمثيلات للدنيا و قد أنشد بعضهم فيه:
أ لم تر أن المرء طول حياته حريص على ما لا يزال يناسجه
كدود كدود القز ينسج دائما فيهلک غما وسط ما هو ناسجه

الْقَزِّ كُلَّمَا ازْدَادَتْ مِنَ الْقَزِّ عَلَى نَفْسِهَا لَفّاً كَانَ أَبْعَدَ لَهَا مِنَ الْخُرُوجِ حَتَّى تَمُوتَ غَمّاً وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَغْنَى الْغِنَى مَنْ لَمْ يَكُنْ لِلْحِرْصِ أَسِيراً وَ قَالَ لَا تُشْعِرُوا قُلُوبَكُمُ الِاشْتِغَالَ بِمَا قَدْ فَاتَ فَتَشْغَلُوا أَذْهَانَكُمْ عَنِ الِاسْتِعْدَادِ لِمَا لَمْ يَأْتِ

8 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ مَا مِنْ عَمَلٍ بَعْدَ مَعْرِفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَعْرِفَةِ رَسُولِهِ ص أَفْضَلَ مِنْ بُغْضِ

قوله عليه السلام: أغنى الغناء، أى ليس الغناء و عدم الحاجة بكثرة المال، بل بترک الحرص، فإن الحريص كلما ازداد ماله اشتد حرصه فيكون أفقر و أحوج ممن لا مال له" لا تشعروا قلوبكم" أى لا تلزموه إياها و لا تجعلوه شعارها، فى القاموس:

أشعره الأمر و به أعلمه، و الشعار ككتاب ما تحت الدثار من اللباس، و هو يلى شعر الجسد، و استشعره لبسه و أشعره غيره ألبسه إياه، و أشعر الهم قلبى لزق به، و كلما ألزقته بشىء أشعرته به" الاشتغال بما قد فات" أى من أمور الدنيا سواء لم يحصل أو حصل و فات، فإن اشتغال القلب به يوجب غفلته عن ذكر الله تعالى و حبة، فإنه لا يجتمع حبان متضادان فى قلب واحد.

: ضعيف.
و الظاهر أن" عن" بعد الزهرى كما فى أكثر النسخ زيد من النساخ، فإن الزهرى هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن شهاب بن زهرة بن كلاب، و هو بدل أو عطف بيان للزهرى، و يؤيده أنه قد مر هذا الخبر بعينه فى باب ذم الدنيا، و ليس فيه" عن" و لا ينافى ذلک كون ما مر محمد بن مسلم بن شهاب لأنه إسناد إلى الجد الأعلى و هو شائع، و قد مر شرح هذا الخبر فيما مضى، و نذكر هنا بعض الفوائد.
" ما من عمل بعد معرفة الله" يدل على أن المعرفة أفضل لأنها أصل جميع

الدُّنْيَا فَإِنَّ لِذَلِکَ لَشُعَباً کَثِيرَةً وَ لِلْمَعَاصِی شُعَبٌ فَأَوَّلُ مَا عُصِیَ اللَّهُ بِهِ الْکِبْرُ مَعْصِيَةُ إِبْلِيسَ حِينَ أَبی وَ اسْتَکْبَرَ وَ کانَ مِنَ الْکافِرِينَ ثُمَّ الْحِرْصُ وَ هِیَ مَعْصِيَةُ آدَمَ وَ حَوَّاءَ ع حِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُمَا- فَکُلا مِنْ حَيْثُ شِئْتُما وَ لا تَقْرَبا هذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَکُونا مِنَ الظَّالِمِينَ فَأَخَذَا مَا لَا حَاجَةَ بِهِمَا إِلَيْهِ فَدَخَلَ ذَلِکَ عَلَی ذُرِّيَّتِهِمَا إِلَی يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ ذَلِکَ أَنَّ أَکْثَرَ مَا يَطْلُبُ ابْنُ آدَمَ مَا لَا حَاجَةَ بِهِ إِلَيْهِ ثُمَّ الْحَسَدُ وَ هِیَ مَعْصِيَةُ ابْنِ آدَمَ حَيْثُ حَسَدَ أَخَاهُ فَقَتَلَهُ فَتَشَعَّبَ مِنْ ذَلِکَ حُبُّ النِّسَاءِ وَ حُبُّ الدُّنْيَا وَ حُبُّ الرِّئَاسَةِ وَ حُبُّ الرَّاحَةِ وَ حُبُّ الْکَلَامِ وَ حُبُّ الْعُلُوِّ وَ الثَّرْوَةِ

الأخلاق و الأعمال، و يدخل فی معرفة الرسول معرفة الإمام" فإن لذلک" کأنه تعليل لکون بغض الدنيا بعد المعرفة أفضل، و فيما مضی" و إن" کما فی بعض النسخ هنا و هو أظهر، و ذلک إشارة إلی بغض الدنيا أو إلی الدنيا، و قيل: المشار إليه العمل، يعنی أن للأعمال الصالحة لشعبا يرجع کلها إلی بغض الدنيا، و للمعاصی شعبا يرجع کلها إلی حب الدنيا، ثم اکتفی ببيان أحدهما عن الآخر، و کان ما ذکرنا أظهر فالمراد بالشعب الأولی أنواع الأخلاق و الأعمال الفاضلة، و بالثانية أنواع المعاصی، و الأولی مندرجة تحت بغض الدنيا، و الثانية تحت حبها، فبغضها أفضل الأعمال لاشتماله علی محاسن کثيرة کالتواضع المقابل للکبر، و القنوع المقابل للحرص و هکذا و بحکم المقابلة حب الدنيا أقبح الأعمال لاشتماله علی رذائل کثيرة، و هی الکبر إلی آخر ما ذکر.

" فذلک أن" و فی بعض النسخ فلذلک أی لدخول الحرص علی ذريتهما، و إنما قال أکثر لأن طلب المحتاج إليه و هو القدر الضرورى من الطعام و اللباس و المسکن و نحوها ليس بمذموم بل ممدوح، لأنه لا يمکن بدونه تکميل النفس بالعلم و العمل" حيث حسد أخاه" قيل: حسده فی قبول قربانه، و قيل: فی حب النساء، و قيل:

فی حب الدنيا لئلا يکون له نسل يعيرون أولاده فی رد قربانه، و کان المراد بحب الدنيا أولا حب المال أو حب البقاء فی الدنيا، و کراهة الموت، و به ثانيا حب کل

ص: 235
فَصِرْنَ سَبْعَ خِصَالٍ فَاجْتَمَعْنَ كُلُّهُنَّ فِی حُبِّ الدُّنْیَا فَقَالَ الْأَنْبِیَاءُ وَ الْعُلَمَاءُ بَعْدَ مَعْرِفَةِ ذَلِکَ حُبُّ الدُّنْیَا رَأْسُ کُلِّ خَطِیئَةٍ وَ الدُّنْیَا دُنْیَاءَانِ دُنْیَا بَلَاغٌ وَ دُنْیَا مَلْعُونَةٌ
9 وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِیَاثٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فِی مُنَاجَاةِ مُوسَی ع یَا مُوسَی إِنَّ الدُّنْیَا دَارُ عُقُوبَةٍ عَاقَبْتُ فِیهَا آدَمَ عِنْدَ خَطِیئَتِهِ وَ جَعَلْتُهَا مَلْعُونَةً مَلْعُونٌ مَا فِیهَا إِلَّا مَا کَانَ فِیهَا لِی یَا مُوسَی إِنَّ عِبَادِیَ

ما لا حاجة به فی تحصیل الآخرة، و قیل: یمکن أن یکون المراد بالسبع الکبر و الحرص و حب النساء و حب الرئاسة و حب الراحة و حب الکلام و حب العلو و الثروة، و هما شعبة واحدة بقرینة عدم ذکر الحب فی المعطوف، و أما الحسد فقد اکتفی عنه بذکر شعبه و أنواعه" دنیا بلاغ" أی کفاف و کفایة أو تبلغ بها إلی الآخرة.

الحديث التاسع

: كالسابق.
" و جعلتها ملعونة" اللعن الطرد و الإبعاد و السب و كان المراد بلعنها لعن أهلها أو كراهتها و المنع عن حبها، و كل ما نهى الله تعالى عنها فقد لعنها و طردها و قيل: العرب تقول لكل شىء ضار ملعون، و الشجرة الملعونة عندهم هى كل من ذاقها كرهها و لعنها، و كذلک حال الدنيا فإن كل من ذاق شهواتها لعنها إذا أحس بضررها.
" ملعون ما فيها إلا ما كان فيها لى" أقول: هذا معيار كامل للدنيا الملعونة و غيرها فكل ما كان فى الدنيا و يوجب القرب إلى الله تعالى من المعارف و العلوم الحقة و الطاعات و ما يتوصل به إليها من المعيشة بقدر الضرورة و الكفاف، فهى من الآخرة و ليست من الدنيا، و كل ما يصير سببا للبعد عن الله و الاشتغال عن ذكره و يلهى عن درجات الآخرة و كمالاتها و ليس الغرض فيه القرب منه تعالى و الوصول إلى رضاه فهى الدنيا الملعونة.
قيل: ما يقع فى الدنيا من الأعمال أربعة أقسام: الأول: ما يكون ظاهره

الصَّالِحِينَ زَهِدُوا فِی الدُّنْیَا بِقَدْرِ عِلْمِهِمْ وَ سَائِرَ الْخَلْقِ رَغِبُوا فِیهَا بِقَدْرِ جَهْلِهِمْ وَ مَا مِنْ أَحَدٍ عَظَّمَهَا فَقَرَّتْ عَیْنَاهُ فِیهَا وَ لَمْ یُحَقِّرْهَا أَحَدٌ إِلَّا انْتَفَعَ بِهَا
10 مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِی جَمِیلَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا ذِئْبَانِ ضَارِیَانِ فِی غَنَمٍ قَدْ فَارَقَهَا رِعَاؤُهَا وَاحِدٌ فِی أَوَّلِهَا وَ هَذَا فِی آخِرِهَا بِأَفْسَدَ فِیهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَ الشَّرَفِ فِی دِینِ الْمُسْلِمِ
11 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ سَعِیدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِیدِ بْنِ عَلِیٍّ الْکُوفِیِّ عَنْ مُهَاجِرٍ الْأَسَدِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَرَّ عِیسَی ابْنُ مَرْیَمَ ع عَلَی قَرْیَةٍ قَدْ مَاتَ أَهْلُهَا وَ طَیْرُهَا وَ دَوَابُّهَا فَقَالَ أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ یَمُوتُوا إِلَّا بِسَخْطَةٍ وَ لَوْ مَاتُوا

و باطنه لله کالطاعات و الخیرات الخالصة، الثانی: ما یکون ظاهره و باطنه للدنیا کالمعاصی و کثیر من المباحات أیضا لأنها مبدء البطر و الغفلة، الثالث: ما یکون ظاهره لله و باطنه للدنیا کالأعمال الریائیة، الرابع: عکس الثالث، کطلب الکفاف لحفظ بقاء البدن و القوة علی العبادة و تکمیل النفس بالعلم و العمل.
" بقدر علمهم" أی بعیوبها و فنائها و مضرتها" ما من أحد عظمها فقرت عینه فیها" أی من عظمها و تعلق قلبه بها تصیر سببا لبعده عن الله، و لا تبقی الدنیا له فیخسر الدنیا و الآخرة، و من حقرها ترکها و لم یأخذ منها إلا ما یصیر سببا لتحصیل الآخرة فینتفع بها فی الدارین.

الحديث العاشر

: كالسابق و قد مر مضمونه.

: كالسابق أيضا.
" أما إنهم" قال الشيخ البهائى قدس سره: أما بالتخفيف حرف استفتاح و تنبيه يدخل على الجمل لتنبيه المخاطب و طلب إصغائه إلى ما يلقى إليه، و قد يحذف ألفها نحو أم و الله زيد قائم" إلا بسخطة" السخط بالتحريک و بضم أوله و سکون ثانيه

مُتَفَرِّقِينَ لَتَدَافَنُوا فَقَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا رُوحَ اللَّهِ وَ كَلِمَتَهُ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحْيِيَهُمْ لَنَا

الغضب" لتدافنوا" الظاهر أن التفاعل هيهنا بمعنى فعل كتوانى و يمكن إبقاؤه على أصل المشاركة بتكلف" فقال الحواريون" هم خواص عيسى عليه السلام قيل: سموا حواريين لأنهم كانوا قصارين يحورون الثياب أى يقصرونها و ينقونها من الأوساخ و يبيضونها، مشتق من الحور و هو البياض الخالص، و قال بعض العلماء: إنهم لم يكونوا قصارين على الحقيقة و إنما أطلق هذا الاسم عليهم رمزا إلى أنهم كانوا ينقون نفوس الخلائق من الأوساخ و الأوصاف الذميمة و الكدورات، و يرقونها إلى عالم النور من عالم الظلمات.

" يا روح الله" أقول: فى تسميته عليه السلام روحا أقوال: الأول أنه إنما سماه روحا لأنه حدث عن نفخة جبرئيل فى درع مريم بأمر الله تعالى، و إنما نسبه إليه لأنه كان بأمره، و قيل: إنما أضافه إليه تفخيما لشأنه كما قال: الصوم لى و أنا أجزى به، و قد يسمى النفخ روحا، و الثانى: أن المراد به يحيى به الناس فى دينهم كما يحيون بالأرواح، و الثالث: أن معناه إنسان أحياه الله بتكوينه بلا واسطة من جماع و نطفة كما جرت العادة بذلک، الرابع: أن معناه و رحمة منه، و الخامس:

أن معناه روح من الله خلقها فصورها ثم أرسلها إلى مريم فدخلت فى فيها فصيرها الله سبحانه عيسى، السادس: سماه روحا لأنه كان يحيى الموتى كما أن الروح يصير سببا للحياة.

و كذا اختلفوا فى تسميته" كلمة" فى قوله سبحانه:" إِذْ قالَتِ الْمَلائِكَةُ يا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ" و قوله تعالى:" إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَ كَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ وَ رُوحٌ مِنْهُ" على أقوال: أحدها:

أنه إنما سمى بذلک لأنه حصل بكلمة من الله من غير والد، و هو قوله" كُنْ" كما قال سبحانه:" إِنَّ مَثَلَ عِيسى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرابٍ ثُمَّ قالَ لَهُ كُنْ

فَيُخْبِرُونَا مَا كَانَتْ أَعْمَالُهُمْ فَنَجْتَنِبَهَا فَدَعَا عِيسَى ع رَبَّهُ فَنُودِيَ مِنَ الْجَوِّ أَنْ نَادِهِمْ فَقَامَ عِيسَى ع بِاللَّيْلِ عَلَى شَرَفٍ مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ يَا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ فَأَجَابَهُ مِنْهُمْ مُجِيبٌ لَبَّيْكَ يَا رُوحَ اللَّهِ وَ كَلِمَتَهُ فَقَالَ وَيْحَكُمْ مَا كَانَتْ أَعْمَالُكُمْ

فَيَكُونُ" و الثانى: أنه سمى بذلک لأن الله تعالى بشر به فى الكتب السالفة، أو بشرت بها مريم على لسان الملائكة، الثالث: أنه يهتدى به الخلق كما اهتدوا بكلام الله و وحيه.
" فنودى من الجو" بالفتح و التشديد ما بين السماء و الأرض" على شرف" قال الشيخ البهائى قدس سره: الشرف المكان العالى قيل: و منه سمى الشريف شريفا تشبيها للعلو المعنوى بالعلو المكانى" فقال ويحک" ويح اسم فعل بمعنى الترحم كما أن ويل كلمة عذاب، و بعض اللغويين يستعمل كلا منهما مكان الأخرى و الطاغوت فلعوت من الطغيان و هو تجاوز الحد و أصله طغيوت فقدموا لامه على عينه على خلاف القياس، ثم قلبوا الياء ألفا فصارت طاغوت، و هو يطلق على الكاهن و الشيطان و الأصنام، و على كل رئيس فى الضلالة، و على كل ما يصد عن عبادة الله تعالى، و على كل ما عبد من دون الله تعالى، و يجىء مفردا لقوله تعالى:" يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ" و جمعا كقوله تعالى:" وَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِياؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُماتِ".
و قال قدس سره: لعلک تظن أن ما تضمنه هذا الحديث من أن الطاعة لأهل المعاصى عبادة لهم جار على ضرب من التجوز لا الحقيقة، و ليس كذلک بل هو حقيقة فإن العبادة ليست إلا الخضوع و التذلل و الطاعة و الإنقياد، و لهذا جعل سبحانه اتباع الهوى و الانقياد إليه عباده للهوى فقال:" أَ رَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ

ص: 239
قَالَ عِبَادَةُ الطَّاغُوتِ وَ حُبُّ الدُّنْيَا مَعَ خَوْفٍ قَلِيلٍ وَ أَمَلٍ بَعِيدٍ وَ غَفْلَةٍ فِی لَهْوٍ وَ لَعِبٍ فَقَالَ کَیْفَ کَانَ حُبُّکُمْ لِلدُّنْیَا قَالَ کَحُبِّ الصَّبِیِّ لِأُمِّهِ إِذَا أَقْبَلَتْ عَلَیْنَا فَرِحْنَا وَ سُرِرْنَا وَ إِذَا أَدْبَرَتْ عَنَّا بَکَیْنَا وَ حَزِنَّا قَالَ کَیْفَ کَانَتْ عِبَادَتُکُمْ لِلطَّاغُوتِ قَالَ الطَّاعَةُ لِأَهْلِ الْمَعَاصِی قَالَ کَیْفَ کَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِکُمْ قَالَ بِتْنَا لَیْلَةً فِی عَافِیَةٍ وَ أَصْبَحْنَا

إِلهَهُ هَواهُ" و جعل طاعة الشیطان عبادة له فقال تعالی:" أَ لَمْ أَعْهَدْ إِلَیْکُمْ یا بَنِی آدَمَ أَنْ لا تَعْبُدُوا الشَّیْطانَ" ثم نقل أخبارا کثیرة فی ذلک، و قال بعد ذلک:
و إذا کان اتباع الغیر و الانقیاد إلیه عباده له فأکثر الخلق عند التحقیق مقیمون علی عبادة أهواء نفوسهم الخسیسة الدنیة و شهواتهم البهیمیة و السبعیة علی کثرة أنواعها و اختلاف أجناسها، و هی أصنامهم التی هم علیها عاکفون و الأنداد التی هم لها من دون الله عابدون، و هذا هو الشرک الخفی نسأل الله سبحانه أن یعصمنا عنه و یطهر نفوسنا منه بمنه و کرمه.
و" غفلة" عطف علی خوف، و عطفه علی عبادة الطاغوت بعید" فی لهو" قال الشیخ (ره): لفظة فی هنا إما للظرفیة المجازیة کما فی نحو: النجاة فی الصدق، أو بمعنی مع کما فی قوله تعالی:" ادْخُلُوا فِی أُمَمٍ" أو للسببیة کقوله تعالی:
" فَذلِکُنَّ الَّذِی لُمْتُنَّنِی فِیهِ".
" إذا أقبلت علینا" قال قدس سره: الشرطیتان واقعتان موقع أی المفسرة لحب الصبی لأمه" قال: الطاعة لأهل المعاصی" قال رحمه الله: ما ذکره هذا الرجل المکلم لعیسی علی نبینا و علیه السلام فی وصف أصحاب تلک القریة و ما کانوا علیه من الخوف القلیل و الأمل البعید و الغفلة و اللهو و اللعب و الفرح بإقبال الدنیا و الحزن بإدبارها، هو بعینه حالنا و حال أهل زماننا، بل أکثرهم خال عن

فِی الْهَاوِیَةِ فَقَالَ وَ مَا الْهَاوِیَةُ فَقَالَ سِجِّینٌ قَالَ وَ مَا سِجِّینٌ قَالَ جِبَالٌ مِنْ جَمْرٍ تُوقَدُ عَلَیْنَا إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَةِ قَالَ فَمَا قُلْتُمْ وَ مَا قِیلَ لَکُمْ قَالَ قُلْنَا رُدَّنَا إِلَی الدُّنْیَا فَنَزْهَدَ فِیهَا قِیلَ لَنَا کَذَبْتُمْ قَالَ وَیْحَکَ کَیْفَ لَمْ یُکَلِّمْنِی غَیْرُکَ مِنْ بَیْنِهِمْ قَالَ یَا رُوحَ اللَّهِ إِنَّهُمْ مُلْجَمُونَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ بِأَیْدِی مَلَائِکَةٍ غِلَاظٍ شِدَادٍ وَ إِنِّی کُنْتُ فِیهِمْ وَ لَمْ أَکُنْ مِنْهُمْ فَلَمَّا نَزَلَ الْعَذَابُ عَمَّنِی مَعَهُمْ فَأَنَا مُعَلَّقٌ بِشَعْرَةٍ

ذلک الخوف القلیل أیضا، نعوذ بالله من الغفلة و سوء المنقلب.

" قال جبال من جمر" فی القاموس: الجمر النار المتقدة، و الجمع جمر، قال الشیخ المتقدم ذکره رحمه الله هذا صریح فی وقوع العذاب فی مدة البرزخ أعنی ما بین الموت و البعث، و قد انعقد علیه الإجماع و نطقت به الأخبار، و دل علیه القرآن العزیز، و قال به أکثر أهل الملل و إن وقع الاختلاف فی تفاصیله، و الذی یجب علینا هو التصدیق المجمل بعذاب واقع بعد الموت و قبل الحشر فی الجملة، و أما کیفیاته و تفاصیله فلم نکلف بمعرفتها علی التفصیل و أکثرها مما لا تسعه عقولنا، فینبغی ترک البحث و الفحص عن تلک التفاصیل، و صرف الوقت فیما هو أهم منها أعنی فیما یصرف ذلک العذاب و یدفعه عنا کیف ما کان، و علی أی نوع حصل، و هو المواظبة علی الطاعات و اجتناب المنهیات لئلا یکون حالنا فی الفحص عن ذلک و الاشتغال به عن الکفر فیما یدفعه و ینجی منه کحال شخص أخذه السلطان و حبسه لیقطع فی غد یده و یجدع أنفه فترک الفکر فی الحیل المؤدیة إلی خلاصه و بقی طول لیله متفکرا فی أنه هل یقطع بالسکین أو بالسیف، و هل القاطع زید أو عمرو." قیل لنا کذبتم" دل علی أنهم لو ردوا لعادوا لما نهوا عنه کما نطقت به الآیة، أو کذبتم فیما دل علیه قولکم هذا أنه یمکنکم العود، و ربما یقرأ بالتشدید أی کذبتم الرسل فلا محیص عن عذابکم" قال: یا روح الله" فی بعض

عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ لَا أَدْرِی أُكَبْكَبُ فِيهَا أَمْ أَنْجُو مِنْهَا فَالْتَفَتَ عِيسَى ع إِلَى الْحَوَارِيِّينَ فَقَالَ يَا أَوْلِيَاءَ اللَّهِ أَكْلُ الْخُبْزِ الْيَابِسِ بِالْمِلْحِ الْجَرِيشِ وَ النَّوْمُ عَلَى الْمَزَابِلِ خَيْرٌ كَثِيرٌ مَعَ عَافِيَةِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

12 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ

النسخ: يا روح الله و كلمته بقدس الله، فقوله: بقدس الله متعلق بروح الله و كلمته يعنى يا أيها الذى صار روح الله و كلمته بقدس الله كما قيل، و يحتمل أن تكون الباء بمعنى مع أى مع تقدسه عن أن يكون له الروح و كلمة حقيقة.

ثم قال الشيخ رحمه الله: ثم لا يخفى أن ما قاله هذا الرجل من أنه كان فيهم و لم يكن منهم فلما نزل العذاب عمه معهم، يشعر بأنه ينبغى المهاجرة عن أهل المعاصى و الاعتزال لهم، و أن المقيم معهم شريک لهم فى العذاب و محترق بنارهم، و إن لم يشاركهم فى أفعالهم و أقوالهم، و قد يستأنس لذلک بعموم قوله تعالى:" إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظالِمِی أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِی الْأَرْضِ قالُوا أَ لَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها فَأُولئِکَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَ ساءَتْ مَصِيراً" و لو لم يكن فى الاعتزال عن الناس فائدة سوى ذلک لكفى، كيف و فيه من الفوائد ما لا يعد و لا يحصى، نسأل الله سبحانه أن يوفقنا لذلک بمنه و كرمه" فإنا معلق" هذا كناية عن أنه مشرف على الوقوع فيها، و لا يبعد أن يراد به معناه الصريح أيضا، و الشفير حافة الوادى و جانبه" أكبكب فيها" على البناء للمفعول أى أطرح فيها على وجهى، و فى القاموس: جرش الشىء لم ينعم دقة فهو جريش، و فى الصحاح ملم جريش لم يطب" مع عافية الدنيا" أى إذا كان مع عافية الدنيا من الخطايا و الآخرة من النار، أو فيه عافية الدنيا من تشويش البال و مشقة تحصيل الأموال و عافية الآخرة من العذاب و السؤال.

الحديث الثانى عشر

: حسن كالصحيح.

ص: 242
أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَی عَبْدٍ بَاباً مِنْ أَمْرِ الدُّنْیَا إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَیْهِ مِنَ الْحِرْصِ مِثْلَهُ
13 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِیَاثٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ عِیسَی ابْنُ مَرْیَمَ ص تَعْمَلُونَ لِلدُّنْیَا وَ أَنْتُمْ تُرْزَقُونَ فِیهَا بِغَیْرِ عَمَلٍ وَ لَا تَعْمَلُونَ لِلْآخِرَةِ وَ أَنْتُمْ لَا تُرْزَقُونَ فِیهَا إِلَّا بِالْعَمَلِ وَیْلَکُمْ عُلَمَاءَ سَوْءٍ الْأَجْرَ تَأْخُذُونَ وَ الْعَمَلَ تُضَیِّعُونَ یُوشِکُ رَبُّ الْعَمَلِ

و یدل علی زیادة الحرص بزیادة المال و غیره من مطلوبات الدنیا کما هو المجرب.

الحديث الثالث عشر

: ضعيف.
" و أنتم ترزقون فيها بغير عمل" أى كد شديد كما قال تعالى:" وَ ما مِنْ دَابَّةٍ فِى الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُها".
" و أنتم لا ترزقون فيها إلا بالعمل" كما قال تعالى:" وَ أَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسانِ إِلَّا ما سَعى"" علماء سوء" بفتح السين، قال الجوهرى: ساءه يسوؤه سوءا بالفتح نقيض سره، و الاسم السوء بالضم و قرئ قوله تعالى:" عَلَيْهِمْ دائِرَةُ السَّوْءِ*" يعنى الهزيمة، و الشر، و من فتح فهو من المساءة، و تقول: هذا رجل سوء بالإضافة ثم تدخل عليه الألف و اللام فتقول هذا رجل السوء، قال الأخفش: و لا يقال الرجل السوء لأن السوء ليس بالرجل، قال: و لا يقال هذا رجل السوء بالضم انتهى.
" الأجر تأخذون" بحذف حرف الاستفهام و هو على الإنكار و يحتمل أن يكون المراد أجر الدنيا أى نعم الله سبحانه، و على هذا يحتمل أن يكون توبيخا لا استفهاما و أن يكون المراد أجر الآخرة فالاستفهام متعين، فالواو فى قوله

أَنْ يُقْبَلَ عَمَلُهُ وَ يُوشِكُ أَنْ يُخْرَجُوا مِنْ ضِيقِ الدُّنْيَا إِلَى ظُلْمَةِ الْقَبْرِ كَيْفَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ هُوَ فِی مَسِيرِهِ إِلَى آخِرَتِهِ وَ هُوَ مُقْبِلٌ عَلَى دُنْيَاهُ وَ مَا يَضُرُّهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا يَنْفَعُهُ

14 عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو فِيمَا أَعْلَمُ عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْحَذَّاءِ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ زُرَارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَبْعَدُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا لَمْ يُهِمَّهُ إِلَّا بَطْنُهُ وَ فَرْجُهُ

15 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ وَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی يَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَصْبَحَ وَ أَمْسَى وَ الدُّنْيَا أَكْبَرُ هَمِّهِ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْفَقْرَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَ شَتَّتَ أَمْرَهُ وَ لَمْ يَنَلْ

و العمل، للحالية أی كيف تستحقون أخذ الأجرة و الحال أنكم تضيعون العمل" أن يقبل عمله" أی يتوجه إلى أخذ عمله و هو لا يأخذ و لا يقبل إلا العمل الخالص فهو كناية عن الطلب، و يؤيده أن فی مجالس الشيخ أن يطلب عمله أو هو من الإقبال على الحذف و الإيصال، أی يقبل على عمله، و قال بعض الأفاضل: أريد برب العمل العابد الذی يقلد أهل العلم فی عبادته أعنی يعمل بما يأخذ عنهم، و فيه توبيخ لأهل العلم الغير العامل، و قرأ بعضهم يقيل بالياء المثناة من الإقالة أی يرد عمله فإن المقيل يرد المتاع.

الحديث الرابع عشر

: مجهول.
" إذا لم يهمه إلا بطنه و فرجه" أى لا يكون اهتمامه و سعيه و غمه و حزنه إلا فى مشتهيات البطن و الفرج، فى القاموس: الهم الحزن و ما هم به فى نفسه، و همه الأمر حزنه كأهمه فاهتم، انتهى.
فالمراد الإفراط فيهما و قصر همته عليهما، و إلا فللبطن و الفرج نصيب عقلا و شرعا و هو ما يحتاج إليه لقوام البدن و اكتساب العلم و العمل و بقاء النوع.

الحديث الخامس عشر

: صحيح.

ص: 244
مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ وَ مَنْ أَصْبَحَ وَ أَمْسَى وَ الْآخِرَةُ أَكْبَرُ هَمِّهِ جَعَلَ اللَّهُ

" أكبر همه" أى قصده أو حزنه" جعل الله الفقر بين عينيه" لأنه كلما يحصل له من الدنيا يزيد حرصه بقدر ذلک، فيزيد احتياجه و فقره، أو لضعف توكله على الله يسد الله عليه بعض أبواب رزقه، و قيل: فهو فقير فى الآخرة لتقصيره فيما ينفعه فيها و فى الدنيا لأنه يطلبها شديدا و الغنى من لا يحتاج إلى الطلب، و لأن مطلوبه كثيرا ما يفوت عنه، و الفقر عبارة عن فوات المطلوب، و أيضا يبخل عن نفسه و عياله خوفا من فوات الدنيا و هو فقر حاضر" و شتت أمره" التشتيت التفريق لأنه لعدم توكله على ربه لا ينظر إلا فى الأسباب و يتوسل بكل سبب و وسيلة فيتحير فى أمره و لا يدرى وجه رزقه فلا ينتظم أحواله أو لشدة حرصه لا ينتفع بما حصل له و يطلب الزيادة و لا يتيسر له فهو دائما فى السعى و الطلب و لا ينتفع بشىء و حمله على تفرق أمر الآخرة بعيد" و لم ينل من الدنيا إلا ما قسم له" يدل على أن الرزق مقسوم، و لا يزيد بكثرة السعى، كما قال تعالى:" نَحْنُ قَسَمْنا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِى الْحَياةِ الدُّنْيا" و لذلک منع الصوفية من طلب الرزق، و الحق أن الطلب حسن و قد يكون واجبا و تقديره لا ينافى اشتراطه بالسعى و الطلب، و لزومه على الله بدون سعى غير معلوم، و قيل: قدر سد الرمق واجب على الله، و يحتمل أن يكون التقدير مختلفا فى صورتى الطلب و تركه بأن قدر الله تعالى قدرا من الرزق بدون الطلب لكن مع التوكل التام عليه، و قدرا مع الطلب لكن شدة الحرص و كثرة السعى لا تزيده، و به يمكن الجمع بين أخبار هذا لباب و سيأتى القول فيه فى كتاب التجارة إن شاء الله تعالى، و قيل: المراد بقوله لم ينل من الدنيا إلا ما قسم له أنه لا ينفع إلا بما قسم له و إن زاد بالسعى فإنه يبقى للوارث و هو حظه.

الْغِنَى فِی قَلْبِهِ وَ جَمَعَ لَهُ أَمْرَهُ
16 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ قُرْطٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ کَثُرَ اشْتِبَاکُهُ بِالدُّنْیَا کَانَ أَشَدَّ لِحَسْرَتِهِ عِنْدَ فِرَاقِهَا
17 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِیزِ الْعَبْدِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ مَنْ تَعَلَّقَ قَلْبُهُ بِالدُّنْیَا تَعَلَّقَ قَلْبُهُ بِثَلَاثِ خِصَالٍ هَمٍّ لَا یَفْنَی- وَ أَمَلٍ لَا یُدْرَکُ وَ رَجَاءٍ لَا یُنَالُ

و قیل: فیه إشارة إلی أن ذا المال الکثیر قد لا ینتفع به بسبب مرض أو غیره و ذا المال القلیل ینتفع به أکثر منه، و لا یخفی ما فیه" جعل الله الغنی فی قلبه" أی بالتوکل علی ربه و الاعتماد علیه و إخراج الحرص و حب الدنیا من قلبه لا بکثرة المال و غیره، و لذا نسبه إلی القلب" و جمع له أمره" أی جعل أحواله منتظمة، و باله فارغا عن حب الدنیا و تشعب الفکر فی طلبها.

الحديث السادس عشر

: ضعيف على المشهور.
" من كثر اشتباكه بالدنيا" أى اشتغاله و تعلق قلبه بها يقال: اشتبكت النجوم إذا كثرت و انضمت، و كل متداخلين مشتبكان، و منه تشبيک الأصابع لدخول بعضها فى بعض، و الغرض الترغيب فى رفض الدنيا و ترک محبتها لئلا يشتد الحزن و الحسرة فى مفارقتها.

الحديث السابع عشر

اشارة

: ضعيف.
" هم لا يفنى" لأنه لا يحصل له ما هو مقتضى حرصه و أمله فى الدنيا و لا يمكنه الاحتراز عن آفاتها و مصائبها فهو فى الدنيا دائما فى الغم لما فات و الهم لما لم يحصل، و إذا مات فهو فى أحزان و حسرات من مفارقتها، و لم يقدم منها شيئا ينفعه فهمه لا يفنى أبدا، و الفرق بين الأمل و الرجاء أن متعلق الأمل العمر، و البقاء فى الدنيا،

و متعلق الرجاء ما سواه، أو متعلق الأمل بعيد الحصول و متعلق الرجاء قريب الوصول، و معلوم أن محب الدنيا و طالبها يأمل منها ما لا مطمع فى حصوله، لكن لشدة حرصه يطلبه و يأمله و يرجو الانتفاع بها، فيحول الأجل بينه و بينها أو يرجو الآخرة و جمعها مع الدنيا، مع أنه لا يسعى لتحصيل الآخرة و يقصر همه على تحصيل الدنيا، و نعم ما قيل:

يا طالب الرزق مجتهدا أقصر عنانک فإن الرزق مقسوم
لا تحرصن على ما لست تدركه إن الحريص على الآمال محروم

تتمة مهمة

قد مر منا تحقيق فى معنى الدنيا المذمومة و الممدوحة فى باب ذم الدنيا، و نذكر هنا على وجه آخر قال بعض المحققين: اعلم أن معرفة ذم الدنيا لا يكفيک ما لم تعرف الدنيا المذمومة ما هى و ما الذى ينبغى أن يجتنب، فلا بد أن نبين الدنيا المذمومة المأمور باجتنابها لكونها عدوة قاطعة لطريق الله ما هى.

فنقول: دنياک و آخرتک عبارتان عن حالتين من أحوال قلبک و القريب الدانى منهما يسمى دنيا، و هى كل ما قبل الموت، و المتراخى المتأخر يسمى آخرة و هى ما بعد الموت، فكل ما لک فيه حظ و غرض و نصيب و شهوة و لذة فى عاجل الحال قبل الوفاة فهى الدنيا فى حقک، إلا أن جميع مالک إليه ميل و فيه نصيب و حظ فليس بمذموم، بل هى تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: ما يصحبک فى الدنيا و يبقى معک ثمرته بعد الموت، و هو شيئان العلم و العمل فقط، و أعنى بالعلم العلم بالله و صفاته و أفعاله و ملائكته و كتبه و رسله، و ملكوت أرضه و سمائه، و العلم بشريعة نبيه، و أعنى بالعمل العبادة الخالصة لوجه الله، و قد يأنس العالم بالعلم حتى يصير ذلک ألذ الأشياء عنده، فيهجر النوم و المنكح و المطعم فى لذته لأنه أشهى عنده من جميعها، فقد صار حظا عاجلا

فى الدنيا، و لكنا إذا ذكرنا الدنيا المذمومة لم نعد هذا من الدنيا أصلا، بل قلنا أنه من الآخرة، و كذلک العابد قد يأنس بعبادته و يستلذها بحيث لو منعت عنه لكان ذلک أعظم العقوبات عليه، و هذا أيضا ليس من الدنيا المذمومة.

الثانى: و هو المقابل للقسم الأول على الطرف الأقصى كل ما فيه حظ عاجل و لا ثمرة له فى الآخرة أصلا، كالتلذذ بالمعاصى، و التنعم بالمباحات الزائدة على قدر الضرورات و الحاجات الداخلة فى جملة الرفاهية و الرعونات كالتنعم بالقناطير المقنطرة من الذهب و الفضة و الخيل المسومة و الأنعام و الحرث، و الغلمان و الجوارى و الخيول و المواشى و القصور و الدور المشيدة، و رفيع الثياب و لذائذ الأطعمة، فحظ العبد من هذه كلها هى الدنيا المذمومة، و فيما يعد فضولا و فى محل الحاجة نظر طويل.

الثالث: و هو متوسط بين الطرفين كل حظ فى العاجل معين على الأعمال الآخرة كقدر القوت من الطعام، و القميص الواحد الخشن، و كل ما لا بد منه ليتأتى للإنسان البقاء و الصحة التى يتوصل إلى العلم و العمل، و هذا ليس من الدنيا كالقسم الأول، لأنه معين على القسم الأول و وسيلة فمهما تناوله العبد على قصد الاستعانة على العلم و العمل، لم يكن به متناولا للدنيا، و لم يصر به من أبنائها.

و إن كان باعثه الحظ العاجل دون الاستعانة على التقوى التحق بالقسم الثانى و صار من جملة الدنيا.

و لا يبقى مع العبد عند الموت إلا ثلاث: صفاء القلب، و أنسه بذكر الله، و حبه لله و صفاء القلب لا يحصل إلا بالكف عن شهوات الدنيا، و الأنس لا يحصل إلا بكثرة ذكر الله، و الحب لا يحصل إلا بالمعرفة، و لا تحصل المعرفة إلا بدوام الفكر، فهذه الثلاث هى المنجيات المسعدات بعد الموت، و هى الباقيات الصالحات، أما طهارة

القلب عن شهوات الدنيا فهى من المنجيات، إذ تكون جنة بين العبد و بين عذاب الله و أما الإنس و الحب فهما من المسعدات و هى موصلان العبد إلى لذة اللقاء و المشاهدة و هذه السعادة تتعجل عقيب الموت إلى أن يدخل الجنة، فيصير القبر روضة من رياض الجنة، و كيف لا يكون كذلک و لم يكن له إلا محبوب واحد، و كانت العوائق تعوقه عن الأنس بدوام ذكره و مطالعة جماله، فارتفعت العوائق و أفلت من السجن، و خلى بينه و بين محبوبة، فقدم عليه مسرورا آمنا من الفرق، و كيف لا يكون محب الدنيا عند الموت معذبا و لم يكن له محبوب إلا الدنيا، و قد غصب منه و حيل بينه و بينه و سدت عليه طرق الحيلة فى الرجوع إليه، و ليس الموت عدما إنما هو فراق لمحاب الدنيا و قدوم على الله تعالى.

فإذا سالک طريق الآخرة هو المواظب على أسباب هذه الصفات الثلاث، و هى الذكر و الفكر و العمل الذى يفطمه عن شهوات الدنيا، و يبغض إليه ملاذها و يقطعه عنها، و كل ذلک لا يمكن إلا بصحة البدن، و صحة البدن لا تنال إلا بالقوت و الملبس و المسكن و يحتاج كل واحد إلى أسباب.

فالقدر الذى لا بد منه من هذه الثلاثة إذا أخذه العبد من الدنيا للآخرة لم يكن من أبناء الدنيا، و كانت الدنيا فى حقه مزرعة الآخرة، و إن أخذ ذلک على قصد التنعم و لحظ النفس صار من أبناء الدنيا، و للراغبين فى حظوظها إلا أن الرغبة فى حظوظ الدنيا تنقسم إلى ما يعرض صاحبه لعذاب الله فى الآخرة، و يسمى ذلک حراما و إلى ما يحول بينه و بين الدرجات العلى، و يعرضه لطول الحساب، و يسمى ذلک حلالا و البصير يعلم أن طول الموقف فى عرصات القيامة لأجل المحاسبة أيضا عذاب، فمن نوقش فى الحساب عذب فلذلک قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: حلالها حساب و حرامها عقاب، و قد قال أيضا: حلالها عذاب إلا أنه عذاب أخف من عذاب الحرام، بل لو لم يكن الحساب لكان ما يفوت من الدرجات العلى فى الجنة، و ما يرد

على القلب من التحسر على تفويتها بحظوظ حقيرة خسيسة لا بقاء لها، هو أيضا عذاب.
فالدنيا قليلها و كثيرها حلالها و حرامها ملعونة إلا ما أعان على تقوى الله، كان ذلک القدر ليس من الدنيا، و كل من كانت معرفته أقوى و أتقن كان حذره من نعيم الدنيا أشد، و لهذا زوى الله تعالى الدنيا عن نبينا صلى الله عليه و آله و سلم فكان يطوى أياما و كان يشد الحجر على بطنه من الجوع، و لهذا سلط الله البلاء و المحن على الأنبياء و الأولياء ثم الأمثل فالأمثل، كل ذلک نظرا لهم و امتنانا عليهم ليتوفر من الآخرة حظهم، كما يمنع الوالد الشفيق ولده لذيذ الفواكه، و يلزمه ألم الفصد و الحجامة شفقة عليه، و حبا له لا بخلا به عليه.
و قد عرفت بهذا أن كل ما ليس لله فهو للدنيا، و ما هو لله فليس من الدنيا فإن قلت: فما الذى هو لله؟
فأقول: الأشياء ثلاثة أقسام، منها: ما لا يتصور أن يكون لله، و هو الذى يعبر عنه بالمعاصى و المحظورات، و أنواع التنعمات فى المباحات و هى الدنيا المحضة المذمومة فهى الدنيا صورة و معنى.
و منها: ما صورتها لله و يمكن أن يجعل لغير الله، و هى ثلاثة: الفكر و الذكر و الكف عن الشهوات، فهذه الثلاث إذا جرت سرا و لم يكن عليها باعث سوى أمر الله و اليوم الآخر فهى لله، و ليست من الدنيا، و إن كان الغرض من النظر طلب العلم للتشرف و طلب القبول بين الخلق بإظهار المعرفة، أو كان الغرض من ترک الشهوة حفظ المال أو الحمية لصحة البدن أو الاشتهار بالزهد فقد صار هذا من الدنيا بالمعنى و إن كان يظن بصورتها أنها لله.
و منها: ما صورتها لحظ النفس و يمكن أن يجعل معناه لله، و ذلک كالأكل و النكاح و كل ما يرتبط به بقاؤه و بقاء ولده، فإن كان القصد حظ النفس فهو من

الدنيا، و إن كان القصد الاستعانة على التقوى فهو لله بمعناه، و إن كان صورته صورة الدنيا، قال صلى الله عليه و آله و سلم: من طلب الدنيا حلالا مكاثرا مفاخرا لقى الله و هو عليه غضبان و من طلبها استعفافا عن المسألة و صيانة لنفسه جاء يوم القيامة و وجهه كالقمر ليلة البدر.
انظر كيف اختلف ذلک بالقصد، فإذا الدنيا حظ نفسک العاجل الذى لا حاجة إليه لأمر الآخرة و يعبر عنه بالهوى، و إليه أشار قوله تعالى:" وَ نَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوى، فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِىَ الْمَأوى".
و اعلم أن مجامع الهوى خمسة أمور، و هى ما جمعه الله عز و جل فى قوله:
" أَنَّمَا الْحَياةُ الدُّنْيا لَعِبٌ وَ لَهْوٌ وَ زِينَةٌ وَ تَفاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَ تَكاثُرٌ فِى الْأَمْوالِ وَ الْأَوْلادِ".
و الأعيان التي تحصل منها هذه الأمور سبعة يجمعها قوله تعالى:" زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَواتِ مِنَ النِّساءِ وَ الْبَنِينَ وَ الْقَناطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَ الْأَنْعامِ وَ الْحَرْثِ ذلِکَ مَتاعُ الْحَياةِ الدُّنْيا وَ اللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ" فقد عرفت أن كلما هو لله فليس من الدنيا، و قدر ضرورة القوت و ما لا بد منه من مسكن و ملبس فهو لله إن قصد منه وجه الله، و الاستكثار منه تنعم و هو لغير الله، و بين التنعم و الضرورة درجة يعبر عنها بالحاجة، و لها طرفان و واسطة، طرف يقرب من حد الضرورة فلا يضر فإن الاقتصار على حد الضرورة غير ممكن، و طرف تتاخم جانب التنعم و يقرب منه، و ينبغى أن يحذر، و بينهما وسائط متشابهة و من حام حول الحمى يوشک أن يقع فيه، و الحزم فى الحذر و التقوى و التقرب حد الضرورة ما أمكن اقتداء بالأنبياء و الأولياء.

ثم قال: اعلم أن الدنيا عبارة من أعيان موجودة و للإنسان فيها حظ و له فى إصلاحها شغل، فهذه ثلاثة أمور قد يظن أن الدنيا عبارة عن آحادها و ليس كذلک أما الأعيان الموجودة التى الدنيا عبارة عنها فهى الأرض و ما عليها، قال الله تعالى:
" إِنَّا جَعَلْنا ما عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَها لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا" فالأرض فراش للآدميين و مهاد و مسكن و مستقر، و ما عليها لهم ملبس و مطعم و مشرب و منكح، و يجمع ما على الأرض ثلاثة أقسام: المعادن و النبات و الحيوان، أما المعادن فيطلبها الآدمى للآلات و الأوانى كالنحاس و الرصاص، أو للنقد كالذهب و الفضة و لغير ذلک من المقاصد و أما النبات فيطلبها الآدمى للاقتيات و للتداوى، و أما الحيوان فينقسم إلى الإنسان و البهائم، أما البهائم فيطلب لحومها للمأكل و ظهورها للمركب و الزينة، و أما الإنسان فقد يطلب الآدمى أن يملک أبدان الناس ليستخدمهم و يستسخرهم كالغلمان، أو ليتمتع بهم كالجوارى و النسوان، و يطلب قلوب الناس ليملكها فيغرس فيه التعظيم و الإكرام، و هو الذى يعبر عنه بالجاه، إذ معنى الجاه ملک قلوب الآدميين.
فهذه هى الأعيان التى يعبر عنها بالدنيا، و قد جمعها الله تعالى فى قوله:" زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَواتِ مِنَ النِّساءِ وَ الْبَنِينَ" و هذا من الأنس" وَ الْقَناطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ" و هذا من المعادن و الجواهر و فيه تنبيه على غيرها من اللئالى و اليواقيت" وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَ الْأَنْعامِ" و هى البهائم و الحيوانات" وَ الْحَرْثِ" و هو النبات و الزرع.
فهذه هى أعيان الدنيا إلا أن لها مع العبد علاقتين علاقة مع القلب، و هو حبه لها و حظه منها، و انصراف قلبه إليها، حتى يصير قلبه كالعبد، أو المحب المستهتر بالدنيا و يدخل فى هذه العلاقة جميع صفات القلب المتعلقة بالدنيا كالكبر و الغل

و الحسد، و الرياء و السمعة و سوء الظن و المداهنة و حب الثناء و حب التكاثر و التفاخر فهذه هى الدنيا الباطنة و أما الظاهرة فهى الأعيان التى ذكرناها، و العلاقة الثانية مع البدن و هو اشتغاله بإصلاح هذه الأعيان ليصلح لحظوظه و حظوظ غيره و هى جملة الصناعات و الحرف التى الخلق مشغولون بها، و الخلق إنما تسعى أنفسهم و مالهم و منقلبهم لهاتين العلاقتين علاقة القلب بالحب و علاقة البدن بالشغل.

و لو عرف نفسه و عرف ربه و عرف حكمة الدنيا و سرها، علم أن هذه الأعيان التى سميتها دنيا لم تخلق إلا لعلف الدابة التى تسير بها إلى الله تعالى، و أعنى بالدابة البدن فإنه لا يبقى إلا بمطعم و ملبس و مسكن، كما لا يبقى الإبل فى طريق الحج إلا بعلف و ماء و جلال.

و مثال العبد فى نسيانه نفسه و مقصده مثال الحاج الذى يقف فى منازل الطريق و لا يزال يعلف الدابة و يتعهدها و ينظفها و يكسوها ألوان الثياب، و يحمل إليها أنواع الحشيش، و يبرد لها الماء بالثلج، حتى تفوته القافلة و هو غافل عن الحج و عن مرور القافلة، و عن بقائه فى البادية، فريسة للسباع هو و ناقته، و الحاج البصير لا يهمه من أمر الجمل إلا القدر الذى يقوى به على المشى فيتعهده و قلبه إلى الكعبة و الحج و إنما يلتفت إلى الناقة بقدر الضرورة، فكذلک البصير فى سفر الآخرة لا يشتغل بتعهد البدن إلا بالضرورة، كما لا يدخل الماء إلا للضرورة، و لا فرق بين إدخال الطعام فى البدن و بين إخراجه من البطن، و أكثر ما شغل الناس عن الله البدن، فإن القوت ضرورى و أمر الملبس و المسكن أهون، و لو عرفوا سبب الحاجة إلى هذه الأمور و اقتصروا عليها لم تستغرقهم أشغال الدنيا فإنما استغرقتهم لجهلهم بالدنيا و حكمتها و حظوظهم منها، و لكنهم جهلوا و غفلوا و تتابعت أشغال الدنيا و اتصلت بعضها ببعض، و تداعت إلى غير نهاية محدودة فتاهوا فى كثرة الأشغال و نسوا مقصودها.

و أما تفاصيل أشغال الدنيا و كيفية حدوث الحاجة إليها و انجرار بعضها إلى بعض فمما يطول ذكرها و خارج عن مقصود كتابنا.
و إذا تأملت فيها علمت أن الإنسان لاضطراره إلى القوت و المسكن و الملبس يحتاج إلى خمس صناعات، و هى الفلاحة لتحصيل النبات، و الرعاية لحفظ الحيوانات و استنتاجها، و الاقتناص لتحصيل ما خلق الله من صيد أو معدن أو حشيش أو حطب، و الحياكة للباس، و البناء للمسكن، ثم يحتاج بسبب ذلک إلى التجارة و الحدادة و الخرز أى إصلاح جلود الحيوانات و أجزائها، ثم لبقاء النوع إلى المنكح ثم إلى حفظ الولد و تربيته ثم لاجتماعهم إلى قرية يجتمعون فيها، ثم إلى قاض و حاكم يتحاكمون إليه، ثم إلى جند يحرسهم عن الأعادى ثم إلى خراج يعان به الجند ثم إلى عمال و خزان لذلک، ثم إلى ملک يدبرهم، و أمير مطاع و قائد على كل طائفة منهم.
فانظر كيف ابتداء الأمر من حاجة القوت و المسكن و الملبس و إلى ما ذا انتهى و هكذا أمور الدنيا لا يفتح منها باب إلا و ينفتح منها بسببه عشرة أبواب أخر و هكذا يتناهى إلى حد غير محصور، و كأنها هاوية لا نهاية لعمقها، و من وقع فى مهواة منها سقط عنها إلى أخرى و هكذا على التوالى، فهذه هى الحرف و الصناعات، و يتفرع عليها أيضا بناء الحوانيت و الخانات للمتحرفة و التجار و جماعة يتجرون و يحملون الأمتعة من بلد إلى بلد، و يتفرع عليها الكراية و الإجارة، ثم يحدث بسبب البيوع و الإجارات و أمثالها الحاجة إلى النقدين لتقع المعاملة بهما فاتخذت النقود من الذهب و الفضة و النحاس، ثم مست الحاجة إلى الضرب و النقش و التقدير فحدث الحاجة إلى دار الضرب و إلى الصيارفة فهذه أشغال الخلق و هى معائشهم و شىء من هذه الحرف لا يمكن مباشرته إلا بنوع تعلم و تعب فى الابتداء.
و فى الناس من يغفل عن ذلک فى الصبا فلا يشتغل به أو يمنعه مانع فيبقى

عاجزا فيحتاج إلى أن يأكل مما سعى فيه غيره فتحدث فيه حرفتان خسيستان اللصوصية و الكدية، و للصوص أنواع و لهم حيل شتى فى ذلک، و أما التكدى فله أسباب مختلفة، فمنهم من يطلب ذلک بالتمسخر و المحاكاة و الشعبذة و الأفعال المضحكة، و قد يكون بالأشعار مع النغمة أو غيرها فى المدح، أو التعشق أو غيرهما، أو تسليم ما يشبه العوض و ليس بعوض كبيع التعويذات و الطلسمات، و كأصحاب القرعة و الفال و الزجر من المنجمين، و يدخل فى هذا الجنس الوعاظ المتكدون على رؤوس المنابر.

فهذه هى أشغال الخلق و أعمالهم التى أكبوا عليها و جرهم إلى ذلک كله الحاجة إلى القوت و الكسوة، و لكن نسوا فى أثناء ذلک أنفسهم و مقصودهم و منقلبهم و مالهم، فضلوا و تاهوا و سبق إلى عقولهم الضعيفة بعد أن كدرها زحمة أشغال الدنيا خيالات فاسدة، و انقسمت مذاهبهم و اختلفت آراؤهم على عدة أوجه.

فطائفة غلبت عليهم الجهل و الغفلة فلم ينفتح أعينهم للنظر إلى عاقبة أمرهم، فقالوا المقصود أن نعيش أياما فى الدنيا فنجهد حتى نكسب القوت ثم نأكل حتى نقوى على الكسب ثم نكتسب حتى نأكل، فيأكلون ليكسبوا، و يكسبون ليأكلوا فهذه مذاهب المداحين و المتحرفين و من ليس لهم تنعم فى الدنيا و لا قدم فى الدين.

و طائفة أخرى زعموا أنهم تفطنوا للأمر و هو أن ليس المقصود أن يشقى الإنسان و لا يتنعم فى الدنيا بل السعادة فى أن يقضى وطره من شهوات الدنيا و هى شهوة البطن و الفرج، فهؤلاء طائفة نسوا أنفسهم و صرفوا همتهم إلى اتباع النسوان و جمع لذائذ الأطعمة، يأكلون كما تأكل الأنعام و يظنون أنهم إذا نالوا ذلک فقد أدركوا غايات السعادات، فيشغلهم ذلک عن الله و اليوم الآخر.

و طائفة ظنوا أن السعادة فى كثرة المال و الاستغناء بكنز الكنوز، فأسهروا ليلهم و نهارهم فى الجمع، فهم يتعبون فى الأسفار طول الليل و النهار، يترددون

فى الأعمال الشاقة و يكسبون و يجمعون و لا يأكلون إلا قدر الضرورة شحا و بخلا عليها أن تنقص، و هذه لذتهم و فى ذلک دأبهم و حركتهم إلى أن يأتيهم الموت فيبقى تحت الأرض أو يظفر به من يأكله فى الشهوات و اللذات، فيكون للجامع تعبها و وبالها و للآكل لذتها و حسابها.
ثم إن الذين يجمعون ينظرون إلى أمثال ذلک فى أشباههم و أمثالهم فلا يعتبرون.
و طائفة زعموا أن السعادة فى حسن الاسم و انطلاق الألسن بالثناء و المدح بالتجمل و المروة فهؤلاء يتعبون فى كسب المعايش و يضيقون على أنفسهم فى المطعم و يصرفون جميع مالهم إلى الملابس الحسنة و الدواب النفيسة، و يزخرفون أبواب الدور و ما يقع عليه أبصار الناس حتى يقال إنه غنى و أنه ذو ثروة و يظنون أن ذلک هو السعادة، فهمتهم فى ليلهم و نهارهم في تعهد موقع نظر الناس.
و طائفة أخرى ظنوا أن السعادة فى الجاه و الكرامة بين الناس، و انقياد الخلق بالتواضع و التوقير، فصرفوا همتهم إلى استجرار الناس إلى الطاعة بطلب الولاية و تقلد الأعمال السلطانية لينفذوا أمرهم بها على طائفة من الناس، و يرون أنهم إذا اتسعت ولايتهم و انقادت لهم رعاياهم فقد سعدوا سعادة عظيمة، و أن ذلک غاية المطلب، و هذا أغلب الشهوات على قلوب المتغافلين من الناس، فهؤلاء شغلهم حب تواضع الناس لهم عن التواضع لله و عن عبادته، و عن التفكر فى آخرتهم و معادهم. و وراء هذا طوائف يطول حصرها تزيد على نيف و سبعين فرقه كلهم ضلوا و أضلوا من سواء السبيل، و إنما جرهم إلى جميع ذلک حاجة المطعم و الملبس و المسكن فنسوا ما يراد له هذه الأمور الثلاثة، و القدر الذى يكفى منها و انجرت بهم أوائل أسبابها إلى أواخرها، و تداعت لهم إلى مبادئ لم يمكنهم الترقى منها،

فمن عرف وجه الحاجة إلى هذه الأسباب و الأشغال و عرف غاية المقصود منها فلا يخوض فى شغل و حرفة و عمل إلا و هو عالم بمقصوده، و عالم بحظه و نصيبه منه، و أن غاية مقصوده تعهد بدنه بالقوت و الكسوة حتى لا يهلک.

و ذلک إن سلک فيه سبيل التقليل اندفعت الأشغال و فرغ القلب و غلب عليه ذكر الآخرة، و انصرف الهمة إلى الاستعداد له، و إن تعدى به قدر الضرورة كثرة الأشغال، و تداعى البعض إلى البعض و تسلسل إلى غير النهاية فتشعب به الهموم و من تشعب به الهموم فى أودية الدنيا فلا يبال الله فى أى واد أهلكه، فهذا شأن المنهمكين فى أشغال الدنيا.

و تنبه لذلک طائفة فأعرضوا عن الدنيا فحسدهم الشيطان فلم يتركهم و أضلهم فى الأغراض أيضا حتى انقسموا إلى طوائف، فظنت طائفة أن الدنيا دار بلاء و محنة و الآخرة دار سعادة لكل من وصل إليها، سواء تعبد فى الدنيا أو لم يتعبد، فرأوا أن الصواب فى أن يقتلوا أنفسهم للخلاص من محنة الدنيا، و إليه ذهب طوائف من عباد الهند فهم يتهجمون على النار و يقتلون أنفسهم بالإحراق، و يظنون أن ذلک خلاص منهم من سجن الدنيا.

و ظنت طائفة أخرى أن القتل لا يخلص بل لا بد أولا من إماتة الصفات البشرية و قلعها عن النفس بالكلية، و أن السعادة فى قطع الشهوة و الغضب ثم أقبلوا على المجاهدة فشددوا حتى هلک بعضهم بشدة الرياضة، و بعضهم فسد عقله و جن، و بعضهم مرض و انسدت عليه طرق العبادة، و بعضهم عجز عن قمع الصفات بالكلية، فظن أن ما كلفه الشرع محال، و أن الشرع تلبيس لا أصل له، فوقع فى الإلحاد و الزندقة.

و ظهر لبعضهم أن هذا التعب كله لله، و أن الله مستغن عن عبادة العباد، لا ينقصه عصيان عاص و لا يزيده عبادة عابد، فعادوا إلى الشهوات و سلكوا مسالک الإباحة

فطووا بساط الشرع و الأحكام، و زعموا أن ذلک من صفاء توحيدهم حيث اعتقدوا أن الله مستغن عن عبادة العباد.
و ظن طائفة أخرى أن المقصود من العبادات المجاهدة حتى يصل العبد بها إلى معرفة الله سبحانه، فإذا حصلت المعرفة فقد وصل، و بعد الوصال يستغنى عن الوسيلة و الحيلة، فتركوا السعى و العبادة و زعموا أنه ارتفع محلهم فى معرفة الله سبحانه سبحانه أن يمتحنوا بالتكاليف، و إنما التكليف على عوام الخلق.
و وراء هذا مذاهب باطلة و ضلالة هائلة و خيالات فاسدة يطول إحصاؤها إلى أن يبلغ نيفا و سبعين فرقة، و إنما الناجى منها فرقة واحدة و هى السالكة ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و أصحابه، و هو أن لا يترک الدنيا بالكلية و لا يقمع الشهوات بالكلية أما الدنيا فيأخذ منها قدر الزاد، و أما الشهوات فيقمع منها ما يخرج عن طاعة الشرع و العقل فلا يتبع كل شهوة و لا يترک كل شهوة، بل يتبع العدل، و لا يترک كل شىء من الدنيا و لا يطلب كل شىء من الدنيا، بل يعلم مقصود كل ما خلق من الدنيا و يحفظه على حد مقصوده، فيأخذ من القوت ما يقوى به البدن على العبادة، و من المسكن ما يحفظ به من اللصوص و الحر و البرد، و من الكسوة كذلک حتى إذا فرغ القلب من شغل البدن أقبل على الله بكنه همه، و اشتغل بالذكر و الفكر طول العمر، و بقى ملازما لسياسة الشهوات، و مراقبا لها حتى لا يجاوز حدود الورع و التقوى.
و لا يعلم تفصيل ذلک إلا بالاقتداء بالفرقة الناجية الذين صحت عقائدهم و اتبعوا الرسول و الأئمة الهدى صلوات الله عليهم فى أقوالهم و أفعالهم، فإنهم ما كانوا يأخذون الدنيا للدنيا، بل للدين، و ما كانوا يترهبون و يهجرون الدنيا بالكلية و ما كان لهم فى الأمور تفريط و لا إفراط بل كانوا بين ذلک قواما، و ذلک هو العدل

بَابُ الطَّمَعِ

1 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا أَقْبَحَ بِالْمُؤْمِنِ أَنْ تَكُونَ لَهُ رَغْبَةٌ تُذِلُّهُ

2 عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ بَلَغَ بِهِ أَبَا جَعْفَرٍ ع قَالَ بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ لَهُ طَمَعٌ يَقُودُهُ وَ بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ لَهُ رَغْبَةٌ تُذِلُّهُ

3 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع رَأَيْتُ الْخَيْرَ كُلَّهُ قَدِ اجْتَمَعَ فِي قَطْعِ الطَّمَعِ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ

و الوسط بين الطرفين و هو أحب الأمور إلى الله تعالى و الله المستعان.

باب الطمع

الحديث الأول

: ضعيف.
و" ما أقبح" صيغة تعجب" و أن تكون" مفعوله، و المراد الرغبة إلى الناس بالسؤال عنهم، و هى التى تصير سببا للمذلة، و أما الرغبة إلى الله فهى عين العزة و الصفة تحتمل الكاشفة و الموضحة.

الحديث الثانى

: مرسل.
و لعل المراد بالطمع ما فى القلب من حب ما فى أيدى الناس و أمله، و بالرغبة إظهار ذلک، و السؤال و الطلب من المخلوق يناسب الأول، كما أن الذلة تناسب الثانى.

الحديث الثالث

: ضعيف.
" رأيت الخير كله" أى الرفاهية و خير الدنيا و سعادة الآخرة، لأن الطمع يورث الذل و الحقارة و الحسد و الحقد و العداوة و الغيبة و الوقيعة و ظهور الفضائح و الظلم و المداهنة و النفاق و الرياء و الصبر على باطل الخلق و الإعانة عليه و عدم التوكل

ص: 259
4 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ رُشَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَّامٍ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا الَّذِی يُثْبِتُ الْإِيمَانَ فِی الْعَبْدِ قَالَ الْوَرَعُ وَ الَّذِی يُخْرِجُهُ مِنْهُ قَالَ الطَّمَعُ

بَابُ الْخُرْقِ

1 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی لَيْلَى عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ مَنْ قُسِمَ لَهُ الْخُرْقُ حُجِبَ عَنْهُ الْإِيمَانُ

على الله و التضرع إليه و الرضا بقسمته و التسليم لأمره، إلى غير ذلک من المفاسد التى لا تحصى، و قطع الطمع يورث أضداد هذه الأمور التى كلها خيرات.

الحديث الرابع

: مرسل.
و الورع اجتناب المحرمات و الشبهات و فى المقابلة إشعار بأن الطمع يستلزم ارتكابهما.

باب الخرق

الحديث الأول

: مرسل.
و الظاهر أن الخرق عدم الرفق فى القول و الفعل، فى القاموس: الخرق بالضم و التحريک ضد الرفق، و أن لا يحسن الرجل العمل و التصرف فى الأمور، و الحمق و فى النهاية: فيه الرفق يمن و الخرق شؤم، الخرق بالضم: الجهل و الحمق، انتهى.
و إنما كان الخرق مجانبا للإيمان لأنه يؤذي المؤمنين، و المؤمن من أمن المسلمون من يده و لسانه، و لأنه لا يتهيأ له طلب العلم الذى به كمال الإيمان، و هو مجانب لكثير من صفات المؤمنين كما مر، ثم أنه إنما يكون مذموما إذا أمكن الرفق و لم ينته إلى حد المداهنة فى الدين، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام

ص: 260
2 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ كَانَ الْخُرْقُ خَلْقاً يُرَى مَا كَانَ شَيْءٌ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ أَقْبَحَ مِنْهُ

بَابُ سُوءِ الْخُلُقِ

1 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لَيُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

2 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص أَبَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِصَاحِبِ الْخُلُقِ السَّيِّئِ بِالتَّوْبَةِ

و أرفق ما كان الرفق أرفق، و اعتزم بالشدة حين لا يغنى عنک، أى الرفق أو إلا الشدة.

الحديث الثانى

: ضعيف.

باب سوء الخلق

: حسن كالصحيح.
و سوء الخلق وصف للنفس يوجب فسادها و انقباضها و تغيرها على أهل الخلطة و المعاشرة، و إيذائهم بسبب ضعيف أو بلا سبب، و رفض حقوق المعاشرة و عدم احتمال ما لا يوافق طبعه منهم، و قيل: هو كما يكون مع الخلق يكون مع الخالق أيضا، بعدم تحمل ما لا يوافق طبعه من النوائب، و الاعتراض عليه، و مفاسده و آفاته فى الدنيا و الدين كثيرة، منها: أنه يفسد العمل بحيث لا يترتب عليه ثمرته المطلوبة منه" كما يفسد الخل العسل" و هو تشبيه المعقول بالمحسوس، و إذا أفسد العمل أفسد الإيمان كما سيأتى.

الحديث الثانى

: ضعيف على المشهور.
و الآباء بالتوبة يحتمل الإباء بوقوعها و الإباء بقبولها، و السائل سأل عن حاله

قِيلَ وَ كَيْفَ ذَاکَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِأَنَّهُ إِذَا تَابَ مِنْ ذَنْبٍ وَقَعَ فِی ذَنْبٍ أَعْظَمَ مِنْهُ
3 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لَيُفْسِدُ الْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ
4 عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ غَالِبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ

و سببه، مع أن باب التوبة مفتوح للمذنبين، و الله عز و جل يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبادِهِ* و الجواب أن الخلق السىء يمنع صاحبه من التوبة، و من البقاء عليها لو تاب، حتى إذا تاب من ذنب وقع عقبه فى ذنب أعظم منه، لأن ذلک الخلق إذا لم يعالج يعظم و يشتد يوما فيوما، فالذنب الآخر أعظم من الأول، و إنما يتحقق تخلصه بمعالجة هذه الرذيلة بمعالجات علمية و عملية، كما هو المعروف فى معالجة سائر الصفات الذميمة، و قيل: كونه أعظم لأن نقض التوبة ذنب مقرون بذنب آخر، و هما أعظم من الأول و له وجه، و لكن الأول أظهر.

الحديث الثالث

: مرسل و قد مر.

الحديث الرابع

: ضعيف.
" عذب نفسه" لأن نفسه منه فى تعب، إذ هيجان الغضب و الحركات الروحانية و الجسمانية مما يضر ببدنه و روحه، و يندم عما فعل بعد سكون الغضب و يلوم نفسه و أيضا لا يتحمل الناس منه ذلک غالبا و يؤذونه و يهجرون عنه، و لا يعينونه فى شىء، و لما كان هو الباعث لذلک كأنه عذب نفسه.
ثم اعلم أنه يمكن أن يكون المراد بهذا الخبر و أشباهه مطلق الأخلاق السيئة كالكبر و الحسد و الحقد و أشباهها، فإنها كلها مما يوقع الإنسان فى المفاسد العظيمة الدنيوية أيضا، و يورث ضعف الإيمان و نقص الأعمال، و قد أول بعض

ص: 262
5 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى بَعْضِ أَنْبِيَائِهِ الْخُلُقُ السَّيِّئُ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

بَابُ السَّفَهِ

1 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي غُرَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ السَّفَهَ خُلُقٌ لَئِيمٍ يَسْتَطِيلُ عَلَى

المحققين قوله تعالى:" وَ إِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكافِرِينَ*" بذلک.

الحديث الخامس

: ضعيف على المشهور.

باب السفه

: ضعيف.
و السفه خفة العقل، و المبادرة إلى سوء القول و الفعل بلا روية، و فى النهاية السفه فى الأصل الخفة و الطيش، و سفه فلان رأيه إذا كان مضطربا لا استقامة له، و السفيه الجاهل، و فى القاموس: السفه محركة خفة الحلم أو نقيضه، أو الجهل و سفه- كفرح و كرم- علينا جهل كتسافه، فهو سفيه، و الجمع سفهاء و سافهه شاتمه و سفه صاحبه كنصر غلبه فى المسافهة، انتهى.
و قوله: خلق لئيم بضم الخاء و جر لئيم بالإضافة فالوصفان بعده للئيم، و يمكن أن يقرأ لئيم بالرفع على التوصيف فيمكن أن يقرأ بكسر الفاء و فتحها و ضم الخاء و فتحها، فالإسناد على أكثر التقادير فى الأوصاف على التوسع و المجاز، أو يقدر مضاف فى السفه على بعض التقادير، أو فاعل لقوله: يستطيل أى صاحبه فتفطن.
و قيل: السفه قد يقابل الحكمة الحاصلة بالاعتدال فى القوة العقلية، و هو

مَنْ هُوَ دُونَهُ وَ يَخْضَعُ لِمَنْ وَ] فَوْقَهُ
2 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا تَسْفَهُوا فَإِنَّ أَئِمَّتَكُمْ لَيْسُوا بِسُفَهَاءَ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ كَافَأَ السَّفِيهَ بِالسَّفَهِ فَقَدْ رَضِيَ بِمَا أَتَى إِلَيْهِ حَيْثُ احْتَذَى مِثَالَهُ

وصف للنفس يبعثها على السخرية و الاستهزاء و الاستخفاف و الجزع و التملق و إظهار السرور عند تألم الغير و الحركات الغير المنتظمة، و الأقوال و الأفعال التى لا تشابه أقوال العقلاء و أفعالهم، و منشأه الجهل و سخافة الرأى، و نقصان العقل، و قد يقابل الحلم بالاعتدال فى القوة الغضبية، و هو وصف للنفس يبعثها على البطش و الضرب و الشتم و الخشونة، و التسلط و الغلبة و الترفع و منشأه الفساد فى تلك القوة، و ميلها إلى طرف الإفراط، و لا يبعد أن ينشأ من فساد القوة الشهوية أيضا انتهى.
و أقول: الظاهر أن المراد به مقابل الحلم كما مر فى حديث جنود العقل و الجهل.

: مرسل.
" لا تسفهوا" نقل عن المبرد و تغلب أن سفه بالكسر متعد، و بالضم لازم فإن كسرت الفاء هنا كان المفعول محذوفا، أى لا تسفهوا أنفسكم، و الخطاب للشيعة كلهم، و الغرض من التعليل هو الترغيب فى الأسوة، و كأنه تنبيه على أنكم إن سفهتم نسب من خالفكم السفه إلى أئمتكم كما ينسب الفعل إلى المؤدب.
" و قال" الظاهر أنه من تتمة الخبر السابق و يحتمل أن يكون خبرا آخر مرسلا." من كافأ" يستعمل بالهمزة و بدونها، و الأصل الهمزة" بما أتى إليه" على بناء المجرد، أى جاء إليه من قبل خصمه، فالمستتر راجع إلى الموصول، أو التقدير أتى به إليه، فالمستتر للخصم، و فى المصباح أنه يأتى متعديا، و قد يقرأ آتى على بناء الأفعال أو المفاعلة" حيث احتذى" تعليل للرضا، و فى القاموس: احتذى مثاله

3 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی ع فِی رَجُلَيْنِ يَتَسَابَّانِ فَقَالَ الْبَادِی مِنْهُمَا أَظْلَمُ وَ وِزْرُهُ وَ وِزْرُ صَاحِبِهِ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَتَعَدَّ الْمَظْلُومُ

اقتدی به، و فيه ترغيب فی ترک مكافأة السفهاء كما قال تعالی:" وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً".

: حسن كالصحيح.
" البادى منهما أظلم" أى إن صدر الظلم عن صاحبه أيضا فهو أشد ظلما لابتدائه أو لما كان فعل صاحبه فى صورة الظلم أطلق عليه الظلم مجازا" ما لم يتعد المظلوم" سيأتى الخبر فى باب السباب باختلاف فى أول السند، و فيه ما لم يعتذر إلى المظلوم، و على ما هنا كان المعنى ما لم يتعد المظلوم ما أبيح له من مقابلته، فالمراد بوزر صاحبه الوزر التقديرى، و يؤيد ما هنا ما رواه مسلم فى صحيحه عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم قال: المتسابان ما قالا فعلى البادى ما لم يعتد المظلوم، قال الطيبى: أى الذين يشتمان كل منهما الآخر، و" ما" شرطية أو موصولة، فعلى البادى، جزاء أو خبر أى إثم ما قالا على البادى إذا لم يعتد المظلوم، فإذا تعدى يكون عليهما، انتهى و قال الراوندى (ره) فى شرح هذا الخبر فى ضرير الشهاب: السب الشتم القبيح و سميت الإصبع التى تلى الإبهام سبابة لإشارتها بالسب كما سميت مسبحة لتحريكها فى التسبيح، يقول صلى الله عليه و آله و سلم: إن ما يتكلم به المتسابان ترجع عقوبته على البادى، لأنه السبب فى ذلک، و لو لم يفعل لم يكن، و لذلک قيل: البادى أظلم و الذى يجيب ليس بملوم كل الملامة، كما قال تعالى:" وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِکَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ" على أن الواجب على المشتوم أن يحتمل و يحلم و لا يطفئ النار بالنار، فإن النارين إذا اجتمعا كان أقوى لهما فيقول تغليظا لأمر

الشاتم أن ما يجرى بينهما من التشاتم عقوبته تركب البادى لكونه سببا لذلک، هذا إذا لم يتجاوز المظلوم حده فى الجواب، فإذا تجاوز و تعدى كانا شريكين فى الوزر و الوبال، و الكلام وارد مورد التغليظ و إلا فالمشتوم ينبغى أن لا يجيب و لا يزيد فى الشر و لا تكون عقوبة فعل المشتوم على الشاتم، إن للشاتم فى فعله أيضا نصيبا من حيث كان سببه، و إلا فكل مأخوذ بفعله، انتهى.

و أقول: الحاصل أن أثم سباب المتسابين على البادى، أما إثم ابتدائه فلان السب حرام و فسق لحديث سباب المؤمن فسق، و قتاله كفر، و أما إثم سب الراد فلأن البادى هو الحامل له على الرد، و إن كان منتصرا فلا إثم على المنتصر، لقوله تعالى:" وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ" الآية، لكن الصادر منه هو سب يترتب عليه الإثم، إلا أن الشرع أسقط عنه المؤاخذة، و جعلها على البادى للعلة المتقدمة، و إنما أسقطها منه ما لم يتعد فإن تعدى كان هو البادى فى القدر الزائد، و التعدى بالرد قد يكون بالتكرار مثل أن يقول البادى يا كلب، فيرد عليه مرتين، و قد يكون بالأفحش كما لو قال له: يا سنور، فيقول فى الرد: يا كلب، و إنما كان هذا تعديا لأن الرد بمنزلة القصاص، و القصاص إنما يكون بالمثل، ثم الراد أسقط حقه على البادى، و يبقى على البادى حق الله لقدومه على ذلک.

و لا يبعد تخصيص تحمل البادى إثم الراد بما إذا لم يكن الرد كذبا و الأول قذفا فإنه إذا كان الرد كذبا مثل أن يقول البادى: يا سارق و هو صادق فيقول الراد: بل أنت سارق و هو كاذب، أو يكون الأول قذفا مثل أن يقول البادى يا زانى فيقول الراد: بل أنت الزانى، فالظاهر أن إثم الرد على الراد، و بالجملة إنما يكون الانتصار إذا كان السب مما تعارف السب به عند التأديب كالأحمق

و الجاهل و الظالم و أمثالها، فأمثال هذه إذا رد بها لا إثم على الراد و يعود إثمه على البادى.

و أقول: الآيات و الأخبار الدالة على جواز المعارضة بالمثل كثيرة، فمن الآيات قوله تعالى:" فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ" قال الطبرسى رحمه الله: أى ظلمكم" فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ" أى فجازوه باعتدائه و قابلوه بمثله، و الثانى ليس باعتداء على الحقيقة، و لكن سماه اعتداء لأنه مجازاة اعتداء و جعله مثله و إن كان ذلک جورا و هذا عدلا، لأنه مثله فى الجنس، و فى مقدار الاستحقاق، و لأنه ضرر كما أن ذلک ضرر فهو مثله فى الجنس و المقدار و الصفة، و قال: و فيها دلالة على أن من غصب شيئا و أتلفه يلزمه رد مثله.

ثم إن المثل قد يكون من طريق الصورة فى ذوات الأمثال، و من طريق المعنى كالقيامة فيما لا مثل له، و قال المحقق الأردبيلى قدس سره: و اتقوا الله باجتناب المعاصى فلا تظلموا و لا تمنعوا عن المجازاة، و لا تتعدوا فى المجازاة عن المثل و العدل و حقكم. ففيها دلالة على تسليم النفس و عدم المنع عن المجازاة و القصاص، و على وجوب الرد على الغاصب المثل أو القيمة، و تحريم المنع و الامتناع عن ذلک، و جواز الأخذ بل وجوبه إذا كان تركه إسرافا فلا يترک إلا أن يكون حسنا، و تحريم التعدى و التجاوز عن حده بالزيادة صفة أو عينا، بل فى الأخذ بطريق يكون تعديا و لا يبعد أيضا جواز الأخذ خفية أو جهرة من غير رضاه على تقدير امتناعه من الإعطاء كما قاله الفقهاء من طريق المقاصة. و لا يبعد عدم اشتراط تعذر إثباته عند الحاكم، بل على تقدير الإمكان أيضا و لا إذنه بل يستقل، و كذا فى غير المال من الأذى فيجوز الأذى بمثله من غير إذن الحاكم و إثباته عنده، و كذا القصاص إلا أن يكون جرحا لا يجرى فيه القصاص أو ضربا لا يمكن

حفظ المثل، أو فحشا لا يجوز القول و التلفظ به مما يقولون بعدم جوازه مطلقا، مثل الرمى بالزنا، و يدل عليه أيضا قوله سبحانه:" وَ إِنْ عاقَبْتُمْ فَعاقِبُوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُمْ بِهِ" قال فى المجمع: قيل: نزلت لما مثل المشركون بقتلى أحد و حمزة رضى الله عنهم و قال المسلمون: لئن أمكننا الله لنمثلن بالأحياء فضلا عن الأموات، و قيل: إن الآية عامة فى كل ظلم كغصب أو نحوه، فإنما يجازى بمثل ما عمل" وَ لَئِنْ صَبَرْتُمْ" أى تركتم المكافاة و القصاص و جرعتم مرارته" لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ".

و يدل عليه أيضا قوله سبحانه:" وَ الَّذِينَ إِذا أَصابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ" فى المجمع أى ممن بغى عليهم من غير أن يعتدوا، و قيل: جعل الله المؤمنين صنفين صنف يعفون فى قوله:" وَ إِذا ما غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ" و صنف ينتصرون ثم ذكر تعالى حد الانتصار فقال:" وَ جَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُها" قيل: هو جواب القبيح إذا قال أخزاك الله تقول أخزاك الله من غير أن تعتدى، و قيل: يعنى القصاص فى الجراحات و الدماء، و سمى الثانية سيئة على المشاكلة" فَمَنْ عَفا وَ أَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ" أى فمن عفا عما له المؤاخذة به و أصلح أمره فيما بينه و بين ربه فثوابه على الله" إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ، وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِكَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ" معناه من انتصر لنفسه و انتصف من ظالمه بعد ظلمه أضاف الظلم إلى المظلوم، أى بعد أن ظلم و تعدى عليه فأخذ لنفسه بحقه، فالمنتصرون ما عليهم من إثم و عقوبة و ذم" إِنَّمَا السَّبِيلُ" أى الإثم و العقاب" عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ" الناس ابتداء"

وَ يَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِّ أُولئِکَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ" أی مؤلم" وَ لَمَنْ صَبَرَ" أی تحمل المَشقة فی رضا الله" وَ غَفَرَ" له فلم ینتصر" إِنَّ ذلِکَ" الصبر و التجاوز" لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ" أی من ثابت الأمور التی أمر الله بها فلم تنسخ.

و قیل: عزم الأمور هو الأخذ بأعلاها فی باب نیل الثواب.

و قال المحقق الأردبیلی قدس الله روحه بعد ذکر بعض تلک الآیات: فیها دلالة علی جواز القصاص فی النفس و الطرف و الجروح، بل جواز التعویض مطلقا حتی ضرب المضروب و شتم المشتوم بمثل فعلهما، فیخرج ما لا یجوز التعویض و القصاص فیه مثل کسر العظام و الجرح و الضرب فی محل الخوف و القذف و نحو ذلک، و بقی الباقی، و أیضا تدل علی جواز ذلک من غیر إذن الحاکم و الإثبات عنده و الشهود و غیرها، و تدل علی عدم التجاوز عما فعل به و تحریم الظلم و التعدی و علی حسن العفو و عدم الانتقام و أنه موجب للأجر العظیم، انتهی.

و أقول: ربما یشعر کلام بعض الأصحاب بعدم جواز المقابلة و أنه أیضا یستحق التعزیر کما مر فی کلام الراوندی، و قال الشهید الثانی (ره) عند شرح قول المحقق: قیل: لا یعزر الکافر مع التنابز بالألقاب و التعییر بالأمراض إلا أن یخشی حدوث فتنة فیحسمها الإمام بما یراه القول بعدم تعزیرهم علی ذلک، مع أن المسلم یستحق التعزیر به هو المشهور بین الأصحاب، بل لم یذکر کثیر منهم فیه خلافا، و کان وجهه تکافؤ السبب و الهجاء من الجانبین کما یسقط الحد عن المسلمین بالتقاذف لذلک، و لجواز الإعراض عنهم فی الحدود و الأحکام فهنا أولی، و نسب القول إلی القیل مؤذنا بعدم قبوله، و وجهه أن ذلک فعل محرم یستحق فاعله التعزیر، و الأصل عدم سقوطه بمقابلة الآخر بمثله، بل یجب علی کل منهما ما اقتضاه فعله، فسقوطه یحتاج إلی دلیل کما یسقط عن المتقاذفین بالنص، انتهی.

ص: 269
4 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ أَبْغَضَ خَلْقِ اللَّهِ عَبْدٌ اتَّقَی النَّاسُ لِسَانَهُ

بَابُ الْبَذَاءِ

1 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِی الْمَغْرَاءِ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ مِنْ عَلَامَاتِ شِرْكِ الشَّيْطَانِ الَّذِی لَا يُشَكُّ فِيهِ أَنْ يَكُونَ فَحَّاشاً لَا يُبَالِی مَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ فِيهِ

و لا يخفی عليک ضعفه بعد ما ذكرنا، و أما رواية أبی مخلد السراج عن أبی عبد الله عليه السلام قال: قضی أمير المؤمنين فی رجل دعا آخر ابن المجنون فقال له الآخر:

أنت ابن المجنون، فأمر الأول أن يجلد صاحبه عشرين جلدة، و قال له: اعلم أنک ستعقب مثلها عشرين، فلما جلده أعطی المجلود الشوط فجلده عشرين نكالا ينكل بهما، فيمكن أن يكون لذكر الأب، و شتمه لا المواجه، فتأمل.

الحديث الرابع

: ضعيف على المشهور، و كأنه بالبابين الآتيين لا سيما الثانى أنسب و إنما ذكره هنا لأن مبدء ذلک السفه.

باب البذاء

: موثق كالصحيح.
و الشرک بالكسر مصدر شركته فى الأمر من باب علم إذا صرت له شريكا فيه، و الظاهر أنه إضافة إلى الفاعل، و قال الشيخ فى الأربعين: هو بمعنى اسم المفعول أو اسم الفاعل أى مشاركا فيه مع الشيطان، أو مشاركا فيه الشيطان و سيأتى معناه" الذى لا شک فيه" و فى بعض النسخ" لا يشک فيه" على بناء المجهول و كان المعنى أن أقل ما يكون فيه من رداءة الطينة أن يكون شرک الشيطان فيه عند جماع والده إذ قد يضم إلى ذلک أن يكون ولد زناء كما سيأتى، أو يكون المراد تأكيد كون

ص: 270

2 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا رَأَیْتُمُ الرَّجُلَ لَا یُبَالِی مَا قَالَ وَ لَا مَا قِیلَ لَهُ فَإِنَّهُ لِغَیَّةٍ أَوْ شِرْکِ شَیْطَانٍ

3 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَیْنَةَ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَیَّاشٍ عَنْ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْجَنَّةَ عَلَی کُلِّ فَحَّاشٍ بَذِیءٍ قَلِیلِ الْحَیَاءِ-

---

ذلک من علامات شرک الشیطان، و الفحاش من یبالغ فی الفحش و یعتاد به، و هو القول السیء.

: حسن كالصحيح.
" لغية" اللام للملكية المجازية، و هى بالفتح الزنا، قال الجوهرى: يقال فلان لغية و هو نقيض قولک لرشدة، و قال الفيروزآبادى: ولد غية و يكسر زنية، و من الغرائب أن الشيخ البهائى قدس سره قال فى الأربعين: يحتمل أن يكون بضم اللام و إسكان الغين المعجمة و فتح الياء المثناة من تحت، أى ملغى، و الظاهر أن المراد به المخلوق من الزنا، و يحتمل أن يكون بالعين المهملة المفتوحة أو الساكنة و النون أى من دأبه أن يلعن الناس أو يلعنوه.
قال فى كتاب أدب الكاتب: فعلة بضم الفاء و إسكان العين من صفات المفعول، و بفتح العين من صفات الفاعل يقال: رجل همزة للذى يهزأ به، و همزة لمن يهزأ بالناس، و كذلک لعنة و لعنة، انتهى كلامه.
لكنه قدس سره تفطن لذلک بعد انتشار النسخ و كتب ما ذكرنا فى الحاشية على سبيل الاحتمال.

الحديث الثالث

: مختلف فيه و معتبر عندى.
" إن الله حرم الجنة" قال الشيخ البهائى روح الله روحه: لعله صلى الله عليه و آله و سلم أراد أنها محرمة عليهم زمانا طويلا، لا محرمة تحريما مؤبدا، أو المراد جنة خاصة

لَا يُبَالِی مَا قَالَ وَ لَا مَا قِیلَ لَهُ فَإِنَّکَ إِنْ فَتَّشْتَهُ لَمْ تَجِدْهُ إِلَّا لِغَیَّةٍ أَوْ شِرْکِ شَیْطَانٍ فَقِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ- وَ فِی النَّاسِ شِرْکُ شَیْطَانٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ مَا تَقْرَأُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ شارِکْهُمْ فِی الْأَمْوالِ وَ الْأَوْلادِ

معدة لغیر الفحاش، و إلا فظاهره مشکل، فإن العصاة من هذه الأمة مالهم إلی الجنة و إن طال مکثهم فی النار" بذی" بالباء التحتانیة الموحدة المفتوحة و الذال المعجمة المکسورة و الیاء المشددة من البذاء بالفتح و المد بمعنی الفحش" قلیل الحیاء" إما أن یراد به معناه الظاهری أو یراد عدیم الحیاء کما یقال: فلان قلیل الخیر أی عدیمه.
ثم قال رحمه الله: قال المفسرون فی قوله:" وَ شارِکْهُمْ فِی الْأَمْوالِ وَ الْأَوْلادِ" إن مشارکة الشیطان لهم فی الأموال حملهم علی تحصیلها و جمعها من الحرام، و صرفها فیما لا یجوز و بعثهم علی الخروج فی إنفاقها عن حد الاعتدال، إما بالإسراف و التبذیر أو البخل و التقتیر، و أمثال ذلک.
و أما المشارکة لهم فی الأولاد فحثهم علی التوصل إلیها بالأسباب المحرمة من الزنا و نحوه أو حملهم علی تسمیتهم إیاهم بعبد العزی و عبد اللات أو تضلیل الأولاد بالحمل علی الأدیان الزائفة و الأفعال القبیحة، و هذا کلام المفسرین، و قد روی الشیخ الطوسی فی تهذیب الأحکام عن أبی بصیر عن أبی عبد الله علیه السلام فی العمل عند إرادة التزویج و ساق الحدیث إلی أن قال: فإذا دخلت علیه فلیضع یده علی ناصیتها و یقول: اللهم علی کتابک تزوجتها و بکلماتک استحللت فرجها، فإن قضیت فی رحمها شیئا فاجعله مسلما سویا و لا تجعله شرک شیطان، قلت: و کیف یکون شرک شیطان؟ فقال لی: إن الرجل إذا دنی من المرأة و جلس مجلسه حضره الشیطان فإن هو ذکر اسم الله تنحی الشیطان عنه، و إن فعل و لم یسم أدخل الشیطان

ص: 272
قَالَ وَ سَأَلَ رَجُلٌ فَقِيهاً هَلْ فِی النَّاسِ مَنْ لَا یُبَالِی مَا قِیلَ لَهُ قَالَ مَنْ تَعَرَّضَ لِلنَّاسِ یَشْتِمُهُمْ وَ هُوَ یَعْلَمُ أَنَّهُمْ لَا یَتْرُکُونَهُ فَذَلِکَ الَّذِی لَا یُبَالِی مَا قَالَ وَ لَا مَا قِیلَ فِیهِ
4 مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ أَبِی جَمِیلَةَ یَرْفَعُهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ

ذکره فکان العمل منهما جمیعا، و النطفة واحدة، قلت: فبأی شیء یعرف هذا؟ قال:
بحبنا و ببغضنا.
و هذا الحدیث یعضد ما قاله المتکلمون من أن الشیاطین أجسام شفافة تقدر علی الولوج فی بواطن الحیوانات، و یمکنها التشکل بأی شکل شائت، و به یضعف ما قاله بعض الفلاسفة من أنها النفوس الأرضیة المدبرة للعناصر أو النفوس الناطقة الشریرة التی فارقت أبدانها و حصل لها نوع تعلق و ألفه بالنفوس الشریرة المتعلقة بالأبدان، فتمدها و تعینها علی الشر و الفساد، انتهی کلامه زید إکرامه.
" و سأل رجل فقیها" الظاهر أنه کلام بعض الرواة من أصحاب الکتب کسلیم أو البرقی، فالمراد بالفقیه أحد الأئمة علیهم السلام و کونه کلام الکلینی أو أمیر المؤمنین أو الرسول صلوات الله علیهما بعید، و الأخیر أبعد و السؤال مبنی علی أنه لا یوجد غالبا من لا یتأثر من الفحش و سوء القول فیه بالجد، و إن کان فی بعض الأجامرة من یتشاتم بالهزل، و الجواب مبنی علی أن الرضا بالسبب یتضمن الرضا بالمسبب مع العلم بالسببیة، أو علی أنه من لا یعمل بمقتضی صفة شاع أنه تنفی عنه تلک الصفة کما أن من لا یعمل بعلمه یقال له لیس بعالم کما قیل و ما قلنا أظهر، و لا یبعد أن یکون غرض السائل ندرة هذا الفرد، فالمراد بالجواب أنه شامل لهذا الفرد أیضا و هو فی الناس کثیر.

: ضعيف.
و قال الجزرى فيه: أن الله يبغض الفاحش المتفحش، الفاحش ذو الفحش فى

5 أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ نُعْمَانَ الْجُعْفِیِّ قَالَ کَانَ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع صَدِیقٌ لَا یَکَادُ یُفَارِقُهُ إِذَا ذَهَبَ مَکَاناً فَبَیْنَمَا هُوَ یَمْشِی مَعَهُ فِی الْحَذَّاءِینَ وَ مَعَهُ غُلَامٌ لَهُ سِنْدِیٌّ یَمْشِی خَلْفَهُمَا إِذَا الْتَفَتَ الرَّجُلُ یُرِیدُ غُلَامَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ یَرَهُ فَلَمَّا نَظَرَ فِی الرَّابِعَةِ قَالَ یَا ابْنَ الْفَاعِلَةِ أَیْنَ کُنْتَ قَالَ فَرَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع یَدَهُ فَصَکَّ بِهَا جَبْهَةَ نَفْسِهِ ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ

کلامه و فعاله، و المتفحش الذی یتکلف ذلک و یتعمده، و قد تکرر ذکر الفحش و الفاحشة و الفواحش فی الحدیث، و هو کل ما یشتد قبحه من الذنوب و المعاصی و کثیرا ما ترد الفاحشة بمعنی الزنا، و کل خصلة قبیحة فهی فاحشة من الأقوال و الأفعال، انتهی.
و أقول: یحتمل أن یکون المراد بالمتفحش المتسبب لفحش غیره له، أو القابل له الذی لا یبالی به کما مر.

: مجهول و آخره مرسل.
و الحذاء ككتاب النعل، و الحذاء بالتشديد صانعها.
و الخبر يدل على أمور: الأول: يومئ إلى أن ابن الفاعلة قذف، و ظاهر الأصحاب عدمه لعدم الصراحة، لكن الخبر ليس بصريح فى ذلک، إذ الشتم الشامل على التعريض بالزنا أمر قبيح يمكن أن يعد من الكبائر و إن لم يكن موجبا للحد، مع أنه قذف للأم و هى كانت مشركة فلا يوجب الحد لذلک أيضا، لكنه إيذاء للمواجه، و ظاهر كثير من الأخبار أن ابن الفاعلة قذف، و لعله لكونه فى عرفهم صريحا فى ذلک كما قال بعضهم فى ولد الحرام، و سيأتى القول فى ذلک فى كتاب الحدود إن شاء الله.
الثانى: أن هذا القول المستند إلى الجهل لا يعذر قائله به.
الثالث: أنه لا يجوز أن يقال ذلک لأحد من أفراد الإنسان إلا مع القطع بأنه

تَقْذِفُ أُمَّهُ قَدْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ لَکَ وَرَعاً فَإِذَا لَيْسَ لَکَ وَرَعٌ فَقَالَ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنَّ أُمَّهُ سِنْدِيَّةٌ مُشْرِکَةٌ فَقَالَ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ لِکُلِّ أُمَّةٍ نِکَاحاً تَنَحَّ عَنِّی قَالَ فَمَا رَأَيْتُهُ يَمْشِی مَعَهُ حَتَّی فَرَّقَ الْمَوْتُ بَيْنَهُمَا

وَ فِی رِوَايَةٍ أُخْرَی إِنَّ لِکُلِّ أُمَّةٍ نِکَاحاً يَحْتَجِزُونَ بِهِ مِنَ الزِّنَا

6 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الْفُحْشَ لَوْ كَانَ مِثَالًا لَكَانَ مِثَالَ سَوْءٍ

7 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ فِی بَنِی إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ فَدَعَا اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَهُ

متولد من الزنا، بل مع القطع أيضا إذا لم يثبت عند الحاكم.

الرابع: رجحان هجران الفاسق و إن كان قريبا أو صديقا، و قيل: إنما فارقه عليه السلام إلى آخر العمر لأنه كان فاسقا فی مدة عمره إذ هذا الذنب لكونه من حق الأم لا يدفعه إلا الحد بعد طلبها أو العفو و شیء منهما لم يقع، و لم يكن مقدورا.

و أقول: يمكن أن يكون عليه السلام علم أنه مصر على هذا الأمر و لم يتب منه.

الخامس: أن نكاح كل قوم صحيح يترتب عليه أحكام العقد الصحيح، بل لا- يحتاج إلى التجديد بعد الإسلام كما هو ظاهر الأصحاب، و تنوين ورعا للتعظيم، و ورع للتحقير و يقال حجزه كضربه و نصره منعه و كفه فانحجز و احتجز.

الحديث السادس

: حسن كالصحيح.
" لو كان مثالا" أى ذا شكل و صورة" مثال سوء" بالفتح أى مثالا يسوء الإنسان رؤيته.

: صحيح.
و يحتمل أن يكون المراد بالقرب و البعد المكانيين و لا يكون ذلک من جهة

غُلَاماً ثَلَاثَ سِنِينَ فَلَمَّا رَأَى أَنَّ اللَّهَ لَا يُجِيبُهُ قَالَ يَا رَبِّ أَ بَعِيدٌ أَنَا مِنْکَ فَلَا تَسْمَعُنِي أَمْ قَرِيبٌ أَنْتَ مِنِّی فَلَا تُجِيبُنِی قَالَ فَأَتَاهُ آتٍ فِی مَنَامِهِ فَقَالَ إِنَّکَ تَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مُنْذُ ثَلَاثِ سِنِينَ بِلِسَانٍ بَذِیءٍ وَ قَلْبٍ عَاتٍ غَيْرِ تَقِیٍّ وَ نِيَّةٍ غَيْرِ صَادِقَةٍ فَاقْلَعْ عَنْ بَذَائِکَ وَ لْيَتَّقِ اللَّهَ قَلْبُکَ وَ لْتَحْسُنْ نِيَّتُکَ قَالَ فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذَلِکَ ثُمَّ دَعَا اللَّهَ فَوُلِدَ لَهُ غُلَامٌ

أنه اعتقد أن الله جسم له مكان حتى يكون كافرا، و يكون سببية هذا لعدم الإجابة أقرب من سببية تلك الصفات، بل لأنه قد يجرى مثل ذلک على اللسان عند الاضطرار من غير قصد إلى ما يستلزمه، فالسماع و عدمه أيضا بمعناهما، و يمكن أن يكون المراد القرب و البعد المعنويين، و بعدم السماع عدم الالتفات المبتنى على عدم الرضا، و بعدم الإجابة التأخير الذى سببه المصلحة مع الرضا، و إنما نسب القرب إليه تعالى و البعد إلى نفسه للتنبيه على أن البعد إذا تحقق كان من جانب العبد، و القرب إن تحقق كان من فضله عز و جل، لأن العبد و إن بلغ الغاية فى إخلاص العبودية كان مقصرا و لا يستحق الثواب و القرب إلا بفضله و كرمه، و البذى على فعيل: الفحاش، و فى المغرب العاتى الجبار الذى جاوز الحد فى الاستكبار، و التقوى التنزه من رذائل الأعمال و الأخلاق، بل عما يشغل القلب عن الحق، و النية الصادقة توجه القلب إلى الله سبحانه وحده، و انبعاث النفس نحو الطاعة غير ملحوظ فيه، سوى وجه الله، و ما فى هذا الخبر أحد الوجوه فى دفع شبهة وعده سبحانه الاستجابة مع تخلفها فى كثير من الموارد.

و الحاصل أن الوعد مشروط بشروط: منها: اجتناب المعاصى و بعض الأخلاق الرذيلة و الإخلاص فى النية، فإن قلت: هذا ينافى ما ورد فى بعض الأخبار من أن دعاء الفاسق أسرع إجابة لكراهة استماع صوته؟ قلت: يحتمل أن لا تكون سرعة الإجابة كلية، أو يقال سرعة الإجابة مختصة بمن كان مبغوضا لذاته، و أما من كان محبوبا بذاته و مبغوضا بفعله فربما تبطئ الإجابة نظرا إلى الأول، و ربما تسرع نظرا

8 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ مِنْ شَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تُكْرَهُ مُجَالَسَتُهُ لِفُحْشِهِ
9 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِی عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَ الْجَفَاءُ فِی النَّارِ

إلى الثانى، و قد يكون البطؤ نظرا إلى الثانى لا لكراهة الاستماع، بل لغرض آخر نحو زجره عن القبائح كما فى هذا الرجل.

الحديث الثامن

: موثق.
" من تكره" هو الذى عرف بالفحش من القول و اشتهر به لما يجرى على لسانه من أنواع البذاء، و يمكن أن يقرأ تكره على بناء الخطاب و بناء الغيبة على المجهول.

: ضعيف على المشهور صحيح عندى.
و فى الصحاح الجفاء ممدود خلاف البر، و فى القاموس رجل جافى الخلقة كز غليظ، انتهى.
و الحاصل أن البذى و الفحش فى القول من الجفاء، أى خلاف الآداب أو خلاف البر و الصلة و" من" إما للتبعيض أو الابتداء، أى ناش من الجفاء و غلظة الطبع و الإعراض عن الحق.
" و الجفاء فى النار" أى يوجب استحقاق النار، و روى فى الشهاب عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم البذاء من الجفاء، و قال الراوندى (ره) فى الضوء: البذاء الفحش و خبث اللسان، و قد بذؤ الرجل يبذؤ بذوا، و أصله بذاوة فحذفت الهاء كما قالوا جمل جمالا، و فلان بذى اللسان، و امرأة بذية، و الجفاء ضد البر و أصله من البعد، يقول صلى الله عليه و آله و سلم: إن الإفحاش و إسماع المكروه و الإجراء إلى أعراض الناس بقبيح المقال من الجفاء المولم، و ما كل جفاء بضم الجيوب و إيلام الجنوب، فربما كان جفاء

10 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ الْفُحْشَ وَ الْبَذَاءَ وَ السَّلَاطَةَ مِنَ النِّفَاقِ
11 عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ وَ السَّائِلَ الْمُلْحِفَ

اللسان أوجع و مضضه أفجع، و قد قيل:
جراحات السيوف لها التيام و لا يلتئم ما جرح اللسان
و قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: الحياء من الإيمان و الإيمان فى الجنة، و البذاء من الجفاء و الجفاء فى النار، و فائدة الحديث الأمر بحفظ اللسان و النهى عن التسرع إلى أعراض الناس، و بيان أن الكلام فى ذلک نظير الكلام، و يوشک أن يثبت اسمه فى ديوان الجفاة.

: ضعيف على المشهور.
و قال الجوهرى: السلاطة القهر، و قد سلطه الله فتسلط عليهم، و امرأة سليطة أى صخابة، و رجل سليط أى فصيح حديد اللسان بين السلاطة و السلوطة، انتهى.
و المراد بالنفاق إما مع الخلق لأنه يظهر ودهم و بأدنى سبب يتغير عليهم و يؤذيهم بلسانه و بغيره، أو مع الله لأن إيذاء المؤمنين ينافى كمال الإيمان كما مر.

الحديث الحادى عشر

: كالسابق.
و فى النهاية فيه: من سأل و له أربعون درهما فقد سأل الناس إلحافا، أى بالغ فيها يقال: ألحف فى المسألة يلحف إلحافا إذا ألح فيها و لزمها، انتهى.
و هو موجب لبغض الرب حيث أعرض عن الغنى الكريم و سأل الفقير اللئيم، و أنشد بعضهم

12 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَیْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِعَائِشَةَ یَا عَائِشَةُ إِنَّ الْفُحْشَ لَوْ کَانَ مُمَثَّلًا لَکَانَ مِثَالَ سَوْءٍ
13 الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ قَالَ

الله یغضب إن ترکت سؤاله و بنو آدم حین یسأل یغضب
و تری فی عرف الناس أن عبد الإنسان إذا سأل غیر مولاه فهو عار علیه و شکایة منه حقیقة، و لذا ورد فی ذم المسألة ما ورد.

: حسن كالصحيح.
و قد مر بعينه سندا و متنا إلا أنه ليس فيه أن الخطاب لعائشة، و كان على بن إبراهيم رواه على الوجهين.
ثم الظاهر أن هذا مختصر عما سيأتى فى باب التسليم على أهل الملل حيث رواه بهذا الإسناد أيضا عن أبى جعفر عليه السلام قال: دخل يهودى على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و عائشة عنده، فقال: السام عليكم، فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: عليكم، ثم دخل آخر فقال مثل ذلک فرد عليه كما رد على صاحبه، ثم دخل آخر فقال مثل ذلک فرد رسول الله كما رد على صاحبيه، فغضبت عائشة فقالت: عليكم السام و الغضب و اللعنة يا معشر اليهود، يا إخوة القردة و الخنازير، فقال لها رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: يا عائشة إن الفحش لو كان ممثلا لكان مثال سوء، إن الرفق لم يوضع على شىء قط إلا زانه، و لم يرفع عنه قط إلا شانه، قالت: يا رسول الله أ ما سمعت إلى قولهم: السام عليكم؟
فقال: بلى أ ما سمعت ما رددت عليهم، قلت: عليكم؟ فإذا سلم عليكم مسلم فقولوا:
السلام عليكم، و إذا سلم عليكم كافر فقولوا: عليكم.

: ضعيف على المشهور.
و المعصوم المروي عنه غير معلوم، فإن كان الصادق عليه السلام فالإرسال بأزيد من واحد، و أحمد كأنه البزنطى، و ما زعم أنه ابن عيسى بعيد كما لا يخفى على المتدرب،

قَالَ مَنْ فَحُشَ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ نَزَعَ اللَّهُ مِنْهُ بَرَكَةَ رِزْقِهِ وَ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَ أَفْسَدَ عَلَيْهِ مَعِيشَتَهُ

14 عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ غَسَّانَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لِي مُبْتَدِئاً يَا سَمَاعَةُ مَا هَذَا الَّذِي كَانَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ جَمَّالِكَ إِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ فَحَّاشاً أَوْ صَخَّاباً أَوْ لَعَّاناً فَقُلْتُ وَ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ ذَلِكَ أَنَّهُ ظَلَمَنِي فَقَالَ إِنْ كَانَ ظَلَمَكَ لَقَدْ أَرْبَيْتَ عَلَيْهِ إِنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ فِعَالِي وَ لَا آمُرُ بِهِ شِيعَتِي اسْتَغْفِرْ رَبَّكَ وَ لَا تَعُدْ قُلْتُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ لَا أَعُودُ

فيمكن أن يكون الإرسال بواحد، و فحش ككرم و ربما يقرأ على بناء التفعيل، و من جملة أسباب فساد المعيشة نفرة الناس عنه و عن معاملته.

: ضعيف على المشهور.
" مبتدئا" أى من غير أن أسأله شيئا يكون هذا جوابه أو من غير أن يتظلم إليه الجمال، و فى النهاية الصخب و السخب الضجة و اضطراب الأصوات للخصام، و فعول و فعال للمبالغة" أنه" بفتح الهمزة أى لأنه، و هو خبر كان، و" إن" فى قوله" إن كان" شرطية، و اللام فى قوله: لقد، جواب قسم مقدر، و قائم مقام الفاء الرابطة اللازمة كذا قيل، و فى الصحاح قال الفراء فى قوله تعالى:" أَخْذَةً رابِيَةً" أى زائدة، كقولك أربيت إذا أخذت أكثر مما أعطيت" من فعالى" بالكسر جمع فعل، أو بالفتح مصدرا و كلاهما مناسب" و لا آمر به" كناية عن النهى.

بَابُ مَنْ يُتَّقَى شَرُّهُ

1 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ النَّبِیَّ ص بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ عَائِشَةَ إِذَا اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ- فَقَامَتْ عَائِشَةُ فَدَخَلَتِ الْبَيْتَ وَ أَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلرَّجُلِ فَلَمَّا دَخَلَ أَقْبَلَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ وَ بِشْرُهُ إِلَيْهِ يُحَدِّثُهُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ وَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَا أَنْتَ تَذْكُرُ هَذَا الرَّجُلَ بِمَا ذَكَرْتَهُ بِهِ إِذْ أَقْبَلْتَ عَلَيْهِ بِوَجْهِكَ وَ بِشْرِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّ مِنْ شَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تُكْرَهُ مُجَالَسَتُهُ لِفُحْشِهِ

باب من يتقى شره

: موثق.
و فى القاموس: عشيرة الرجل بنو أبيه الأدنون أو قبيلته و فى المصباح تقول هو أخو تميم أى واحد منهم، انتهى.
و قرأ بعض الأفاضل العشيرة بضم العين و فتح الشين تصغير العشرة بالكسر، أى المعاشرة، و لا يخفى ما فيه و" بشره" بالرفع و" إليه" خبره، و الجملة حالية كيحدثه، و ليس فى بعض النسخ" عليه" أو لا فبشره مجرور عطفا على وجهه، و هو أظهر، و يحتمل زيادة إليه آخرا كما يومئ إليه قولها إذ أقبلت عليه بوجهک و بشرک.
و قوله صلى الله عليه و آله و سلم: إن من شر عباد الله، إما عذر لما قاله أولا أو لما فعله آخرا، أولهما معا فتأمل جدا.
و نظير هذا الحديث رواه مخالفونا عن عروة بن الزبير قال: حدثتنى عائشة إن رجلا استأذن على النبى صلى الله عليه و آله و سلم فقال: ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة، فلما دخل

2 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ

علیه ألان له القول، قالت عائشة: فقلت: یا رسول الله قلت له الذی قلت ثم ألنت له القول؟ قال: یا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله یوم القیامة من ودعه الناس أو ترکه اتقاء فحشه.
قال عیاض: قوله: لبئس، ذم له فی الغیبة و الرجل عیینة بن حصن الفزاری، و لم یکن أسلم حینئذ، ففیه لا غیبة علی فاسق و مبتدع، و إن کان قد أسلم فیکون علیه السلام أراد أن یبین حاله، و فی ذلک الذم یعنی لبئس، علم من أعلام النبوة، فإنه ارتد و جیء به إلی أبی بکر و له مع عمر خبر.
و فیه أیضا أن المداراة مع الفسقة و الکفرة مباحة و تستحب فی بعض الأحوال بخلاف المداهنة المحرمة، و الفرق بینهما أن المداراة بذل الدنیا لصلاح الدین أو الدنیا، و المداهنة بذل الدین لصلاح الدنیا، و النبی صلی الله علیه و آله و سلم بذل له من دنیاه حسن العشرة و طلاقة الوجه، و لم یرو أنه مدحه حتی یکون ذلک خلاف قوله لعائشة، و لا من ذی الوجهین و هو علیه السلام منزه عن ذلک، و حدیثه هذا أصل فی جواز المداراة و غیبة أهل الفسق و البدع.
و قال القرطبی: قیل أسلم هو قبل الفتح و قیل بعده، و لکن الحدیث دل علی أنه شر الناس منزلة عند الله و لا یکون کذلک حتی یختم له بالکفر، و الله سبحانه أعلم بما ختم له و کان من المؤلفة و جفاة الأعراب.
و قال النخعی: دخل علی النبی صلی الله علیه و آله و سلم بغیر إذن فقال له النبی صلی الله علیه و آله و سلم: و أین الإذن؟ فقال: ما استأذنت علی أحد من مضر، فقالت عائشة: من هذا یا رسول الله؟
قال: هذا أحمق مطاع، و هو علی ما ترین سید قومه، و کان یسمی الأحمق المطاع، و قال الآبی: هذا منه صلی الله علیه و آله و سلم تعلیم لغیره لأنه أرفع من أن یتقی فحش کلامه.

ضعيف على المشهور.

ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص شَرُّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ
3 عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ خَافَ النَّاسُ لِسَانَهُ فَهُوَ فِي النَّارِ
4 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص شَرُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ

بَابُ الْبَغْيِ

1 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ قَدَّاحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَةً الْبَغْيُ

" يكرمون" على بناء المجهول.

الحديث الثالث

: صحيح.

الحديث الرابع

: ضعيف على المشهور.

باب البغى

: ضعيف.
و البغى مجاوزة الحد و طلب الرفعة و الاستطالة على الغير، فى القاموس: بغى عليه يبغى بغيا علا و ظلم و عدل عن الحق و استطال و كذب، و فى مشيته: اختال، و البغى الكثير من البطر، و فئة باغية خارجة عن طاعة الإمام العادل، و قال الراغب:
البغى طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى تجاوزه أو لم يتجاوزه، فتارة يعتبر فى الكمية و تارة فى الكيفية، يقال: بغيت الشىء إذا طلبت أكثر مما يجب، و ابتغيت كذلک،

2 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ

و البغی علی ضربین محمود و هو تجاوز العدل إلی الإحسان و الفرض إلی التطوع، و مذموم و هو تجاوز الحق إلی الباطل، و بغی تکبر و ذلک لتجاوزه منزلته إلی ما لیس له و یستعمل ذلک فی أی أمر کان، قال تعالی:" یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِّ*" و قال:" إِنَّما بَغْیُکُمْ عَلی أَنْفُسِکُمْ" و" بُغِیَ عَلَیْهِ لَیَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ"" إِنَّ قارُونَ کانَ مِنْ قَوْمِ مُوسی فَبَغی عَلَیْهِمْ" و قال تعالی:" فَإِنْ بَغَتْ إِحْداهُما عَلَی الْأُخْری فَقاتِلُوا الَّتِی تَبْغِی" فالبغی فی أکثر المواضع مذموم، انتهی.
و المراد بتعجیل عقوبته أنها تصل إلیه فی الدنیا أیضا بل تصل إلیه فیها سریعا.
و روی عن أبی عبد الله علیه السلام أنه قال: ما من ذنب أجدر أن یعجل الله لصاحبه العقوبة فی الدنیا مع ما یدخر له فی الآخرة من البغی و قطیعة الرحم، إن الباطل کان زهوقا.
و قال أمیر المؤمنین علیه السلام: من سل سیف البغی قتل به.
و الظاهر أن ذلک من قبل الله تعالی عقوبة علی البغی و زجرا عنه و عبرة، لا لما قیل: سر ذلک أن الناس لا یترکونه بل ینالونه بمثل ما نالهم أو بأشد، و تلک عقوبة حاضرة جلبها إلی نفسه من وجوه متکثرة، انتهی، و أقول: مما یضعف ذلک أنا نری أن الباغی یبتلی غالبا بغیر من بغی علیه.

الحديث الثانى

: ضعيف على المشهور.
" فإنهما يعدلان" إلخ، أى فى الإخراج من الدين و العقوبة و التأثير فى فساد

ص: 284
ع قَالَ يَقُولُ إِبْلِيسُ لِجُنُودِهِ أَلْقُوا بَيْنَهُمُ الْحَسَدَ وَ الْبَغْیَ فَإِنَّهُمَا يَعْدِلَانِ عِنْدَ اللَّهِ الشِّرْکَ
3 عَلِیٌّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِیزٍ عَنْ مِسْمَعٍ أَبِی سَیَّارٍ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع کَتَبَ إِلَیْهِ فِی کِتَابٍ انْظُرْ أَنْ لَا تُکَلِّمَنَّ بِکَلِمَةِ بَغْیٍ أَبَداً وَ إِنْ أَعْجَبَتْکَ نَفْسَکَ وَ عَشِیرَتَکَ
4 عَلِیٌّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ وَ یَعْقُوبَ السَّرَّاجِ جَمِیعاً عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّ الْبَغْیَ یَقُودُ أَصْحَابَهُ إِلَی النَّارِ وَ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَغَی عَلَی اللَّهِ عَنَاقُ بِنْتُ آدَمَ فَأَوَّلُ قَتِیلٍ قَتَلَهُ اللَّهُ عَنَاقُ وَ کَانَ مَجْلِسُهَا جَرِیباً فِی جَرِیبٍ وَ کَانَ لَهَا عِشْرُونَ إِصْبَعاً فِی کُلِّ إِصْبَعٍ

نظام العالم إذ أكثر المفاسد التى نشأت فى العالم من مخالفة الأنبياء و الأوصياء عليهم السلام و ترک طاعتهم، و شيوع المعاصى إنما نشأت من هاتين الخصلتين كما حسد إبليس على آدم عليه السلام و بغى عليه، و حسد الطغاة من كل أمة على حجج الله فيها، فطغوا و بغوا فجعلوا حجج الله مغلوبين و سرى الكفر و المعاصى فى الخلق.

: حسن كالصحيح.
" أن لا تكلم" و في بعض النسخ أن لا تكلمن و هما إما على بناء التفعيل، أى أحدا فإنه متعد أو على بناء التفعل بحذف إحدى التائين" بكلمة بغى" أى بكلام مشتمل على بغى، أي جور أو تطاول" و إن أعجبتک نفسک و عشيرتک" الظاهر أن فاعل أعجبتک الضمير الراجع إلى الكلمة، و نفسک بالنصب تأكيد للضمير و عشيرتک عطف عليه، و قيل: نفسک فاعل أعجبت و الأول أظهر.

: حسن كالصحيح.
و هذا جزء من خطبة طويلة أثبتها فى أوائل الروضة، و ذكر أنه خطب بها بعد مقتل عثمان و بيعة الناس له" و كان مجلسها جريبا" قال فى المصباح: الجريب الوادى ثم أستعير للقطعة المميزة من الأرض فقيل فيها جريب، و يختلف مقداره

ظُفُرَانِ مِثْلُ الْمِنْجَلَيْنِ فَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهَا أَسَداً كَالْفِيلِ وَ ذِئْباً كَالْبَعِيرِ وَ نَسْراً مِثْلَ الْبَغْلِ فَقَتَلْنَهَا وَ قَدْ قَتَلَ اللَّهُ الْجَبَابِرَةَ عَلَى أَفْضَلِ أَحْوَالِهِمْ وَ آمَنِ مَا كَانُوا

بحسب اصطلاح أهل الأقاليم كاختلافهم فى مقدار الرطل و الكيل و الذراع، و فى كتاب المساحة: اعلم أن مجموع عرض كل سبع شعيرات معتدلات يسمى إصبعا و القبضة أربع أصابع، و الذراع ست قبضات، و كل عشرة أذرع يسمى قصبة و كل عشر قبضات يسمى أشلا، و قد يسمى مضروب الأشل فى نفسه جريبا، و مضروب الأشل فى القصبة قفيزا، و مضروب الأشل فى الذراع عشيرا، فحصل من هذا أن الجريب عشرة آلاف ذراع، و نقل عن قدامة أن الأشل ستون ذراعا و ضرب الأشل فى نفسه يسمى جريبا فيكون ثلاثة آلاف و ست مائة، انتهى.
فقوله عليه السلام: فى جريب كان المعنى مع جريب فيكون جريبين أو أطلق الجريب على أحد أضلاعه مجازا للإشعار بأنها كانت تملأ الجريب طولا و عرضا أو يكون الجريب فى عرف زمانه عليه السلام مقدارا من امتداد المسافة كالفرسخ، و فى تفسير على بن إبراهيم: و كان مجلسها فى الأرض موضع جريب.
و المنجل كمنبر حديدة يحصد بها الزرع، و النسر طائر معروف له قوة فى الصيد، و يقال لا مخلب له، و إنما له ظفر كظفر الدجاجة، و فى تفسير على بن إبراهيم و نسرا كالحمار" و كان ذلک فى الخلق الأول" أى كانت تلک الحيوانات كذلک فى أول الخلق فى الكبر و العظم، ثم صارت صغيرة كالإنسان، و" آمن" أفعل تفضيل و ما مصدرية" و كانوا" تامة و المصدر إما بمعناه أو استعمل فى ظرف الزمان نحو رأيته مجىء الحاج، و على التقديرين نسبة الأمن إليه على التوسع و المجاز.
و الحاصل أن الله عز و جل قتل الجبارين الذين جبروا خلق الله على ما أرادت نفوسهم الخبيثة من الأوامر و النواهى و بغوا عليهم و لم يرفقوا بهم على أحسن الأحوال و الشوكة و القدرة لفسادهم، فلا يغتر الظالم بأمنه و اجتماع أسباب عزته، فإن الله هو القوى العزيز.

بَابُ الْفَخْرِ وَ الْكِبْرِ

1 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع عَجَباً لِلْمُتَكَبِّرِ الْفَخُورِ الَّذِي كَانَ بِالْأَمْسِ نُطْفَةً ثُمَّ هُوَ غَداً جِيفَةٌ

2 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص آفَةُ الْحَسَبِ الِافْتِخَارُ وَ الْعُجْبُ

باب الفخر و الكبر

الحديث الأول

: صحيح.
و قد مر بعض القول فى ذم الكبر و الفخر و دوائهما، و التفكر فى أمثال تلك الأخبار، و زجر النفس على خلاف هاتين الرذيلتين مما ينفع فى التخلص منهما كما مرت الإشارة إليه.

: ضعيف على المشهور.
و الحسب: الشرف و المجد الحاصل من جهة الآباء و قد يطلق على الشرافة الحاصلة من الأفعال الحسنة و الأخلاق الكريمة، و إن لم تكن من جهة الآباء، فى القاموس: الحسب ما تعده من مفاخر آبائک أو المال أو الدين أو الكرم أو الشرف فى الفعل أو الفعال الصالح، أو الشرف الثابت فى الآباء أو البال، أو الحسب و الكرم قد يكونان لمن لا آباء له شرفاء، و الشرف و المجد لا يكونان إلا بهم.
و أقول: الخبر يحتمل وجوها" الأول" أن لكل شىء آفة تضيعه، و آفة الشرافة من جهة الآباء الافتخار و العجب الحاصلان منها، فإنه يبطل بهما هذا الشرف الحاصل له بتوسط الغير عند الله و عند الناس.
الثانى: أن المراد بالحسب الأخلاق الحسنة و الأفعال الصالحة و يضيعهما

ص: 287

3 أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ حَنَانٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ بَشِیرٍ الْأَسَدِیِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ ع أَنَا عُقْبَةُ بْنُ بَشِیرٍ الْأَسَدِیُّ وَ أَنَا فِی الْحَسَبِ الضَّخْمِ مِنْ قَوْمِی قَالَ فَقَالَ مَا تَمُنُّ عَلَیْنَا بِحَسَبِکَ إِنَّ اللَّهَ رَفَعَ بِالْإِیمَانِ مَنْ کَانَ النَّاسُ یُسَمُّونَهُ وَضِیعاً إِذَا کَانَ مُؤْمِناً وَ وَضَعَ بِالْکُفْرِ مَنْ کَانَ النَّاسُ یُسَمُّونَهُ شَرِیفاً إِذَا کَانَ کَافِراً فَلَیْسَ لِأَحَدٍ فَضْلٌ عَلَی أَحَدٍ إِلَّا بِالتَّقْوَی

الافتخار بهما و ذکرهما، و الإعجاب بهما کما مر.

الثالث: أن یکون المراد به أن الحسب یستتبع آفة الافتخار و یوجبها، لا أن آفة الافتخار بالحسب تضیعه کما قیل- و الأول أظهر الوجوه، و یؤیده ما روی فی شهاب الأخبار- عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم قال: آفة العلم النسیان، و آفة الحدیث الکذب و آفة الحلم السفه، و آفة العبادة الفترة، و آفة الشجاعة البغی، و آفة السماحة المن و آفة الجمال الخیلاء، و آفة الحسب الفخر، و آفة الظرف الصلف و آفة الجود السرف و آفة الدین الهوی.

و قال الراوندی (ره) فی ضوء الشهاب: نهی الحسیب عن الاستطالة و التفاخر الذی یضع الرفیع و کفاک مانعا من الافتخار قوله علیه السلام: أنا سید ولد آدم و لا فخر و معناه أنی لا أذکر ذلک علی سبیل الافتخار و المبارأة و إلا فأی مظنة فخر فوق سیادة سید ولد آدم.

: مجهول.
و فى القاموس: الضخم بالفتح و بالتحريک العظيم من كل شىء" ما تمن" ما للاستفهام الإنكارى أو نافية" فليس لأحد" إشارة إلى قوله تعالى:" يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَ أُنْثى وَ جَعَلْناكُمْ شُعُوباً وَ قَبائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ

ص: 288

4 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عِيسَى بْنِ الصَّبَّاكِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع عَجَباً لِلْمُخْتَالِ الْفَخُورِ وَ إِنَّمَا خُلِقَ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ يَعُودُ جِيفَةً وَ هُوَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِکَ لَا يَدْرِی مَا يُصْنَعُ بِهِ

أَتْقاكُمْ" و كفى بهذه الآية واعظا و زاجرا عن الكبر و الفخر.

: مجهول.
" و عجبا" بالتحريک مصدر باب علم، و هو إما بتقدير حرف النداء أو مفعول مطلق لفعل محذوف، أی عجبت عجبا، فعلی الأول" للمتکبر" صفة لقوله عجبا و علی الثانی خبر مبتدإ محذوف بتقدير هو للمتکبر و الضمير المحذوف راجع إلی عجبا، و قال النحويون: لا يمکن أن يکون صفة لعجبا لأن الفعل کما لا يکون موصوفا فکذلک النائب الوجوبی له لا يکون موصوفا، و حذف الفعل و إقامة المصدر مقامه فی تلک المواضع واجب.
و روی الراوندی قدس سره فی ضوء الشهاب عن النبی صلی الله عليه و آله و سلم: عجبا کل العجب للمختال الفخور، و إنما خلق من نطفة ثم يعود جيفة و هو بين ذلک لا يدری ما يفعل به، ثم قال (ره): العجب و التعجب حالة تعرض للإنسان عند جهله بسبب الشیء، و قيل: العجب ما لا يعرف سببه و لا يوصف الله تعالی بذلک لأنه عالم لذاته و قوله عليه السلام: عجبا، الألف فيه بدل من الياء، لأنهم کثيرا ما يفزعون من الکسرة إلی الفتحة طلبا للخفة کأنه ينادی عجب نفسه و يستحضره لما يری و يستبدع، و هذا علی التشبيه و التمثيل، و إلا فالعجب لا ينادی و يجوز أن يکون کل العجب بدلا من عجبی، و يجوز أن يکون حالا من عجبی، و يجوز أن يکون صفة مصدر يدل عليه الکلام کأنه صلی الله عليه و آله و سلم قال: أعجب عجبا کل العجب، ثم حذف فقال: أعجب کل العجب، و يجوز أن يکون الألف للندبة.

و قال (ره) فى قوله صلى الله عليه و آله و سلم: عجبا للمؤمن، عجبا مصدر فعل محذوف، أى عجبت عجبا.
و أقول: هذا الخبر و أمثاله نسخ أدوية من الحكماء الربانية لمعالجة أعظم الأدواء الروحانية و هو الفخر المترتب على الكبر، و حاصلها أن فى الإنسان كثير من صفات النقصان، و إن كان فيه كمال فمن رب الإنس و الجان، فلا يليق به أن يفتخر على غيره من الإخوان، و فيها إشعار بأن دفع هذا المرض باختياره و علاجه مركب من أجزاء علمية و عملية، فأما العلمية فبأن يعرف الله سبحانه بجلاله و يوحده فى ذاته و صفاته و أفعاله و أن يعلم أن كل موجود سواه مقهور مغلوب عاجز لا وجود له إلا بفيض وجوده و رحمته و أن الإنسان مخلوق من أكثف الأشياء و أخسها و هو التراب، ثم النطفة النجسة القذرة ثم العلقة ثم المضغة ثم العظام ثم الجنين الذى غذاؤه دم الحيض، ثم يصير فى القبر جيفة منتنة يهرب منه أقرب الناس إليه، و هو فيما بين ذلک ينقلب من طور إلى طور و من حال إلى حال، من مرض إلى صحة، و من صحة إلى مرض إلى غير ذلک من الأحوال المتبادلة، و هو لا يملک لنفسه نفعا و لا ضرا و لا حياة و لا نشورا.
و إلى هذا أشار صلى الله عليه و آله و سلم بقوله: و هو فيما بين ذلک ما يدرى ما يصنع به ثم لا يعلم ما يأتى عليه فى البرزخ و القيامة، كما ذكر سابقا فى باب الكبر.
و أنه يعلم أن استكمال كل شىء سواء كان طبيعيا أو إراديا لا يتحقق إلا بالانكسار و الضعف، فإن العناصر ما لم تنكسر صورة كيفياتها الصرفة لم تقبل صورة كمالية معدنية أو حيوانية أو إنسانية، و البذر ما لم يقع فى التراب و لم يقرب من التعفن و الفساد لم يقبل صورة نباتية و لم تخرج منه سنبلة و لا ثمر، و ماء الظهر ما لم يصر منيا منتنا لم تفض عليها صورة إنسانية قابلة للخلافة الربانية.

ص: 290
5 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَتَی رَسُولَ اللَّهِ ص رَجُلٌ فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ حَتَّی عَدَّ تِسْعَةً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص أَمَا إِنَّکَ عَاشِرُهُمْ فِی النَّارِ

فمن تفکر فی أمثال هذه الحکم و المعارف أمکنه التحرز من الکبر و الفخر بفضله تعالی.

و أما العملیة فهی المداومة علی التواضع لکل عالم و جاهل و صغیر و کبیر، و الاقتداء بسنن النبی و الأئمة الطاهرین صلوات الله علیه و علیهم، و تتبع سیرهم و أخلاقهم و حسن معاشرتهم لجمیع الخلق.

: ضعيف على المشهور.
" أما إنک عاشرهم فی النار" أی أن آباءک کانوا کفارا و هم فی النار، فما معنی افتخارک بهم و أنت أیضا مثلهم فی الکفر باطنا، إن کان منافقا، أو ظاهرا أیضا إن کان کافرا، فلا وجه لافتخارک أصلا.
و الحاصل أن عمدة أسباب الفخر بل أشیعها و أکثرها الفخر بالآباء و هو باطل لأن آباءه إن کانوا کفرة أو ظلمة فهم من أهل النار، فینبغی أن یتبرء منهم لا أن یفتخر بهم و إن کان باعتبار أن لهم ما لا فلیعلم أن المال لیس بکمال یقع به الافتخار، بل ورد فی ذمه کثیر من الأخبار، و لو کان کمالا کان لهم لا له، و العاقل لا یفتخر بکمال غیره، و إن کان باعتبار أنه کان خیرا أو فاضلا أو عالما فهذا أجهل من حیث أنه تعزز بکمال غیره، و لذلک قیل:
لئن فخرت بآباء ذوی شرف لقد صدقت و لکن بئس ما ولدوا
فالمتکبر بالنسب إن کان خسیسا فی صفات ذاته فمن أین یجبر خسته کمال غیره، و أیضا ینبغی أن یعرف نسبه الحقیقی فیعرف أباه و جده فإن أباه نطفة قذرة، و جده البعید تراب ذلیل، و قد عرفه الله نسبه فقال:" الَّذِی أَحْسَنَ کُلَّ شَیْءٍ

خَلَقَهُ وَ بَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسانِ مِنْ طِينٍ، ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ ماءٍ مَهِينٍ" فمن أصله من التراب المهين الذى يداس بالأقدام ثم خمر طينته حتى صار حمأ مسنونا كيف يتكبر، و أخس الأشياء ما إليه نسبه، فإن قال: أفتخر بالأب القريب فالنطفة و المضغة أقرب إليه من الأب فليحتقر نفسه بهما.

و السبب الثانى الحسن و الجمال فإن افتخر به فليعلم أنه قد يزول بأدنى الأمراض و الأسقام، و ما هو فى عرضة الزوال ليس بكمال يفتخر به، و لينظر أيضا إلى أصله و ما خلق منه كما مر، و إلى ما يصير إليه فى القبر من جيفة منتنة، و إلى ما فى باطنه من الخبائث مثل الأقذار التى فى جميع أعضائه و الرجيع الذى فى أمعائه، و البول الذى فى مثانته، و المخاط الذى فى أنفه، و الوسخ الذى فى أذنيه، و الدم الذى فى عروقه، و الصديد الذى تحت بشرته، إلى غير ذلک من المقابح و الفضائح، فإذا عرف ذلک لم يفتخر بجماله الذى هو كخضراء الدمن.

الثالث: القوة و الشجاعة، فمن افتخر بها فليعلم أن الذى خلقه هو أشد منه قوة، و أن الأسد و الفيل أقوى منه، و أن أدنى العلل و الأمراض تجعله أعجز من كل عاجز، و أذل من كل ذليل، و أن البعوضة لو دخلت فى أنفه أهلكته و لم يقدر على دفعها.

الرابع: الغناء و الثروة.

الخامس: كثرة الأنصار و الأتباع و العشيرة و قرب السلاطين و الاقتدار من جهتهم، و الكبر و الفخر بهذين السببين أقبح لأنه أمر خارج عن ذات الإنسان و صفاته، فلو تلف ماله أو غصب أو نهب أو تغير عليه السلطان و عزله لبقى ذليلا عاجزا، و إن من فرق الكفار من هو أكثر منه مالا و جاها، فالمتكبر بهما فى غاية الجهل.

ص: 292
6 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص آفَةُ الْحَسَبِ الِافْتِخَارُ

السادس: العلم و هذا أعظم الأسباب و أقواها فإنه کمال نفسانی عظیم عند الله تعالی و عند الخلائق، و صاحبه معظم عند جمیع المخلوقات، فإذا تکبر العالم و افتخر فلیعلم أن خطر أهل العلم أکثر من خطر أهل الجهل، و أن الله تعالی یحتمل من الجاهل ما لا یحتمل من العالم، و أن العصیان مع العلم أفحش من العصیان مع الجهل، و أن عذاب العالم أشد من عذاب الجاهل، و أنه تعالی شبه العالم الغیر العامل تارة بالحمار و تارة بالکلب، و أن الجاهل أقرب إلی السلامة من العالم لکثرة آفاته و أن الشیاطین أکثرهم علی العالم، و أن سوء العاقبة و حسنها أمر لا یعلمه إلا الله سبحانه، فلعل الجاهل یکون أحسن عاقبة من العالم.

السابع: العبادة و الورع و الزهادة، و الفخر فیها أیضا فتنة عظیمة، و التخلص منها صعب، فإذا غلب علیه فلیتفکر أن العالم أفضل منه فلا ینبغی أن یفتخر علیه، و لا ینبغی أیضا أن یفتخر علی من تأخر عنه فی العلم أیضا إذ لعل قلیل عمله یکون مقبولا و کثیر عمله مردودا و لا علی الجاهل و الفاسق إذ قد یکون لهما خصلة خفیة و صفة قلبیة موجبة لقرب الرب سبحانه و رحمته، و لو فرض خلوهما عن جمیع ذلک بالفعل فلعل الأحوال فی العاقبة تنعکس، و قد وقع مثل ذلک کثیرا، و لو فرض عدم ذلک فلیتصور أن تکبره فی نفسه شرک، فیحبط عمله فیصیر هو فی الآخرة مثلهم بل أقبح منهم و الله المستعان.

الحديث السادس

: قد مر سندا و متنا إلا زيادة" و العجب" فى آخر الأول، و كان الراوى رواه على الوجهين.

بَابُ الْقَسْوَةِ

1 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيسَى رَفَعَهُ قَالَ فِيمَا نَاجَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ مُوسَى ع يَا مُوسَى لَا تُطَوِّلْ فِي الدُّنْيَا أَمَلَكَ فَيَقْسُوَ قَلْبُكَ وَ الْقَاسِي الْقَلْبِ مِنِّي بَعِيدٌ

2 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ دُبَيْسٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا خَلَقَ اللَّهُ الْعَبْدَ فِي أَصْلِ الْخِلْقَةِ كَافِراً لَمْ يَمُتْ حَتَّى يُحَبِّبَ اللَّهُ إِلَيْهِ الشَّرَّ فَيَقْرُبَ مِنْهُ فَابْتَلَاهُ بِالْكِبْرِ وَ الْجَبَرِيَّةِ فَقَسَا قَلْبُهُ وَ سَاءَ

باب القسوة

الحديث الأول

: مجهول مرفوع.
" لا تطول فى الدنيا أملک" تطويل الأمل هو أن ينسى الموت و يجعله بعيدا، و يظن طول عمرة أو يأمل آمالا كثيرة لا تحصل إلا فى عمر طويل، و ذلک يوجب قساوة القلب و صلابته و شدته، أى عدم خشوعه و تأثره عن المخاوف و عدم قبوله للمواعظ، كما أن تذكر الموت يوجب رقة القلب و وجله عند ذكر الله و الموت و الآخرة، قال الجوهرى: قسا قلبه قسوة و قساوة و قساء و هو غلظ القلب و شدته، و أقساه الذنب، و يقال: الذنب مقساة للقلب.

: مرسل.
قيل: قوله كافرا، حال عن العبد، فلا يلزم أن يكون كفره مخلوقا لله تعالى.
أقول: كأنه على المجاز، فإنه تعالى لما خلقه عالما بأنه سيكفر فكأنه خلقه كافرا، أو الخلق بمعنى التقدير، و المعاصى يتعلق بها التقدير ببعض المعانى كما مر تحقيقه، و كذا تحبيب الشر إليه مجاز فإنه لما سلب عنه التوفيق لسوء أعماله و خلى بينه و بين نفسه و بين الشيطان فأحب الشر فكأن الله حببه إليه،

خُلُقُهُ وَ غَلُظَ وَجْهُهُ وَ ظَهَرَ فُحْشُهُ وَ قَلَّ حَيَاؤُهُ وَ كَشَفَ اللَّهُ سِتْرَهُ وَ رَكِبَ الْمَحَارِمَ فَلَمْ يَنْزِعْ عَنْهَا ثُمَّ رَكِبَ مَعَاصِيَ اللَّهِ وَ أَبْغَضَ طَاعَتَهُ وَ وَثَبَ عَلَى النَّاسِ لَا يَشْبَعُ مِنَ الْخُصُومَاتِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَ اطْلُبُوهَا مِنْهُ

3 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَمَّتَانِ لَمَّةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ وَ لَمَّةٌ مِنَ الْمَلَكِ فَلَمَّةُ

كما قال سبحانه:" حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمانَ وَ زَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَ كَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَ الْفُسُوقَ وَ الْعِصْيانَ" و إن كان الظاهر أن الخطاب لخلص المؤمنين.
" فيقرب منه" أى العبد من الشر أو الشر من العبد، و على التقديرين كأنه كناية عن ارتكابه، و قال الجوهرى: يقال: فيه جبرية و جبروة و جبروت و جبورة مثال فروجة أى كبر، و غلظ الوجه كناية عن العبوس أو الخشونة و قلة الحياء" و كشف الله ستره" كناية عن ظهور عيوبه للناس، و قيل: المراد به كشف سره الحاجز بينه و بين القبائح و هو الحياء، فيكون تأكيدا لما قبله.
و أقول: الأول أظهر كما ورد فى الخبر" ثم ركب المحارم" أى الصغائر مصرا عليها، لقوله: فلم ينزع عنها، أى لم يتركها" ثم ركب معاصى الله" أى الكبائر، و قيل: المراد بالأول الذنوب مطلقا، و بالثانى حبها أو استحلالها بقرينة قوله:" و أبغض طاعته" لأن بغض الطاعة يستلزم حب المعصية، أو المراد بها ذنوبه بالنسبة إلى الخلق، و الوثوب على الناس كناية عن المجادلات و المعارضات.

الحديث الثالث

: ضعيف على المشهور.
و قال الجزرى: فى حديث ابن مسعود: لابن آدم لمتان لمة من الملک و لمة من الشيطان، اللمة: الهمة و الخطرة تقع فى القلب، أراد إلمام الملک أو الشيطان به و

الْمَلَكِ الرِّقَّةُ وَ الْفَهْمُ وَ لَمَّةُ الشَّيْطَانِ السَّهْوُ وَ الْقَسْوَةُ
بَابُ الظُّلَّمِ
1 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ الظُّلَّمُ ثَلَاثَةٌ ظُلْمٌ يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا يَدَعُهُ اَللَّهُ فَأَمَّا الظُّلَّمُ الَّذِی لَا يَغْفِرُهُ

القرب منه، فما كان من خطرات القلب فهو من الملک، و ما كان من خطرات الشر فهو من الشيطان، انتهى.
" فلمة الملک الرقة و الفهم" أی هما ثمرتها أو علامتها، و الحمل على المجاز لأن لمة الملک إلقاء الخير و التصديق بالحق فی القلب، و ثمرتها رقة القلب و صفاؤه و ميلة إلى الخير، و كذا لمة الشيطان إلقاء الوساوس و الشكوک و الميل إلى الشهوات فی القلب، و ثمرتها السهو عن الحق و الغفلة عن ذكر الله و قساوة القلب.

باب الظلم

الحديث الأول

: ضعيف.
و الظلم وضع الشىء غير موضعه، فالمشرک ظالم لأنه جعل غير الله تعالى شريکا له، و وضع العبادة فى غير محلها، و العاصى ظالم لأنه وضع المعصية موضع الطاعة، فالشرک كأنه يشمل كل إخلال بالعقائد الإيمانية، و المراد المغفرة بدون التوبة

ص: 296
فَالشِّرْكُ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی یَغْفِرُهُ- فَظُلْمُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ فِیمَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی لَا یَدَعُهُ فَالْمُدَایَنَةُ بَیْنَ الْعِبَادِ
2 عَنْهُ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ غَالِبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ رَبَّکَ لَبِالْمِرْصادِ قَالَ قَنْطَرَةٌ عَلَی الصِّرَاطِ لَا یَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلِمَةٍ

کما قال عز و جل:" إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ وَ یَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ یَشاءُ*".
" و أما الظلم الذی یغفره" أی یمکن أن یغفره بدون التوبة کما قال" لِمَنْ یَشاءُ*"" و أما الظلم الذی لا یدعه" أی لا یترک مکافأته فی الدنیا أو الأعم، و لعل التفنن فی العبارة لأنه لیس من حقه سبحانه حتی یتعلق به المغفرة، أو المعنی لا یدع تدارکه للمظلوم إما بالانتقام من الظالم أو بالتعویض للمظلوم، فلا ینافی الأخبار الدالة علی أنه إذا أراد تعالی أن یغفر لمن عنده من حقوق الناس یعوض المظلوم حتی یرضی" و المداینة بین العباد" أی المعاملة بینهم کنایة عن مطلق حقوق الناس، فإنها تترتب علی المعاملة بینهم أو المراد به المحاکمة بین العباد فی القیامة، فإن سببها حقوق الناس، قال الجوهری: داینت فلانا إذا عاملته فأعطیت دینا و أخذت بدین، و الدین الجزاء و المکافاة، یقال: دانه دینا أی جازاه.

الحديث الثانى

: مرسل" إِنَّ رَبَّکَ لَبِالْمِرْصادِ" قال فى المجمع: المرصاد الطريق، مفعال من رصده يرصده رصدا رعى ما يكون منه ليقابله بما يقتضيه أى عليه طريق العباد، فلا يفوته أحد، و المعنى أنه لا يفوته شىء من أعمالهم لأنه يسمع و يرى جميع أقوالهم و أفعالهم كما لا يفوت من هو بالمرصاد، و روى عن على عليه السلام أنه قال: معناه إن ربک قادر على أن يجزى أهل المعاصى جزاءهم.

3 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَ عُبَیْدِ اللَّهِ الطَّوِیلِ عَنْ شَیْخٍ مِنَ النَّخَعِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ ع إِنِّی لَمْ أَزَلْ وَالِیاً مُنْذُ زَمَنِ الْحَجَّاجِ إِلَی یَوْمِی هَذَا فَهَلْ لِی مِنْ تَوْبَةٍ قَالَ فَسَکَتَ ثُمَّ أَعَدْتُ عَلَیْهِ فَقَالَ لَا حَتَّی تُؤَدِّیَ إِلَی کُلِّ ذِی حَقٍّ حَقَّهُ
4 مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ

و عن الصادق علیه السلام أنه قال: المرصاد قنطرة علی الصراط لا یجوزها عبد بمظلمة عبد، و قال عطاء: یعنی یجازی کل أحد و ینتصف من الظالم للمظلوم، و روی عن ابن عباس فی هذه الآیة قال: إن علی جسر جهنم سبع مجالس یسأل العبد عند أولها عن شهادة أن لا إله إلا الله، فإن جاء بها تامة جاز إلی الثانی فیسأل عن الصلاة، فإن جاء بها تامة جاز إلی الثالث، فیسأل عن الزکاة فإن جاء بها تامة جاز إلی الرابع، فیسأل عن الصوم فإن جاء بها تامة جاز إلی الخامس، فیسأل عن الحج فإن جاء به تاما جاز إلی السادس، فیسأل عن العمرة، فإن جاء بها تامة جاز إلی السابع فیسأل عن المظالم، فإن خرج منها و إلا یقال انظروا فإن کان له تطوع أکمل به أعماله، فإذا فرغ انطلق به إلی الجنة، و فی القاموس: المرصاد الطریق و المکان یرصد فیه العدو و قال: القنطرة الجسر و ما ارتفع من البنیان، و المظلمة بکسر اللام ما تطلبه عند الظالم و هو اسم ما أخذ منک، ذکره الجوهری.

: مجهول.
و النخع بالتحريک قبيلة باليمن منهم مالک الأشتر" حتى تؤدى" أى مع معرفتهم و إمكان الإيصال إليهم، و إلا فالتصدق أيضا لعله قائم مقام الإيصال كما هو المشهور، إلا أن يقال أرباب الصدقة أيضا ذوو الحقوق فى تلک الصورة، و لعله عليه السلام لما علم أنه لا يعمل بقوله لم يبين له المخرج من ذلک، و الله يعلم.

الحديث الرابع

: موثق.

ص: 298
إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ مَظْلِمَةٍ أَشَدَّ مِنْ مَظْلِمَةٍ لَا يَجِدُ صَاحِبُهَا عَلَيْهَا عَوْناً إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ
5 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ دُرُسْتَ بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ عَنْ عِيسَی بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ لَمَّا حَضَرَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع الْوَفَاةُ ضَمَّنِی إِلَی صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ يَا بُنَيَّ أُوصِيکَ بِمَا أَوْصَانِی بِهِ أَبِی ع حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ وَ بِمَا ذَکَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَاهُ بِهِ قَالَ يَا بُنَيَّ إِيَّاکَ وَ ظُلْمَ مَنْ لَا يَجِدُ عَلَيْکَ نَاصِراً إِلَّا اللَّهَ
6 عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص مَنْ خَافَ الْقِصَاصَ کَفَّ عَنْ ظُلْمِ النَّاسِ

" لا يجد صاحبها عونا" أی لا يمكنه الانتصار فی الدنيا لا بنفسه و لا بغيره، و ظلم الضعيف العاجز أفحش، و قيل: المعنی أنه لا يتوسل فی ذلک إلی أحد، و لا يستعين بحاكم، بل يتوكل علی الله و يؤخر انتقامه إلی يوم الجزاء، و الأول أظهر، و روی عن النبی صلی الله عليه و آله و سلم أنه قال: قال الله عز و جل: اشتد غضبی علی من ظلم أحدا لا يجد ناصرا غيری، و روی أيضا عنه صلی الله عليه و آله و سلم: إن العبد إذا ظلم فلم ينتصر و لم يكن من ينصره و رفع طرفه إلی السماء فدعا الله تعالی، قال جل جلاله:
لبيک عبدی أنصرک عاجلا و آجلا، اشتد غضبی علی من ظلم أحدا لا يجد ناصرا غيری.

الحديث الخامس

: ضعيف.

: مجهول.
و ضمير عنه راجع إلى أحمد، فينسحب عليه العدة.
و قيل: المراد بالقصاص قصاص الدنيا و لا يخفى قلة فائدة الحديث حينئذ، بل المعنى أن من خاف قصاص الآخرة و مجازاة أعمال العباد كف نفسه عن ظلم

ص: 299

7 أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ أَصْبَحَ لَا يَنْوِي ظُلْمَ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَذْنَبَ

الناس، فلا يظلم أحدا، و الغرض التنبيه على أن الظالم لا يؤمن و لا يوقن بيوم الحساب، فهو على حد الشرک بالله و الكفر بما جاءت به رسل الله عليهم السلام، و يحتمل أن يكون المراد القصاص فى الدنيا، لكن للتنبيه على ما ذكرنا أى من خاف قصاص الدنيا ترک ظلم الناس، مع أنه لا قدر له فى جنب قصاص الآخرة فمن لا يخاف قصاص الدنيا و يجترئ على الظلم فمعلوم أنه لا يخاف عقاب الآخرة، و لا يؤمن به، فيرجع إلى الأول مع مزيد تأكيد و تنبيه.

: موثق.
و ظاهره أن من دخل الصباح على تلک الحالة و هى أن لا يقصد ظلم أحد غفر الله له کل ما صدر عنه من الذنوب غير القتل و أکل مال اليتيم، و کان المراد بعدم النية العزم على العدم، و لا ينافى ذلک صدوره منه فى أثناء اليوم، لکن ينافى ذلک الأخبار الکثيرة الدالة على المؤاخذة بحقوق الناس، و قد مر بعضها، و تخصيص هذه الأخبار الکثيرة بل ظواهر الآيات أيضا بمثل هذا الخبر مشکل، و إن قيل:
بأن الله تعالى يرضى المظلوم.
و يمکن توجيهه بوجوه: الأول: أن يکون الغرض استثناء جميع حقوق الناس سواء کان فى أبدانهم أو فى أموالهم، و ذکر من کل منهما فردا على المثال، لکن خص أشدهما، ففى الأبدان القتل، و فى الأموال أکل مال اليتيم، فيکون حاصل الحديث أن من أصبح غير قاصد بالظلم و لم يأت به فى ذلک اليوم غفر الله له کل ما کان بينه و بين الله تعالى من الذنوب کما هو ظاهر الخبر الآتى.
الثانى: أن يکون التخصيص لأنهما من الکبائر و الباقى من الصغائر کما هو ظاهر أکثر أخبار الکبائر، و ما سواهما من الکبائر من حقوق الله، و يمکن شمول

ص: 300
ذَلِکَ الْیَوْمَ مَا لَمْ یَسْفِکْ دَماً أَوْ یَأْکُلْ مَالَ یَتِیمٍ حَرَاماً
8 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَصْبَحَ لَا یَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ مَا اجْتَرَمَ
9 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ ظَلَمَ مَظْلِمَةً أُخِذَ بِهَا فِی نَفْسِهِ أَوْ فِی مَالِهِ أَوْ فِی وُلْدِهِ
10 ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ

سفک الدم للجراحات أیضا و لا استبعاد کثیرا فی کون هذا العزم فی أول الیوم مع ترک کبائر حقوق الناس مکفرا لحقوق الله و سائر حقوق الناس بأن یرضی الله الخصوم.
الثالث: أن یکون المعنی من أصبح و لم یهم بظلم أحد و لم یأت به فی أثناء الیوم أیضا غفر الله له ما أذنب من حقوقه تعالی ما لم یسفک دما قبل ذلک الیوم و لم یأکل مال یتیم قبل ذلک الیوم، و لم یتب منهما، فإن من کانت ذمته مشغولة بمثل هذین الحقین لا یستحق لغفران الذنوب، و علی هذا یحتمل أن یکون" ذلک الیوم" ظرفا للغفران لا للذنب، فیکون الغفران شاملا لما مضی أیضا کما هو ظاهر الخبر الآتی و قد یأول الغفران بأن الله یوفقه لئلا یصر علی کبیرة، و لا یخفی بعده.
ثم اعلم أن قوله: حراما یحتمل أن یکون حالا عن کل من السفک و الأکل فالأول للاحتراز عن القصاص و قتل الکفار و المحاربین، و الثانی للاحتراز عن الأکل بالمعروف و أن یکون حالا عن الأخیر لظهور الأول.

: ضعيف على المشهور.
و فى القاموس: جرم فلان أذنب، كأجرم و اجترم فهو مجرم، و" ما" يحتمل المصدرية و الموصولة.

الحديث التاسع

: حسن كالصحيح و سيأتى الكلام فى مؤاخذة الولد.

الحديث العاشر

: كالسابق و معلق عليه.

رَسُولُ اللَّهِ ص اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّهُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ
11 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّهُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ
12 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ يَظْلِمُ بِمَظْلِمَةٍ إِلَّا أَخَذَهُ اللَّهُ بِهَا فِی نَفْسِهِ وَ مَالِهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ فَإِذَا تَابَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ
13 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مُبْتَدِئاً

و الظلمات جمع ظلمة و هی خلاف النور، و حملها علی الظلم باعتبار تكثره معنی أو للمبالغة، و المراد بالظلمة إما الحقيقة لما قيل: من أن الهيئات النفسانية التی هی ثمرات الأعمال الموجبة للسعادة أو الشقاوة أنوار و ظلمات مصاحبة للنفس و هی تنكشف لها فی القيامة التی هی محل بروز الأسرار و ظهور الخفيات فتحيط بالظالم علی قدر مراتب ظلمه ظلمات متراكمة حين يكون المؤمنون فی نور يسعی نورهم بين أيديهم و بأيمانهم، أو المراد بها الشدائد و الأهوال كما قيل فی قوله تعالی:" قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلُماتِ الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ".

الحديث الحادى عشر

: صحيح.

: حسن كالصحيح.
و ذكر النفس و المال على المثال لما مر و سيأتى من إضافة الولد و فيه إشعار بأن رد المظالم ليس جزءا من التوبة بل من شرائط صحته.

: مجهول.
و لما كان استبعاد السائل عن إمكان وقوع مثل هذا لا عن أنه ينافى العدل

مَنْ ظَلَمَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ وْ عَلَى عَقِبِهِ] أَوْ عَلَى عَقِبِ عَقِبِهِ قُلْتُ هُوَ يَظْلِمُ فَيُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَى عَقِبِهِ أَوْ عَلَى عَقِبِ عَقِبِهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً

فأجاب عليه السلام بوقوع مثله فى قصة اليتامى أو أنه لما لم يكن له قابلية فهم ذلک و أنه لا ينافى العدل أجاب بما يؤكد الوقوع، أو يقال رفع عليه السلام الاستبعاد بالدليل الإنى و ترک الدليل اللمى و الكل متقاربة.

و أما تفسير الآية فقال البيضاوى: أمر للأوصياء بأن يخشوا الله و يتقوه فى أمر اليتامى فيفعلوا بهم ما يحبون أن يفعل بذراريهم الضعاف بعد وفاتهم، أو للحاضرين المريض عند الإيصاء بأن يخشوا ربهم أو يخشوا على أولاد المريض و يشفقوا عليهم شفقتهم على أولادهم، فلا يتركونهم أن يضر بهم بصرف المال عنهم، أو للورثة بالشفقة على من حضر القسمة من ضعفاء الأقارب و اليتامى و المساكين متصورين أنهم لو كانوا أولادهم بقوا خلفهم ضعافا مثلهم هل يجوزون حرمانهم، أو للموصين بأن ينظروا للورثة فلا يسرفوا فى الوصية، و" لو" بما فى حيزه جعل صلة للذين على معنى: و ليخش الذين حالهم و صفتهم أنهم لو شارفوا أن يخلفوا ذرية ضعافا خافوا عليهم الضياع، و فى ترتيب الأمر عليه إشارة إلى المقصود منه و العلة فيه، و بعث على الترحم و أن يحب لأولاد غيره ما يحب لأولاده، و تهديد للمخالف بحال أولاده.

" فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً" أمرهم بالتقوى الذى هو نهاية الخشية بعد ما أمرهم بها مراعاة للمبتدإ و المنتهى، إذ لا ينفع الأول دون الثانى ثم أمرهم أن يقولوا لليتامى مثل ما يقولون لأولادهم بالشفقة و حسن الأدب أو للمريض ما يصده عن الإسراف فى الوصية ما يؤدى إلى مجاوزة الثلث و تغييره الورثة، و يذكره

14 عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَی إِلَی نَبِیٍّ مِنْ أَنْبِیَائِهِ فِی مَمْلَکَةِ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَّارِینَ

التوبة و کلمة الشهادة، أو لحاضری القسمة عذرا جمیلا و وعدا حسنا، أو أن یقولوا فی الوصیة ما لا یؤدی إلی مجاوزة الثلث و تضییع الورثة، انتهی.
و قال الطبرسی (ره) فی ذکر الوجوه فی تفسیر الآیة: و ثانیها: أن الأمر فی الآیة لولی مال الیتیم، یأمره بأداء الأمانة فیه و القیام بحفظه، کما لو خاف علی مخلفه إذا کانوا ضعافا و أحب أن یفعل بهم عن ابن عباس، و إلی هذا المعنی یؤول ما روی عن موسی بن جعفر علیه السلام قال: إن الله تعالی أوعد فی مال الیتیم عقوبتین ثنتین، أما إحداهما فعقوبة الدنیا قوله:" وَ لْیَخْشَ الَّذِینَ لَوْ تَرَکُوا" الآیة قال:
یعنی بذلک لیخش أن أخلفه فی ذریته کما صنع بهؤلاء الیتامی.
و أقول: أما دفع توهم الظلم فی ذلک فهو أنه یجوز أن یکون فعل الألم بالغیر لطفا لآخرین، مع تعویض أضعاف ذلک الألم بالنسبة إلی من وقع علیه الألم بحیث إذا شاهد ذلک العوض رضی بذلک الألم، کأمراض الأطفال، فیمکن أن یکون الله تعالی أجری العادة بأن من ظلم أحدا أو أکل مال یتیم ظلما بأن یبتلی أولاده بمثل ذلک فهذا لطف بالنسبة إلی کل من شاهد ذلک أو سمع من مخبر علم صدقه، فیرتدع عن الظلم علی الیتیم و غیره و یعوض الله الأولاد بأضعاف ما وقع علیهم أو أخذ منهم فی الآخرة، مع أنه یمکن أن یکون ذلک لطفا بالنسبة إلیهم أیضا فیصیر سببا لصلاحهم و ارتداعهم عن المعاصی فإنا نعلم أن أولاد الظلمة لو بقوا فی نعمه آبائهم لطغوا و بغوا و هلکوا کما کان آباؤهم، فصلاحهم أیضا فی ذلک و لیس فی شیء من ذلک ظلم علی أحد، و قد تقدم بعض القول منا فی ذلک سابقا.

: موثق.
و الظلامة بالضم ما تطلبه عند الظالم و هو اسم ما أخذ منک، و فيه دلالة على

أَنِ ائْتِ هَذَا الْجَبَّارَ فَقُلْ لَهُ إِنَّنِي لَمْ أَسْتَعْمِلْکَ عَلَى سَفْکِ الدِّمَاءِ وَ اتِّخَاذِ الْأَمْوَالِ وَ إِنَّمَا اسْتَعْمَلْتُکَ لِتَکُفَّ عَنِّی أَصْوَاتَ الْمَظْلُومِينَ فَإِنِّی لَمْ أَدَعْ ظُلَامَتَهُمْ وَ إِنْ کَانُوا کُفَّاراً
15 الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ أَکَلَ مَالَ أَخِيهِ ظُلْماً وَ لَمْ يَرُدَّهُ إِلَيْهِ أَکَلَ جَذْوَةً مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

أن سلطنة الجبارين أيضا بتقديره تعالى، حيث مكنهم منها و هيأ لهم أسبابها، و لا ينافى ذلک كونهم معاقبين على أفعالهم لأنهم غير مجبورين عليها، مع أنه يظهر من الأخبار أنه كان فى الزمن السابق السلطنة الحقة لغير الأنبياء و الأوصياء أيضا لكنهم كانوا مأمورين بأن يطيعوا الأنبياء فيما يأمرونهم به، و قوله: فإنى لن أدع ظلامتهم، تهديد للجبار بزوال ملكه، فإن الملک يبقى مع الكفر و لا يبقى مع الظلم.

: ضعيف على المشهور.
و فى القاموس: الجذوة مثلثة القبسة من النار و الجمرة، و المراد بالأخ إن كان المسلم فالتخصيص لأن أكل مال الكافر ليس بهذه المثابة و إن كان حراما، و كذا إن كان المراد به المؤمن، فإن مال المخالف أيضا ليس كذلک، و إن كان المراد به من كان بينه و بينه أخوة و مصادقة فالتخصيص لكونه الفرد الخفي لأن الصداقة مما يوهم حل أكل ماله مطلقا لحل بعض الأموال في بعض الأحوال كما قال تعالى:
" أَوْ صَدِيقِكُمْ" فالمعنى فكيف من لم يكن كذلک، و كان الأوسط أظهر.
و أكل الجذوة إما حقيقة بأن يلقى فى حلقه النار أو كناية عن كونه سببا لدخول النار.

ص: 305

16 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِينُ لَهُ وَ الرَّاضِی بِهِ شُرَكَاءُ ثَلَاثَتُهُمْ

17 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكُونُ مَظْلُوماً فَمَا يَزَالُ يَدْعُو-

: ضعيف كالموثق.
" العامل بالظلم" الظاهر الظلم على الغير، و ربما يعم بما يشمل الظلم على النفس" و المعين له" أى فى الظلم، و قد يعم" و الراضى به" أى غير المظلوم، و قيل:
يشمله، و يؤيده قوله تعالى:" وَ لا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ" قال فى الكشاف: النهى متناول للانحطاط فى هواهم، و الانقطاع إليهم، و مصاحبتهم و مجالستهم، و زيارتهم و مداهنتهم، و الرضا بأعمالهم و التشبه بهم، و التزيى بزيهم، و مد العين إلى زهرتهم، و ذكرهم بما فيه تعظيم لهم، و فى خبر مناهى النبى صلى الله عليه و آله و سلم فى الفقيه و غيره أنه صلى الله عليه و آله و سلم قال: من مدح سلطانا جائرا أو تخفف و تضعضع طمعا فيه كان قرينه فى النار، و قال صلى الله عليه و آله و سلم: من دل جائرا على جور كان قرين هامان فى جهنم.

الحديث السابع عشر

: صحيح.
" فما يزال يدعو" أقول: يحتمل وجوها، الأول: أنه يفرط فى الدعاء على الظالم، حتى يصير ظالما بسبب هذا الدعاء كان ظلمه بظلم يسير كشتم أو أخذ دراهم يسيرة، فيدعو عليه بالموت و القتل و الفناء، أو العمى أو الزمن و أمثال ذلک، أو يتجاوز فى الدعاء إلى من لم يظلمه كانقطاع نسله أو موت أولاده و أحبائه أو استئصال عشيرته و أمثال ذلک، فيصير فى هذا الدعاء ظالما.
الثانى: أن يكون المعنى أنه يدعو كثيرا على العدو المؤمن و لا يكتفى بالدعاء لدفع ضرره بل يدعو بابتلائه، و هذا مما لا يرضى الله به فيكون فى ذلک ظالما على نفسه بل على أخيه أيضا إذ مقتضى الأخوة الإيمانية أن يدعو له بصلاحه، و كف ضرره

حَتَّى يَكُونَ ظَالِماً
18 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي نَهْشَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ مَنْ عَذَرَ ظَالِماً بِظُلْمِهِ سَلَّطَ اللَّهُ

عنه كما ذكره سيد الساجدين فى دعاء دفع العدو، و ما ورد من الدعاء بالقتل و الموت و الاستئصال فالظاهر أنه كان للدعاء على المخالفين و أعداء الدين بقرينة أن أعداءهم كانوا كفارا لا محالة كما يومئ إليه قوله تعالى:" وَ لَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ" و سيأتى عن على بن الحسين عليه السلام أن الملائكة إذا سمعوا المؤمن يذكر أخاه بسوء و يدعو عليه قالوا له: بئس الأخ أنت لأخيک كف أيها المستر على ذنوبه و عورته و أربع على نفسک، و احمد الله الذى ستر عليک، و اعلم أن الله عز و جل أعلم بعبده منک.
الثالث: ما قيل أنه يدعو كثيرا و لا يعلم الله صلاحه فى إجابته فيؤخرها فييأس من روح الله فيصير ظالما على نفسه و هو بعيد.
الرابع: أن يكون المعنى أنه يلح فى الدعاء حتى يستجاب له فيسلط على خصمه فيظلمه فينعكس الأمر و كانت حالته الأولى أحسن له من تلک الحالة.
الخامس: أن يكون المراد به لا تدعو كثيرا على الظلمة فإنه ربما صرتم ظلمة فيستجيب فيكم ما دعوتم على غيركم.
السادس ما قيل: كان المراد من يدعو لظالم يكون ظالما لأنه رضى بظلمه كما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم من دعا لظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصى الله فى أرضه.
و أقول: هذا أبعد الوجوه.

الحديث الثامن عشر

: مجهول.
" من عذر ظالما" يقال عذرته فيما صنع عذرا من باب ضرب: رفعت عنه اللوم

ص: 307
عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ فَإِنْ دَعَا لَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ وَ لَمْ يَأْجُرْهُ اللَّهُ عَلَى ظُلَامَتِهِ
19 عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ كَذلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً

فهو معذور، أى غير ملوم و الاسم العذر بضم الذال للاتباع و تسكن، و الجمع أعذار و المعذرة بمعنى العذر و أعذرته بالألف لغة" و إن دعا لم يستجب له" أى إن دعا الله تعالى أن يدفع عنه ظلم من يظلمه لم يستجب له لأنه بسبب عذره صار ظالما خرج عن استحقاق الإجابة، أو لما عذر ظالم غيره يلزمه أن يعذر ظالم نفسه و لم يأجره الله على ظلامته لذلک، أو لأنها وقعت مجازاة، و قيل: لا ينافى ذلک الانتقام من ظالمه كما دل عليه الخبر الأول.

: ضعيف على المشهور.
و الانتصار الانتقام" وَ كَذلِکَ نُوَلِّی".
أقول: قبله قوله تعالى:" وَ يَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً يا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَ قالَ أَوْلِياؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنا بِبَعْضٍ وَ بَلَغْنا أَجَلَنَا الَّذِی أَجَّلْتَ لَنا قالَ النَّارُ مَثْواكُمْ خالِدِينَ فِيها إِلَّا ما شاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّکَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ" ثم قال سبحانه:" وَ كَذلِکَ نُوَلِّی بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِما كانُوا يَكْسِبُونَ".
و قال الطبرسی (ره): الكاف للتشبيه أی كذلک المهل بتخلية بعضهم على بعض للامتحان الذی معه يصح الجزاء على الأعمال توليتنا بعض الظالمين بعضا بأن نجعل بعضهم يتولى أمر بعض للعقاب الذی يجرى على الاستحقاق، و قيل: معناه إنا كما وكلنا هؤلاء الظالمين من الجن و الإنس بعضهم إلى بعض يوم القيامة و تبرأنا منهم فكذلک نكل الظالمين بعضهم إلى بعض يوم القيامة و نكل الأتباع إلى المتبوعين و نقول

20 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ ظَلَمَ أَحَداً فَفَاتَهُ فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ فَإِنَّهُ كَفَّارَةٌ لَهُ
21 أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَفٍ عَنْ

للأتباع قولوا للمتبوعين حتى يخلصوكم من العذاب عن الجبائی، و قال غيره: لما حكى الله سبحانه ما يجرى بين الجن و الإنس من الخصام و الجدال فی الآخرة قال" وَ كَذلِكَ" أی و كما فعلنا بهؤلاء من الجمع بينهم فی النار و تولية بعضهم بعضا نفعل مثله بالظالمين جزاء على أعمالهم، و قال ابن عباس: إذا رضی الله عن قوم ولی أمرهم خيارهم و إذا سخط على قوم ولی أمرهم شرارهم.
" بِما كانُوا يَكْسِبُونَ" من المعاصی أی جزاء على أعمالهم القبيحة، و ذلک معنى قوله:" إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ ما بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ" و مثله ما رواه الكلبی عن مالک بن دينار قال: قرأت فی بعض كتب الحكمة أن الله تعالى يقول: إنی أنا الله مالک الملوک، قلوب الملوک بيدی فمن أطاعنی جعلتهم عليه رحمة، و من عصانی جعلتهم عليه نقمة، فلا تشغلوا أنفسكم بسب الملوک، و لكن توبوا إلی أعطفهم عليكم، و قيل معنى: نولی بعضهم بعضا، نخلی بينهم و بين ما يختارونه من غير نصرة لهم، و قيل:
معناه نتابع بعضهم بعضا فی النار، انتهى.
و أقول: ما ذكره عليه السلام أوفق بكلام ابن عباس و الكلبی، و مطابق لظاهر الآية.

: ضعيف على المشهور" ففاته" أى لم يدركه ليطلب البراءة و يرضيه، و لعله محمول على ما إذا لم يكن حقا ماليا كالغيبة و أمثالها، و إلا فيجب أن يتصدق عنه إلا أن يقال: التصدق عنه أيضا طلب مغفرة له.

الحديث الحادى و العشرون

: مجهول.

ص: 309
مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَصْبَحَ وَ هُوَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا اجْتَرَمَ
22 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ قَالَ دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی مُدَارَاةٍ بَيْنَهُمَا وَ مُعَامَلَةٍ فَلَمَّا أَنْ سَمِعَ كَلَامَهُمَا قَالَ أَمَا إِنَّهُ مَا ظَفِرَ أَحَدٌ بِخَيْرٍ مِنْ ظَفَرٍ بِالظُّلْمِ أَمَا إِنَّ الْمَظْلُومَ يَأْخُذُ مِنْ دِينِ الظَّالِمِ أَكْثَرَ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ مَالِ الْمَظْلُومِ

: ضعيف على المشهور.
و فى القاموس: تدارءوا تدافعوا فى الخصومة، و دارأته داريته و دافعته و لا ينته ضد" فلما أن سمع" أن زائدة لتأكيد الاتصال" ما ظفر أحد بخير" أقول: هذه العبارة تحتمل عندى وجوها: الأول: أن ظفر من باب علم و الظفر الوصول إلى المطلوب و الباء فى قوله: بخير، الآلية المجازية، كقولک: قام زيد بقيام حسن، و فى بظلم صلة للظفر، و من صلة لأفعل التفضيل، و الظلم مصدر مبنى للفاعل أو للمفعول و الحاصل أنه لم يظفر أحد بنعمة يكون خيرا من أن يظفر بظلم ظالم له أو بمظلومية من ظالم، فإنه ظفر بالمثوبات الأخروية كما سنبينه.
الثانى: أن يكون كالسابق لكن يكون الباء فى قوله بخير صلة للظفر و فى قوله بالظلم للآلية المجازية، و من للتعليل متعلقا بالظفر و الظلم مصدر مبنى للفاعل أى ما ظفر أحد بأمر خير بسبب ظفره بظلم أحد.
الثالث ما قيل: إن الخير مضاف إلى من بالمنع و لا يخفى ما فيه.
الرابع: أن يكون من اسم موصول و ظفر فعلا ماضيا و يكون بدلا لقوله أحد كما فى قوله تعالى:" وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا" و هذا مما خطر أيضا بالبال لكن الأول أحسن الوجوه، و على التقادير قوله: أما إنه، استئناف بيانى لسابقه، و يؤيده ما روى عن أمير المؤمنين عليه السلام لا يكبرن عليک ظلم من ظلمک فإنه يسعى فى مضرته و نفعک.

ثُمَّ قَالَ مَنْ يَفْعَلِ الشَّرَّ بِالنَّاسِ فَلَا يُنْكِرِ الشَّرَّ إِذَا فُعِلَ بِهِ أَمَا إِنَّهُ إِنَّمَا يَحْصُدُ ابْنُ آدَمَ مَا يَزْرَعُ وَ لَيْسَ يَحْصُدُ أَحَدٌ مِنَ الْمُرِّ حُلْواً وَ لَا مِنَ الْحُلْوِ مُرّاً فَاصْطَلَحَ الرَّجُلَانِ قَبْلَ أَنْ يَقُومَا

23 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ خَافَ الْقِصَاصَ كَفَّ عَنْ ظُلْمِ النَّاسِ

بَابُ اتِّبَاعِ الْهَوَى

1 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ الْوَابِشِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ احْذَرُوا أَهْوَاءَكُمْ كَمَا تَحْذَرُونَ أَعْدَاءَكُمْ

" و ليس يحصد أحد من المر حلوا" هذا تمثيل لبيان أن جزاء الشر لا يكون نفعا و خيرا، و جزاء الخير و ثمرته لا يكون شرا و وبالا فى الدارين.

الحديث الثالث و العشرون

: ضعيف على المشهور.

باب اتباع الهوى

الحديث الأول

: مجهول.
" احذروا أهواءكم" الأهواء جمع الهوى و هو مصدر هويه كرضيه إذا أحبه و اشتهاه، ثم سمى به المهوى المشتهى، محمودا كان أو مذموما ثم غلب على المذموم.
قال الجوهرى: كل حال هواء، و قوله تعالى:" وَ أَفْئِدَتُهُمْ هَواءٌ" يقال: إنه لا عقول فيها، و الهوى مقصورا هوى النفس، و الجمع الأهواء، و هوى بالكسر يهوى هوى أى أحب، الأصمعى: هوى بالفتح يهوى هويا أى سقط إلى أسفل.
و قال الراغب: الهوى ميل النفس إلى الشهوة، و يقال ذلک للنفس المائلة إلى الشهوة، و قيل: سمى بذلک لأنه يهوى بصاحبه فى الدنيا إلى كل داهية و فى الآخرة

فَلَيْسَ شَیْءٌ أَعْدَی لِلرِّجَالِ مِنِ اتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ وَ حَصَائِدِ أَلْسِنَتِهِمْ

إلى الهاوية، و قد عظم الله ذم اتباع الهوى فقال:" أَ فَرَأَیْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلهَهُ هَواهُ" و قال:" وَ لا تَتَّبِعِ الْهَوی فَیُضِلَّکَ عَنْ سَبِیلِ اللَّهِ"" وَ اتَّبَعَ هَواهُ وَ کانَ أَمْرُهُ فُرُطاً" و قوله:" وَ لَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْواءَهُمْ بَعْدَ الَّذِی جاءَکَ مِنَ الْعِلْمِ" فإنما قاله بلفظ الجمع تنبیها علی أن لکل هوی غیر هوی الآخر، ثم هوی کل واحد لا یتناهی فإذا اتباع أهوائهم نهایة الضلال و الحیرة، و قال:" وَ لا تَتَّبِعْ أَهْواءَ الَّذِینَ لا یَعْلَمُونَ" و قال:" کَالَّذِی اسْتَهْوَتْهُ الشَّیاطِینُ فِی الْأَرْضِ"" وَ لا تَتَّبِعُوا أَهْواءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ" و قال:" قُلْ لا أَتَّبِعُ أَهْواءَکُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذاً"" وَ لا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ وَ قُلْ آمَنْتُ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ کِتابٍ و مَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَواهُ بِغَیْرِ هُدیً مِنَ اللَّهِ" انتهی.

و أقول: ینبغی أن یعلم أن ما تهواه النفس لیس کله مذموما و ما لا تهواه النفس لیس کله ممدوحا، بل المعیار ما مر فی باب ذم الدنیا و هو أن کل ما یرتکبه الإنسان لمحض الشهوة النفسانیة و اللذة الجسمانیة و المقاصد الفانیة الدنیویة و لم یکن الله مقصودا له فی ذلک فهو من الهوی المذموم و یتبع فیه النفس الأمارة بالسوء، و إن کان مشتملا علی زجر النفس عن بعض المشتهیات أیضا کمن یترک لذیذ المأکل و المطعم و الملبس و یقاسی الجوع و الصوم و السهر للاشتهار بالعبادة و جلب قلوب الجهال، و ما یرتکبه الإنسان لإطاعة أمره سبحانه و تحصیل رضاه و إن کان مما تشتهیه نفسه و تهواه، فلیس هو من الهوی المذموم کمن یأکل و یشرب لأمره تعالی بهما، أو لتحصیل القوة علی العبادة، و کمن یجامع الحلال لکونه مأمورا به

أو لتحصيل الأولاد الصالحين، أو لعدم ابتلائه بالحرام فهؤلاء و إن حصل لهم الالتذاذ بهذه الأمور لكن ليس مقصودهم محض اللذة، بل لهم فى ذلک أغراض صحيحة إن صدقتهم أنفسهم، و لم تكن تلک من التسويلات النفسانية و التخييلات الشيطانية، و لو لم يكن غرضهم من ارتكاب تلک اللذات هذه الأمور فليسوا بمعاقبين فى ذلک إذا كان حلالا لكن إطاعة النفس فى أكثر ما تشتهيه قد ينجر إلى ارتكاب الشبهات و المكروهات ثم إلى المحرمات و من حام حول الحمى أو شک أن يقع فيه.

فظهر أن كل ما تهواه النفس ليس مما يلزم اجتنابه فإن كثيرا من العلماء قد يلتذون بعلمهم أكثر مما يلتذ الفساق بفسقهم، و كثيرا من العباد يأنسون بالعبادة بحيث يحصل لهم الهم العظيم بتركها، و ليس كل ما لا تشتهيه النفس يحسن ارتكابه كأكل القاذورات و الزنا بالجارية القبيحة، و يطلق أيضا الهوى على اختيار ملة أو طريقة أو رأى لم يستند إلى برهان قطعى، أو دليل من الكتاب و السنة، كمذاهب المخالفين و آرائهم و بدعهم فإنها من شهوات أنفسهم، و من أوهامهم المعارضة للحق الصريح كما دلت عليه أكثر الآيات المتقدمة.

فذم الهوى مطلقا إما مبنى على أن الغالب فيما تشتهيه الأنفس أنها مخالفة لما ترتضيه العقل، أو على أن المراد بالنفس النفس المعتادة بالشر الداعية إلى السوء و الفساد، و يعبر عنها بالنفس الأمارة كما قال تعالى:" إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا ما رَحِمَ رَبِّى".

أو صار الهوى حقيقة شرعية فى المعاصى و الأمور القبيحة التى تدعو النفس إليها، و الآراء و الملل و المذاهب الباطلة التى تدعو إليها الشهوات الباطلة و الأوهام الفاسدة، لا البراهين الحقة فليس شىء أعدى للرجال لأن ضرر العدو على فرض وقوعه راجع إلى الدنيا الزائلة و منافعها الفانية، و ضرر الهوى راجع إلى الآخرة الباقية.

ص: 313

2 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عِزَّتِی وَ جَلَالِی وَ عَظَمَتِی وَ كِبْرِيَائِی وَ نُورِی وَ عُلُوِّی وَ ارْتِفَاعِ مَكَانِی

" و حصائد ألسنتهم" قال فی النهاية: فيه و هل يكب الناس على مناخرهم فی النار إلا حصائد ألسنتهم أی ما يقطعونه من الكلام الذی لا خير فيه، واحدتها حصيدة تشبيها بما يحصد من الزرع و تشبيها للسان و ما يقتطعه من القول بحد المنجل الذی يحصد به، و قال الطيبی: أی كلامهم القبيح كالكفر و القذف و الغيبة، و قال الجوهری: حصدت الزرع و غيره أحصده و أحصده حصدا و الزرع محصود و حصيد و حصيدة، و حصائد ألسنتهم الذی فی الحديث هو ما قيل فی الناس باللسان و قطع به عليهم.

الحديث الثانى

: ضعيف.
" و عزتى" أقسم سبحانه تأكيدا لتحقيق مضمون الخطاب و تثبيته فى قلوب السامعين أولا بعزته و هى القوة و الغلبة و خلاف الذلة و عدم المثل و النظير، و ثانيا بجلاله و هو التنزه من النقائص أو عن أن يصله إليه عقول الخلق أو القدرة التى تصغر لديها قدرة كل ذى قدرة، و ثالثا بعظمته و هى تنصرف إلى عظمة الشأن و القدر الذى يذل عندها شأن كل ذى شأن، أو هو أعظم من أن يصل إلى كنه صفاته أحد، و رابعا بكبريائه و هو كون جميع الخلائق مقهورا له منقادا لإرادته، و خامسا بنوره و هو هدايته التى بها يهتدى أهل السماوات و الأرضين إليه و إلى مصالحهم و مراشدهم كما يهتدى بالنور، و سادسا بعلوه أى كونه أرفع من أن يصل إليه العقول و الأفهام أو كونه فوق الممكنات بالعلية، أو تعاليه عن الاتصاف بصفات المخلوقين، و سابعا بارتفاع مكانه و هو كونه أرفع من أن يصل إليه وصف الواصفين أو يبلغه نعت الناعتين و كان بعضها تأكيد لبعض.

لَا يُؤْثِرُ عَبْدٌ هَوَاهُ عَلَى هَوَایَ إِلَّا شَتَّتُّ عَلَيْهِ أَمْرَهُ وَ لَبَّسْتُ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ وَ شَغَلْتُ قَلْبَهُ بِهَا وَ لَمْ أُؤْتِهِ مِنْهَا إِلَّا مَا قَدَّرْتُ لَهُ وَ عِزَّتِی وَ جَلَالِی وَ عَظَمَتِی وَ نُورِی وَ عُلُوِّی

" لا يؤثر" أي لا يختار" عبد هواه" أی ما يحبه و يهواه" على هوای" أی على ما أرضاه و أمرت به" إلا شتت عليه أمره" على بناء المجرد أو التفعيل، فى القاموس: شت يشت شتا و شتاتا و شتيتا فرق و افترق كانشت و تشتت، و شتته الله و أشته.
و أقول: تشتت أمره إما كناية عن تحيره فى أمر دينه فإن الذين يتبعون الأهواء الباطلة، فى سبل الضلالة يتيهون و فى طرق الغواية يهيمون، أو كناية عن عدم انتظام أمور دنياهم فإن من اتبع الشهوات لا ينظر فى العواقب فيختل عليه أمور معاشه و يسلب الله البركة عما فى يده أو الأعم منهما، و على الثانى الفقرة الثانية تأكيد و على الثالث تخصيص بعد التعميم.
" و لبست عليه دنياه" أی خلطتها أو أشكلتها و ضيقت عليه المخرج منها، قال فى المصباح: لبست الأمر لبسا من باب ضرب خلطته، و فى التنزيل" وَ لَلَبَسْنا عَلَيْهِمْ ما يَلْبِسُونَ" و التشديد مبالغة، و فى الأمر لبس بالضم و لبسة أيضا إشكال، و التبس الأمر أشكل، و لابسته بمعنى خالطته، و قال الراغب: أصل اللبس ستر الشىء، و يقال ذلک فى المعانى، يقال: لبست عليه أمره، قال تعالى:" وَ لَلَبَسْنا عَلَيْهِمْ ما يَلْبِسُونَ"" وَ لا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْباطِلِ"" لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْباطِلِ"" الَّذِينَ آمَنُوا وَ لَمْ يَلْبِسُوا إِيمانَهُمْ بِظُلْمٍ" و يقال فى الأمر لبسة أی التباس و لابست فلانا خالطته.
" و شغلت قلبه بها" أی هو دائما فى ذكرها و فكرها غافلا عن الآخرة و تحصيلها

وَ ارْتِفَاعِ مَكَانِي لَا يُؤْثِرُ عَبْدٌ هَوَايَ عَلَى هَوَاهُ إِلَّا اسْتَحْفَظْتُهُ مَلَائِكَتِي وَ كَفَّلْتُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرَضِينَ رِزْقَهُ وَ كُنْتُ لَهُ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَةِ كُلِّ تَاجِرٍ وَ أَتَتْهُ الدُّنْيَا وَ هِيَ رَاغِمَةٌ

و لا يصل من الدنيا غاية مناه فيخسر الدنيا و الآخرة، و ذلک هو الخسران المبين" إلا استحفظته ملائكتى" أى أمرتهم بحفظه من الضياع و الهلاک فى الدين و الدنيا.

" و كفلت السماوات و الأرضين رزقه" و قد مر" و ضمنت" أى جعلتهما ضامنين و كفيلين لرزقه، كناية عن تسبب الأسباب السماوية و الأرضية لوصول رزقه المقدر إليه.

" و كنت له من وراء تجارة كل تاجر" أقول: قد مر أنه يحتمل وجوها الأول: أن يكون المعنى كنت له من وراء تجارة التاجرين أى عقبها أسوقها إليه أى أسخر له قلوبهم له و ألقى فيها أن يدفعوا قسطا من أرباح تجارتهم إليه.

الثانى: أنى أتجر له عوضا عن تجارة كل تاجر له لو كانوا اتجروا له.

الثالث: أن المعنى أنا أى قربى و حبى له عوضا عن المنافع الزائلة الفانية التى تحصل للتجار فى تجارتهم، و بعبارة أخرى أنا مقصوده فى تجارته المعنوية بدلا عما يقصده التجار من أرباحهم الدنيوية" فَما رَبِحَتْ تِجارَتُهُمْ وَ ما كانُوا مُهْتَدِينَ".

الرابع: أن المعنى كنت له بعد أن أسوق إليه أرباح التاجرين فتجتمع له الدنيا و الآخرة، و هى التجارة الرابحة.

" و أتته الدنيا و هى راغمة" أى ذليلة منقادة كناية عن تيسر حصولها بلا مشقة و لا مذلة أو مع هوانها عليه، و ليست لها عنده منزلة لزهده فيها، أو مع كرهها كناية عن بعد حصولها له بحسب الأسباب الظاهرة لعدم توسله بأسباب حصولها، و هذا معنى لطيف و إن كان بعيدا، و فى القاموس: الرغم الكره و يثلث كالمرغمة، رغمه كعلمه و منعه كرهه، و التراب كالرغام و رغم أنفى لله مثلثة ذل عن كره، و أرغمه الله أسخطه، و رغمته فعلت شيئا على رغمه، و فى النهاية أرغم الله أنفه ألصقه بالرغام و هو التراب، هذا هو الأصل، ثم استعمل فى الذل و العجز عن الانتصاف و الانقياد على كره.

ص: 316
3 الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ بَحْيَی بْنِ عُقَيْلٍ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ اثْنَتَيْنِ- اتِّبَاعَ الْهَوَی وَ طُولَ الْأَمَلِ أَمَّا اتِّبَاعُ الْهَوَی فَإِنَّهُ يَصُدُّ عَنِ الْحَقِّ وَ أَمَّا طُولُ الْأَمَلِ فَيُنْسِی الْآخِرَةَ
4 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ قَالَ لِی أَبُو الْحَسَنِ ع اتَّقِ الْمُرْتَقَی السَّهْلَ إِذَا كَانَ مُنْحَدَرُهُ وَعْراً

الحديث الثالث

: ضعيف على المشهور.
" أما اتباع الهوى فإنه يصد عن الحق" لأن حب الدنيا و شهواتها يعمى القلب عن رؤية الحق و تمنع النفس عن متابعته، فإن الحق و الباطل متقابلان و الآخرة و الدنيا ضرتان متنافرتان. و الدنيا مع أهل الباطل فاتباع الهوى إما يصير سببا لاشتباه الحق بالباطل فى نظره، أو يصير باعثا على إنكار الحق مع العلم به، و الأول كعوام أهل الباطل و الثانى كعلمائهم" و طول الأمل" أى ظن البقاء فى الدنيا و توقع حصول المشتهيات فيها بالأمانى الكاذبة الشيطانية ينسى الموت و الآخرة و أهوالها فلا يتوجه إلى تحصيل الآخرة و ما ينفعه فيها، و يخلصه من شدائدها و إنما ينسب الخوف منهما إلى نفسه القدسية لأنه هو مولى المؤمنين و المتولى لإصلاحهم و الراعى لهم فى معاشهم، و الداعى لهم إلى صلاح معادهم.

الحديث الرابع

: ضعيف.
" اتق المرتقى السهل" إلخ، المرقى و المرتقى و المرقاة موضع الرقى و الصعود من رقيت السلم و السطح و الجبل علوته، و المنحدر الموضع الذى ينحدر منه أى ينزل، من الانحدار و هو النزول، و الوعر ضد السهل، قال الجوهرى: جبل وعر بالتسكين و مطلب وعر، قال الأصمعى: و لا تقل وعر.
أقول: و لعل المراد به النهى عن طلب الجاه و الرئاسة و سائر شهوات الدنيا

قَالَ وَ كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا تَدَعِ النَّفْسَ وَ هَوَاهَا- فَإِنَّ هَوَاهَا فِی رَدَاهَا وَ تَرْکُ النَّفْسِ وَ مَا تَهْوَی أَذَاهَا وَ کَفُّ النَّفْسِ عَمَّا تَهْوَی دَوَاهَا

و مرتفعاتها فإنها و إن کانت مؤاتیة علی الیسر و الخفض إلا أن عاقبتها عاقبة سوء و التخلص من غوائلها و تبعاتها فی غایة الصعوبة، و الحاصل أن متابعة النفس فی أهوائها و الترقی من بعضها إلی بعض و إن کانت کل واحدة منها فی نظره حقیرة، و تحصل له بسهولة، لکن عند الموت یصعب علیه ترک جمیعها، و المحاسبة علیها، فهو کمن صعد جبلا بحیل شتی فإذا انتهی إلی ذروته تحیر فی تدبیر النزول عنها.
و أیضا تلک المنازل الدنیة تحصل له فی الدنیا بالتدریج، و عند الموت لا بد من ترکها دفعة، و لذا تشق علیه سکرات الموت بقطع تلک العلائق، فهو کمن صعد سلما درجة درجة ثم سقط فی آخر درجة منه دفعة، فکلما کانت الدرجات فی الصعود أکثر کان السقوط منها أشد ضررا و أعظم خطرا فلا بد للعاقل أن یتفکر عند الصعود علی درجات الدنیا فی شدة النزول عنها فلا یرقی کثیرا و یکتفی بقدر الضرورة و الحاجة، فهذا التشبیه البلیغ علی کل من الوجهین من أبلغ الاستعارات و أحسن التشبیهات، و فی بعض النسخ: أتقی بالیاء و کأنه من تصحیف النساخ، و لذا قرأ بعض الشارحین أتقی بصیغة التفضیل علی البناء للمفعول و قرأ السهل مرفوعا لیکون خبرا للمبتدإ و هو أتقی، أو یکون أتقی بتشدید التاء بصیغة المتکلم من باب الافتعال فالسهل منصوب صفة للمرتقی، و کل منهما لا یخلو من بعد.
" لا تدع النفس و هواها" أی لا تترکها مع هواها و ما تهواه و تحبه من الشهوات المردیة" فإن هواها فی رداها" أی هلاکها فی الآخرة بالهلاک المعنوی، فی القاموس ردی فی البئر سقط کتردی و أرداه غیره و رداه و روی کرضی ردی هلک، و أرداه، و رجل ردها لک.
قوله علیه السلام: أذاها، الأذی ما یؤذی الإنسان من مرض أو مکروه، و الشیء القذر، و فی بعض النسخ داؤها أی مرضها و هو أنسب بقوله: دواءها لفظا و معنی، فی القاموس الدواء مثلثة ما داویت به، و بالقصر المرض.

ص: 318
بَابُ الْمَكْرِ وَ الْغَدْرِ وَ الْخَدِيعَةِ
1 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَوْ لَا أَنَّ الْمَكْرَ وَ الْخَدِيعَةَ فِي النَّارِ لَكُنْتُ أَمْكَرَ النَّاسِ

باب المكر و الغدر و الخديعة

: مرفوع كالحسن.
و فى القاموس: المكر الخديعة، و قال: خدعه كمنعه خدعا و يكسر ختله، و أراد به المكروه من حيث لا يعلم كاختدعه فانخدع، و الاسم الخديعة، و قال الراغب:
المكر صرف الغير عما يقصده بحيلة، و ذلک ضربان مكر محمود و هو أن يتحرى بذلک فعل جميل، و على ذلک قال الله عز و جل:" وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ*" و مذموم و هو أن يتحرى به فعل قبيح، قال تعالى:" وَ لا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ" و قال فى الأمرين:" وَ مَكَرُوا مَكْراً وَ مَكَرْنا مَكْراً وَ هُمْ لا يَشْعُرُونَ" و قال بعضهم من مكر الله تعالى إمهال العبد و تمكينه من أعراض الدنيا، و لذلک قال أمير المؤمنين عليه السلام: من وسع عليه دنياه و لم يعلم أنه مكر به فهو مخدوع عن غفلة، و قال: الخداع إنزال الغير عما هو بصدده بأمر يبديه على خلاف ما يخفيه، انتهى.
و فى المصباح: خدعته خدعا فانخدع، و الخدع بالكسر اسم منه، و الخديعة مثله، و الفاعل خدوع مثل رسول و خداع أيضا و خادع، و الخدعة بالضم ما يخدع به الإنسان مثل اللعبة لما يلعب به، انتهى.

و ربما يفرق بينهما حيث اجتمعا بأن يراد بالمكر احتيال النفس و استعمال الرأى فيما يراد فعله مما لا ينبغى، و إرادة إظهار غيره و صرف الفكر فى كيفيته، و بالخديعة إبراز ذلک فى الوجود و إجراؤه على من يريد.
و كأنه عليه السلام إنما قال ذلک لأن الناس كانوا ينسبون معاوية لعنه الله إلى الدهاء و العقل، و ينسبونه عليه السلام إلى ضعف الرأى لما كانوا يرون من إصابة حيل معاوية المبنية على الكذب و الغدر و المكر، فبين عليه السلام أنه أعرف بتلک الحيل منه، و لكنها لما كانت مخالفة لأمر الله و نهيه، فلذا لم يستعملها، كما روى السيد رضى الله عنه فى نهج البلاغة عنه صلوات الله عليه أنه قال: و لقد أصبحنا فى زمان اتخذ أكثر أهله الغدر كيسا، و نسبهم أهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة، ما لهم قاتلهم الله؟ قد يرى الحول القلب وجه الحيلة و دونه مانع من أمر الله و نهيه، فيدعها رأى العين بعد القدرة عليها، و ينتهز فرصتها من لا حريجة فى الدين، و الحريجة التقوى.
و قال بعض الشراح فى تفسير هذا الكلام: و ذلک لجهل الفريقين بثمرة الغدر و عدم تمييزهم بينه و بين الكيس، فإنه لما كان الغدر هو التفطن بوجه الحيلة و إيقاعها على المغدور به و كان الكيس هو التفطن بوجه الحيلة و المصالح فيما ينبغى، كانت بينهما مشاركة فى التفطن بالحيلة و استخراجها بالآراء إلا أن تفطن الغادر بالحيلة التى هى غير موافقة للقوانين الشرعية و المصالح الدينية، و الكيس هو المتفطن بالحيلة الموافقة لهما، و لدقة الفرق بينهما يلبس الغادر غدرة بالكيس و ينسبه الجاهلون إلى حسن الحيلة كما نسب ذلک إلى معاوية و عمرو بن العاص و المغيرة بن شعبة و أضرابهم، و لم يعلموا أن حيلة الغادر تخرجه إلى رذيلة الفجور، و أنه لا حسن لحيلة جرت إلى رذيلة، بخلاف حيلة الكيس و مصلحته فإنها تجر

ص: 320
2 عَلِیٌّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص یَجِیءُ کُلُّ غَادِرٍ یَوْمَ الْقِیَامَةِ بِإِمَامٍ مَائِلٍ شِدْقُهُ حَتَّی

إلی العدل، انتهی.
و قد صرح علیه السلام بذلک فی مواضع یطول ذکرها، و کونه علیه السلام أعرف بتلک الأمور و أقدر علیها ظاهر، لأن مدار المکر علی استعمال الفکر فی درک الحیل، و معرفة طرق المکروهات و کیفیة إیصالها إلی الغیر علی وجه لا یشعر به، و هو علیه السلام لسعة علمه کان أعرف الناس بجمیع الأمور، و المراد بکونهما فی النار کون المتصف بهما فیها و الإسناد علی المجاز.

: ضعيف على المشهور.
و فى القاموس: الغدر ضد الوفاء، غدر هو به كنصر و ضرب و سمع غدرا، و أقول: يطلق الغدر غالبا على نقض العهد و البيعة و إرادة إيصال السوء إلى الغير بالحيلة بسبب خفى، و قوله: بإمام متعلق بغادر، و المراد بالإمام إمام الحق.
و يحتمل أن يكون الباء بمعنى مع و يكون متعلقا بالمجىء فالمراد بالإمام إمام الضلالة كما قال بعض الأفاضل" يجىء كل غادر" يعنى من أصناف الغادرين على اختلافهم فى أنواع الغدر" بإمام" يعنى مع إمام يكون تحت لوائه كما قال الله سبحانه:" يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُناسٍ بِإِمامِهِمْ" و إمام كل صنف من القادرين على اختلافهم من كان كاملا فى ذلك الصنف من القدر أو باديا به، و يحتمل أن يكون المراد بالغادر بإمام من غدر ببيعة إمام فى الحديث الآتى خاصة، و أما هذا الحديث فلا، لاقتضائه التكرار و للفصل فيه بيوم القيامة، و الأول أظهر لأنهما فى الحقيقة حديث واحد يبين أحدهما الآخر، فينبغى أن يكون معناهما واحدا، انتهى.
و فى المصباح: الشدق بالفتح و الكسر جانب الفم قاله الأزهرى، و جمع المفتوح

يَدْخُلَ النَّارَ وَ يَجِیءُ كُلُّ نَاكِثٍ بَيْعَةَ إِمَامٍ أَجْذَمَ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ

شدوق مثل فلس و فلوس، و جمع المسكور أشداق مثل حمل و أحمال، و قيل: لما كان الغادر غالبا يتشبث بسبب خفى لإخفاء غدرة ذكره عليه السلام أنه يعاقب بضد ما فعل، و هو تشهيره بهذه البلية التى تتضمن خزيه على رؤوس الأشهاد، ليعرفوه بقبح عمله، و النكث نقض البيعة، و الفعل كنصر و ضرب، فى المصباح: نكث الرجل العهد نكثا من باب قتل نقضه و نبذه فانتكث مثل نقضه فانتقض و النكث بالكسر ما نقض ليغزل ثانية، و الجمع أنكاث.

قوله: أجذم، قال الجزرى فيه من تعلم القرآن ثم نسيه لقى الله يوم القيامة و هو أجذم، أى مقطوع اليد من الجذم القطع، و منه حديث على عليه السلام من نكث بيعته لقى الله و هو أجذم، ليست له يد، قال القتيبى: الأجذم هيهنا الذى ذهبت أعضاؤه كلها و ليست اليد أولى بالعقوبة من باقى الأعضاء، يقال: رجل أجذم و مجذوم إذا تهافتت أطرافه من الجذام، و هو الداء المعروف، قال الجوهرى: لا يقال للمجذوم أجذم و قال ابن الأنبارى ردا على ابن قتيبة: لو كان العذاب لا يقع إلا بالجارحة التى باشرت المعصية لما عوقب الزانى بالجلد و الرجم فى الدنيا و بالنار فى الآخرة، قال ابن الأنبارى: معنى الحديث أنه لقى الله و هو أجذم الحجة لا لسان له يتكلم، و لا حجة له فى يده، و قول على عليه السلام: ليست له يد أى لا حجة له، و قيل: معناه لقيه منقطع السبب يدل عليه قوله: القرآن سبب بيد الله، و سبب بأيديكم، فمن نسيه فقد قطع سببه.

و قال الخطابى: معنى الحديث ما ذهب إليه ابن الأعرابى: و هو أن من نسى القرآن لقى الله خالى اليد صفرها عن الثواب، فكنى باليد عما تحويه و تشتمل عليه من الخير.

قلت: و فى تخصيص على عليه السلام بذكر اليد معنى ليس فى حديث نسيان القرآن، لأن البيعة تباشرها اليد من بين الأعضاء، انتهى.

و أقول: فى حديث القرآن أيضا يحتمل أن يكون المراد بنسيانه ترک العمل

ص: 322

3 عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاكَرَ مُسْلِماً

4 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَرْيَتَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَلِكٌ عَلَى حِدَةٍ اقْتَتَلُوا ثُمَّ اصْطَلَحُوا ثُمَّ إِنَّ أَحَدَ الْمَلِكَيْنِ غَدَرَ بِصَاحِبِهِ فَجَاءَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ فَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَغْزُوَ مَعَهُمْ تِلْكَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يَنْبَغِی لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْدِرُوا وَ لَا يَأْمُرُوا بِالْغَدْرِ وَ لَا يُقَاتِلُوا مَعَ الَّذِينَ غَدَرُوا وَ لَكِنَّهُمْ

بما يدل عليه من مبايعة ولى الأمر و متابعته، فيرجع معناه إلى الخبر الآخر.

الحديث الثالث

: كالسابق.
" ليس منا" أى من أهل الإسلام مبالغة، أو من خواص أتباعنا و شيعتنا، و كان المراد بالمماكرة المبالغة فى المكر فإن ما يكون بين الطرفين يكون أشد أو فيه إشعار بأن المكر قبيح و إن كان فى مقابلة المكر.

: ضعيف كالموثق.
و فى المصباح وحد يحد حدة من باب وعد انفرد بنفسه، و كل شىء على حدة أى متميز عن غيره، و فى الصحاح أعط كل واحد منهم على حدة أى على حياله، و الهاء عوض عن الواو، و فى القاموس: يقال جلس وحده و على وحده و على وحدهما و وحديهما و وحدهم، و هذا على حدته و على وحده أى توحده.
" على أن يغزوا" بصيغة الجمع أى المسلمون معهم، أى مع الملك الغادر و أصحابه تلك المدينة أى أهل تلك المدينة المغدور بها و فى بعض النسخ ملك المدينة أى الملك المغدور به أو على أن يغزو بصيغة المفرد أى الملك الغادر" معهم" أى مع المسلمين و الباقى كما مر" و لا يأمروا بالغدر" عطف على يغدروا و لا لتأكيد النفى، أى لا ينبغى للمسلمين أن يأمروا بالغدر، لأن الغدر عدوان و ظلم و الأمر بهما غير جائز و إن كان المغدور به كافرا" و لا يقاتلوا مع الذين غدروا" أى لا ينبغى لهم أن يقاتلوا

ص: 323
يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوهُمْ وَ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ مَا عَاهَدَ عَلَيْهِ الْكُفَّارُ
5 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَجِيءُ كُلُّ غَادِرٍ بِإِمَامٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَائِلًا شِدْقُهُ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ
6 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع ذَاتَ يَوْمٍ وَ هُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ بِالْكُوفَةِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَوْ لَا كَرَاهِيَةُ

مع الغادرين المغدورين و لكنهم يقاتلون المشركين حيث وجدوهم، سواء كانوا من أهل هاتين القريتين أو غيرهم، و فيه دلالة على جواز قتالهم فى حال الغيبة، و لا يجوز عليهم ما عاهد عليه الكفار، و معنى لا يجوز لا ينفذ و لا يصح، تقول: جاز العقد و غيره إذا نفذ، و مضى على الصحة، يعنى عهد المشركين و صلحهم معهم على غزو فريقهم غير نافذ و لا صحيح، فلهم أن يقاتلوهم حيث وجدوهم، أو المعنى أن الصلح الذى جرى بين الفريقين لا يكون مانعا لقتال المسلمين، الفرقة التى لم يصالحوا مع المسلمين، فإن الصلح مع أحد المتصالحين لا يستلزم الصلح مع الآخر، أو المعنى أن ما صالحوا عليه الكفار من إعانتهم لا يلزمهم العمل به، فيكون تأكيدا لما مر، و الأول أظهر.

الحديث الخامس

: ضعيف، و قد مر مضمونه و شرحه.

الحديث السادس

: مجهول.
و فى القاموس الدهى و الدهاء النكر و جودة الرأى و الإرب، و رجل داه و ده و داهية و الجمع دهاة و دهاه دهيا، و دهاه نسبه إلى الدهاء، أو عابه و تنقصه.
أو أصابه بداهية، و هى الأمر العظيم، و الدهى كغنى العاقل، انتهى.

الْغَدْرِ كُنْتُ مِنْ أَدْهَى النَّاسِ أَلَا إِنَّ لِكُلِّ غُدَرَةٍ فُجَرَةً وَ لِكُلِّ فُجَرَةٍ كُفَرَةً أَلَا وَ إِنَّ الْغَدْرَ وَ الْفُجُورَ وَ الْخِيَانَةَ فِی النَّارِ

و كان المراد هنا طلب الدنيا بالحيلة و استعمال الرأى فى غير المشروع مما يوجب الوصول إلى المطالب الدنيوية و تحصيلها، و طالبها على هذا النحو يسمى داهيا و داهية للمبالغة، و هو مستلزم للغدر بمعنى نقض العهد و ترک الوفاء" ألا أن لكل غدرة فجرة" أى اتساع فى الشر و انبعاث فى المعاصى، أو كذب أو موجب للفساد أو عدول عن الحق.
فى القاموس: الفجر الانبعاث فى المعاصى و الزنا كالفجور فيهما، فجر فهو فجور من فجر بضمتين و فاجر من فجار و فجرة، و فجر فسق و كذب و عصى و خالف، و أمرهم فسد و أفجر كذب و زنى و كفر و مال عن الحق، انتهى.
و ربما يقرأ بفتح اللام للتأكيد و غدرة بالتحريک جمع غادر كفجرة جمع فاجر، و كذا الفقرة الثانية و لا يخفى بعده" و لكل فجرة كفرة" بالفتح فيهما أى سترة للحق أو كفران للنعمة و ستر لها أو المراد بها الكفر الذى يطلق على أصحاب الكبائر كما مر، و فى القاموس الكفر ضد الإيمان و يفتح، و كفر نعمة الله و بها كفورا و كفرانا جحدها و سترها، و كافر جاحد لأنعم الله تعالى و الجمع كفار و كفرة، و كفر الشىء ستره ككفرة، و قال: الخون أن يأتمن الإنسان فلا ينصح، خانه خونا و خيانة و قد خانه العهد و الأمانة.
و أقول: روى فى نهج البلاغة عنه عليه السلام: ما معاوية بأدهى منى و لكنه يغدر و يفجر و لو لا كراهية الغدر لكنت من أدهى الناس و لكن كل غدرة فجرة و كل فجرة كفرة و لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة، و الله ما استغفل بالمكيدة و لا استغمز بالشديدة، و قال ابن أبى الحديد: الغدرة على فعلة الكثير الغدر، و الكفرة و الفجرة الكثير الكفر و الفجور، و كلما كان على هذا البناء فهو الفاعل، فإن أسكنت العين تقول رجل ضحكة أى يضحک منه، و قال ابن ميثم: وجه لزوم الكفر

بَابُ الْكَذِبِ

1 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا أَبَا النُّعْمَانِ لَا تَكْذِبْ عَلَيْنَا كَذِبَةً فَتُسْلَبَ الْحَنِيفِيَّةَ وَ لَا تَطْلُبَنَّ أَنْ تَكُونَ رَأْساً فَتَكُونَ ذَنَباً وَ لَا تَسْتَأْكِلِ

هنا أن الغادر على وجه استباحة ذلک و استحلاله کما هو المشهور من حال عمرو ابن العاص و معاوية فی استباحة ما علم تحريمه بالضرورة من دين محمد صلی الله عليه و آله و سلم و جحده هو الکفر، و يحتمل أن يريد کفر نعم الله و سترها بإظهار معصيته کما هو المفهوم منه لغة، و إنما وحد الکفرة لتعدد الکفر بسبب تعدد الغدر.

باب الكذب

الحديث الأول

: مجهول و قد مر قريب منه فى باب طلب الرئاسة.
" كذبة" أى كذبة واحدة فكيف الأكثر، و الكذب الإخبار عن الشىء بخلاف ما هو عليه سواء طابق الاعتقاد أم لا على المشهور، و قيل: الصدق مطابقة الاعتقاد و الكذب خلافه، و قيل: الصدق مطابقة الواقع و الاعتقاد معا و الكلام فيه يطول و لا ريب فى أن الكذب من أعظم المعاصى و أعظم أفراده و أشنعها الكذب على الله و على رسوله و على الأئمة عليهم السلام.
" فتسلب الحنيفية" الحنيفية مفعول ثان لتسلب أى الملة المحمدية المائلة عن الضلالة إلى الاستقامة، أو من الشدة إلى السهولة، أى خرج عن كمال الملة و الدين و لم يعمل بشرائطها إلا أنه خرج من الملة حقيقة و قد مر نظائره أو هو محمول على ما إذا تعمد ذلک لإحداث بدعة فى الدين أو للطعن على الأئمة الهادين، و فى النهاية: الحنيف المائل إلى الإسلام الثابت عليه، و الحنيفية عند العرب من كان على دين إبراهيم و أصل الحنيف الميل، و منه الحديث بعثت بالحنيفية السمحة السهلة، انتهى.

النَّاسَ بِنَا فَتَفْتَقِرَ فَإِنَّکَ مَوْقُوفٌ لَا مَحَالَةَ وَ مَسْئُولٌ فَإِنْ صَدَقْتَ صَدَّقْنَاکَ وَ إِنْ کَذَبْتَ کَذَّبْنَاکَ

و الکذب یصدق علی العمد و الخطإ لکن الظاهر أن الإثم یتبع العمد، و الکذب علیهم یشمل افتراء الحدیث علیهم، و صرف حدیثهم إلی غیر مرادهم و الجزم به و نسبة فعل إلیهم لا یرضون به، أو ادعاء مرتبة لهم لم یدعوها کالربوبیة و خلق العالم و علم الغیب، أو فضلهم علی الرسول صلی الله علیه و آله و سلم و أمثال ذلک، أو نسبة ما یوجب النقص إلیهم کفعل ینافی العصمة و أشباهه.

" و لا تطلبن أن تکون رأسا فتکون ذنبا" الفاء متفرع علی الطلب و هو یحتمل وجوها:

الأول: أن یکون الذنب کنایة عن الذل و الهوان عند الله و عند الصالحین من عباده.

الثانی: أن یکون المراد به التأخر فی الآخرة عمن طلب الرئاسة علیهم، و قد نبه علی ذلک بتشبیه حسن و هو أن الرکبان المترتبون الذاهبون فی طریق إذا بدا لهم الرجوع أو اضطروا إلیه یقع لضیق الطریق لا محالة المتأخر متقدما و المتقدم متأخرا، و کذا القطیع من الغنم و غیره إذا رجعوا ینعکس الترتیب.

الثالث: أن یکون المعنی تکون ذنبا و ذلیلا و لا یحصل مرادک فی الدنیا أیضا فإن الطالب لکل مرتبة من مراتب الدنیا یصیر محروما منها غالبا و الهارب من شیء منها تدرکه.

الرابع: أن یکون المعنی أن الرئاسة فی الدنیا لأوساط الناس لا یکون إلا بالتوسل برئیس أعلی منه إما فی الحق أو فی الباطل، و لما کان فی غیر دولة الحق لا یمکن التوسل بأهل الحق فی ذلک، فلا بد من التوسل بأهل الباطل فیکون ذنبا و تابعا لهم و من أعوانهم و أنصارهم محشورا فی الآخرة معهم، لقوله تعالی:" احْشُرُوا

ص: 327
2 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ كَانَ عَلِیٌّ بْنُ الْحُسَيْنِ ص يَقُولُ لِوُلْدِهِ اتَّقُوا الْكَذِبَ الصَّغِيرَ مِنْهُ وَ الْكَبِيرَ فِی كُلِّ جِدٍّ وَ هَزْلٍ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَذَبَ فِی الصَّغِيرِ اجْتَرَی عَلَی الْكَبِيرِ أَ مَا عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ

الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ أَزْواجَهُمْ" إلا أن يكون مأذونا من قبل إمام الحق خصوصا أو عموما و يفعل ذلک بنياتهم على الوجه الذى أمروا به، و هذا فى غاية الندرة و أكثر الوجوه مما خطر بالبال، و الله أعلم بحقيقة الحال.
و ربما يقرأ ذئبا بالهمزة بدل النون أى آكلا للناس و أموالهم و مهلكا لهم و هو مخالف للنسخ المضبوطة" و لا تستأكل الناس بنا" أى لا تطلب أكل أموال الناس بوضع الأخبار الكاذبة فينا أو بافتراء الأحكام و نسبتها إلينا" فتفتقر" أى فى الدنيا أو فى الآخرة و الأخير أنسب بما هنا، لكن كان فيما مضى: و لا تقل فينا ما لا نقول فى أنفسنا فإنک موقوف.

: مرسل.
و فى المصباح: جد فى الأمر يجد جدا من بابى ضرب و قتل اجتهد فيه و الاسم الجد بالكسر، و منه يقال: فلان محسن جدا، أى نهاية و مبالغة، و جد فى الكلام جدا من باب ضرب هزل و الاسم منه الجد بالكسر أيضا و الأول هو المراد هنا للمقابلة، و هزل فى كلامه هزلا من باب ضرب مزح و لعب، و الفاعل هازل و هزال مبالغة، و الظاهر أن كل واحد من الجد و الهزل متعلق بالصغير و الكبير و تخصيص الأول بالصغير و الثانى بالكبير بعيد، و ظاهره حرمة الكذب فى الهزل أيضا، و يؤيده عمومات النهى عن الكذب مطلقا و لم أذكر تصريحا من الأصحاب فى ذلک.
و روى من طريق العامة عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: ويل للذى يحدث فيكذب

اللَّهِ ص قَالَ مَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَصْدُقُ حَتَّى يَكْتُبَهُ اللَّهُ صِدِّيقاً وَ مَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَكْذِبُ حَتَّى يَكْتُبَهُ اللَّهُ كَذَّاباً

ليضحک. فويل له ثم ويل له، و روى أنه صلى الله عليه و آله و سلم كان يمزح و لا يقول إلا حقا و لا يؤذى قلبا و لا يفرط فيه، فالمزاح على حد الاعتدال مع عدم الكذب و الأذى لا حرج فيه، بل هو من خصال الإيمان، و لا ريب أن ترک الكذب فى المزاح إذا لم يكن من المعاريض المجوزة التى يكون مقصود القائل فيها حقا كما سيأتى أولى و أحوط، لكن الحكم بالتحريم بمجرد هذه الأخبار مشكل، لا سيما إذا لم يترتب عليه مفسدة، و يظهر خلافه قريبا و إنما المقصود محض المطايبة فإن هذه الأخبار مسوقة لبيان مكارم الأخلاق و الزجر عن مساويها أعم من أن تكون واجبة أو مندوبة، محرمة أو مكروهة، و المراد بالكبير إما الكذب على الله و على رسوله و على الأئمة عليهم السلام كما سيأتى أنها من الكبائر، أو الأعم منها و مما تعظم مفسدته و ضرره على المسلمين.
و قوله: اجترأ على الكبير، أى على الكبير من الكذب بأحد المعنيين، أو الكبير من المعاصى أعم من الكذب و غيره، فإن الكذب كثيرا ما يؤدى إلى ذنوب غيره كما أن الصدق يؤدى إلى البر و العمل الصالح حتى يكتب صديقا.
و يخطر بالبال وجه آخر و هو أن يكون المراد بالكبير الرب العليم القدير، أى لا تجتر على الكذب الصغير بأنه صغير فإنه معصية لله و معصية الكبير كبيرة، و ما سيأتى بالأول أنسب.
قال الراغب: الصديق من كثر منه الصدق، و قيل: بل يقال ذلک لمن لم يكذب قط، و قيل: بل لمن لا يتأتى منه الكذب، لتعوده الصدق، و قيل: من صدق بقوله و اعتقاده و حقق صدقه بفعله، و الصديقون هم قوم دون الأنبياء فى الفضيلة، و قيل: لعل معنى يكتب، على ظاهره فإنه يكتب فى اللوح المحفوظ أو فى دفتر الأعمال أو فى غيرهما أن فلانا صديق و فلانا كذاب ليعرفهما الناظرون إليه بهذين

ص: 329
3 عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ لِلشَّرِّ أَقْفَالًا وَ جَعَلَ مَفَاتِيحَ تِلْکَ الْأَقْفَالِ الشَّرَابَ وَ الْکَذِبُ شَرٌّ مِنَ الشَّرَابِ
4 عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی لَيْلَی عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ الْکَذِبَ هُوَ خَرَابُ الْإِيمَانِ

الوصفين، أو معناه يحكم لهما بذلک أو يوجب لهما استحقاق الوصف بصفة الصديقين و ثوابهم، و صفة الكذابين و عقابهم، أو معناه أنه يلقى ذلک فى قلوب المخلوقين و يشهره بين المقربين.

الحديث الثالث

: موثق.
و الشر فى الأول صفة مشبهة و فى الثانى أفعل التفضيل، و المراد بالشراب جميع الأشربة المسكرة، و كان المراد بالأقفال الأمور المانعة من ارتكاب الشرور من العقل و ما يتبعه و يستلزمه من الحياء من الله و من الخلق، و التفكر فى قبحها و عقوباتها و مفاسدها الدنيوية و الأخروية، و الشراب يزيل العقل، و بزوالها ترتفع جميع تلك الموانع، فتفتح جميع الأقفال.
و كان المراد بالكذب الذى هو شر من الشراب الكذب على الله و على حججه عليهم السلام، فإنه تألى الكفر و تحليل الأشربة المحرمة ثمرة من ثمرات هذا الكذب، فإن المخالفين بمثل ذلک حللوها، و قيل: الوجه فيه أن الشرور التابعة للشراب تصدر بلا شعور بخلاف الشرور التابعة للكذب، و قد يقال: الشر فى الثانى أيضا صفة مشبهة و من تعليلية و المعنى أن الكذب أيضا شر ينشأ من الشراب لئلا ينافى ما سيأتى فى كتاب الأشربة أن شرب الخمر أكبر الكبائر.

الحديث الرابع

: ضعيف.
و الحمل على المبالغة، أى هو سبب خراب الإيمان و قد يقرأ بتشديد الراء بصيغة المبالغة.

5 الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ جَمِيعاً عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكَذِبُ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ ص مِنَ الْكَبَائِرِ
6 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانٍ الْأَحْمَرِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكَذِّبُ الْكَذَّابَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَّ الْمَلَكَانِ اللَّذَانِ مَعَهُ ثُمَّ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ كَاذِبٌ
7 عَلِيٌّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْكَذَّابَ يَهْلِكُ بِالْبَيِّنَاتِ وَ يَهْلِكُ أَتْبَاعُهُ بِالشُّبُهَاتِ

الحديث الخامس

: ضعيف.

: موثق.
و لفظة" ثم" إما للترتيب الرتبى و يحتمل الزمانى أيضا إذ علم الله مقدم على إرادته أيضا، ثم بإلهام الله تعالى يعلم الملكان أو عند الإرادة تظهر منه رائحة خبيثة يعلم الملكان قبحه و كذبه كما يظهر من بعض الأخبار، و يمكن أن يكون علم الملكين لمصاحبتهما له و علمهما بأحواله بناء على عدم تبدلهما فى كل يوم كما هو ظاهر أكثر الأخبار، و أما تأخر علمه فلأنه ما لم يتم الكلام لا يعلم يقينا صدور الكذب منه.

الحديث السابع

: صحيح.
و أريد بالكذاب فى هذا الحديث إما مدعى الرئاسة بغير حق و سبب إهلاكه بالبينات إفتاؤه بغير علم مع علمه بجهله، و سبب هلاک أتباعه بالشبهات تجويز كونه عالما و عدم قطعهم بجهله، فهم فى شبهة من أمره أو من يضع الحديث و يبتدع فى الدين فهو يهلک نفسه بأمر يعلم كذبه و أتباعه يهلكون بالشبهة و الجهالة لحسن ظنهم به و احتمالهم صدقه، و الوجهان متقاربان.

ص: 331
8 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ آيَةَ الْكَذَّابِ بِأَنْ يُخْبِرَكَ خَبَرَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ وَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ فَإِذَا سَأَلْتَهُ عَنْ حَرَامِ اللَّهِ وَ حَلَالِهِ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ شَيْءٌ
9 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْكَذِبَةَ لَتُفَطِّرُ الصَّائِمَ قُلْتُ وَ أَيُّنَا لَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ قَالَ لَيْسَ حَيْثُ ذَهَبْتَ إِنَّمَا ذَلِكَ الْكَذِبُ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى

الحديث الثامن

: صحيح.
" بأن يخبرک" كان الباء زائدة أو التقدير تعلم بأن يخبرک و إنما كان هذا آية الكذاب لأنه لو كان علمه بالوحى و الإلهام لكان أحرى بأن يعلم الحلال و الحرام، لأن الحكيم العلام من يفيض على الأنام ما هم أحوج إليه من الحقائق و الأحكام، و كذا لو كان بالوراثة عن الأنبياء و الأوصياء عليهم السلام، و لو كان بالكشف فعلى تقدير إمكان حصوله لغير الحجج عليهم السلام فالعلم بحقائق الأشياء على ما هى عليه لا يحصل لأحد إلا بالتقوى و تهذيب السر عن رذائل الأخلاق، قال الله تعالى:" وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ يُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ" و لا يحصل التقوى إلا بالاقتصار على الحلال و الاجتناب عن الحرام، و لا يتيسر ذلک إلا بالعلم بالحلال و الحرام، فمن أخبر عن شىء من حقائق الأشياء و لم يكن عنده معرفة بالحلال و الحرام فهو لا محالة كذاب يدعى ما ليس له.

: حسن موثق.
و يدل على أن الكذب على الله و على رسوله و على الأئمة عليهم السلام يفسد الصوم كما ذهب إليه جماعة من الأصحاب، و هم اختلفوا فقيل: يجب به القضاء و الكفارة، و قيل: القضاء خاصة، و المشهور أنه لا يفسد و إن نقص به ثوابه و فضله، و تضاعف

رَسُولِهِ وَ عَلَى الْأَئِمَّةِ ص
10 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ ذُكِرَ الْحَائِكُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ مَلْعُونٌ فَقَالَ إِنَّمَا ذَاكَ الَّذِي يَحُوكُ الْكَذِبَ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ ص
11 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الطَّائِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا يَجِدُ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتْرُكَ الْكَذِبَ هَزْلَهُ وَ جِدَّهُ
12 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْكَذَّابُ هُوَ الَّذِي يَكْذِبُ فِي الشَّيْءِ قَالَ لَا مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ وَ لَكِنَّ الْمَطْبُوعَ عَلَى الْكَذِبِ

به العذاب و العقاب.

الحديث العاشر

: مرسل.
و قوله: أنه ملعون، بفتح الهمزة بدل اشتمال للحائک، و يحتمل أن يكون الحديث عنده عليه السلام موضوعا و لم يمكنه إظهار ذلک تقية فذكر له تأويلا يوافق الحق، و مثل ذلک فى الأخبار كثير يعرف ذلک من اطلع على أسرار أخبارهم عليهم السلام و استعارة الحياكة لوضع الحديث شايعة بين العرب و العجم.

الحديث الحادى عشر

: مجهول.
و وجدان طعم الإيمان كناية عن كماله و ترتب الثمرات العظيمة عليه، و لا يكون ذلک إلا بوصوله درجة اليقين و صاحب اليقين المشاهد لمثوبات الآخرة و عقوباتها دائما لا يجترئ على شىء من المعاصى لا سيما الكذب الذى هو من كبائرها.

: حسن كالصحيح.
و المطبوع على الكذب المجبول عليه بحيث صار عادة له و لا يتحرز عنه و

ص: 333

13 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِیفٍ عَنْ أَبِیهِ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ عِیسَی ابْنُ مَرْیَمَ ع مَنْ کَثُرَ کَذِبُهُ ذَهَبَ بَهَاؤُهُ

14 عَنْهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع یَنْبَغِی لِلرَّجُلِ الْمُسْلِمِ أَنْ یَجْتَنِبَ مُوَاخَاةَ الْکَذَّابِ فَإِنَّهُ یَکْذِبُ حَتَّی یَجِیءَ بِالصِّدْقِ فَلَا یُصَدَّقُ

لا یبالی به و لا یندم علیه، و من لا یکون کذلک لا یصدق علیه الکذاب مطلقا فإنه صیغة مبالغة، أو المراد الکذاب الذی یکتبه الله کذابا کما مر، أو الکذاب الذی ینبغی أن یجتنب مؤاخاته کما سیأتی، و فیه إیماء إلی أن الکذب مطلقا لیس من الکبائر، و فی القاموس طبع علی الشیء بالضم: جبل.

الحديث الثالث عشر

: مرسل.
" ذهب بهاؤه" أى حسنه و جماله و وقره عند الله سبحانه و عند الخلق، فإن الخلق و إن لم يكونوا من أهل الملة يكرهون الكذب و يقبحونه و يتنفرون من أهله.

الحديث الرابع عشر

: مرفوع.
و سيأتى مثله فى باب مجالسة أهل المعاصى فى كتاب العشرة فى باب من تكره مجالسته و مصادقته" حتى يجىء بالصدق فلا يصدق" الظاهر أنه على بناء المفعول من التفعيل أى لكثرة ما ظهر لک من كذبه لا يمكنک تصديقه فيما يأتى به من الصدق أيضا فلا تنتفع بمصاحبته و مؤاخاته، مع أنه جذاب لطبع الجليس إلى طبعه، و يخطر بالبال أنه يحتمل أن يكون المراد به أن هذا الرجل المؤاخى يكذب نقلا عن الأخ الكذاب لاعتماده عليه ثم يظهر كذب ما أخبر به حتى لا يعتمد الناس على صدقه أيضا كما ورد فى الخبر: كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما يسمع، و ما سيأتى فى البابين يؤيد المعنى الأول، و ربما يقرأ يصدق على بناء المجرد أى إذا

ص: 334

15 عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ مِمَّا أَعَانَ اللَّهُ بِهِ عَلَى الْكَذَّابِينَ النِّسْيَانَ

16 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكَلَامُ ثَلَاثَةٌ صِدْقٌ وَ كَذِبٌ وَ إِصْلَاحٌ بَيْنَ النَّاسِ قَالَ قِيلَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا الْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ قَالَ تَسْمَعُ مِنَ الرَّجُلِ كَلَاماً

أخبر بصدق يغيره و يدخل فيه شيئا يصير كذبا.

: موثق كالصحيح.
" إن مما أعان الله على الكذابين" أى أضرهم به و فضحهم فإنهم كثيرا ما يكذبون فى خبر ثم ينسون و يخبرون بما ينافيه و يكذبه، فيفتضحون بذلك عند الخاصة و العامة، قال الجوهرى: فى الدعاء رب أعنى و لا تعن على.

: مرسل.
" تسمع من الرجل كلاما" كان من بمعنى فى كما فى قوله تعالى:" إِذا نُودِىَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ" أى فيه، و كذا قالوا فى قوله سبحانه:" أَرُونِى ما ذا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ*" أى فى الأرض، و يحتمل أن يكون تقدير الكلام تسمع من رجل كلاما فى حق رجل آخر يذمه به فيبلغ الرجل الثانى ذلک الكلام فتخبث نفسه عن الأول أى يتغير عليه و يبغضه فتلقى الرجل الثانى فتقول: سمعت من الرجل الأول فيک كذا و كذا من مدحه خلاف ما سمعت منه من ذمه، و التكلف فيه من جهة إرجاع ضمير يبلغه إلى الرجل الثانى، و هو غير مذكور فى الكلام لكنه معلوم بقرينة المقام.
و هذا القول و إن كان كذبا لغة و عرفا جائز لقصد الإصلاح بين الناس

يَبْلُغُهُ فَتَخْبُثُ نَفْسُهُ فَتَلْقَاهُ فَتَقُولُ سَمِعْتُ مِنْ فُلَانٍ قَالَ فِيکَ مِنَ الْخَيْرِ كَذَا وَ كَذَا خِلَافَ مَا سَمِعْتَ مِنْهُ

17 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّا قَدْ رُوِّينَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِ يُوسُفَ ع- أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا سَرَقُوا وَ مَا كَذَبَ وَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ ع- بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هذا فَسْئَلُوهُمْ إِنْ كانُوا يَنْطِقُونَ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا فَعَلُوا

و كأنه لا خلاف فيه عند أهل الإسلام، و الظاهر أنه لا توریة و لا تعریض فيه، و إن أمكن أن يقصد توریة بعيدة كان ينوى أنه كان حقه أن يقول كذا و لو صافيته لقال فيک كذا، لكنه بعيد، و قد اتفقت الأمة على أنه لو جاء ظالم ليقتل رجلا مختفيا ليقتله ظلما أو يطلب وديعة مؤمن ليأخذها غصبا وجب الإخفاء على من علم ذلک، فلو أنكرها فطولب باليمين ظلما يجب عليه أن يحلف لكن قالوا إذا عرف التوریة بما يخرج به عن الكذب وجبت التوریة، كان يقصد ليس عندى مال يجب على أداؤه إليک، أو لا أعلم علما يلزمنى الإخبار به و أمثال ذلک.

و قالوا: إذا لم يعرفها وجب الحلف و الكذب بغير توریة أيضا فإنه و إن كان قبيحا إلا أن إذهاب حق الآدمى أشد قبحا من حق الله تعالى فى الكذب أو اليمين الكاذبة، فيجب ارتكاب أخف الضررين، و لأن اليمين الكاذب عند الضرورة مأذون فيه شرعا كمطلق الكذب النافع، بخلاف مال الغير فإنه لا يباح إذهابه بغير إذنه مع إمكان حفظه فأمثال هذا الكذب ليست بمذمومة فى نفس الأمر بل إما واجبة أو مندوبة، و يدل الحديث على أن الكذب شرعا إنما يطلق على ما كان مذموما فغير المذموم قسم ثالث من الكلام يسمى إصلاحا فهو واسطة بين الصدق و الكذب.

الحديث السابع عشر

: مجهول.
" فى قول يوسف عليه السلام" هذا لم يكن قول يوسف عليه السلام و إنما كان قول مناديه و نسب إليه لوقوعه بأمره، و العير بالكسر الإبل تحمل الميرة، ثم غلب على كل

وَ مَا كَذَبَ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا عِنْدَكُمْ فِيهَا يَا صَيْقَلُ قَالَ فَقُلْتُ مَا عِنْدَنَا فِيهَا إِلَّا التَّسْلِيمُ قَالَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ أَحَبَّ اثْنَيْنِ وَ أَبْغَضَ اثْنَيْنِ أَحَبَّ الْخَطَرَ فِيمَا بَيْنَ الصَّفَّيْنِ وَ أَحَبَّ الْكَذِبَ فِی الْإِصْلَاحِ وَ أَبْغَضَ

قافلة" و قال إبراهيم" عطف على الجملة السابقة بتقدير روينا، و قيل" قال" هنا مصدر، فإن القال و القيل مصدران كالقول، فهو عطف على قول يوسف" بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ" أريد بالكبير الكبير فى الخلقة أو التعظيم، قيل: كانت لهم سبعون صنما مصطفة و كان ثمة صنم عظيم مستقبل الباب من ذهب و فى عينيه جوهرتان تضيئان بالليل، و لعل إرجاع الضمير المذكر العاقل إلى الأصنام من باب التهكم أو باعتبار أنها يعقلون و يفهمون و يجيبون بزعم عبادها، و أما ضمير الجمع فى قوله عليه السلام: و الله ما فعلوا، فراجع إلى الكبير باعتبار إرادة الجنس الشامل للمتعدد و لو فرضا، أو إلى الأصنام للتنبيه على اشتراك الجميع فى عدم صلاحية صدور ذلک الفعل منه.

و قيل: إنما أتى بالجمع لمناسبة ما سرقوا أو مبنى على أن الفعل الصادر عن واحد من الجماعة قد ينسب إلى الجميع نحو قوله تعالى:" فَنادَتْهُ الْمَلائِكَةُ" بناء على أن المنادى جبرئيل فقط، قيل: و يمكن أن يكون إرجاع ضمير" فَسْئَلُوهُمْ" أيضا من هذا القبيل إذ لو كان المقصود نطق كل واحد فى الزمان المستقبل تكون زيادة" كانوا" فى المضارع لغوا و إن كان الغرض النطق فى الزمان الماضى لا يترتب عليه صحة السؤال إذ لا يلزم جواز نطقهم قبل الكسر جواز ذلک بعده.

" أحب الخطر فيما بين الصفين" فى النهاية يقال: خطر البعير بذنبه يخطر إذا رفعه و حطه، إنما يفعل ذلک عند الشبع و السمن، و منه حديث مرحب: فخرج

الْخَطَرَ فِی الطُّرُقَاتِ وَ أَبْغَضَ الْكَذِبَ فِی غَيْرِ الْإِصْلَاحِ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ع إِنَّمَا قَالَ- بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هذا إِرَادَةَ الْإِصْلَاحِ وَ دَلَالَةً عَلَى أَنَّهُمْ لَا يَفْعَلُونَ وَ قَالَ يُوسُفُ ع إِرَادَةَ الْإِصْلَاحِ

يخطر بسيفه أى يهزه معجبا بنفسه متعرضا للمبارزة، أو أنه كان يخطر فى مشيته أى يتمايل و يمشى مشية المعجب، و سيفه فى يده أى كان يخطر سيفه معه.

" إرادة الإصلاح" لعل المراد إرادة إصلاح قومه برجوعهم عن عبادة الأصنام، وجه الدلالة أن العاقل إذا تفكر فى نسبة الكسر إليها و علم أنه لا يصح ذلک إلا من ذى شعور عاقل قادر، و علم أن هذه الأوصاف منتفية فيها، و علم أنها لا تقدر على دفع الاستخفاف و الضرر عن أنفسها علم أنها ليست بمستحقة للألوهية و العبادة و يكون ذلک داعيا إلى الرجوع عنها و رفض العبادة لها.

و للعلماء فيه وجوه أخرى: الأول: أنها من المعاريض التى يقصد بها الحق و إلزام الخصم و تبكيته فلم يكن قصده عليه السلام أن ينسب الفعل الصادر عنه إلى الصنم و إنما قصد أن يقرره لنفسه على أسلوب تعريضى مع الاستهزاء و التكبيت كما لو قال لک من لا يحسن الخط فيما كتبته بخط رشيق: أنت كتبت؟ فقلت: بل كتبته أنت، كان قصدک بهذا الجواب تقريره لک مع الاستهزاء به لا نفيه عنک و إثباته لصاحبک الأمى، و التعريض مما يجوز عقلا و نقلا لمصلحة جلب نفع أو دفع ضرر أو استهزاء فى موضعه و نحوها.

الثانى: أنه عليه السلام غاظته الأصنام حين رآها مصطفة مزينة و كان غيظ كبيرها أشد لما رأى من زيادة تعظيمهم و توقيرهم له، فأسند الفعل إليه لأنه هو السبب فى استهانته و كسره لها، و الفعل كما يسند إلى المباشر يسند إلى السبب أيضا.

الثالث: أن ذلک حكاية لما يعود إليه مذهبهم كأنه قال: ما تنكرون أن يفعله كبيرهم فإن من حق من يعبد و يدعى إليها أن يقدر على أمثال هذه الأفعال لا سيما الكبير الذى يستنكف أن يعبد معه هذه الصغار.

الرابع: ما روى عن الكسائى أنه كان يقف عند قوله: بل فعله، ثم يبتدئ: كبيرهم هذا، أى فعله من فعله و هذا من باب التورية إذ له ظاهر و باطن، و باطنه ما ذكر و ظاهره إسناد الفعل إلى الكبير و فهمهم تعلق به و مراده عليه السلام هو الباطن.

الخامس: ما روى عن بعضهم أنه كان يقف عند قوله كبيرهم، ثم يبتدئ بقول هذا فاسألوهم، و أراد بالكبير نفسه لأن الإنسان أكبر من كل صنم، و هذا أيضا من باب التورية و قيل: إنه يتم بدون الوقف أيضا بأن يكون هذا إشارة إلى نفسه المقدسة و المغايرة بين المشير و المشار إليه كاف بحسب الاعتبار.

السادس: أن فى الكلام تقديما و تأخيرا و التقدير: بل فعله كبيرهم إن كانوا ينطقون فاسألوهم، فيكون إضافة الفعل إلى كبيرهم مشروطا بكونهم ناطقين فلما لم يكونوا ناطقين لم يكونوا فاعلين، و الغرض منه تسفيه القوم و تقريعهم و توبيخهم لعبادة من لا يسمع و لا ينطق و لا يقدر على أن يخبر من نفسه بشىء.

و يؤيده ما روى فى كتاب الاحتجاج أنه سئل الصادق عن قول الله عز و جل فى قصة إبراهيم:" قالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هذا فَسْئَلُوهُمْ إِنْ كانُوا يَنْطِقُونَ" قال: ما فعله كبيرهم و ما كذب إبراهيم، قيل: و كيف ذلک؟ فقال: إنما قال إبراهيم:

فاسألوهم إن كانوا ينطقون، إن نطقوا فكبيرهم فعل، و إن لم ينطقوا فلم يفعل كبيرهم شيئا فما نطقوا و ما كذب إبراهيم.

و قال البيضاوى: و ما روى أنه عليه السلام قال: لإبراهيم ثلاث كذبات، تسمية للمعاريض كذبا لما شابهت صورتها صورته.

" و قال يوسف عليه السلام إرادة الإصلاح" كان المراد الإصلاح بينه و بين إخوته فى حبس أخيه بنيامين عنده و إلزامهم ذلک بحيث لا يكون لهم محل منازعة و لم يتيسر له ذلک إلا بأمرين: أحدهما نسبة السرقة إليه، و ثانيهما: التمسک بحكم آل يعقوب فى السارق و هو استرقاق السارق سنة و كان حكم ملک مصر أن يضرب السارق

و يغرم مما سرق فلم يتمكن من أخذ أخيه فى دين الملک فلذلک أمر فتيانه بأن يدسوا الصاع فى رحل أخيه و أن ينسبوا السرقة إليه، و أن يستفتوا فى جزاء السارق منهم فقالوا:" جَزاؤُهُ مَنْ وُجِدَ فِی رَحْلِهِ فَهُوَ جَزاؤُهُ" أى أخذ السارق نفسه هو جزاؤه لا غير، فلما فتشوا وجدوا الصاع فى رحل أخيه فأخذوا برقبته و حكموا برقيته، و لم يبق لإخوته محل منازعة فى حبسه إلا أن قالوا على سبيل التضرع و الالتماس" فَخُذْ أَحَدَنا مَكانَهُ إِنَّا نَراکَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ" فردهم بقوله:" مَعاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنا مَتاعَنا عِنْدَهُ إِنَّا إِذاً لَظالِمُونَ".

قيل: أراد إنا إذا أخذنا غيره لظالمون فى مذهبكم، لأن استعباد غير من وجد الصاع فى رحله ظلم عندكم، أو أراد أن الله أمر بى و أوحى إلى أن آخذ بنيامين فلو أخذت غيره كنت عاملا بخلاف الوحى.

و للعلماء فيه أيضا وجوه أخرى: الأول: أن ذلک النداء لم يكن بأمره بل نادوا من عند أنفسهم لأنهم لما لم يجدوا الصاع غلب على ظنهم أنهم أخذوه.

الثانى: أنهم لم ينادوا أنكم سرقتم الصاع فلعل المراد أنكم سرقتم يوسف من أبيه، يدل عليه ما رواه الصدوق فى العلل بإسناده عن أبى عبد الله عليه السلام أنه قال فى تفسير هذه الآية: أنهم سرقوا يوسف من أبيه أ لا ترى أنهم حين قالوا" ما ذا تَفْقِدُونَ قالُوا نَفْقِدُ صُواعَ الْمَلِکِ" و لم يقولوا سرقتم صواع الملک.

الثالث: لعل المراد من قولهم" إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ" الاستفهام كما فى قوله حكاية عن إبراهيم" هذا رَبِّی*" و إن كان ظاهره الخبر و أيد ذلک بأن فى مصحف ابن مسعود أئنكم بالهمزتين.

و قال بعض الأفاضل: حاصل الجواب إن لكل من الصدق و الكذب معنيين أحدهما لغوى و الآخر عرفى، فالأول هو الموافق للواقع و المخالف للواقع، و الثانى الموافق للحق و المخالف للحق، و المراد بالحق رضا الله تعالى فكما يمكن أن لا

ص: 340

18 عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبِی مَخْلَدٍ السَّرَّاجِ عَنْ عِیسَی بْنِ حَسَّانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ کُلُّ کَذِبٍ مَسْئُولٌ عَنْهُ صَاحِبُهُ یَوْماً إِلَّا کَذِباً فِی ثَلَاثَةٍ رَجُلٌ کَایَدُ فِی حَرْبِهِ فَهُوَ مَوْضُوعٌ عَنْهُ أَوْ رَجُلٌ أَصْلَحَ بَیْنَ اثْنَیْنِ یَلْقَی هَذَا بِغَیْرِ مَا یَلْقَی بِهِ هَذَا یُرِیدُ بِذَلِکَ الْإِصْلَاحَ مَا بَیْنَهُمَا أَوْ رَجُلٌ وَعَدَ أَهْلَهُ

یکون الصادق اللغوی صادقا عرفیا کما قال تعالی" فَإِذْ لَمْ یَأْتُوا بِالشُّهَداءِ فَأُولئِکَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْکاذِبُونَ فکذلک یمکن أن لا یکون الکاذب اللغوی کاذبا عرفیا کما ذکره علیه السلام فی هذا الخبر.

: مجهول" يوما" لعل الإبهام لاحتمال أن يكون السؤال فى القبر أو فى القيامة، و يحتمل الدنيا أيضا فإن للناس أن يعيروه بذلک" إلا كذبا" المراد به الكذب اللغوى" فهو موضوع عنه" أى إثمه مرفوع عنه لا يأثم عليه" يلقى هذا بغير ما يلقى به هذا" كان يقول: لكل منهما التقصير منک و هو غير مقصر فى حقک أو يلقى كلا منهما بكلام غير الكلام الذى سمع من الآخر فيه و من الشتم و إظهار العداوة، و هذا أنسب معنى و الأول لفظا" و ما" فى قوله: ما بينهما، موصولة و هى مفعول الإصلاح.
" أو رجل وعد أهله" فيه أن الوعد من قبيل الإنشاء، و الصدق و الكذب إنما يكونان فى الخبر، و لعله باعتبار أنه يلزمه إذا لم يف به أن يعتذر بما يتضمن الكذب كان يقول نسيت أو لم يمكنى و أمثال ذلک، أو باعتبار ما يستلزمه من الإخبار ضمنا بإرادة الوفاء، هذا بحسب ما هو أظهر عندى فى الوعد لكن ظاهر أكثر العلماء أنه من قبيل الخبر و سيأتى الكلام فيه فى باب خلف الوعد.
قال الراغب: الصدق و الكذب أصلهما فى القول ماضيا كان أو مستقبلا، وعدا كان أو غيره، و لا يكونان بالقصد الأول إلا فى القول، و لا يكونان من القول إلا

شَيْئاً وَ هُوَ لَا يُرِيدُ أَنْ يُتِمَّ لَهُمْ

فى الخبر دون غيره من أصناف الكلام الاستفهام و الأمر و الدعاء، و لذلک قال:
" وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا"" وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثاً"" وَ اذْكُرْ فِى الْكِتابِ إِسْماعِيلَ إِنَّهُ كانَ صادِقَ الْوَعْدِ" و قد يكونان بالعرض فى غيره من أنواع الكلام من الاستفهام و الأمر و الدعاء و ذلک نحو قول القائل: أ زيد فى الدار؟ فإن فى ضمنه إخبارا بكونه جاهلا بحال زيد و كذا إذا قال: واسنى فى ضمنه أنه محتاج إلى المواساة، و إذا قال: لا تؤذنى ففى ضمنه أنه يؤذيه، انتهى.
ثم اعلم أن مضمون الحديث متفق عليه بين الخاصة و العامة فروى الترمذى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم: لا يحل الكذب إلا فى ثلاث: يحدث الرجل امرأته ليرضيها، و الكذب فى الحرب، و الكذب فى الإصلاح بين الناس، و فى صحيح مسلم قال ابن شهاب و هو أحد رواته: لم أسمع يرخص فى شىء مما يقول الناس كذب إلا فى ثلاث: الحرب و الإصلاح بين الناس و حديث الرجل امرأته و حديث المرأة زوجها، قال عياض: لا خلاف فى جوازه فى الثلاث و إنما يجوز فى صورة ما يجوز منه فيها فأجاز قوم فيها صريح الكذب و أن يقول ما لم يكن، لما فيه من المصالح و يندفع فيها الفساد، قالوا: و قد يجب لنجاة مسلم من القتل، و قال بعضهم: لا يجوز فيها التصريح بالكذب و إنما يجوز فيها التورية بالمعاريض، و هى شىء يخلص من المكروه و الحرام إلى الجائز، إما لقصد الإصلاح بين الناس أو لدفع ما يضر أو لغير ذلک و تأول المروى على ذلک.
و قال: مثل أن يعد زوجته أن يفعل لها و يحسن إليها، و نيته إن قدر الله تعالى أو يأتيها فى هذا بلفظ محتمل، و كلمة مشتركة تفهم من ذلک ما يطيب قلبها، و كذلک فى الإصلاح بين الناس ينقل لهؤلاء من هؤلاء الكلام المحتمل، و كذلک فى الحرب

ص: 342
19 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْمُصْلِحُ لَيْسَ بِكَذَّابٍ
20 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ حَدَّثَنِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع بِحَدِيثٍ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ أَ لَيْسَ زَعَمْتَ لِیَ السَّاعَةَ كَذَا وَ كَذَا فَقَالَ لَا فَعَظُمَ ذَلِکَ عَلَیَّ فَقُلْتُ بَلَى وَ اللَّهِ زَعَمْتَ

مثل أن يقول لعدوه: انحل حزام سرجک و يريد فيما مضى، و يقول لجيش عدوه مات أميركم ليذعر قلوبهم، و يعنى النوم أو يقول لهم: غدا يأتينا مدد و قد أعد قوما من عسكره ليأتوا فى صورة المدد أو يعنى بالمدد الطعام، فهذا نوع من الخدع الجائزة و المعاريض المباحة.
و قال القرطبى: لعل ما استند فى منعه التصريح بقاعدة حرمة الكذب و تأويله الأحاديث بحملها على المعاريض ما يعضده دليل، و أما الكذب ليمنع مظلوما من الظلم عليه فلم يختلف فيه أحد من الأمم لا عرب و لا عجم، و من الكذب الذى يجوز بين الزوجين الإخبار بالمحبة و الاغتباط و إن كان كذبا لما فيه من الإصلاح و دوام الألفة.

الحديث التاسع عشر

: صحيح و كان فيه إشعارا بتجويز التكرار و المبالغة فى الكذب للإصلاح.

: مجهول.
و فى القاموس: الزعم مثلثة القول الحق و الباطل و الكذب ضد، و أكثر ما يقال فيما يشک فيه، و الزعمى الكذاب و الصادق، و زعمتنى كذا ظننتنى و التزعم التكذب و أمر مزعم كمقعد لا يوثق به، و فى النهاية فيه أنه ذكر أيوب عليه السلام فقال: إذا كان مر برجلين يتزاعمان، و قال الزمخشرى: معناه أنهما يتحادثان بالزعمات و هى ما لا يوثق به من الأحاديث، و منه الحديث بئس مطية الرجل، زعموا معناه أن الرجل إذا أراد المسير إلى بلد و الظعن فى حاجة ركب مطية حتى يقضى إربه فشبه ما

فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ مَا زَعَمْتُهُ قَالَ فَعَظُمَ عَلَیَّ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ بَلَی وَ اللَّهِ قَدْ قُلْتَهُ قَالَ نَعَمْ قَدْ قُلْتُهُ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ کُلَ

یقدمه المتکلم أمام کلامه و یتوصل به إلی غرضه من قوله زعموا کذا و کذا بالمطیة التی یتوصل بها إلی الحاجة و إنما یقال: زعموا فی حدیث لا سند له و لا ثبت فیه، و إنما یحکی عن الألسن علی البلاغ فذم من الحدیث ما هذا سبیله، و الزعم بالضم و الفتح قریب من الظن.
و قال فی المصباح: زعم زعما من باب قتل، و فی الزعم ثلاث لغات: فتح الزای للحجاز، و ضمها لأسد و کسرها لبعض قیس، و یطلق بمعنی القول، و منه زعمت الحنفیة و زعم سیبویه، أی قال، و علیه قوله تعالی:" أَوْ تُسْقِطَ السَّماءَ کَما زَعَمْتَ" أی کما أخبرت، و یطلق علی الظن، یقال: فی زعمی کذا و علی الاعتقاد، و منه قوله تعالی:" زَعَمَ الَّذِینَ کَفَرُوا أَنْ لَنْ یُبْعَثُوا".
قال الأزهری: و أکثر ما یکون الزعم فیما یشک فیه و لا یتحقق، و قال بعضهم: هو کنایة عن الکذب، و قال المرزوقی: أکثر ما یستعمل فیما کان باطلا و فیه ارتیاب، و قال ابن القوطیة: زعم زعما قال خبرا لا یدری أ حق هو أو باطل، قال الخطابی: و لذا قیل: زعم مطیة الکذب، و زعم غیر مزعم، قال غیر مقول صالح، و ادعی ما لا یمکن، انتهی.
أقول: و إذا علمت ذلک ظهر لک أن الزعم إما حقیقة لغویة أو عرفیة أو شرعیة فی الکذب، أو ما قیل بالظن أو بالوهم من غیر علم و بصیرة، فإسناده إلی من لا یکون قوله إلا عن حقیقة و یقین لیس من دأب أصحاب الیقین، و إن کان مراده مطلق القول أو القول عن علم فغرضه علیه السلام تأدیبه و تعلیمه آداب الخطاب مع أئمة الهدی و سائر أولی الألباب.

زَعْمٍ فِی الْقُرْآنِ کَذِبٌ
21 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِی

و أما الحکم بکون ذلک کذبا و حراما فهو مشکل، إذ غایة الأمر أن یکون مجازا و لا حجر فیه، و أما یمینه علیه السلام علی عدم الزعم فهو صحیح لأنه قصد به الحقیقة أو المجاز الشائع، و کأنه من التوریة و المعاریض لمصلحة التأدیب أو تعلیم جواز مثل ذلک للمصلحة، فإن المعتبر فی ذلک قصد المحق من المتخاصمین کما ذکره الأصحاب، و کأنه لذلک ذکر المصنف (ره) الخبر فی هذا الباب و إن کان مع قطع النظر عن ذلک له مناسبة خفیة فتأمل.
قوله علیه السلام" إن کل زعم فی القرآن کذب" أی أطلق فی مقام إظهار کذب المخبر به فلا ینافی ذلک قوله تعالی حاکیا عن المشرکین:" أَوْ تُسْقِطَ السَّماءَ کَما زَعَمْتَ عَلَیْنا کِسَفاً" فإنهم أشاروا بقولهم زعمت إلی قوله تعالی:" إِنْ نَشَأْ نَخْسِفْ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطْ عَلَیْهِمْ کِسَفاً مِنَ السَّماءِ" فإن ما أشاروا إلیه بقوله زعمت حق لکنهم أوردوه فی مقام التکذیب، و یمکن أیضا تخصیصه بما ذکره الله من قبل نفسه سبحانه غیر حاک عن غیره، کما قال تعالی:" زَعَمَ الَّذِینَ کَفَرُوا أَنْ لَنْ یُبْعَثُوا" و قال سبحانه"لْ زَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَکُمْ مَوْعِداً
" و قال:" أَیْنَ شُرَکائِیَ الَّذِینَ کُنْتُمْ تَزْعُمُونَ*" و قال:" قُلِ ادْعُوا الَّذِینَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ".

: ضعيف على المشهور.
و فيه إما إرسال أو إضمار بأن يكون ضمير قال راجعا إلى الصادق عليه السلام أو الرضا عليه السلام" إياكم و الكذب" أراد عليه السلام لا تكذبوا فى ادعائكم الرجاء و الخوف

ص: 345
إِسْحَاقَ الْخُرَاسَانِيِّ قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص يَقُولُ إِيَّاكُمْ وَ الْكَذِبَ فَإِنَّ كُلَّ رَاجٍ طَالِبٌ وَ كُلَّ خَائِفٍ هَارِبٌ
22 أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا كَذَبَ

من الله سبحانه، و ذلک لأن کل راج طالب لما یرجو ساع فی أسبابه و أنتم لستم کذلک، و کل خائف هارب مما یخاف منه مجتنب مما یقربه منه و أنتم لستم کذلک.
و هذا مثل قوله علیه السلام الذی رواه فی نهج البلاغة أنه علیه السلام قال بعد کلام طویل لمدع کاذب أنه یرجو الله و یدعی بزعمه أنه یرجو الله: کذب و الله العظیم ما باله لا یتبین رجاؤه فی عمله و کل من رجا عرف رجاؤه فی عمله إلا رجاء الله، فإنه مدخول، و کل خوف محقق إلا خوف الله فإنه معلول یرجو الله الکبیر و یرجو العباد فی الصغیر، فیعطی العبد ما لا یعطی الرب، فما بال الله جل ثناؤه یقصر به عما یصنع لعباده، أ تخاف أن تکون فی رجائک له کاذبا أو یکون لا تراه للرجاء موضعا؟ و کذلک إن هو خاف عبدا من عبیده أعطاه من خوفه ما لا یعطی ربه، فجعل خوفه من العباد نقدا و خوفه من خالقه ضمارا و وعدا.
و قال بعضهم: حذر من الکذب علی الله و علی رسوله و علی غیرهما فی ادعاء الدین مع ترک العمل به، و رغب فی الصدق بأن الکذب ینافی الإیمان، و ذلک لأن الکاذب لم یطلب الثواب، و کل من لم یطلب الثواب فهو لیس براج بحکم المقدمة الأولی، و لم یهرب من العقاب، و کل من لم یهرب من العقاب فهو لیس بخائف بحکم المقدمة الثانیة، و من انتفی عنه الخوف و الرجاء فهو لیس بمؤمن کما هو المقرر عند أهل الإیمان، انتهی.
و ارتکب أنواع التکلف لقلة التتبع، و المقصود ما ذکرنا.

الحديث الثانى و العشرون

اشارة

: مجهول.

ص: 346
عَلَى مُصْلِحٍ ثُمَّ تَلَا أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهِ مَا سَرَقُوا وَ مَا كَذَبَ ثُمَّ تَلَا- بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هذا فَسْئَلُوهُمْ إِنْ كانُوا يَنْطِقُونَ ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهِ مَا فَعَلُوهُ وَ مَا كَذَبَ

و قوله:" ثم تلا" كلام الراوى، و الضمير راجع إلى الصادق عليه السلام أو كلام الإمام عليه السلام و الضمير راجع إلى الرسول صلى الله عليه و آله و سلم و الأول أظهر و قد مر مضمونه.

تكملة

قال بعض المحققين: اعلم أن الكذب ليس حراما لعينه بل لما فيه من الضرر على المخاطب أو على غيره، فإن أقل درجاته أن يعتقد المخبر الشىء على خلاف ما هو به فيكون جاهلا و قد يتعلق به ضرر غيره و رب جهل فيه منفعة و مصلحة، فالكذب تحصيل لذلک الجهل فيكون مأذونا فيه، و ربما كان واجبا كما لو كان فى الصدق قتل نفس بغير حق.
فنقول: الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق و الكذب جميعا فالكذب فيه حرام، و إن أمكن التوصل بالكذب دون الصدق فالكذب فيه مباح، إن كان تحصيل ذلک المقصود مباحا، و واجب إن كان المقصود واجبا، كما أن عصمة دم المسلم واجبة، فمهما كان فى الصدق سفک دم مسلم قد اختفى من ظالم فالكذب فيه واجب، و مهما كان لا يتم مقصود الحرب أو إصلاح ذات البين أو استمالة قلب المجنى عليه إلا بالكذب فالكذب مباح، إلا أنه ينبغى أن يحترز عنه ما يمكن لأنه إذا فتح على نفسه باب الكذب فيخشى أن يتداعى إلى ما يستغنى عنه و إلى ما يقتصر فيه على حد الواجب و مقدار الضرورة، فكان الكذب حراما فى الأصل إلا لضرورة.
و الذى يدل على الاستثناء ما روى عن أم كلثوم قالت: ما سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يرخص فى شىء من الكذب إلا فى ثلاث: الرجل يقول القول

يريد الإصلاح و الرجل يقول القول فى الحرب، و الرجل يحدث امرأته و المرأة تحدث زوجها.
و قالت أيضا: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: ليس بكذاب من أصلح بين اثنين، فقال خيرا أو نما خيرا.
و قالت أسماء بنت يزيد: إن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال: كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا رجل كذب بين رجلين يصلح بينهما، و روى عن أبى كاهل قال: وقع بين رجلين من أصحاب النبى صلى الله عليه و آله و سلم كلام حتى تصادما، فلقيت أحدهما فقلت:
ما لک و لفلان فقد سمعته يحسن الثناء عليک؟ و لقيت الآخر فقلت له مثل ذلک حتى اصطلحا، ثم قلت: أهلكت نفسى و أصلحت بين هذين؟ فأخبرت النبى صلى الله عليه و آله و سلم فقال:
يا أبا كاهل أصلح بين الناس و لو بالكذب.
و قال عطاء بن يسار: قال رجل للنبى صلى الله عليه و آله و سلم: أ أكذب أهلى، قال: لا خير فى الكذب قال: أعدها و أقول لها؟ قال: لا جناح عليک.
و عن النواس بن سمعان الكلابى قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: ما لى أراكم تتهافتون فى الكذب تهافت الفراش فى النار كل الكذب مكتوب كذبا لا محالة إلا أن يكذب الرجل فى الحرب، فإن الحرب خدعة، أو يكون بين رجلين شحناء فيصلح بينهما، أو يحدث امرأته يرضيها.
و قال على عليه السلام: إذا حدثتكم بشىء عن رسول الله فلئن أخر من السماء أحب إلى من أن أكذب عليه، و إذا حدثتكم فيما بينى و بينكم فالحرب خدعة.
فهذه الثلاث ورد فيها صريح الاستثناء، و فى معناها ما عداها إذا ارتبط به

مقصود صحيح له أو لغيره، أما ماله فمثل أن يأخذه ظالم و يسأله عن ماله، فله أن ينكر أو يأخذه السلطان فيسأله عن فاحشة بينه و بين الله ارتكبها فله أن ينكرها و يقول: ما زنيت و لا شربت، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: من ارتكب شيئا من هذه القاذورات فليستتر بستر الله، و ذلک لأن إظهار الفاحشة فاحشة أخرى، فللرجل أن يحفظ دمه و ماله الذى يؤخذ ظلما و عرضه بلسانه و إن كان كاذبا.

و أما عرض غيره فبأن يسأل عن سر أخيه فله أن ينكره و أن يصلح بين اثنين و أن يصلح بين الضرات من نسائه بأن يظهر لكل واحدة أنها أحب إليه، أو كانت امرأته لا تطيعه إلا بوعد ما لا يقدر عليه فيعدها فى الحال تطييبا لقلبها، أو يعتذر إلى إنسان بالكذب و كان لا يطيب قلبه إلا بإنكار ذنب و زيادة تودد فلا بأس به، و لكن الحد فيه أن الكذب محذور و لكن لو صدق فى هذه المواضع تولد منه محذور.

فينبغى أن يقابل أحدهما بالآخر و يزن بالميزان القسط، فإذا علم أن المحذور الذى يحصل بالصدق أشد وقعا فى الشرع من الكذب فله الكذب، و إن كان ذلک المقصود أهون من مقصود الصدق فيجب الصدق، و قد يتقابل الأمران بحيث يتردد فيهما و عند ذلک الميل إلى الصدق أولى لأن الكذب مباح بضرورة أو حاجة مهمة فإذا شک فى كون الحاجة مهمة فالأصل التحريم فيرجع إليه، و لأجل غموض إدراک مراتب المقاصد ينبغى أن يحترز الإنسان من الكذب ما أمكنه، و كذلک مهما كانت الحاجة له فيستحب أن يترک أغراضه و يهجر الكذب.

فأما إذا تعلق بعرض غيره فلا يجوز المسامحة بحق الغير و الإضرار به، و أكثر كذب الناس إنما هو لحظوظ أنفسهم ثم هو لزيادات المال و الجاه، و لأمور ليس فواتها محذورا حتى أن المرأة ليحكى عن زوجها ما يتفاخر به و تكذب لأجل مراغمة الضرات و ذلک حرام.

قالت أسماء: سمعت امرأة تسأل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قالت: إن لى ضرة و أنا أتكثر من زوجى بمالا لا يفعل أضارها بذلک فهل لى فيه شىء؟ فقال: المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبى زور.
و قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: من تطعم بما لم يطعم، و قال: لى و ليس له، و أعطيت و لم يعط، كان كلابس ثوبى زور يوم القيامة.
و يدخل فى هذا فتوى العالم بما لا يتحققه، و رواية الحديث الذى ليس يثبت فيه إذ غرضه أن يظهر فضل نفسه فهو لذلک يستنكف من أن يقول لا أدرى، و هذا حرام.
و مما يلتحق بالنساء الصبيان فإن الصبى إذا كان لا يرغب فى المكتب إلا بوعد و وعيد و تخويف، كان ذلک مباحا، نعم روينا فى الأخبار أن ذلک يكتب كذبة و لكن الكذب المباح أيضا يكتب و يحاسب عليه و يطالب لتصحيح قصده فيه ثم يعفى عنه، لأنه إنما أبيح بقصد الإصلاح و يتطرق إليه غرور كثير فإنه قد يكون الباعث له حظه و غرضه الذى هو مستغنى عنه و إنما يتعلل ظاهرا بالإصلاح فلهذا يكتب.
و كل من أتى بكذبه فقد وقع فى خطر الاجتهاد ليعلم أن المقصود الذى كذب له هل هو أهم فى الشرع من الصدق أو لا، و ذلک غامض جدا، فالحزم فى تركه إلا أن يصير واجبا بحيث لا يجوز تركه كما يؤدى إلى سفک دم أو ارتكاب معصية كيف كان، و قد ظن ظانون أنه يجوز وضع الأخبار فى فضائل الأعمال و فى التشديد فى المعاصى، و زعموا أن القصد منه صحيح و هو خطاء محض، إذ قال صلى الله عليه و آله و سلم: من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، و هذا لا يترک إلا بضرورة و لا ضرورة هيهنا، إذ فى الصدق مندوحة عن الكذب، ففيما ورد من الآيات و الأخبار كفاية عن غيرها.

و قول القائل: أن ذلک قد تکرر علی الإسماع و سقط وقعها و ما هو جدید علی الأسماع فوقعه أعظم، فهذا هوس إذ لیس هذا من الأغراض التی تقاوم محذور الکذب علی رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم و علی الله تعالی، و یؤدی فتح بابه إلی أمور تشوش الشریعة، فلا یقاوم خیر هذا بشره أصلا، فالکذب علی رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم من الکبائر التی لا یقاومها شیء.

ثم قال: قد نقل عن السلف: أن فی المعاریض ما یغنی الرجل عن الکذب و عن ابن عباس و غیره إما فی المعاریض ما یغنی الرجل عن الکذب و إنما أرادوا من ذلک إذا اضطر الإنسان إلی الکذب فأما إذا لم یکن حاجة و ضرورة فلا یجوز التعریض و لا التصریح جمیعا، و لکن التعریض أهون.

و مثال المعاریض ما روی أن مطرفا دخل علی زیاد فاستبطأه فتعلل بمرض فقال: ما رفعت جنبی منذ فارقت الأمیر إلا ما رفعنی الله، و قال إبراهیم: إذا بلغ الرجل عنک شیء فکرهت أن تکذب فقل: إن الله لیعلم ما قلت من ذلک من شیء، فیکون قوله: ما، حرف النفی عند المستمع و عنده للإبهام، و کان النخعی لا یقول لابنته: اشتری لک سکرا بل یقول أ رأیت لو اشتریت لک سکرا فإنه ربما لا یتفق، و کان إبراهیم إذا طلبه فی الدار من یکرهه قال للجاریة: قولی له: اطلبه فی المسجد، و کان لا یقول: لیس هیهنا لئلا یکون کاذبا، و کان الشعبی إذا طلب فی البیت و هو یکرهه، فیخط دائرة و یقول للجاریة: ضع الإصبع فیها و قولی: لیس هیهنا.

و هذا کله فی موضع الحاجة فأما مع عدم الحاجة فلا، لأن هذا تفهیم للکذب و إن لم یکن اللفظ کذبا، و هو مکروه علی الجملة کما روی عن عبد الله بن عتبة قال: دخلت مع أبی علی عمر بن عبد العزیز فخرجت و علی ثوب فجعل الناس یقولون:

هذا کساء أمیر المؤمنین فکنت أقول: جزی الله أمیر المؤمنین خیرا، فقال لی: یا بنی اتق الکذب إیاک و الکذب و ما أشبهه، فنهاه عن ذلک لأن فیه تقریرا لهم علی ظن

كاذب لأجل غرض المفاخرة و هو غرض باطل فلا فائدة فيه.
نعم المعاريض يباح لغرض خفيف كتطييب قلب الغير بالمزاح كقوله صلى الله عليه و آله و سلم:
لا تدخل الجنة عجوز، و فى عين زوجک بياض، و نحملک على ولد البعير، فأما الكذب الصريح فكما يعتاده الناس من مداعبة الحمقاء بتغريرهم بأن امرأة قد رغبت فى تزويجک، فإن كان فيه ضرر يؤديه إلى إيذاء قلب فهو حرام، و إن لم يكن إلا مطائبة فلا يوصف صاحبها بالفسق و لكن ينقص ذلک من درجة إيمانه، و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: لا يستكمل المرء الإيمان حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه، و حتى يجتنب الكذب فى مزاحه، و أما قوله صلى الله عليه و آله و سلم: إن الرجل ليتكلم بالكلمة يضحک بها الناس يهوى بها أبعد من الثريا، أراد به ما فيه غيبة مسلم أو إيذاء قلب دون محض المزاح.
و من الكذب الذى لا يوجب الفسق ما جرت به العادة فى المبالغة كقوله:
قلت لک كذا مائة مرة، و طلبتک مائة مرة فإنه لا يراد بها تفهيم المرات بعددها، بل تفهيم المبالغة، فإن لم يكن طلبه إلا مرة واحدة كان كاذبا و إن طلب مرات لا يعتاد مثلها فى الكثرة فلا يأثم و إن لم يبلغ مائة، و بينهما درجات يتعرض مطلق اللسان بالمبالغة فيها لخطر الكذب.
و مما يعتاد الكذب فيه و يتساهل به أن يقال: كل الطعام فيقول: لا أشتهيه و ذلک منهى عنه و هو حرام و إن لم يكن فيه غرض صحيح، قال مجاهد: قالت أسماء بنت عميس: كنت صاحبة عائشة التى هيئتها و أدخلتها على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و معى

نسوة، قالت: فو الله ما وجدنا عنده قوتا إلا قدحا من لبن فشرب ثم ناوله عائشة، قالت: فاستحيت الجارية، فقلت: لا تردين يد رسول الله خذى منه، قالت: فأخذته على حياء فشربت منه ثم قال: ناولى صواحبک، فقلن: لا نشتهيه، فقال: لا تجمعن جوعا و كذبا، قالت: فقلت: يا رسول الله إن قالت أحد منا لشىء نشتهيه لا نشتهيه أ يعد ذلک كذبا؟ قال: إن الكذب ليكتب حتى يكتب الكذيبة كذيبة.

و قد كان أهل الورع يحترزون عن التسامح بمثل هذا الكذب، قال الليث بن سعد: كانت ترمص عينا سعيد بن المسيب حتى يبلغ الرمص خارج عينيه فيقال له: لو مسحت هذا الرمص؟ فيقول: فأين قول الطبيب و هو يقول لى: لا تمس عينيک فأقول لا أفعل.

و هذه من مراقبة أهل الورع، و من تركه انسل لسانه عن اختياره فيكذب و لا يشعر، و عن خوات التيمى قال: جاءت أخت الربيع بن خثيم عائدة إلى بنى لى فانكبت عليه فقالت: كيف أنت يا بنى؟ فجلس الربيع فقال: أرضعته؟ فقالت:

لا، قال: ما عليک لو قلت يا بن أخى فصدقت.

و من العادة أن يقول: يعلم الله فيما لا يعلمه، قال عيسى عليه السلام: إن من أعظم الذنوب عند الله أن يقول العبد إن الله يعلم لما لا يعلم، و ربما يكذب فى حكاية المنام و الإثم فيه عظيم، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: إن من أعظم الفرى أن يدعى الرجل إلى غير أبيه أو يرى عينيه فى المنام ما لم تريا أو تقول على ما لم أقل، و قال صلى الله عليه و آله و سلم: من

ص: 353
بَابُ ذِی اللِّسَانَیْنِ
1 مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَوْنٍ الْقَلَانِسِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ لَقِیَ الْمُسْلِمِینَ بِوَجْهَیْنِ

کذب فی حلمه کلف یوم القیامة أن یعقد بین شعیرین.

باب ذى اللسانين

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور، و قال بعض المحققين: ذو اللسانين هو الذى يأتى هؤلاء بوجه و هؤلاء بوجه، و يتردد بين المتعاديين و يكلم كل واحد بكلام يوافقه و قلما يخلو عنه من يشاهد متعاديين، و ذلک عين النفاق.
و قال بعضهم: اتفقوا على أن ملاقاة الاثنين بوجهين نفاق، و للنفاق علامات كثيرة و هذه من جملتها، فإن قلت: فبما ذا يصير الرجل ذا اللسانين و ما حد ذلک؟

وَ لِسَانَيْنِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ

فأقول: إذا دخل على متعاديين و جامل كل واحد منهما و كان صادقا فيه لم يكن منافقا و لا ذا اللسانين فإن الواحد قد يصادق متعاديين، و لكن صداقة ضعيفة لا تنتهى إلى حد الإخوة، إذ لو تحققت الصداقة لاقتضت معاداة الأعداء، نعم لو نقل كلام كل واحد إلى الآخر فهو ذو لسانين و ذلک شر من النميمة إذ يصير نماما بأن ينقل من أحد الجانبين، فإن نقل من الجانبين فهو شر من النميمة و إن لم ينقل كلاما و لكن حسن لكل واحد منهما ما هو عليه من المعاداة مع صاحبه فهذا ذو لسانين، و كذلک إذا وعد كل واحد منهما أنه ينصره، و كذلک إذا أثنى على كل واحد منهما فى معاداته، و كذلک إذا أثنى على أحدهما و كان إذا خرج من عنده يذمه فهو ذو لسانين بل ينبغى أن يسكت أو يثنى على المحق من المتعاديين و يثنى فى حضوره و فى غيبته و بين يدى عدوه.

قيل لبعض الصحابة: إنا ندخل على أمرائنا فنقول القول فإذا خرجنا قلنا غيره؟ فقال: كنا نعد ذلک نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و هذا نفاق مهما كان مستغنيا عن الدخول على الأمير و عن الثناء عليه، فلو استغنى عن الدخول و لكن إذا دخل يخاف إن لم يثن فهو نفاق لأنه الذى أحوج نفسه إليه، و أن كان يستغنى عن الدخول لو قنع بالقليل و ترک المال و الجاه، فلو دخل لضرورة الجاه و الغناء و أثنى فهو منافق، و هذا معنى قوله صلى الله عليه و آله و سلم: حب المال و الجاه ينبتان النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل، لأنه يحوج إلى الأمراء و مراعاتهم و مراءاتهم، فأما إذا ابتلى به لضرورة و خاف إن لم يثن فهو معذور فإن اتقاء الشر جائز.

و قال أبو الدرداء: إنا لنكشر فى وجوه أقوام و إن قلوبنا لتبغضهم.

و قالت عائشة: استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال: ائذنوا له فبئس رجل العشيرة هو، فلما دخل أقبل عليه و ألان له القول، فلما خرج قالت عائشة: قد قلت

ص: 355
2 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِی شَیْبَةَ عَنِ الزُّهْرِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ یَکُونُ ذَا وَجْهَیْنِ وَ ذَا لِسَانَیْنِ یُطْرِی أَخَاهُ شَاهِداً وَ یَأْکُلُهُ غَائِباً إِنْ أُعْطِیَ حَسَدَهُ وَ إِنِ ابْتُلِیَ خَذَلَهُ

بئس رجل العشیرة ثم ألنت له القول؟ فقال: یا عائشة إن شر الناس الذی یکرم اتقاء لشره.
و لکن هذا ورد فی الإقبال و فی الکشر و التبسم، و أما الثناء فهو کذب صریح فلا یجوز إلا لضرورة أو إکراه یباح الکذب لمثلهما بل لا یجوز الثناء و لا التصدیق و تحریک الرأس فی معرض التقریر علی کل کلام باطل، فإن فعل ذلک فهو منافق بل ینبغی أن ینکر بلسانه و بقلبه، فإن لم یقدر فلیسکت بلسانه و لینکر بقلبه.
و أقول: قال الشهید الثانی قدس الله روحه کونه ذا اللسانین و ذا الوجهین من الکبائر للتوعد علیه بخصوصه، ثم ذکر فی تفصیله و تحقیقه نحوا مما مر، و لا ریب أن فی مقام التقیة و الضرورة یجوز مثل ذلک، و أما مع عدمهما فهو من علامات النفاق و أخس ذمائم الأخلاق.

: مجهول.
" يطرى" على بناء الأفعال بالهمز و غيره، فى القاموس: فى باب الهمزة أطرأه بالغ فى مدحه و فى باب المعتل أطراه أحسن الثناء عليه، و فى النهاية فى المعتل الإطراء مجاوزة الحد فى المدح و الكذب فيه، و الجوهرى ذكره فى المعتل فقط، و قال: أطراه أى مدحه و" يأكله" أى يغتابه كما قال تعالى:" أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً".
" إن أعطى" على بناء المجهول أى الأخ، و الخذلان ترک النصرة.

ص: 356

3 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی لِعِیسَی ابْنِ مَرْیَمَ ع یَا عِیسَی لِیَکُنْ لِسَانُکَ فِی السِّرِّ وَ الْعَلَانِیَةِ لِسَاناً وَاحِداً وَ کَذَلِکَ قَلْبُکَ إِنِّی أُحَذِّرُکَ نَفْسَکَ وَ کَفَی بِی خَبِیراً

الحديث الثالث

: مرفوع.
" لسانا واحدا" أى لا تقول فى الأحوال المختلفة شيئين مختلفين للأغراض الباطلة فيشمل الرياء و الفتاوى المختلفة و ما مر ذكره" و كذلک قلبک" أى ليكن باطن قلبک موافقا لظاهرة إذ ربما يكون الشىء كامنا فى القلب يغفل عنه نفسه كحب الدنيا فينخدع و يظن أنه لا يحبها و أشباه ذلک، ثم يظهر له ذلک فى الآخرة بعد كشف الحجب الظلمانية النفسانية أو فى الدنيا أيضا بعد المجاهدة و التفكر فى خدع النفس و تسويلاتها، و لذا قال سبحانه بعده:" إني أحذرک نفسک" و قد قال:" بَلْ بَدا لَهُمْ ما كانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ" و يحتمل أن يكون المعنى: و كذلک ينبغى أن يكون قلبک موافقا للسانک، فلا تقول ما ليس فيه، أو المعنى أنه كما يجب أن يكون القول باللسان واحدا يجب أن يكون اعتقاد القلب واحدا واصلا إلى حد اليقين و يطمئن قلبه بالحق، و لا يتزلزل بالشبهات فيعتقد اليوم شيئا و غدا نقيضه، و يجب أن تكون عقائد القلب متوافقة متناسبة لا كقلوب أهل الضلال و الجهال، فإنهم يعتقدون الضدين و النقيضين لتشعب أهوائهم و تفرق آراء من حيث لا يشعرون كاعتقادهم بأفضلية أمير المؤمنين و تقديمهم الجهال عليه، و اعتقادهم بعدله تعالى و حكمهم بأن الكفر و جميع المعاصى من فعله، و يعذبهم عليها، و اعتقادهم بوجوب طاعة من جوزوا فسقه و كفره و أمثال ذلک كثيرة.
أو المعنى أن المقصود الحقيقى و الغرض الأصلى للقلب لا يكون إلا واحدا و لا تجتمع فيه محبتان متضادتان كحب الدنيا و حب الآخرة، و حب الله و حب معاصيه و الشهوات التى نهى عنها، فمن اعتقد أنه يحب الله تعالى و يتبع الهوى

لَا يَصْلُحُ لِسَانَانِ فِی فَمٍ وَاحِدٍ وَ لَا سَیْفَانِ فِی غِمْدٍ وَاحِدٍ وَ لَا قَلْبَانِ فِی صَدْرٍ وَاحِدٍ وَ کَذَلِکَ الْأَذْهَانُ

و یحب الدنیا فهو کذی اللسانین، الجامع بین مؤالفة المتباغضین فإن الدنیا و الآخرة کضرتین و طاعة الله و طاعة الهوی کالمتباغضین، فقلبه منافق ذو لسانین، لسان منه مع الله و الآخر مع ما سواه فهذا أولی بالذم من ذی اللسانین.

و تحقیقه: أن بدن الإنسان بمنزلة مدینة کبیرة لها حصن منیع هو القلب، بل هو العالم الصغیر من جهة، و العالم الکبیر من جهة أخری، و الله سبحانه هو سلطان القلب و مدبره، بل القلب عرشه، و حصنه بالعقل و الملائکة، و نوره بالأنوار الملکوتیة، و استخدمه القوی الظاهرة و الباطنة، و الجوارح و الأعضاء الکثیرة و لهذا الحصن أعداء کثیرة من النفس الأمارة و الشیاطین الغدارة، و أصناف الشهوات النفسانیة و الشبهات الشیطانیة، فإذا مال العبد بتأییده سبحانه إلی عالم الملکوت، و صفی قلبه بالطاعات و الریاضات عن شوک الشکوک و الشبهات، و قذارة المیل إلی الشهوات استولی علیه حبه تعالی، و منعه عن حب غیره، فصارت القوی و المشاعر و جمیع الآلات البدنیة مطیعة منقادة له، و لا یأتی شیء منها بما ینافی رضاه.

و إذا غلبت علیه الشقوة و سقط فی مهاوی الطبیعة، استولی الشیطان علی قلبه و جعله مستقر ملکه و نفرت عنه الملائکة، و أحاطت به الشیاطین، و صارت أعماله کلها للدنیا و إرادته کلها للهوی، فیدعی أنه یعبد الله و قد نسی الرحمن و هو یعبد النفس و الشیطان.

فظهر أنه لا یجتمع حب الله و حب الدنیا و متابعة الله و متابعة الهوی فی قلب واحد، و لیس للإنسان قلبان حتی یحب بأحدهما الرب تعالی و یقصده بأعماله، و یحب بالآخر الدنیا و شهواتها و یقصدها فی أفعاله، کما قال سبحانه:" ما جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَیْنِ فِی جَوْفِهِ" و مثل سبحانه لذلک باللسان و السیف، فکما لا یکون

فى فم لسانان، و لا فى غمد سيفان، فكذلک لا يكون فى صدر قلبان، و يحتمل أن يكون اللسان لما مر فى ذى اللسانين.
و أما قوله: فكذلک الأذهان، فالفرق بينهما و بين القلب مشكل، و يمكن أن يكون القلب للحب و العزم، و الذهن للاعتقاد و الجزم، أى لا يجتمع فى القلب حب الله و حب ما ينافى حبه سبحانه من حب الدنيا و غيرها، و كذلک لا يجتمع الجزم بوجوده تعالى و صفاته المقدسة و سائر العقائد الحقة، مع ما ينافيه من العقائد الباطلة، و الشكوک و الشبهات فى ذهن واحد، كما أشرنا إليه سابقا.
و قيل: يعنى كما أن الظاهر من هذه الأجسام لا يصلح تعددها فى محل واحد، كذلک باطن الإنسان الذى هو ذهنه و حقيقته لا يصلح أن يكون ذا قولين مختلفين، أو عقيدتين متضادتين، و قيل: الذهن الذكاء و الفطنة، و لعل المراد هنا التفكر فى الأمور الحقة النافعة و مباديها، و كيفية الوصول إليها.
و بالجملة أمره بأن يكون لسانه واحدا و قلبه واحدا و ذهنه واحدا و مطلبه واحدا و لما كان سبب التعدد و الاختلاف أمرين: أحدهما تسويل النفس، و الآخر الغفلة عن عقوبة الله، عقبه بتحذيرها، و ربما يقرأ بالدال المهملة من المداهنة فى الدين، كما قال تعالى:" أَ فَبِهذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ" و قال:" وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ" و هذا تصحيف و تحريف مخالف للنسخ المضبوطة.

بَابُ الْهِجْرَةِ

1 الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الرَّبِيعِ وَ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ رَفَعَهُ قَالَ فِی وَصِيَّةِ الْمُفَضَّلِ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا يَفْتَرِقُ رَجُلَانِ عَلَى الْهِجْرَانِ إِلَّا اسْتَوْجَبَ أَحَدُهُمَا الْبَرَاءَةَ وَ اللَّعْنَةَ وَ رُبَّمَا اسْتَحَقَّ ذَلِکَ كِلَاهُمَا فَقَالَ لَهُ مُعَتِّبٌ جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ هَذَا الظَّالِمُ فَمَا بَالُ الْمَظْلُومِ قَالَ لِأَنَّهُ لَا يَدْعُو أَخَاهُ إِلَى صِلَتِهِ وَ لَا يَتَغَامَسُ لَهُ عَنْ كَلَامِهِ سَمِعْتُ أَبِی

باب الهجرة

الحديث الأول

: مرفوع.
و الهجر و الهجران خلاف الوصل، قال فى المصباح: هجرته هجرا من باب قتل تركته و رفضته فهو مهجور، و هجرت الإنسان قطعته و الاسم الهجران، و فى التنزيل:" وَ اهْجُرُوهُنَّ فِى الْمَضاجِعِ"" البراءة" أى براءة الله و رسوله منه، و معتب بضم الميم و فتح العين و تشديد التاء المكسورة، و كان من خيار موالى الصادق عليه السلام بل خيرهم كما روى فيه" هذا الظالم" أى أحدهما ظالم، و الظالم خبر أو التقدير هذا الظالم استوجب ذلک فما حال المظلوم؟ و لم استوجبه؟" إلى صلته" أى إلى صلة نفسه، و يحتمل رجوع الضمير إلى الأخ.
" و لا يتغامس" فى أكثر النسخ بالغين المعجمة، و الظاهر أنه بالمهملة كما فى بعضها قال فى القاموس: تعامس تغافل، و على تعامى على، و يمكن التكلف فى المهملة بما يرجع إلى ذلک من قولهم غمسه فى الماء أى رمسه، و الغميس الليل المظلم و الظلمة و الشىء الذى لم يظهر للناس و لم يعرف بعد، و كل ملتف يغتمس فيه أو يستخفى، قال فى النهاية: فى حديث على عليه السلام: ألا و إن معاوية قاد لمة من الغواة و عمس عليهم الخبر، العمس أن ترى أنک لا تعرف الأمر و أنت به عارف، و يروى بالغين

ص: 360
يَقُولُ إِذَا تَنَازَعَ اثْنَانِ فَعَازَّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَلْيَرْجِعِ الْمَظْلُومُ إِلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَقُولَ لِصَاحِبِهِ أَيْ أَخِي أَنَا الظَّالِمُ حَتَّى يَقْطَعَ الْهِجْرَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ صَاحِبِهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى حَکَمٌ عَدْلٌ يَأْخُذُ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ
2 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا هِجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ
3 حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ وُهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَصْرِمُ ذَوِي قَرَابَتِهِ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ

المعجمة.
" فعاز" بالزاى المشددة، و فى بعض النسخ: فعال باللام المخففة، فى القاموس:
عزه كمدة غلبه فى المعازة، و فى الخطاب غالبة كعازه، و قال: عال جار و مال عن الحق، و الشىء فلانا غلبه و ثقل عليه و أهمه" أنا الظالم" كأنه من المعاريض للمصلحة.

: حسن كالصحيح.
و ظاهره أنه لو وقع بين أخوين من أهل الإيمان موجده أو تقصير فى حقوق العشرة و الصحبة و أفضى ذلک إلى الهجرة فالواجب عليهم أن لا يبقوا عليها فوق ثلاث ليال، و أما الهجر فى الثالث فظاهره أنه معفو عنه و سببه أن البشر لا يخلو عن غضب و سوء خلق فسومح فى تلک المدة، مع أن دلالته بحسب المفهوم و هى ضعيفة، و هذه الأخبار مختصة بغير أهل البدع و المصرين على المعاصى، لأن هجرهم مطلوب و هو من أقسام النهى عن المنكر.

الحديث الثالث

: موثق.
و الصرم القطع أى يهجره رأسا، و يدل على أن الأمر بصلة الرحم يشمل

الْحَقَّ قَالَ لَا يَنْبَغِی لَهُ أَنْ يَصْرِمَهُ
4 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ عَمِّهِ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ كَانَ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا يُلَقَّبُ شَلَقَانَ وَ كَانَ قَدْ صَيَّرَهُ فِی نَفَقَتِهِ وَ كَانَ سَيِّئَ الْخُلُقِ فَهَجَرَهُ فَقَالَ لِی يَوْماً يَا مُرَازِمُ وَ تُكَلِّمُ عِيسَی فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ أَصَبْتَ لَا خَيْرَ فِی الْمُهَاجَرَةِ

المؤمن و المنافق و الكافر كما مر و هذا الخبر بالباب الآتی أنسب و كأنه كان مكتوبا على الهامش فاشتبه على الكتاب و كتبوه هيهنا.

: ضعيف.
و شلقان بفتح الشين و سكون اللام لقب لعيسى بن أبى منصور، و قيل: إنما لقب بذلک لسوء خلقه من الشلق و هو الضرب بالسوط و غيره، و قد روى فى مدحه أخبار كثيرة منها: أن الصادق عليه السلام قال فيه: من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا، و قال عليه السلام أيضا فيه: إذا أردت أن تنظر إلى خيار فى الدنيا خيار فى الآخرة فانظر إليه، و المراد بكونه عنده عليه السلام أنه كان فى بيته لا أنه كان حاضرا فى المجلس.
" و كان قد صيره فى نفقته" أى تحمل عليه السلام نفقته و جعله فى عياله و قيل:
و كل إليه نفقة العيال و جعله قيما عليها، و الأول أظهر" هجره" أى هجر مرازم عيسى، فعبر عنه ابن حديد هكذا، و قال الشهيد الثانى (ره): و لعل الصواب هجرته و قال بعض الأفاضل: أى هجر عيسى أبا عبد الله عليه السلام بسبب سوء خلقه مع أصحاب أبى عبد الله عليه السلام الذين كان مرازم منهم.
و أقول: صحف بعضهم على هذا الوجه و قرأ نكلم بصيغة المتكلم مع الغير و تكلم فى بعض النسخ بدون العاطف، و على تقديره فهو عطف على مقدر أى تواصل و تكلم و نحو هذا، و هو استفهام على التقديرين على التقرير، و يحتمل الأمر على بعض الوجوه.

ص: 362
5 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ کَثِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ قَالَ أَبِی ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَیُّمَا مُسْلِمَیْنِ تَهَاجَرَا فَمَکَثَا ثَلَاثاً لَا یَصْطَلِحَانِ إِلَّا کَانَا خَارِجَیْنِ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ لَمْ یَکُنْ بَیْنَهُمَا وَلَایَةٌ فَأَیُّهُمَا سَبَقَ إِلَی کَلَامِ أَخِیهِ کَانَ السَّابِقَ إِلَی الْجَنَّةِ- یَوْمَ الْحِسَابِ
6 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَیْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ

: ضعيف على المشهور.
" إلا كانا" كان الاستثناء من مقدر أى لم يفعلا ذلک إلا كانا خارجين، و هذا النوع من الاستثناء شائع فى الأخبار، و يحتمل أن يكون إلا هنا زائدة كما قال الشاعر:
أرى الدهر إلا مجنونا بأهله
و قيل: التقدير لا يصطلحان على حال إلا و قد كانا خارجين، و قيل" أيما" مبتدأ و" لا يصطلحان" حال عن فاعل مكثا و إلا مركب من إن الشرطية و لا النافية نحو" إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ"" و لم يكن" بتشديد النون مضارع مجهول من باب الأفعال، و تكرار للنفى فى إن لا كانا، مأخوذ من الكنة بالضم و هى جناح يخرج من حائط أو سقيفة فوق باب الدار، و قوله: فأيهما، جزاء الشرط، و الجملة الشرطية خبر المبتدأ أى أيما مسلمين تهاجرا ثلاثة أيام إن لم يخرجا من الإسلام و لم يضعا الولاية و المحبة على طاق النسيان فأيهما سبق، إلخ.
و إنما ذكرنا ذلک للاستغراب، مع أن أمثال ذلک دأبه رحمه الله فى أكثر الأبواب، و ليس ذلک منه بغريب، و المراد بالولاية المحبة التى تكون بين المؤمنين.

الحديث السادس

: حسن كالصحيح.

ص: 363
عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ الشَّیْطَانَ یُغْرِی بَیْنَ الْمُؤْمِنِینَ مَا لَمْ یَرْجِعْ أَحَدُهُمْ عَنْ دِینِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِکَ اسْتَلْقَی عَلَی قَفَاهُ وَ تَمَدَّدَ ثُمَّ قَالَ فُزْتُ فَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأً أَلَّفَ بَیْنَ وَلِیَّیْنِ لَنَا یَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِینَ تَأَلَّفُوا وَ تَعَاطَفُوا
7 الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْفُوظٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا یَزَالُ إِبْلِیسُ فَرِحاً مَا اهْتَجَرَ الْمُسْلِمَانِ فَإِذَا الْتَقَیَا اصْطَکَّتْ رُکْبَتَاهُ وَ تَخَلَّعَتْ أَوْصَالُهُ وَ نَادَی یَا وَیْلَهُ مَا لَقِیَ مِنَ الثُّبُورِ

و فی القاموس: أغری بینهم العداوة ألقاها، کأنه ألزقها بهم" ما لم یرجع أحدهم عن دینه" کأنه للسلب الکلی، فقوله: إذا فعلوا للإیجاب الجزئی، و یحتمل العکس، و ما بمعنی ما دام، و التمدد للاستراحة و إظهار الفراغ من العمل و الراحة" فزت" أی وصلت إلی مطلوبی.

: مجهول.
و اصطكاک الركبتين اضطرابهما و تأثير أحدهما فى الآخر، و التخلع التفكک و الأوصال المفاصل أو مجتمع العظام و إنما التفت فى حكاية قول إبليس عن التكلم إلى الغيبة فى قوله:" ويله"" و لقى" تنزيها لنفسه المقدسة من نسبة الشر إليه فى اللفظ، و إن كان فى المعنى منسوبا إلى غيره، و نظيره شائع فى الكلام، قال فى النهاية فيه: إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكى يقول: يا ويله، الويل الحزن و الهلاک و المشقة من العذاب و كل من وقع فى هلكة دعا بالويل، و معنى النداء فيه: يا ويلى و يا حزنى و يا هلاكى و يا عذابى احضر فهذا وقتک و أوانک، و أضاف الويل إلى ضمير الغائب حملا على المعنى، و عدل عن حكاية قول إبليس: يا ويلى كراهة أن يضيف الويل إلى نفسه، انتهى.
و ما فى قوله" ما لقى" للاستفهام التعجبى، و منصوب المحل، مفعول لقى، و من للتبعيض، و الثبور بالضم الهلاک.

بَابُ قَطِيعَةِ الرَّحِمِ

1 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مِسْمَعِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِی حَدِيثٍ أَلَا إِنَّ فِی التَّبَاغُضِ الْحَالِقَةَ لَا أَعْنِی حَالِقَةَ الشَّعْرِ وَ لَكِنْ حَالِقَةَ الدِّينِ

2 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع اتَّقُوا الْحَالِقَةَ فَإِنَّهَا تُمِيتُ الرِّجَالَ قُلْتُ وَ مَا الْحَالِقَةُ قَالَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ

باب قطيعة الرحم

: حسن كالصحيح.
و فى النهاية فيه: دب إليكم داء الأمم البغضاء و هى الحالقة، الحالقة الخصلة التى من شأنها أن يحلق أى تهلك و تستأصل الدين كما يستأصل الموسى الشعر، و قيل:
قطيعة الرحم و التظالم، انتهى.
و كان المصنف رحمه الله أورده فى هذا الباب لأن التباغض يشمل ذوى الأرحام أيضا، أو لأن الحالقة فسرت فى سائر الأخبار بالقطيعة، بل فى هذا الخبر أيضا يحتمل أن يكون المراد ذلک، بأن يكون المراد أن التباغض بين الناس من جملة مفاسده قطع الأرحام و هو حالقة الدين.

الحديث الثانى

: ضعيف.
" تميت الرجال" أى تورث موتهم و انقراضهم كما سيأتى، و حمله على موت القلوب كما قيل بعيد، و يمكن أن يكون هذا أحد وجوه التسمية بالحالقة، و الرحم فى الأصل منبت الولد و وعاؤه فى البطن، ثم سميت القرابة من جهة الولادة رحما و منها ذو الرحم خلاف الأجنبى.

ص: 365

3 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ إِخْوَتِي وَ بَنِي عَمِّي قَدْ ضَيَّقُوا عَلَيَّ الدَّارَ وَ أَلْجَئُونِي مِنْهَا إِلَى بَيْتٍ وَ لَوْ تَكَلَّمْتُ أَخَذْتُ مَا فِي أَيْدِيهِمْ قَالَ فَقَالَ لِيَ اصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ لَكَ فَرَجاً قَالَ فَانْصَرَفْتُ وَ وَقَعَ الْوَبَاءُ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَ ثَلَاثِينَ وَ مِائَةٍ- فَمَاتُوا وَ اللَّهِ كُلُّهُمْ فَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ قَالَ فَخَرَجْتُ فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ قَالَ مَا حَالُ أَهْلِ بَيْتِكَ قَالَ قُلْتُ لَهُ قَدْ مَاتُوا وَ اللَّهِ كُلُّهُمْ فَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَقَالَ هُوَ بِمَا صَنَعُوا بِكَ وَ بِعُقُوقِهِمْ إِيَّاكَ وَ قَطْعِ رَحِمِهِمْ بُتِرُوا أَ تُحِبُّ أَنَّهُمْ بَقُوا وَ أَنَّهُمْ

: مرسل.
" على الدار" أى الدار التى ورثناها من جدنا" و لو تكلمت أخذت" يمكن أن يقرأ على صيغة المتكلم، أى لو نازعتهم و تكلمت معهم يمكننى أن آخذ منهم، أفعل ذلک أم أتركهم؟ أو يقرأ على الخطاب أى لو تكلمت أنت معهم يعطونى، فلم ير عليه السلام المصلحة فى ذلک، أو الأول على الخطاب و الثانى على المتكلم و الأول أظهر، و فى النهاية: الوباء بالقصر و المد و الهمز الطاعون و المرض العام.
" فى إحدى و ثلاثين" كذا فى أكثر النسخ التى وجدناها، و فى بعضها بزيادة: و مائة، و على الأول أيضا المراد ذلک و أسقط الراوى المائة للظهور، فإن إمامة الصادق عليه السلام كانت فى سنة مائة و أربعة عشر، و وفاته فى سنة ثمان و أربعين و مائة، و الفاء فى قوله: فما بقى، فى الموضعين للبيان، و من ابتدائية و المراد بالأحد أولادهم، أو الفاء للتفريع و من تبعيضية، و قوله: بعقوقهم متعلق بقوله بتروا، و هو فى بعض النسخ بتقديم الموحدة على المثناة الفوقانية، و فى بعضها بالعكس، فعلى الأول إما على بناء المعلوم من المجرد من باب علم، أو المجهول من باب نصر، و على الثانى على المجهول من باب ضرب أو التفعيل.
فى القاموس: البتر القطع أو مستأصلا و الأبتر المقطوع الذنب، بتره فبتر كفرح و الذى لا عقب له و كل أمر منقطع من الخير، و قال: البتر بالفتح الكسر

ضَيَّقُوا عَلَيْکَ قَالَ قُلْتُ إِی وَ اللَّهِ
4 عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِکِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِی عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ فِی کِتَابِ عَلِیٍّ ع ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَمُوتُ صَاحِبُهُنَّ أَبَداً حَتَّی يَرَی وَبَالَهُنَّ الْبَغْیُ وَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ وَ الْيَمِينُ الْکَاذِبَةُ يُبَارِزُ اللَّهَ بِهَا وَ إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَاباً لَصِلَةُ الرَّحِمِ وَ إِنَّ الْقَوْمَ لَيَکُونُونَ فُجَّاراً فَيَتَوَاصَلُونَ فَتَنْمِی

و الإهلاک کالتبتير فيهما و الفعل کضرب، انتهی.
" و أنهم ضيقوا" الواو إما للحال و الهمزة مکسورة، أو للعطف و الهمزة مفتوحة.

: صحيح.
و" ثلاث" مبتدأ و جملة لا يموت خبر، و فى القاموس: الوبال الشدة و الثقل، و فى المصباح: الوبيل الوخيم، و الوبال بالفتح من وبل المرتع بالضم وبالا بمعنى وخم، و لما كان عاقبة المرعى الوخيم إلى شر قيل فى سوء العاقبة: وبال، و العمل السىء وبال على صاحبه، و البغى خبر مبتدإ محذوف بتقديرهن البغى، و جملة يبارز الله صفة اليمين إذ اللام للعهد الذهنى أو استينافية، و المستتر فى يبارز راجع إلى صاحبهن و الجلالة منصوبة و الباء فى بها للسببية أو للآلية، و الضمير لليمين لأن اليمين مؤنث و قد يقرأ يبارز على بناء المجهول و رفع الجلالة، و فى القاموس: بارز القرن مبارزة و برازا برز إليه، و هما يتبارزان.
أقول: لما أقسم به تعالى بحضوره كذبا فكأنه يعاديه علانية و يبارزه، و على التوصيف احتراز عن اليمين الكاذبة جهلا و خطأ من غير عمد، و توصيف اليمين بالكاذبة مجاز" و إن أعجل" كلام على أو الباقر عليهما السلام، و التعجيل لأنه يصل ثوابه إليه فى الدنيا أو بلا تراخ فيها" فتنمى" على بناء الأفعال أو كيمشى، فى القاموس: نما ينمو نموا زاد كنمى ينمى نميا و نميا و نمية، و أنمى و نمى، و على الأفعال الضمير

أَمْوَالُهُمْ وَ يُثْرُونَ وَ إِنَّ الْيَمِينَ الْكَاذِبَةَ وَ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ لَتَذَرَانِ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ مِنْ أَهْلِهَا وَ تَنْقُلُ الرَّحِمَ وَ إِنَّ نَقْلَ الرَّحِمِ انْقِطَاعُ النَّسْلِ

للصلة، و يثرون أيضا يحتمل الأفعال و المجرد كيرضون أو يدعون و يحتمل بناء المفعول.
فى القاموس: الثروة كثرة العدد من الناس و المال، و ثرى القوم ثراءا كثروا و نموا، و المال كذلک، و ثرى كرضى كثر ماله كأثرى و مال ثرى كغنى كثير، و رجل ثرى و أثرى كأحوى كثيره، و فى الصحاح الثروة كثرة العدد، و قال الأصمعى:
ثرى القوم يثرون إذا كثروا و نموا، و ثرى المال نفسه يثرو إذا كثر، و قال أبو عمرو:
و ثرى الله القوم كثرهم و أثرى الرجل إذا كثرت أمواله، انتهى.
و المعنى يكثرون عددا أو مالا أو يكثرهم الله، و فى النهاية فيه: اليمين الكاذبة تدع الديار بلاقع، جمع بلقع و بلقعة و هى الأرض القفر التى لا شيء بها يريد أن الحالف بها يفتقر و يذهب ما فى بيته من الرزق، و قيل: هو أن يفرق الله شمله و يغير عليه ما أولاه من نعمه، انتهى.
و أقول: مع التتمة التى فى هذا الخبر لا يحتمل المعنى الأول، بل المعنى أن ديارهم تخلو منهم إما بموتهم و انقراضهم أو بجلائهم عنها و تفرقهم أيدى سبأ، و الظاهر أن المراد بالديار ديار القاطعين، لا البلدان و القرى لسراية شؤمهما كما توهم.
" و تنقل الرحم" الضمير المرفوع راجع إلى القطيعة، و يحتمل الرجوع إلى كل واحد لكنه بعيد، و التعبير عن انقطاع النسل بنقل الرحم لأنه حينئذ تنتقل القرابة من أولاده إلى سائر أقاربه، و يمكن أن يقرأ تنقل على بناء المفعول، فالواو للحال، و قيل: هو من النقل بالتحريک و هو داء فى خف البعير يمنع المشى، و لا يخفى بعده.
و قيل: الواو إما للحال عن القطيعة أو للعطف على قوله و إن اليمين إن جوز

ص: 368
5 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَنْبَسَةَ الْعَابِدِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَقَارِبَهُ فَقَالَ لَهُ اكْظِمْ غَيْظَكَ وَ اقْعُدْ فَقَالَ إِنَّهُمْ يَفْعَلُونَ وَ يَفْعَلُونَ فَقَالَ أَ تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِثْلَهُمْ فَلَا يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ

عطف الفعلية على الاسمية، و إلا فليقدر و إن قطيعة الرحم تنقل بقرينة المذكورة لا على قوله: لتذران، لأن هذا مختص بالقطيعة، و لعل المراد بنقل الرحم نقلها من الوصلة إلى الفرقة، و من التعاون و المحبة إلى التدابر و العداوة، و هذه الأمور من أسباب نقص العمر و انقطاع النسل كما صرح به على سبيل التأكيد و المبالغة بقوله: و إن نقل الرحم انقطاع النسل، من باب حمل المسبب على السبب مبالغة فى السببية، انتهى، و هو كما ترى.
و أقول: سيأتى فى باب اليمين الكاذبة من كتاب الأيمان و النذور بهذا السند عن أبى جعفر عليه السلام قال: إن فى كتاب على عليه السلام إن اليمن الكاذبة و قطيعة الرحم تذران الديار بلاقع من أهلها، و تنقل الرحم يعنى انقطاع النسل و هناک فى أكثر النسخ بالغين المعجمة، قال فى النهاية: النغل بالتحريک الفساد، و قد نغل الأديم إذا عفن و تهرى فى الدماغ فيفسد و يهلک، انتهى.
و لا يخلو من مناسبة، و روى الصدوق فى معانى الأخبار عن أبى بصير عن أبى عبد الله مثله بتغيير، و فيه: إن قطيعة الرحم و اليمين الكاذبة لتذران الديار بلاقع من أهلها و يثقلان الرحم و إن تثقل الرحم انقطاع النسل، و هو أظهر من وجهين:
أحدهما تثنية الضمير، و ثانيهما: أن ثقل الرحم بقطع النسل أنسب، و فى مجالس المفيد و كتاب الحسين بن سعيد عن أبى عبيدة مثله، و فيهما تدع الديار، و هو يؤيد العود إلى كل واحد.

الحديث الخامس

: مجهول.
" و افعل" أى كظم الغيظ دائما و إن أصروا على الإساءة أو افعل كلما أمكنک

ص: 369

6 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَقْطَعْ رَحِمَکَ وَ إِنْ قَطَعَتْکَ

7 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ رَفَعَهُ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع فِی خُطْبَتِهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِی تُعَجِّلُ الْفَنَاءَ فَقَامَ إِلَیْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْکَوَّاءِ الْیَشْکُرِیُّ فَقَالَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ أَ وَ تَکُونُ ذُنُوبٌ تُعَجِّلُ الْفَنَاءَ فَقَالَ نَعَمْ وَیْلَکَ قَطِیعَةُ الرَّحِمِ إِنَّ أَهْلَ الْبَیْتِ لَیَجْتَمِعُونَ وَ یَتَوَاسَوْنَ

من البر فیکون حذف المفعول للتعمیم" إنهم یفعلون" أی الإضرار و أنواع الإساءة و لا یرجعون عنها" أ ترید أن تکون مثلهم" فی القطع و ارتکاب القبیح و ترک الإحسان فلا ینظر الله إلیکم أی یقطع عنکم جمیعا رحمته فی الدنیا و الآخرة، و إذا وصلت فإما أن یرجعوا فیشملکم الرحمة و کنت أولی بها و أکثر حظا منها، و إما أن لا یرجعوا فیخصک الرحمة و لا انتقام أحسن من ذلک.

: ضعيف على المشهور.
و ظاهره تحريم القطع و إن قطعوا و ينافيه ظاهرا قوله تعالى:" فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ" و يمكن تخصيص الآية بتلك الأخبار و لم يتعرض أصحابنا رضى الله عنهم لتحقيق تلك المسائل مع كثرة الحاجة إليها، و الخوض فيها يحتاج إلى بسط و تفصيل لا يناسبان هذه التعليقة، و قد مر بعض القول فيها فى باب صلة الرحم، و سلوک سبيل الاحتياط فى جميع ذلک أقرب إلى النجاة.

الحديث السابع

: مرفوع.
و ابن الكواء كان من رؤساء الخوارج لعنهم الله و يشكر اسم أبى قبيلتين كان هذا الملعون من إحداهما فيحرمهم الله من سعة الأرزاق و طول الأعمار و إن كانوا متقين فيما سوى ذلک، و لا ينافيه قوله تعالى:" وَ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً

وَ هُمْ فَجَرَةٌ فَيَرْزُقُهُمُ اللَّهُ وَ إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَتَفَرَّقُونَ وَ يَقْطَعُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً فَيَحْرِمُهُمُ اللَّهُ وَ هُمْ أَتْقِيَاءُ

8 عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا قَطَّعُوا الْأَرْحَامَ جُعِلَتِ الْأَمْوَالُ فِی أَيْدِی الْأَشْرَارِ

بَابُ الْعُقُوقِ

1 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حَدِيدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَدْنَی الْعُقُوقِ أُفٍّ وَ لَوْ عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ شَيْئاً أَهْوَنَ مِنْهُ لَنَهَی عَنْهُ

وَ يَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ" فإنه غير متق لقطع الرحم، و مفهومها غير مقصود، فإن كثيرا من الكفار و الفساق مرزوقون، و لو كان مقصودا فيمكن أن يكون باعتبار التقييد بقوله من حيث لا يحتسب.

الحديث الثامن

: صحيح.
" جعلت الأموال فى أيدى الأشرار" هذا مجرب و أحد أسبابه أنهم يتخاصمون و يتنازعون و يترافعون إلى الظلمة و حكام الجور، فتصير أموالهم بالرشوة فى أيديهم و أيضا إذا تخاصموا و لم يتعاونوا يتسلط عليهم الأشرار و يأخذونها منهم.

باب العقوق

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور.
" لنهى عنه" إذ معلوم أن الغرض النهى عن جميع الأفراد فاكتفى بالأدنى ليعلم منه الأعلى بالأولوية كما هو الشائع فى مثل هذه العبارة، و الأف كلمة تضجر

ص: 371
2 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَةِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص کُنْ بَارّاً وَ اقْتَصِرْ عَلَی الْجَنَّةِ وَ إِنْ کُنْتَ عَاقّاً فَظّاً فَاقْتَصِرْ عَلَی النَّارِ
3 أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْکُوفِیِّ عَنْ عُبَیْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ صَالِحٍ الْحَذَّاءِ عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ شُعَیْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا کَانَ یَوْمُ الْقِیَامَةِ کُشِفَ غِطَاءٌ مِنْ أَغْطِیَةِ الْجَنَّةِ فَوَجَدَ رِیحَهَا مَنْ کَانَتْ لَهُ رُوحٌ مِنْ مَسِیرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ إِلَّا صِنْفٌ وَاحِدٌ قُلْتُ مَنْ هُمْ قَالَ الْعَاقُّ لِوَالِدَیْهِ
4 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ

و قد أفف تأفیفا إذا قال ذلک، و المراد بعقوق الوالدین ترک الأدب لهما و الإتیان بما یؤذیهما قولا و فعلا، و مخالفتهما فی أغراضهما الجائزة عقلا و نقلا و قد عد من الکبائر، و دل علی حرمته الکتاب و السنة و أجمع علیها الخاصة و العامة و قد مر القول فی ذلک فی باب برهما.

الحديث الثانى

: حسن كالصحيح.
" فاقتصر على الجنة" أى اكتف بها، و فيه تعظيم أجر البر حتى أنه يوجب دخول الجنة، و يفهم منه أنه يكفر كثيرا من السيئات و يرجح عليها ميزان الحساب.

الحديث الثالث

: مجهول.
" العاق لوالديه" أى لهما أو لكل منهما، و يدل ظاهرا على عدم دخول العاق الجنة، و يمكن حمله على المستحل أو على أنه لا يجد ريحها ابتداء و إن دخلها أخيرا، أو المراد بالوالدين هنا النبى و الإمام كما ورد فى الأخبار، أو يحمل على جنة مخصوصة.

الحديث الرابع

: ضعيف على المشهور.

ص: 372
ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَوْقَ كُلِّ ذِی بِرٍّ بِرٌّ حَتَّی یُقْتَلَ الرَّجُلُ فِی سَبِیلِ اللَّهِ فَإِذَا قُتِلَ فِی سَبِیلِ اللَّهِ فَلَیْسَ فَوْقَهُ بِرٌّ وَ إِنَّ فَوْقَ کُلِّ عُقُوقٍ عُقُوقاً حَتَّی یَقْتُلَ الرَّجُلُ أَحَدَ وَالِدَیْهِ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِکَ فَلَیْسَ فَوْقَهُ عُقُوقٌ
5 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَیْفِ بْنِ عَمِیرَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ نَظَرَ إِلَی أَبَوَیْهِ نَظَرَ مَاقِتٍ وَ هُمَا ظَالِمَانِ لَهُ لَمْ یَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً

" فوق کل ذی بر بر" البر بالکسر مصدر بمعنی التوسع فی الصلة و الإحسان إلی الغیر و الإطاعة، و بالفتح صفة مشبهة لهذا المعنی، و یمکن هنا قراءتهما بالکسر بتقدیر مضاف فی الأول أی فوق بر کل ذی بر، أو فی الثانی أی ذو بر أو الحمل علی المبالغة کما فی قوله تعالی:" وَ لکِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقی" و یمکن أن یقرأ الأول بالکسر و الثانی بالفتح و هو أظهر.
" حتی یقتل الرجل أحد والدیه" أی أعم من أن یکون مع قتل الآخر أو بدونه أو من غیر هذا الجنس من العقوق، فلا ینافی کون قاتلهما أعق، و أیضا المراد عقوق الوالدین و الأرحام أو من جنس الکبائر فلا ینافی کون قتل الإمام أشد، فإنه من نوع الکفر لأنه یمکن شموله لقتل والدی الدین النبی و الإمام صلوات الله علیهما کما مر فی باب بر الوالدین و غیره.

: صحيح على الظاهر.
و قول ابن شهرآشوب أن ابن عميرة واقفى ليس بمعتمد لأنه لم يذكره غيره من القدماء" و هما ظالمان له" فكيف إذا كانا بارين به، و لا ينافى ذلک كونهما أيضا آثمين لأنهما ظلماه و حملاه على العقوق، و القبول كمال العمل و هو غير الإجزاء.

ص: 373

6 عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُرَاتٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِی کَلَامٍ لَهُ إِیَّاکُمْ وَ عُقُوقَ الْوَالِدَیْنِ فَإِنَّ رِیحَ الْجَنَّةِ تُوجَدُ مِنْ مَسِیرَةِ أَلْفِ عَامٍ وَ لَا یَجِدُهَا عَاقٌّ وَ لَا قَاطِعُ رَحِمٍ وَ لَا شَیْخٌ زَانٍ وَ لَا جَارٌّ إِزَارِهِ خُیَلَاءَ

: ضعيف.
و كان الخمسمائة بالنسبة إلى الجميع، و الألف بالنسبة إلى جماعة، و يؤيده التعميم فى السابق حيث قال: من كانت له روح، أو يكون الاختلاف بقلة كشف الأغطية و كثرتها، و يؤيده أن فى الخبر السابق غطاء فيكون هذا الخبر إذا كشف غطاءان مثلا، و فيما سيأتى فى كتاب الوصايا و إن ريحها لتوجد من مسيرة ألفى عام فيما إذا كشف أربعة أغطية مثلا، أو يكون بحسب اختلاف الوجدان و شدة الريح و خفتها ففى الخمسمائة توجد ريح شديد، و هكذا، أو باختلاف الأوقات و هبوب الرياح الشديدة أو الخفيفة، أو تكون هذه الأعداد كناية عن مطلق الكثيرة و لا يراد بها خصوص العدد كما فى قوله تعالى:" إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً".
و يطلق الإزار بالكسر غالبا على الثوب الذى يشد على الوسط تحت الرداء و كان جفاة العرب كانوا يطيلون الإزار فيجر على الأرض، و يمكن أن يراد هنا مطلق الثوب كما فسره فى القاموس بالملحفة، فيشمل تطويل الرداء و سائر الأثواب كما فسر قوله تعالى:" وَ ثِيابَكَ فَطَهِّرْ" بالتشمير و سيأتى الأخبار فى ذلک فى أبواب الزى و التجمل، و قد يطلق على ما يشد فوق الثوب على الوسط مكان المنطقة، فالمراد إسبال طرفيه تكبرا كما يفعله بعض أهل الهند.
و قال الجوهرى: الخال و الخيلاء و الخيلاء الكبر، تقول منه: اختال فهو ذو خيلاء، و ذو خال و ذو مخيلة أى ذو كبر، و قوله: خيلاء كأنه مفعول لأجله، و قيل:
حال عن فاعل جار أى جار ثوبه على الأرض متبخترا متكبرا مختالا أى متمائلا

إِنَّمَا الْكِبْرِيَاءُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
7 عَنْهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَوْ عَلِمَ اللَّهُ شَيْئاً أَدْنَى مِنْ أُفٍّ لَنَهَى عَنْهُ وَ هُوَ مِنْ أَدْنَى الْعُقُوقِ

من جانبيه، و أصله من المخيلة و هى القطعة من السحاب تميل فى جو السماء هكذا و هكذا، و كذلک المختال يتمايل لعجبه بنفسه و كبره و هى مشية المطيطاء، و منه قوله تعالى:" ثُمَّ ذَهَبَ إِلى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى" أى يتمايل مختالا متكبرا كما قيل.
و أما إذا لم يقصد بإطالة الثوب و جره على الأرض الاختيال و التكبر بل جرى فى ذلک على رسم العادة، فقيل: إنه أيضا غير جائز، و الأولى أن يقال غير مستحسن كما صرح الشهيد و غيره باستحباب ذلک، و ذلک لوجوه:
منها: مخالفة السنة و شعار المؤمنين المتواضعين كما سيأتى، و قد روت العامة أيضا فى ذلک أخبارا، قال فى النهاية فيه: ما أسفل من الكعبين من الإزار فى النار، أى ما دونه من قدم صاحبه فى النار عقوبة له، أو على أن هذا الفعل معدود فى أفعال أهل النار، و منه الحديث أزره المؤمن إلى نصف الساق و لا جناح فيما بينه و بين الكعبين، الإزرة بالكسر الحالة و هيئة الائتزار مثل الركبة و الجلسة، انتهى.
و منها: الإسراف فى الثوب بما لا حاجة فيه.
و منها: أنه لا يسلم الثوب الطويل من جره على النجاسة تكون بالأرض غالبا فيختل أمر صلاته و دينه، فإن تكلف رفع الثوب إذا مشى تحمل كلفة كان غنيا منها ثم يغفل عنه فيسترسل.
و منها: أنه يسرع البلى إلى الثوب بدوام جره على التراب و الأرض فيخرقه إن لم ينجس.

الحديث السابع

: مجهول.

ص: 375
وَ مِنَ الْعُقُوقِ أَنْ يَنْظُرَ الرَّجُلُ إِلَى وَالِدَيْهِ فَيُحِدَّ النَّظَرَ إِلَيْهِمَا
8 عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ أَبِی نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ وَ مَعَهُ ابْنُهُ يَمْشِی وَ الِابْنُ مُتَّكِئٌ عَلَى ذِرَاعِ الْأَبِ قَالَ فَمَا كَلَّمَهُ أَبِی ع مَقْتاً لَهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا
9 أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ حَدِيدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَدْنَى الْعُقُوقِ أُفٍّ وَ لَوْ عَلِمَ اللَّهُ أَيْسَرَ مِنْهُ لَنَهَى عَنْهُ

" فيحد النظر" على بناء المجرد بضم الحاء أو على بناء الأفعال من تحديد السكين أو السيف مجازا، و يحتمل أن يكون هذا من الأدنى و يساوى الأف فى المرتبة، أو يكون الأف أدنى بحسب القول و هذا بحسب الفعل، و الغرض أنه يجب أن ينظر إليهما على سبيل الخشوع و الأدب، و لا يملأ عينيه منهما و لا ينظر إليهما على وجه الغضب.

: مجهول.
و الظاهر أن ضمير" كلمه" راجع إلى الابن و رجوعه إلى الأب من حيث مكنه من ذلک بعيد، و قد يحمل على عدم رضا الأب أو أنه فعله تكبرا و اختيالا، و من هذه الأخبار يفهم أن أمر بر الوالدين دقيق و أن العقوق يحصل بأدنى شىء.

: كالسابق.
و قد مر مثله عن حديد و الاختلاف فى سائر السند.

بَابُ الِانْتِفَاءِ

1 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَفَرَ بِاللَّهِ مَنْ تَبَرَّأَ مِنْ نَسَبٍ وَ إِنْ دَقَ

2 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِی الْمَغْرَاءِ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَفَرَ بِاللَّهِ مَنْ تَبَرَّأَ مِنْ نَسَبٍ وَ إِنْ دَقَ

3 عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِی حَمَّادٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ وَ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ رِجَالٍ شَتَّى عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُمَا قَالا كُفْرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ الِانْتِفَاءُ مِنْ حَسَبٍ وَ إِنْ دَقَ

باب الانتفاء

اشارة

أى التبرى عن نسب باعتبار دناءته عرفا

: حسن كالصحيح.
" و إن دق" أى بعد، أو و إن كان خسيسا دنيا و قيل: يحتمل أن يكون ضمير دق راجعا إلى التبرى بأن لا يكون صريحا بل بالإيماء و هو بعيد، و قيل: يعنى و إن دق ثبوته و هو أبعد، و الكفر هنا ما يطلق على أصحاب الكبائر كما مر و سيأتى، و ربما يحمل على ما إذا كان مستحلا لأن مستحل قطع الرحم كافر، أو المراد به كفر النعمة لأن قطع النسب كفر لنعمة المواصلة، أو يراد به أنه شبيه بالكفر لأن هذا الفعل يشبه فعل أهل الكفر، لأنهم كانوا يفعلونه فى الجاهلية، و لا فرق فى ذلک بين الولد و الوالد و غيرهما من الأرحام.

الحديث الثانى

: موثق كالصحيح.

الحديث الثالث

: ضعيف.
و المراد بالحسب أيضا النسب الدنىء فإن الأحساب غالبا يكون بالأنساب،

بَابُ مَنْ آذَى الْمُسْلِمِينَ وَ احْتَقَرَهُمْ

1 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَيَأْذَنْ بِحَرْبٍ مِنِّي مَنْ آذَى عَبْدِيَ

و يحتمل على بعد أن لا تكون" من" صلة للانتفاء بل يكون للتعليل، أى بسبب حسب حصل له أو لآبائه القريبة، و حينئذ فى قوله: و إن دق تكلف إلا على بعض الوجوه البعيدة السابقة، و ربما يقرأ على هذا الوجه الانتقاء بالقاف أى دعوى النقاوة و الامتياز و الفخر بسبب حسب و هو تصحيف.

باب من أذى المسلمين و احتقرهم

: صحيح.
"ليأذن" أى ليعلم كما قال تعالى فى ترک ما بقى من الربا:" فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ" قال البيضاوى: أى فأعلموا بها من أذن بالشىء إذا علم به، و تنكير حرب للتعظيم، و ذلک يقتضى أن يقاتل المربى بعد الاستتابة حتى يفىء إلى أمر الله كالباغى و لا يقتضى كفره.
و فى المجمع: أى فأيقنوا و اعلموا بقتال من الله و رسوله، و معنى الحرب عداوة الله و رسوله و هذا إخبار بعظم المعصية، و قال ابن عباس و غيره: إن من عامل بالربا استتابه فإن تاب و إلا قتله، انتهى.
و أقول: فى الخبر يحتمل أن يكون كناية عن شدة الغضب بقرينة المقابلة، أو المعنى أن الله يحاربه أى ينتقم منه فى الدنيا و الآخرة أو من فعل ذلک فليعلم أنه محارب لله كما سيأتى: فقد بارزنى بالمحاربة، و قيل: الأمر بالعلم ليس على

ص: 378
الْمُؤْمِنَ وَ لْيَأْمَنْ غَضَبِی مَنْ أَكْرَمَ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ وَ لَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ خَلْقِی فِی الْأَرْضِ فِيمَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَاحِدٌ مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ لَاسْتَغْنَيْتُ بِعِبَادَتِهِمَا عَنْ جَمِيعِ مَا خَلَقْتُ فِی أَرْضِی وَ لَقَامَتْ سَبْعُ سَمَاوَاتٍ وَ أَرَضِينَ بِهِمَا وَ لَجَعَلْتُ لَهُمَا مِنْ إِيمَانِهِمَا أُنْساً لَا يَحْتَاجَانِ إِلَى أُنْسِ سِوَاهُمَا

2 عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الصُّدُودُ لِأَوْلِيَائِی

الحقيقة بل هو خبر عن وقوع المخبر به على التأكيد، و كذا بالأمن من إخبار عن عدم وقوع ما يحذر منه على التأكيد، و المراد بالمؤمن مطلق الشيعة أو الكامل منهم كما يومئ إليه: عبدی، و على الأول المراد بالإيذاء الذی لم يأمر به الشارع كالأمر بالمعروف و النهی عن المنكر، و المراد بالإكرام الرعاية و التعظيم خلقا و قولا و فعلا منه جلب النفع له و دفع الضرر عنه.

" و لو لم يكن" تامة و المراد بالخلق سوى الملائكة و الجن و قوله: مع إمام إما متعلق بلم يكن أو حال عن المؤمن، و على الأخير يدل على ملازمته للإمام، و المراد بالاستغناء بعبادة مؤمن واحد مع أنه سبحانه غنی مطلق لا حاجة له إلى عبادة أحد قبول عبادتهما و الاكتفاء بهما لقيام نظام العالم، و كان كون المؤمن مع الإمام أعم من كونه بالفعل أو بالقوة القريبة منه، فإنه يمكن أن يبعث نبی و لم يؤمن به أحد إلا بعد زمان كما مر فی باب قلة عدد المؤمنين: إن إبراهيم عليه السلام كان يعبد الله و لم يكن معه غيره حتى آنسه الله بإسماعيل و إسحاق، و قد مر الكلام فيه.

و قيل: المقصود هنا بيان حال هذه الأمة فلا ينافی الوحدة فی الأمم السابقة، و أرضين بتقدير سبع أرضين" و أنس" إما مضاف إلى" سواهما" أو منون و سواهما للاستثناء.

: ضعيف على المشهور.
" أين الصدود لأوليائى" كذا فى أكثر نسخ الكتاب و ثواب الأعمال و غيرهما

ص: 379
فَيَقُومُ قَوْمٌ لَيْسَ عَلَى وُجُوهِهِمْ لَحْمٌ فَيُقَالُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آذَوُا الْمُؤْمِنِينَ وَ نَصَبُوا لَهُمْ وَ عَانَدُوهُمْ وَ عَنَّفُوهُمْ فِی دِینِهِمْ ثُمَّ یُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَی جَهَنَّمَ
3 أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَیْمُونٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ

و تطبیقه علی ما یناسب المقام لا یخلو من تکلف، فی القاموس: صد عنه صدودا أعرض و فلانا عن کذا صدا منعه و صرفه، و صد یصد و یصد صدیدا ضج، و التصدد التعرض و فی النهایة: الصد الصرف و المنع، یقال: صده و أصده و صد عنه و الصد الهجران و منه الحدیث: فیصد هذا و یصد هذا، أی یعرض بوجهه عنه و فی المصباح: صد من کذا من باب ضرب ضحک.
و أقول: أکثر المعانی مناسبة لکن بتضمین معنی التعرض و نحوه للتعدیة باللام، فالصدود بالضم جمع صاد و فی بعض النسخ المؤذون لأولیائی فلا یحتاج إلی تکلف.
و قال الجوهری: نصبت لفلات نصبا إذا عادیته، و ناصبته الحرب مناصبة. و قال: التعنیف و التعییر اللوم و قیل: لعل خلو وجوههم من اللحم لأجل أنه ذاب من الغم و خوف العقوبة، أو من خدشه بأیدیهم تحسرا و تأسفا، و یؤیده ما رواه العامة عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم قال: مررت لیلة أسری بی بقوم لهم أظفار من نحاس یخدشون وجوههم و صدورهم، فقلت: من هؤلاء یا جبرئیل؟ قال: هم الذین یأکلون لحوم الناس و یقعون فی أعراضهم، و قیل: إنما سقط لحم وجوههم لأنهم کاشفوهم بوجوههم الشدیدة من غیر استحیاء من الله و منهم.
و أقول: أو لأنهم لما أرادوا أن یقبحوهم عند الناس فی الدنیا قبحهم الله فی الآخرة عند الناس فی أظهر أعضائهم و أحسنها.

الحديث الثالث

: مجهول.

اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِی
4 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً مِسْکِیناً أَوْ غَیْرَ مِسْکِینٍ لَمْ یَزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ حَاقِراً لَهُ مَاقِتاً حَتَّی یَرْجِعَ عَنْ مَحْقَرَتِهِ إِیَّاهُ
5 مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی یَقُولُ

و المراد بالولی المحب البالغ بجهده فی عبادة مولاه المعرض عما سواه" فقد أرصد" أی هیأ نفسه أو أدوات الحرب، و یمکن أن یقرأ علی بناء المفعول قال فی النهایة: یقال رصدته إذا قعدت له علی طریقه تترقبه، و أرصدت له العقوبة إذا أعددتها، و حقیقته جعلتها علی طریقه کالمترقبة له، و الإضافة فی قوله" لمحاربتی" إلی المفعول، و من فوائد هذا الخبر التحذیر التام لأذی کل من المؤمنین [خشیة] لاحتمال أن یکون من أولیائه تعالی، کما روی الصدوق بإسناده عن أمیر المؤمنین علیه السلام قال: إن الله أخفی ولیه فی عباده فلا تستصغروا شیئا من عباده فربما کان ولیه و أنت لا تعلم.

: مرسل.
و فى القاموس: الحقر الذلة كالحقرية بالضم، و الحقارة مثلثة و المحقرة، و الفعل كضرب و كرم، و الإذلال كالتحقير و الاحتقار و الاستحقار، و الفعل كضرب و قال: مقته مقتا و مقاتة أبغضه كمقته و التحقير يكون بالقلب فقط، و إظهاره أشد و هو إما بقول كرهه أو بالاستهزاء به أو بشتمه أو بضربة أو بفعل يستلزم إهانته أو بترک قول أو فعل يستلزمها و أمثال ذلک.

: مختلف فيه معتبر عندى.
و يدل على أن عقوبة إذلال المؤمن تصل إلى المذل فى الدنيا أيضا بل بعد

ص: 381
مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِی وَ أَنَا أَسْرَعُ شَیْءٍ إِلَی نُصْرَةِ أَوْلِیَائِی
6 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ نَابَذَنِی مَنْ أَذَلَّ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ
7 مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی وَ أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ جَمِیعاً عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِی وَ مَا تَقَرَّبَ إِلَیَّ عَبْدٌ بِشَیْءٍ أَحَبَّ إِلَیَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَیْهِ

الإذلال بلا مهلة و لو بمنع اللطف و الخذلان.

: ضعيف على المشهور.
و فى المصباح: نابذتهم خالفتهم و نابذتهم الحرب كاشفتهم إياها و جاهرتهم بها.

الحديث السابع

: مجهول.
" و ما تقرب" لما قدم سبحانه ذكر اختصاص الأولياء لديه أشار إجمالا إلى طريق الوصول إلى درجة الولاية من بداية السلوک إلى النهاية أي ما تحبب و لا طلب القرب لدى بمثل أداء ما افترضت عليه، أى أصالة أو أعم منه و مما أوجبه على نفسه بنذر و شبهه، لعموم الموصول.
و يدل على أن الفرائض أفضل من المندوبات مطلقا، و هذا ظاهر بحسب الاعتبار أيضا فإنه سبحانه أعلم بالأسباب التى توجب القرب إلى محبته و كرامته فلما أكد فى الفرائض و أوعد على تركها علمنا أنها أفضل مما خيرنا فى فعله و تركه، و وعد على فعله و لم يتوعد على تركه.

وَ إِنَّهُ لَيَتَقَرَّبُ إِلَىَّ بِالنَّافِلَةِ حَتَّى أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِى يَسْمَعُ بِهِ وَ بَصَرَهُ الَّذِى يُبْصِرُ بِهِ وَ لِسَانَهُ الَّذِى يَنْطِقُ بِهِ وَ يَدَهُ الَّتِى يَبْطِشُ بِهَا إِنْ دَعَانِى أَجَبْتُهُ

قال الشيخ البهائى قدس سره: فإن قلت: مدلول هذا الكلام هو أن غير الواجب ليس أحب إلى الله سبحانه من الواجب لا أن الواجب أحب إليه من غيره فلعلها متساويان؟ قلت: الذى يستفيده أهل اللسان من مثل هذا الكلام هو تفضيل الواجب على غيره، كما تقول: ليس فى البلد أحسن من زيد، لا تريد مجرد نفى وجود من هو أحسن منه فيه، بل تريد نفى من تساويه فى الحسن و إثبات أنه أحسن أهل البلد و إرادة هذا المعنى من مثل هذا الكلام شائع متعارف فى أكثر اللغات، انتهى.
و قال الشهيد روح الله روحه فى القواعد: الواجب أفضل من الندب غالبا لاختصاصه بمصلحة زائدة، و لقوله صلى الله عليه و آله و سلم: فى الحديث القدسى: ما تقرب إلى عبدى بمثل أداء ما افترضت عليه، و قد تخلف ذلک فى صور كالإبراء من الدين الندب، و إنظار المعسر الواجب، و إعادة المنفرد صلاته جماعة، فإن الجماعة مطلقا تفضل صلاة الفذ بسبع و عشرين درجة، فصلاة الجماعة مستحبة و هى أفضل من الصلاة التى سبقت و هى واجبة، و كذلک الصلاة فى البقاع الشريفة فأتها مستحبة و هى أفضل من غيرها مائة ألف إلى اثنتى عشرة صلاة، و الصلاة بالسواک و الخشوع فى الصلاة مستحب و يترک لأجله سرعة المبادرة إلى الجمعة و إن فات بعضها مع أنها واجبة لأنه إذا اشتد سعيه شغله الانتهار عن الخشوع، و كل ذلک فى الحقيقة غير معارض لأصل الواجب و زيادته لاشتماله على مصلحة أزيد من فعل الواجب لا بذلک القيد، انتهى.
و أقول: ما ذكره قد لا يصلح جوابا للجميع و يمكن الجواب عن الأول بأن

وَ إِنْ سَأَلَنِی أَعْطَیْتُهُ وَ مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَیْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ کَتَرَدُّدِی عَنْ مَوْتِ الْمُؤْمِنِ یَکْرَهُ الْمَوْتَ وَ أَکْرَهُ مَسَاءَتَهُ
8 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ

الواجب أحد الأمرین و الإبراء أفضل الفردین، و عن الثانی بأنا لا نسلم کون هذه الجماعة أفضل من المنفرد، و لو سلم فیمکن أن یکون الفضل لکون أصلها واجبة و انضمت إلی تلک الفضیلة، مع أنه قد ورد أنه تعالی یقبل أفضلهما، و احتمل بعض الأصحاب نیة الوجوب فیها أیضا.
و کان بعض مشایخنا یحتمل هنا عدول نیة الصلاة إلی الاستحباب بناء علی جواز عدول النیة بعد الفعل کما یظهر من بعض الأخبار.
و مما ذکروه نقضا علی تلک القاعدة الابتداء بالتسلیم و رده فإن الأول أفضل مع وجوب الثانی، و الإشکال فیه أصعب، و یمکن الجواب بأن الابتداء بالسلام أفضل من الترک، و انتظار تسلیم الغیر، و لا نسلم أنه أفضل من الرد الواجب، بل یمکن أن یقال: إن إکرام المؤمن و ترک إهانته واجب و هو یتحقق فی أمور شتی فمنها ابتداء التسلیم أو رده، فلو ترکهما عصی، و فی الإتیان بکل منهما یتحقق ترک الإهانة لکن اختیار الابتداء أفضل، فظهر أنه یمکن إجراء جوابه رحمه الله فی الجمیع.
و أقول: یمکن تخصیص الأخبار و کلام الأصحاب بکون الواجب أفضل من المستحب من نوعه و صنفه، کصلاة الفریضة و النافلة، فلا یلزم کون رد السلام أفضل من الحج المندوب، و لا من صلاة جعفر رضی الله عنه و لا من بناء قنطرة عظیمة أو مدرسة کبیرة، و بالجملة فروع هذه المسألة کثیرة و لم أر من تعرض لتحقیقها کما ینبغی، و الخوض فیها یوجب بسطا من الکلام لا یناسب المقام، و سیأتی شرح باقی الخبر فی الخبر الآتی.

الحديث الثامن

اشارة

: صحيح.

عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ لَمَّا أُسْرِیَ بِالنَّبِیِّ ص قَالَ یَا رَبِّ مَا حَالُ الْمُؤْمِنِ عِنْدَکَ- قَالَ یَا مُحَمَّدُ مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ بَارَزَنِی بِالْمُحَارَبَةِ وَ أَنَا أَسْرَعُ شَیْءٍ إِلَی نُصْرَةِ أَوْلِیَائِی وَ مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَیْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ

و قال الشیخ البهائی برد الله مضجعه هذا الحدیث صحیح السند و هو من الأحادیث المشهورة بین الخاصة و العامة، و قد رووه فی صحاحهم بأدنی تغییر هکذا قال رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم: إن الله تعالی قال: من عادی لی ولیا فقد أذنته بالحرب، و ما یتقرب إلی عبدی بشیء أحب إلی مما افترضت علیه، و ما یزال عبدی یتقرب إلی بالنوافل حتی أحبه، فإذا أحببته کنت سمعه الذی یسمع به، و بصره الذی یبصر به، و یده التی یبطش بها، و رجله التی یمشی بها إن سألنی لأعطیته و إن استعاذنی لأعیذنه و ما ترددت فی شیء أنا فاعله کترددی فی قبض نفس المؤمن یکره الموت و أکره مساءته، و لا بد له منه.

" لما أسری بی" أسری بالبناء للمفعول من السری علی وزن هدی، و هو السیر فی اللیل، و أما تقییده باللیل فی قوله تعالی:" سُبْحانَ الَّذِی أَسْری بِعَبْدِهِ لَیْلًا" الآیة فللدلالة بتنکیر اللیل علی تقلیل مدة الإسراء، مع أن المسافة بین المسجدین مسیر أربعین لیلة" ما حال المؤمن عندک" أی ما قدره و منزلته؟" من أهان لی ولیا" المراد بالولی المحب، و بالمبارزة بالمحاربة إظهارها و التصدی لها.

" و ما ترددت فی شیء أنا فاعله" نسبة التردد إلیه سبحانه یحتاج إلی التأویل و فیه وجوه:

الأول: أن فی الکلام إضمارا، و التقدیر لو جاز علی التردد ما ترددت فی شیء کترددی فی وفاة المؤمن.

الثانی: أنه لما جرت العادة بأن یتردد الشخص فی مساءة من یحترمه و یوقره کالصدیق الوفی و الخل الصفی و أن لا یتردد فی مساءة من لیس له عنده قدر و لا حرمة، کالعدو و الحیة و العقرب بل إذا خطر بالبال مساءته أوقعها

كَتَرَدُّدِی عَنْ وَفَاةِ الْمُؤْمِنِ یَکْرَهُ الْمَوْتَ وَ أَکْرَهُ مَسَاءَتَهُ وَ إِنَّ مِنْ عِبَادِیَ الْمُؤْمِنِینَ

من غير تردد و لا تأمل، صح أن يعبر بالتردد و التأمل فى مساءة الشىء عن توقيره و احترامه، و بعدمها عن إذلاله و احتقاره، فقوله سبحانه: ما ترددت فى شىء أنا فاعله كترددى فى وفاة المؤمن، المراد به و الله أعلم: ليس لشىء من مخلوقاتى عندى قدر و حرمة كقدر عبدى المؤمن و حرمته، فالكلام من قبيل الاستعارة التمثيلية.

الثالث: أنه قد ورد فى الحديث من طرق الخاصة و العامة أن الله سبحانه يظهر للعبد المؤمن عند الاحتضار من اللطف و الكرامة و البشارة بالجنة ما يزيل عنه كراهة الموت، و يوجب رغبته فى الانتقال إلى دار القرار، فيقل تأذيه به و يصير راضيا بنزوله راغبا فى حصوله، فأشبهت هذه الحالة معاملة من يريد أن يؤلم حبيبه ألما يتعقبه نفع عظيم، فهو يتردد فى أنه كيف يوصل ذلک الألم إليه على وجه يقل تأذيه به، فلا يزال يظهر له ما يرغبه فيما يتعقبه من اللذة الجسمية، و الراحة العظيمة إلى أن يتلقاه بالقبول، و يعده من الغنائم المؤدية إلى إدراک المأمول.

و أقول: يمكن أن يكون التردد إشارة إلى المحو و الإثبات فى لوحهما، فإنه يكتب أجله فى زمان و آن فيدعو لتأخيره أو يتصدق فيمحو الله ذلک، و يؤخره إلى وقت آخر فهو يشبه فعل المتردد، أطلق عليه التردد على وجه الاستعارة، هذا بحسب ما ورد فى لسان الشريعة.

أما الحكماء و الصوفية فيقولون: النفوس المنطبعة الفلكية لم تحط بتفاصيل ما سيقع من الأمور دفعة واحدة، لعدم تناهيها بل إنما ينتقش فيها الحوادث شيئا فشيئا، و جملة فجملة مع أسبابها و عللها، و ربما حكمت بشىء باعتبار الاطلاع على بعض عللها، و لم تطلع على ما يضادها و يمنع من تأثيرها، فإذا اطلعت عليها رجعت عن ذلک الحكم كما إذا حصل لها العلم بموت زيد بمرض كذا فى ليلة كذا لأسباب يقتضى ذلک، و لم يحصل لها العلم بتصدقه الذى يأتى به قبيل ذلک، لعدم اطلاعها على أسباب التصدق بعد، ثم علم به، و كان موته بتلک الأسباب مشروطا بأن لا

يتصدق فتحكم أولا بالموت و ثانيا بالبرء، و ذلک لأن شأن النفوس أن يكون توجهها إلى بعض المعلومات يذهلها عن البعض الآخر، و ذلک هو البداء.
ثم إذا كانت الأسباب بوقوع أمر و لا وقوعه متكافئة و لم يحصل لها العلم برجحان أحدهما بعد كان لها التردد فى وقوع ذلک الأمر و لا وقوعه، و ينتقش فيها الوقوع تارة و اللاوقوع أخرى، فهذا هو التردد.
ثم لما كانت أفعال الملائكة المسخرين و إرادتهم مستهلكة فى فعله سبحانه و إرادته إذ لا يعصون الله ما أمرهم و يفعلون ما يؤمرون، و مكتوبهم مكتوب الله بعد قضائه السابق المكتوب بقلمه الأول، جاز أن يوصف الله سبحانه بالبداء و التردد و أمثالهما، فلذا قال سبحانه: ما ترددت فى شىء، إلخ.
مع أنه عز و جل قد قضى عليه الموت قضاء حتما كما قال عز و جل:" ثُمَّ قَضى أَجَلًا وَ أَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ" و قال:" وَ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذا جاءَ أَجَلُهُمْ لا يَسْتَأْخِرُونَ ساعَةً وَ لا يَسْتَقْدِمُونَ".
و أقول: هذا بحسب آرائهم و مصطلحاتهم، و قد مر تحقيق ذلک فى باب البداء و قد مرت لتأويل هذا الحديث وجوه أخرى فى باب الرضا بموهبة الإيمان.
ثم قال قدس سره: و الجملة الاسمية يعنى" أنا فاعله" نعت" شىء" و اسم الفاعل فيها يجوز أن يكون بمعنى الحال أو الاستقبال" يكره الموت و أكره مساءته" جملة مستأنفة استينافا بيانيا كان سائلا يسأل ما سبب التردد؟ فأجيب بذلک، و يحتمل الحالية من المؤمن و الاستئناف أولى، و المساءة على وزن سلامة مصدر ميمى من ساءه إذا فعل ما يكرهه.
و قال روح الله روحه: قد يتوهم المنافاة بين ما دل عليه هذا الحديث و أمثاله

من أن المؤمن الخاص يكره الموت و يرغب فى الحياة، و بين ما ورد عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه و من كره لقاء الله كره الله لقاءه، فإنه يدل بظاهره على أن المؤمن الحقيقى لا يكره الموت بل يرغب فيه كما نقل عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه كان يقول: أن ابن أبى طالب آنس بالموت من الطفل بثدى أمه، و أنه قال حين ضربه ابن ملجم عليه اللعنة: فزت و رب الكعبة.

و قد أجاب عنه شيخنا الشهيد فى الذكرى فقال: إن حب لقاء الله غير مقيد بوقت فيحمل على حال الاحتضار و معاينة ما يحب كما روينا عن الصادق عليه السلام و رووه فى الصحاح عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، و من كره لقاء الله كره الله لقاءه، قيل: يا رسول الله إنا لنكره الموت؟ فقال: ليس ذلک و لكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله و كرامته، فليس شىء أحب إليه مما أمامه، فأحب لقاء الله و أحب الله لقاءه، و أن الكافر إذا احتضره يبشر بعذاب الله فليس شىء أكره إليه مما أمامه، كره لقاء الله فكره الله لقاءه، انتهى.

و قد يقال: إن الموت ليس نفس لقاء الله فكراهته من حيث الألم الحاصل منه لا يستلزم كراهة لقاء الله، و هذا ظاهر، و أيضا حب لقاء الله يوجب حب كثرة العمل الصالح النافع وقت لقائه، و هو يستلزم كراهة الموت القاطع لها، انتهى.

و أقول: أوردت وجوها أخرى فى الكتاب الكبير، و عسى أن يأتى بعضها فى كتاب الجنائز إن شاء الله.

و قال رحمه الله فى قوله سبحانه: و إن من عبادى من لا يصلحه إلا الغنى، الصناعة النحوية تقتضى أن يكون الموصول اسم إن، و الجار و المجرور خبرها، لكن لا يخفى أنه ليس الغرض الأخبار عن أن الذى لا يصلحه إلا الفقر بعض العباد إن لا فائدة فيه، بل الغرض العكس، فالأولى أن يجعل الظرف اسم إن و الموصول خبرها و هذا و إن كان خلاف ما هو المتعارف بين القوم لكن جوز بعضهم مثله فى قوله تعالى

" وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ".
قال المحقق الشريف فى حواشى الكشاف عند تفسير هذه الآية: فإن قيل: لا فائدة فى الإخبار بأن من يقول كذا و كذا من الناس؟ أجيب: بأن فائدته التنبيه على أن الصفات المذكورة تنافى النوع الإنسانى، فينبغى أن يجهل كون المتصف بها من الناس و يتعجب منه، و رد بأن مثل هذا التركيب قد يأتى فى مواضع لا يتأتى فيها مثل هذا الاعتبار، و لا يقصد منها إلا الإخبار بأن من هذا الجنس طائفة متصفة بكذا، كقوله تعالى:" مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ".
فالأولى أن يجعل مضمون الجار و المجرور مبتدأ على معنى و بعض الناس، أو بعض منهم من اتصف بما ذكر، فيكون مناط الفائدة تلك الأوصاف و لا استبعاد فى وقوع الظرف بتأويل معناه مبتدءا، انتهى كلامه.
ثم لما كان مضمون هذا الخبر مظنة التردد و الإنكار حسن فيه التأكيد، فإن قلت: المخاطب هو النبى صلى الله عليه و آله و سلم و هو لا يتردد فى أن أفعاله سبحانه مبنية على الحكم العميمة و المصالح العظيمة؟ قلت: أمثال هذه الخطابات من قبيل:" اسمعى يا جارة" و أكثر ما خاطب الله سبحانه الأنبياء صلى الله عليه و آله و سلم من هذا القبيل و لا ريب أن أكثر الخلق مترددون فى مضمون ذلک الخبر بل ربما ينكره بعضهم.

مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْغِنَى وَ لَوْ صَرَفْتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِکَ لَهَلَکَ وَ إِنَّ مِنْ عِبَادِیَ الْمُؤْمِنِینَ مَنْ لَا یُصْلِحُهُ إِلَّا الْفَقْرُ وَ لَوْ صَرَفْتُهُ إِلَى غَیْرِ ذَلِکَ لَهَلَکَ وَ مَا یَتَقَرَّبُ إِلَیَّ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِی بِشَیْءٍ أَحَبَّ إِلَیَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَیْهِ وَ إِنَّهُ لَیَتَقَرَّبُ إِلَیَّ بِالنَّافِلَةِ حَتَّى

" لو صرفته إلى غير ذلک لهلک" فصل هذه الجملة الشرطية عن جملة الصلة لأنها كاشفة و مبينة لها إذ كون هلاک دينه فى الفقر مما يبين كون صلاحه فى الغنى، فبينهما كمال الاتصال، و ما مر فى حديث آخر شبيه بهذا الخبر من عطف مثل هذه الشرطية على الصلة بالواو، حيث قال: و إن من عبادى من لا يصلحه إلا الفقر، و لو أغنيته لأفسده ذلک، فلملاحظة كون حصول الإفساد أمرا مغايرا لعدم الإصلاح و غير مندرج فى جنسه، و قد صرح علماء المعانى بأن الجملتين اللتين بينهما كمال الاتصال الموجب للفصل ربما يلاحظ بينهما الانقطاع بوجه من الوجوه، فتعطف إحداهما على الأخرى لتوسطهما حينئذ بين كمال الاتصال و كمال الانقطاع.
أ لا ترى إلى ما قالوه فى قوله تعالى فى سورة البقرة:" يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذابِ يُذَبِّحُونَ أَبْناءَكُمْ" و فى سورة إبراهيم" وَ يُذَبِّحُونَ" بالواو من أن طرح الواو فى الآية الأولى يجعل تذبيح الأبناء بيانا ليسومونكم و تفسيرا للعذاب، و إثباتها فى الآية الثانية لملاحظة كون التذبيح فوق العذاب المتعارف و زائدا عليه، فكأنه جنس آخر غير مندرج فيه.
" و أنه ليتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه" النوافل جميع الأفعال الغير الواجبة و أما تخصيصها بالصلوات المندوبة فعرف طار، و معنى محبة الله سبحانه للعبد هو كشف الحجاب عن قلبه و تمكينه من أن يطأ على بساط قربه فإن ما يوصف به سبحانه إنما يؤخذ باعتبار الغايات لا باعتبار المبادئ، و علامة حبه سبحانه للعبد

أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ إِذاً سَمْعَهُ الَّذِی یَسْمَعُ بِهِ وَ بَصَرَهُ الَّذِی یُبْصِرُ بِهِ وَ لِسَانَهُ الَّذِی یَنْطِقُ بِهِ وَ یَدَهُ الَّتِی یَبْطِشُ بِهَا إِنْ دَعَانِی أَجَبْتُهُ وَ إِنْ سَأَلَنِی أَعْطَیْتُهُ

توفیقه للتجافی عن دار الغرور و الترقی إلی عالم النور، و الأنس بالله و الوحشة عما سواه، و صیرورة جمیع الهموم هما واحدا.
قال بعض العارفین: إذا أردت أن تعرف مقامک فانظر فیما أقامک.
" فإذا أحببته کنت سمعه الذی یسمع به" إلخ أقول: تمسک بعض الصوفیة و الاتحادیة و الحلولیة و الملاحدة بظواهر تلک العبارات و أعرضوا عن بواطن هذه الاستعارات فضلوا و أضلوا، مع أن عقل جمیع أرباب العقول یحکم باستحالة اتخاذ شیء مع أشیاء کثیرة متباینة الحقائق مختلفة الآثار، و أیضا ما ذکروه من الکفر الصریح لا اختصاص له بالمحبین و العارفین، بل یحکمون باتحاده تعالی بجمیع أصناف الموجودات حتی الکلاب و الخنازیر و القاذورات سبحانه و تعالی عما یقولون علوا کبیرا.
فهذه الأخبار نافیة لمذاهبهم الفاسدة الخبیثة لا مثبتة لها، و لها عند أهل الإیمان و أصحاب البیان و أرباب اللسان معان واضحة ظاهرة تقبلها الأذهان و مبنیة علی مجازات و استعارات شائعة فی الحدیث و القرآن، و مشتملة علی نکأت بلیغة استحسنها أرباب المعانی، و لا تنافی عقائد أهل الإیمان، و هی کثیرة نومئ هنا إلی بعضها.
الأول: ما ذکره الشیخ البهائی قدس سره و إن داهن فی أول کلامه حیث قال: لأصحاب القلوب فی هذا المقام کلمات سنیة و إشارات سریة و تلویحات ذوقیة تعطر مشام الأرواح و تحیی رمیم الأشباح، لا یهتدی إلی معناها و لا یطلع علی مغراها إلا من أتعب بدنه فی الریاضات و عنی نفسه بالمجاهدات حتی ذاق مشربهم و عرف مطلبهم، و أما من لم یفهم تلک الرموز و لم یهتد إلی هاتیک الکنوز لعکوفه علی الحظوظ الدنیة و انهماکه فی اللذات البدنیة فهو عند سماع تلک الکلمات علی خطر

عظيم من التردى فى غياهب الإلحاد و الوقوع فى مهاوى الحلول و الاتحاد، تعالى الله عن ذلک علوا كبيرا، و نحن نتكلم فى هذا المقام بما يسهل تناوله على الأفهام.

فنقول: هذا مبالغة فى القرب و بيان لاستيلاء سلطان المحبة على ظاهر العبد و باطنه و سره و علانيته، فالمراد و الله أعلم: إنى إذا أحببت عبدى جذبته إلى محل الأنس و صرفته إلى عالم القدس و صيرت فكره مستغرقا فى أسرار الملكوت و حواسه مقصورة على اجتلاء أنوار الجبروت، فيثبت حينئذ فى مقام القرب قدمه و يمتزج بالمحبة لحمه و دمه، إلى أن يغيب عن نفسه و يذهل عن حسه فيتلاشى الأغيار فى نظره حتى أكون له بمنزلة سمعه و بصره كما قال من قال:

جنونى فيک لا يخفى و نارى منک لا تخبو

فأنت السمع و الأبصار و الأركان و القلب

و قال رحمه الله:" يبطش بها" بالكسر و الضم أى يأخذ بها، و أصل البطش الأخذ بالعنف و السطوة، انتهى.

الثانى: ما قيل: المعنى أنى إذا أحببته كنت كسمعه و بصره فى سرعة الإجابة فقوله: إن دعانى أجبته، إشارة إلى وجه التشبيه يعنى إنى أجيبه سريعا إن دعانى إلى مقاصده كما يجيبه سمعه عند إرادته سماع المسموعات، و بصره عند إرادته أبصار المبصرات، و هذا مثل قول الناس المعروف بينهم: فلان عينى و نور بصرى و يدى و عضدى، و إنما يريدون به التشبيه فى معنى من المعانى المناسبة للمقام، و يسمون هذا تشبيها بليغا بحذف الأداة مثل زيد أسد.

الثالث: أن المعنى أنه تعالى هو المطلوب لهذا العبد عند سمعه للمسموعات و بصره للمبصرات و هكذا، يعنى منى يسمع المسموعات و بها يرجع إلى، و المقصود أنه يبتدئ بى فى سماع المسموعات و ينتهى إلى، فلا يصرف شيئا من جوارحه فيما ليس فيه رضاى، و إليه أشار بعضهم بقوله: ما رأيت شيئا إلا و رأيت الله قبله أو

بعده أو معه.
و أقول: على هذا يرجع الحمل إلى المبالغة فى السببية أو الغائية، و يؤيده ما ورد فى رواية أخرى فبي يسمع و بى يبصر و بى يمشى و بى ينطق.
الرابع: أنه لكثرة تخلقه بأخلاق ربه و وفور حبه لجناب قدسه تخلى عن محبته و إرادته، فلا يسمع إلا ما يحبه تعالى، و لا ينظر إلا إلى ما يحبه تعالى، و لا يبطش إلا إلى ما يوصل إلى قربه سبحانه، و قريب منه ما قيل: لا يسمع إلا بحق و إلى حق و لا ينظر إلا بحق و إلى حق، و لا يبطش إلا بإذن الحق و لا يمشى إلا إلى ما يرضى به الحق و هو المحق الولى و المؤمن حقا الذى انزاح عنه كل باطل و صار واقفا مع الحق، و هو قريب من الوجه الثالث.
الخامس: ما ظهر لى فى بعض المقامات و هو أظهر عندى من سائر الوجوه، و تفصيله يحتاج إلى بسط وسيع فى الكلام لا يسعه هذا المقام، و محصله أنه سبحانه أودع فى بدن الإنسان و قلبه و روحه قوى ضعيفة هى فى معرض الانحلال و الاختلال و الانقضاء و الفناء، فإذا اكتفى بها و صرفها فى شهوات النفس و الهوى تفنى كلها، و لا يبقى معه شىء منها و من ثمراتها إلا الحسرة و الندامة، و إذا استعملها فى طاعة ربه و صرفها فى طاعة محبوبة أبدله الله خيرا منها، و أقوى و أبقى تكون معه فى الدنيا و العقبى، لقوله تعالى:" لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ" فمنها قوة السمع إذا بذلها فى طاعة النفس و الشيطان، و ما يلهى عن الرحمن، بطل سمعهم الروحانى و هذا السمع الجسمانى فى معرض الفناء و لذا قال سبحانه فيهم:" أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا".
فهم صم بكم عمى فى الدنيا و الآخرة، فمثلهم كمثل الذى ينعق بما لا يسمع

إلا دعاء و نداءا فهم فى الدنيا أيضا كذلک، فإذا بطل بالموت حسهم لم يبق لهم إلا الضلال و الوبال، و إذا صرفها فى طاعة ربه أبدله الله سمعا كاملا روحانيا لا يذهب بالصمم و لا بالموت، فهو يسمع كلام الملائكة و يصغى إلى خطاب الرب تعالى فى الآخرة و الأولى، و يفهم كلام الله و كلام الأنبياء و الأوصياء عليهم السلام، فما منحه الله تعالى سمع قلبى روحانى لا يضعف بضعف البدن و لا يذهب بالموت، و به يسمع فى القبر الخطاب و يعد الجواب، و يناديهم الحبيب كما نادى الرسول صلى الله عليه و آله و سلم أهل القليب.

و كذا أودع الله سبحانه حسا ضعيفا فى البصر فإذا صرفه فى مشتهيات نفسه ذهب الله بنوره و أعمى عين قلبه فهو فى الآخرة أعمى و أضل سبيلا، و إذا بذله فى طاعة ربه نور الله عين قلبه و أعطى بصره نورا أعلى و أقوى فيه ينظر إلى الملكوت الأعلى و يتوسم فى وجوه الخلق ما لا يعرف غيره، و يرى الملائكة الروحانيين كما قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله، و قال تعالى:" إِنَّ فِى ذلِکَ لَآياتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ".

و كذا قوة البطش البدنية إذا صرفها فى طاعة الله و قربه و نهكها بالرياضات الحقة أعطاه الله قوة روحانية لا تضعف بالأمراض، و لا تذهب بالموت فيها يقدر على التصرف فى عالم الملک و الملكوت، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام: ما قلعت باب خيبر بقوة جسمانية بل بقوة ربانية.

و كذا النطق إذا صدق فيه و كان موافقا لعمله و مصادفا لرضا ربه فتح الله به ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه فظهر معنى قوله سبحانه: كنت سمعه و بصره، و غير ذلک على ألطف الوجوه لمن كان له قلب أو ألقى السمع و هو شهيد.

السادس: ما هو أرفع و أوقع و أحلى و أدق و ألطف و أخفى مما مضى، و هو أن العارف لما تخلى من شهواته و إرادته و تجلى محبة الحق على عقله و روحه و مسامعه

و مشاعره و فوض جميع أموره إليه و سلم و رضى بكل ما قضى ربه عليه يصير الرب سبحانه متصرفا فى عقله و قلبه و قواه، و يدبر أموره على ما يحبه و يرضاه، فيريد الأشياء بمشية مولاه كما قال سبحانه مخاطبا لهم:" وَ ما تَشاؤُنَ إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللَّهُ*" كما ورد فى تأويل هذه الآية فى غوامض الأخبار عن معادن الحكم و الأسرار و الأئمة الأخيار.

و روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم: قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء.

و كذلك يتصرف ربه الأعلى منه فى سائر الجوارح و القوى كما قال سبحانه مخاطبا لنبيه المصطفى:" وَ ما رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَ لكِنَّ اللَّهَ رَمى" و قال تعالى:

" إِنَّ الَّذِينَ يُبايِعُونَكَ إِنَّما يُبايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ" فلذلك صارت طاعتهم طاعة الله و معصيتهم معصية الله، فاتضح بذلك معنى قوله تعالى: كنت سمعه و بصره و أنه به يسمع و يبصر فكذا سائر المشاعر تدرک بنوره و تنويره، و سائر الجوارح تتحرک بتيسيره و تدبيره، كما قال تعالى:" فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرى".

و قريب منه ما ذكره الحكماء فى اتصال النفس بالعقول المفارقة، و الأنوار المجردة على زعمهم حيث قالوا: قد تصير النفس لشدة اتصالها بالعقل الفعال بحيث يصير العقل بمنزلة الروح للنفس، و النفس بمنزلة البدن للعقل، فيلاحظ المعقولات فى لوح العقل و يدبر العقل نفسه كتدبير النفس للبدن، و لذا يظهر منه الغرائب التى يعجز عنها سائر الناس كإحياء الموتى و شق القمر و أمثالهما.

قال صاحب الشجرة الإلهية: كما أن فى النفس فى حال التعلق بالبدن تتوهم أنها هى البدن أو أنها فيه و إن لم تكن هو و لا فيه، فكذلک النفس الكاملة إذا

فارقت البدن و قطعت تعلقها من شدة قوتها و نوريتها و علاقتها العشقية مع نور الأنوار و الأنوار العقلية، تتوهم أنها هى فتصير الأنوار مظاهرا لنفوس المفارقة كما كانت الأبدان أيضا، فهذا هو معنى الاتحاد لا بمعنى صيرورة الشيئين شيئا واحدا فإنه باطل، انتهى.

و ما ذكرنا أوفق بالكتاب و السنة و أنسب بالحق و مصطلحات أهله و لا يتوقف على إثبات ما نفته الشريعة من العقول المفارقة القديمة و غيرها، و كثيرا ما يشتبه الحق بالباطل كما اشتبه على كثير من الأوائل.

قال المحقق الطوسى قدس الله روحه القدوسى: العارف إذا انقطع عن نفسه و اتصل بالحق رأى كل قدرة مستغرقة فى قدرته المتعلقة بجميع المقدورات، و كل علم مستغرقا فى علمه الذى لا يعزب عنه شىء من الموجودات، و كل إرادة مستغرقة فى إرادته التى لا يتأبى عنها شىء من الممكنات، بل كل وجود و كل كمال وجود فهو صادر عنه فائض من لدنه.

فصار الحق حينئذ بصره الذى يبصر به، و سمعه الذى به يسمع، و قدرته التى بها يفعل، و علمه الذى به يعلم، وجوده الذى به يجود، فصار العارف حينئذ متخلقا بأخلاق الله فى الحقيقة.

و قال بعض المحققين فى شرح هذا الخبر أيضا: معنى محبة الله كشفه الحجاب عن قلبه و تمكينه إياه من قربه، و معنى المحبة من العبد ميل نفسه إلى الشىء لكمال إدراكه فيه بحيث يحملها على ما يقربها إليه، فإذا علم العبد أن الكمال الحقيقى ليس إلا لله، و أن كل ما يراه كمالا من نفسه أو من غيره فهو من الله و بالله و إلى الله لم يكن حبه إلا لله و فى الله، و ذلک يقتضى إرادة طاعته و الرغبة فيما يقربه إليه و اتباعه من كان وسيلة له إلى معرفته و محبته، قال الله تعالى لرسوله:" قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ" فإن بمتابعة الرسول فى عبادته

و سيرته و أخلاقه و أحواله و نوافله، يحصل القرب إلى الله، و بالقرب يحصل محبة الله إياه.
و قال بعض العارفين بزعمه: إذا تجلى الله سبحانه بذاته لأحد يرى كل الذوات و الصفات و الأفعال متلاشية فى أشعة ذاته و صفاته و أفعاله، و يجد نفسه مع جميع المخلوقات كأنها مدبرة لها و هى أعضاؤها و لا يلم بواحد منها شىء إلا و يراه ملما به، و يرى ذاته الذات الواحدة، و صفته صفتها، و فعله فعلها لاستهلاكه بالكلية فى عين التوحيد، و ليس للإنسان وراء هذه الرتبة مقام فى التوحيد.
و لما انجذب بصيرة الروح إلى مشاهدة جمال الذات استتر نور العقل الفارق بين الأشياء فى غلبة نور الذات القديمة، و ارتفع التميز بين القدم و الحدوث لزهوق الباطل عند مجىء الحق.
و قيل: إلى هذا المعنى يشير ما ورد فى الحديث النبوى: على ممسوس فى ذات الله، و لعل هذا هو السر فى صدور بعض الكلمات الغريبة من مولانا أمير المؤمنين عليه السلام فى خطبة البيان و أمثالها، انتهى.
و أقول: الاكتفاء بما أسلفنا و أومأنا و ترک الخوض فى تلک المسالک الخطيرة أولى و أحوط و أحرى و الله الموفق للهدى.

فائدة

قال فى المصباح المنير: الأعضاء ثلاثة أقسام: الأول يذكر و لا يؤنث، و الثانى يؤنث و لا يذكر، و الثالث جواز الأمرين، فعد من الأول الروح على الأشهر و الوجه و الرأس و الحلق و الشعر و قصاصه، و الفم و الحاجب و الصدغ و الصدر و اليافوخ و اللحى و الذهن و البطن و القلب و الطحال و الخصر و الحشا و الظهر و المرفق و الزند و الظفر و الثدى و العصعص، و كل اسم للفرج من الذكر و الأنثى، و الكوع و الكرسوع و شفر العين و الجفن و الهدب، و الحجارة و المأق و النخاع و المصير و الناب و الضرس

ص: 397
9 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنِ اسْتَذَلَّ مُؤْمِناً وَ اسْتَحْقَرَهُ لِقِلَّةِ ذَاتِ يَدِهِ وَ لِفَقْرِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ
10 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَقَدْ أَسْرَى رَبِّی بِی فَأَوْحَى إِلَيَّ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ مَا أَوْحَى وَ شَافَهَنِی إِلَى أَنْ قَالَ لِی يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَذَلَّ لِی وَلِيّاً فَقَدْ أَرْصَدَنِی

و الناجذ و الضاحک و العارض و اللسان و ربما أنث.
وعد من الثانی العين، و أول ما وقع فيه التذكير فی الاستعمالات بوجوه، و الأذن و الكبد و الإصبع و العقب و الساق و الفخذ و اليد و الرجل و القدم و الكف و الضلع و الذراع و السن.
و كذلک السن من الكبر و الورک و الأنملة و اليمين و الشمال و الكرش.
و عد من الثالث العنق و العاتق و المعی و التذكير أكثر، و الإبط و العضد و العجز و النفس إن أريد بها الروح، و إن أريد بها الإنسان نفسه فمذكر.
و طباع الإنسان التأنيث فيه أكثر، و رحم المرأة مذكر، و حكی فيه التأنيث و رحم القرابة أنثی و قد يذكر، و الذراع أنثی و قد تذكر.

: حسن كالصحيح.
" لقلة ذات يده" أى ما فى يده من المال كناية عن فقره" شهره الله" على بناء المجرد أو التفعيل، أى جعل له علامة سوء يعرفه جميع الخلائق بها أنه من أهل العقوبة فيفتضح بذلک فى المحشر، و يذل كما أذل المؤمن فى الدنيا، فى القاموس: استذله رآه ذليلا، و قال: الشهرة بالضم ظهور الشىء فى شنعة، شهره كمنعه و شهره و اشتهره فاشتهر" على رؤوس الخلائق" أى على وجه يطلع عليه جميع الخلائق كأنه فوق رؤوسهم.

الحديث العاشر

: صحيح.
" من وراء الحجاب" كان المراد بالحجاب الحجاب المعنوى، و هو إمكان

بِالْمُحَارَبَةِ وَ مَنْ حَارَبَنِی حَارَبْتُهُ قُلْتُ یَا رَبِّ وَ مَنْ وَلِیُّکَ هَذَا فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ مَنْ حَارَبَکَ حَارَبْتَهُ قَالَ لِی ذَاکَ مَنْ أَخَذْتُ مِیثَاقَهُ لَکَ وَ لِوَصِیِّکَ وَ لِذُرِّیَّتِکُمَا بِالْوَلَایَةِ

11 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَنِ اسْتَذَلَّ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ فَقَدْ بَارَزَنِی بِالْمُحَارَبَةِ وَ مَا تَرَدَّدْتُ فِی شَیْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ کَتَرَدُّدِی فِی عَبْدِیَ الْمُؤْمِنِ إِنِّی أُحِبُّ لِقَاءَهُ فَیَکْرَهُ الْمَوْتَ فَأَصْرِفُهُ عَنْهُ- وَ إِنَّهُ لَیَدْعُونِی فِی الْأَمْرِ

العبد المانع لأن یصل العبد إلی حقیقة الربوبیة، أو کان خلق الصوت أولا من وراء حجاب ثم ظهر الصوت فی الجانب الذی هو صلی الله علیه فیه، و هو المراد بالمشافهة.

و فی بعض النسخ: فشافهنی، فیمکن أن یکون الفاء للتفسیر و للترتیب المعنوی فکلاهما کان بالمشافهة، و المراد بها عدم توسط الملک، و قیل: المراد بالحجاب الملک و بالمشافهة ما کان بدون توسط الملک، و فی القاموس: شافهه أدنی شفته من شفته، و فی الصحاح: المشافهة المخاطبة من فیک إلی فیه.

قوله: إلی أن قال، فی بعض النسخ: فشافهنی أن قال، فکلمة" أن" مصدریة و التقدیر بأن قال" فقد علمت" الفاء للبیان من أخذت کان المراد به الأخذ مع القبول.

الحديث الحادى عشر

: مختلف فيه.
" فأصرفه عنه" أى فاصرف الموت عنه بتأخير أجله، و قيل: أصرف كراهة الموت عنه بإظهار اللطف و الكرامة و البشارة بالجنة فاستجيب له بما هو خير له أى بفعل ما خير له من الذى طلبه، و إنما سماه استجابة لأنه يطلب الأمر لزعمه أنه خير له، فهو فى الحقيقة يطلب الخير و يخطأ فى تعيينه، و فى الآخرة يعلم أن ما أعطاه خير له مما طلبه، كما إذا طلب الصبى المريض ما هو سبب لهلاكه فيمنعه

فَأَسْتَجِيبُ لَهُ بِمَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ
بَابُ مَنْ طَلَبَ عَثَرَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَ عَوْرَاتِهِمْ
1 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَ الْفَضْلِ ابْنَيْ يَزِيدَ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالا أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ يُوَاخِيَ الرَّجُلَ عَلَى

والده و يعطيه دنانير فإذا كبر و عقل علم أن ما أعطاه خير مما منعه، فكأنه استجاب له على أحسن الوجوه.
و يحتمل أن يكون المعنى: استجيب له بما أعلم أنه خير له، إما بإعطاء المسؤول أو بدله فى الدنيا أو فى الآخرة أو فيهما.

باب من طلب عثرات المؤمنين و عوراتهم

: ضعيف على المشهور.
" و أقرب" مبتدأ" و ما" مصدرية و يكون من الأفعال التامة و إلى متعلق بأقرب، و أن فى قوله: أن يؤاخى مصدرية، و هو فى موضع ظرف الزمان مثل رأيته مجىء الحاج، و هو خبر المبتدأ، و العثرة الكبوة فى المشى أستعير للذنب مطلقا أو الخطإ منه، و قريب منه الزلة، و يمكن تخصيص إحداهما بالذنوب و الأخرى بمخالفة العادات و الآداب، و التعنيف التعيير و اللوم، و هذا من أعظم الخيانة فى الصداقة و الأخوة.
و لذا قال بعض العارفين: لا بد من أن تأخذ صديقا معتمدا موافقا مأمونا شره و لا يحصل ذلک إلا بعد اعتبارک إياه قبل الصداقة آونة من الزمان فى جميع أقواله و أفعاله مع بنى نوعه، و مع ذلک لا بد بعد الصداقة من أن تخفى كثيرا من أحوالک و أسرارک منه، فإنه ليس بمعصوم فلعل بعد المفارقة منک لأمر قليل يوجب زوال

الدِّينِ فَيُحْصِيَ عَلَيْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِيُعَنِّفَهُ بِهَا يَوْماً مَا
2 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يُخْلِصِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ لَا تَذُمُّوا الْمُسْلِمِينَ وَ لَا تَتَبَّعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ

الصداقة يعنفک بأمر تکرهه.
و المراد بإحصاء العثرات و الزلات حفظها و ضبطها فی الخاطر أو الدفاتر لیعیره بها یوما من الأیام، و یفهم منه أن کمال قربه من الکفر بمجرد الإحصاء بهذا القصد و إن لم یقع منه، و قیل: وجه قربه من الکفر أن ذلک منه باعتبار عدم استقرار إیمانه فی قلبه، أو المراد بالکفر کفر نعمة الأخوة، فهو مع هذا القصد قریب من الکفر بوقوع التعنیف، بل ینبغی للأخ فی الله إذا عرف من أخیه عثرة أن ینظر أولا إلی عثرات نفسه و یطهر نفسه عنها، ثم ینصح أخاه بالرفق و اللطف و الشفقة لیترک تلک العثرات، و تکمل الأخوة و الصداقة.
و یمکن أن یکون المراد بتلک العثرات ما ینافی حسن الصحبة و العشرة، و أما ما ینافی الدین من الذنوب فلا یعنفه علی رؤوس الخلائق، و لکن یجب علیه من باب النهی عن المنکر زجره عنها علی الشروط و التفاصیل التی سنذکرها فی محلها إن شاء الله تعالی.

الحديث الثانى

: موثق و سنده الثانى ضعيف.
و المعشر الجماعة من الناس و الجمع معاشر و الإضافة من قبيل إضافة متعدد إلى جنسها، و خلص إليه الشىء كنصر وصل، و فيه دلالة على أن من أصر على المعاصى فهو كالمنافقين الذين قال الله تعالى فيهم:" قالَتِ الْأَعْرابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا وَ لَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمانُ فِى قُلُوبِكُمْ" إذ لو دخل الإيمان قلبه و استقر فيه ظهرت آثاره فى جوارحه و إن أمكن أن يكون الخطاب للمنافقين الذين كانوا

تَتَبَّعَ عَوْرَاتِهِمْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ تَعَالَى عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَ لَوْ فِی بَيْتِهِ

عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع مِثْلَهُ

3 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ يُوَاخِیَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَى الدِّينِ فَيُحْصِیَ عَلَيْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِيُعَنِّفَهُ بِهَا يَوْماً مَا

4 عَنْهُ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع

بين المسلمين و كانوا يؤذونهم و يتتبعون عثراتهم، و قوله: و لا تتبعوا من باب التفعل بحذف إحدى التائين، فى المصباح تتبعت أحواله و المراد بتتبع الله سبحانه عورته منع لطفه و كشف ستره، و منع الملائكة عن ستر ذنوبه و عيوبه فهو يفتضح فى السماء و الأرض، و لو أخفاها و فعلها فى جوف بيته و اهتم بإخفائها، أو المعنى و لو كانت فضيحته عند أهل بيته و الأول أظهر.

و روى الشيخ المفيد (ره) فى الاختصاص بإسناده عن الصادق عليه السلام أن لله تبارک و تعالى على عبده أربعين جنة فمن أذنب ذنبا كبيرا رفع عنه جنة فإذا عاب أخاه المؤمن بشىء يعلمه منه انكشفت تلک الجنن عنه، و يبقى مهتوک الستر فيفتضح فى السماء على ألسنة الملائكة، و فى الأرض على ألسنة الناس، و لا يرتكب ذنبا إلا ذكروه، و تقول الملائكة الموكلون به: يا ربنا بقى عبدک مهتوک الستر و قد أمرتنا بحفظه؟ فيقول عز و جل: ملائكتى لو أردت بهذا العبد خيرا ما فضحته فارفعوا أجنحتكم عنه، فو عزتى لا يألو بعدها إلى خيرا أبدا.

الحديث الثالث

: موثق كالصحيح لإجماع العصابة على ابن بكير، و ذكر الرجل أولا من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر.

الحديث الرابع

: صحيح.

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يُسْلِمْ بِقَلْبِهِ لَا تَتَّبِعُوا عَثَرَاتِ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَثَرَاتِ الْمُسْلِمِينَ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَفْضَحْهُ

5 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَوِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَطْلُبُوا عَثَرَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ مَنْ تَتَبَّعَ عَثَرَاتِ أَخِيهِ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَثَرَاتِهِ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَثَرَاتِهِ يَفْضَحْهُ وَ لَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ

6 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ

و قد مر مثله، و فى أكثر النسخ فيه و فيما مر و سيأتى يتبع فهو كيعلم أو على بناء الافتعال استعمل فى التتبع مجازا أو على التفعيل و كأنه من النساخ و فى أكثر نسخ الحديث على التفعل، فى القاموس تبعه كفرح مشى خلفه و مر به فمضى معه، و أتبعتهم تبعتهم، و ذلک إذا كانوا سبقوک فلحقتهم، و التتبيع التتبع و الاتباع كالتبع و التباع بالكسر الولاء، و تتبعه تطلبه، و فى الصحاح: تبعت القوم تبعا و تباعة بالفتح إذا مشيت خلفهم أو مروا بک فمضيت معهم، و كذلک اتبعتهم و هو افتعلت و أتبعت القوم على أفعلت إذا كانوا قد سبقوک فلحقتهم، و أتبعت أيضا غيرى يقال: أتبعته الشىء فتبعه.

قال الأخفش: تبعته و أتبعته أيضا بمعنى مثل ردفته و أردفته، و منه قوله تعالى" فَأَتْبَعَهُ شِهابٌ ثاقِبٌ" و تابعته على كذا متابعة و التباع الولاء و تتبعت الشىء تتبعا أى تطلبته متبعا له و كذلک تبعته تتبيعا.

الحديث الخامس

: حسن كالصحيح.

الحديث السادس

: موثق كالصحيح، و قد مر سندا و متنا بأدنى تغيير فى المتن

يُوَاخِیَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَی الدِّینِ فَیُحْصِیَ عَلَیْهِ زَلَّاتِهِ لِیُعَیِّرَهُ بِهَا یَوْماً مَا
7 عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَبْعَدُ مَا یَکُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ أَنْ یَکُونَ الرَّجُلُ یُوَاخِیَ الرَّجُلَ وَ هُوَ یَحْفَظُ عَلَیْهِ زَلَّاتِهِ لِیُعَیِّرَهُ بِهَا یَوْماً مَا
بَابُ التَّعْیِیرِ
1 عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَنَّبَ مُؤْمِناً أَنَّبَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَةِ

و مثله من المصنف غریب.

: كالسابق.
و يقال عيرته كذا و بكذا إذا قبحته عليه و نسبته إليه يتعدى بنفسه و بالباء و كان المراد الأبعدية بالنسبة إلى ما لا يؤدى إلى الكفر، فلا ينافى قوله عليه السلام أقرب ما يكون العبد إلى الكفر.

باب التعيير

الحديث الأول

: مرسل كالحسن.
و قال الجوهرى: أنبه تأنيبا عنفه و لامه، و تأنيبه عز و جل إما على الحقيقة ففى الآخرة ظاهر و فى الدنيا و إن لم يسمع لكن يفتضح عند الملإ الأعلى، و يعلمه بأخبار المخبر الصادق و أمثال ذلک من نداء الله تعالى مع عدم سماعه كثيرة، و الكل محمول على ذلک، و إما المراد به إفشاء عيوبه و ابتلاؤه بمثله فى الدنيا و عقابه على التأنيب فى الآخرة على المشاكلة أو تسمية المسبب باسم السبب.

ص: 404

2 عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَةً كَانَ كَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِشَیْءٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّی يَرْكَبَهُ

: حسن موثق كالصحيح.
و الفاحشة كل ما نهى الله عز و جل عنه، و ربما يخص بما يشتد قبحه من الذنوب" كان كمبتدئها" أى فاعلها و إنما عبر عنه بالمبتدء لأن المذيع كالفاعل فهو بالنسبة إليه مبتدأ و يحتمل أن يكون المراد بالفاحشة البدعة القبيحة و المعنى من عمل بها و أفشاها بين الناس كان عليه كوزر من ابتدعها أولا، و هذا بالنظر إلى الابتداء أظهر كالأول بالنسبة إلى الإذاعة، فى القاموس: بدأ به كمنع ابتداء و الشىء فعله ابتداء كأبدأه و ابتدأه.
و قد يقال: هذا الوعيد إنما هو فى ذوى الهيئات الحسنة و فيمن لم يعرف باذية و لا فساد فى الأرض، و أما المولعين بذلک الذين ستروا غير مرة فلم يكفوا فلا يبعد القول بكشفهم لأن الستر عليهم من المعاونة على المعاصى و ستر من يندب إلى سترة إنما هو فى معصية مضت، و أما معصية هو متلبس بها فلا يبعد القول بوجوب المبادرة إلى إنكارها و المنع منها لمن قدر عليه، فإن لم يقدر رفع إلى والى الأمر ما لم يؤد إلى مفسدة أشد، و أما جرح الشاهد و الراوى و الأمناء على الأوقاف و الصدقات و أموال الأيتام فيجب الجرح عند الحاجة إليه لأنه تترتب عليه أحكام شرعية، و لو رفع إلى الإمام ما يندب الستر فيه لم يأثم إذا كانت نيته رفع معصية الله تعالى لا كشف ستره.
و جرح الشاهد إنما هو عند طلب ذلک منه أو يرى حاكما يحكم بشهادته و قد علم منه ما يبطلها، فلا يبعد القول بحسن رفعه و سيأتى تمام القول فى الباب الآتى إن شاء الله تعالى.

ص: 405
3 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرْكَبَهُ
4 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ لَقِیَ أَخَاهُ بِمَا يُؤَنِّبُهُ أَنَّبَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

: صحيح.
و فى القاموس: ركب الذنب اقترفه كارتكبه، و يدل على أنه لا ينبغى تعيير مؤمن بشىء و إن كان معصية سيما على رؤوس الخلائق، و لا ينافى وجوب الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، لأن المطلوب منهما النصح لا التأنيب إلا إذا علم أنه لا تنفعه فيلزم التشدد عليه على الترتيب الذى سيأتى فى موضعه إن شاء الله تعالى.

الحديث الرابع

: مجهول بحسين بن عمرو و فى أكثر نسخ الرجال ابن سلمان و فى بعضها ابن سليمان.
" بما يؤنبه" كان كلمة" ما" مصدرية فالمستتر فى يؤنبه راجع إلى" من" و يحتمل أن تكون موصولة فيحتمل إرجاع المستتر إلى" من" أيضا بتقدير العائد أى بما يؤنبه به، أو إلى" ما" ففى الإسناد تجوز.

بَابُ الْغِيبَةِ وَ الْبَهْتِ

1 عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اَلْغِيبَةُ أَسْرَعُ فِی دِينِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ مِنَ الْأَكِلَةِ فِی جَوْفِهِ قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْجُلُوسُ فِی الْمَسْجِدِ انْتِظَارَ الصَّلَاةِ عِبَادَةٌ مَا لَمْ يُحْدِثْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا يُحْدِثُ قَالَ اِلاغْتِيَابَ

باب الغيبة و البهت

: ضعيف على المشهور.
و الأكلة كفرحة داء فى العضو يأتكل منه كما فى القاموس و غيره، و قد يقرأ بمد الهمزة على وزن فاعلة أى العلة التى تأكل اللحم و الأول أوفق باللغة، و قوله أسرع فى دين الرجل، أى فى ضرره و إفنائه.
و قيل: الأكلة بالضم اللقمة و كفرحة داء فى العضو يأتكل منه، و كلاهما محتملان إلا أن ذكر الجوف يؤيد الأول و إرادة الإفناء و الإذهاب يؤيد الثانى، و الأول أقرب و أصوب و لتشبيه الغيبة بأكل اللقمة أنسب لأن الله سبحانه شبهها بأكل اللحم، انتهى.
و كان الثانى أظهر و التخصيص بالجوف لأنه أضر و أسرع فى قتله، و فى التأييد الذى ذكره نظر و المستتر فى قوله: ما لم يحدث، راجع إلى الجالس المفهوم من الجلوس، و هو على بناء الأفعال و الاغتياب منصوب، و قال الجوهرى: اغتابه اغتيابا إذا وقع فيه، و الاسم الغيبة، و هو أن يتكلم خلف إنسان مستور بما يغمه لو سمعه، فإن كان صدقا سمى غيبة، و إن كان كذبا سمى بهتانا.
أقول: هذا بحسب اللغة و أما بحسب عرف الشرع فهو ذكر الإنسان المعين

أو من هو بحكمه فى غيبته بما يكره نسبته إليه و هو حاصل فيه، و يعد نقصا فى العرف، بقصد الانتقاص و الذم قولا أو إشارة أو كناية، تعريضا أو تصريحا، فلا غيبة فى غير معين كواحد مبهم غير محصور كأحد أهل البلد.
و قال الشيخ البهائى قدس سره: و بحكمه لإدراج المبهم من محصور كأحد قاضى البلد فاسق مثلا، فإن الظاهر أنه غيبة و لم أجد أحدا تعرض له انتهى.
و قولنا: فى غيبته لإخراج ما إذا كان فى حضوره لأنه ليس بغيبة و إن كان إثما لإيذائه إلا بقصد الوعظ و النصيحة، و التعريض حينئذ أولى إن نفع.
و قولنا: بما يكره لإخراج غيبة من لا يكره نسبة الفسق و نحوه إليه، بل ربما يفرح بذلک و يعده كمالا.
و قولنا: و هو حاصل فيه لإخراج التهمة و إن كانت أشد.
و قولنا: و يعد نقصا لإخراج العيوب الشائعة التى لا تعد فى العرف نقصا، و فى الفسوق الشائعة التى لا يعدها أكثر الناس نقصا مع كونها مخفية و عدم مبالاته بذكرها و عدم عد أكثر الناس نقصا لشيوعها، ففيه إشكال و الأحوط ترک ذكرها و إن كان ظاهر الأصحاب جوازه.
و قولنا: بقصد الانتقاص لخروج ما إذا كان للطبيب لقصد العلاج، و للسلطان للترحم أو للنهى عن المنكر.
و قال الشهيد الثانى رفع الله درجته: و أما فى الاصطلاح فلها تعريفان أحدهما مشهور و هو ذكر الإنسان حال غيبته بما يكره نسبته إليه مما يعد نقصانا فى العرف بقصد الانتقاص و الذم، و احترز بالقيد الأخير و هو قصد الانتقاص عن ذكر العيب للطبيب مثلا أو لاستدعاء الرحمة من السلطان فى حق الزمن و الأعمى بذكر نقصانهما

و يمكن الغناء عنه بقيد كراهة نسبته إليه، و الثانى التنبيه على ما يكره نسبته إليه إلى آخره، و هو أعم من الأول لشمول مورده اللسان و الإشارة و الحكاية و غيرها، و هو أولى لما سيأتى من عدم قصر الغيبة على اللسان و قد جاء على المشهور قول النبى صلى الله عليه و آله و سلم: هل تدرون ما الغيبة؟ فقالوا: الله و رسوله أعلم، قال: ذكرک أخاک بما يكره، قيل: أ رأيت إن كان فى أخى ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته و إن لم يكن فيه فقد بهته.

و تحريم الغيبة فى الجملة إجماعى بل هو كبيرة موبقة للتصريح بالتوعد عليها بالخصوص فى الكتاب و السنة، و قد نص الله على ذمها فى كتابه و شبه صاحبها بأكل لحم الميتة فقال:" وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ".

و عن جابر و أبى سعيد الخدرى قالا: قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: إياكم و الغيبة فإن الغيبة أشد من الزنا، إن الرجل قد يزنى و يتوب فيتوب الله عليه، و أن الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه.

و عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: مررت ليلة أسرى بى على قوم يخمشون وجوههم بأظافيرهم، فقلت: يا جبرئيل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يغتابون الناس و يقعون فى أعراضهم.

و عنه قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: فذكر الربا و عظم شأنه، فقال: إن الدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله فى الخطيئة من ست و ثلاثين زنية يزنيها الرجل، و إن أربى الربا عرض الرجل المسلم.

و أوحى الله عز و جل إلى موسى بن عمران عليه السلام أن المغتاب إذا تاب فهو

آخر من يدخل الجنة، و إن لم يتب فهو أول من يدخل النار.
و روى أن عيسى عليه السلام مر و الحواريون على جيفة كلب، فقال الحواريون:
ما أنتن ريح هذا؟ فقال عيسى عليه السلام: ما أشد بياض أسنانه، كأنه ينهاهم عليه السلام عن غيبة الكلب و ينبههم على أنه لا يذكر من خلق الله إلا أحسنه.
و قيل فى تفسير قوله تعالى:" وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ" الهمزة الطعان فى الناس و اللمزة الذى يأكل لحوم الناس.
و قال بعضهم: أدركنا السلف لا يرون العبادة فى الصوم و لا فى الصلاة، و لكن فى الكف عن أعراض الناس.
و اعلم أن السبب الموجب للتشديد فى أمر الغيبة و جعلها أعظم من كثير من المعاصى الكثيرة هو اشتمالها على المفاسد الكلية المنافية لغرض الحكيم سبحانه، بخلاف باقى المعاصى، فإنها مستلزمة لمفاسد جزئية، بيان ذلک أن المقاصد المهمة للشارع اجتماع النفوس على هم واحد و طريقة واحدة، و هى سلوک سبيل الله بسائر وجوه الأوامر و النواهى، و لا يتم ذلک إلا بالتعاون و التعاضد بين أبناء النوع الإنسانى و ذلک يتوقف على اجتماع هممهم و تصافى بواطنهم و اجتماعهم على الألفة و المحبة حتى يكونوا بمنزلة عبد واحد فى طاعة مولاه، و لن يتم ذلک إلا بنفى الضغائن و الأحقاد و الحسد و نحوه، و كانت الغيبة من كل منهم لأخيه مثيرة لضغنه و مستدعية منه لمثلها فى حقه لا جرم، و كانت ضد المقصود الكلى للشارع، و كانت مفسدة كلية و لذلک أكثر الله و رسوله النهى عنها و الوعيد عليها و بالله التوفيق.
ثم قال قدس سره فى ذكر أقسامها: لما عرفت أن المراد منها ذكر أخيک بما يكرهه منه لو بلغه، أو الإعلام به أو التنبيه عليه كان ذلک شاملا لما يتعلق بنقصان فى بدنه أو نسبه أو خلقه أو فعله أو قوله أو دينه أو دنياه، حتى فى ثوبه و داره.

و قد أشار الصادق عليه السلام إلى ذلک أی فی مصباح الشریعة بقوله: وجوه الغیبة تقع بذکر عیب فی الخلق و الفعل و المعاملة و المذهب و الجهل و أشباهه، فالبدن کذکرک فیه العمش و الحول و العور و القرع و القصر و الطول و السواد و الصفرة، و جمیع ما یتصور أن یوصف به مما یکرهه.

و أما النسب بأن تقول: أبوه فاسق أو خبیث أو خسیس أو إسکاف أو حائک أو نحو ذلک مما یکرهه کیف کان.

و أما الخلق بأن یقول: إنه سیئ الخلق، بخیل متکبر مرائی شدید الغضب، جبان ضعیف القلب و نحو ذلک.

و أما فی أفعاله المتعلقة بالدین کقولک: سارق کذاب شارب خائن ظالم متهاون بالصلاة لا یحسن الرکوع و السجود، و لا یحترز من النجاسات، لیس بارا بوالدیه و لا یحرس نفسه من الغیبة و التعرض لإعراض الناس.

و أما فعله المتعلق بالدنیا کقولک: قلیل الأدب متهاون بالناس، لا یری لأحد علیه حقا، کثیر الکلام کثیر الأکل نؤوم یجلس فی غیر موضعه و نحو ذلک.

و أما فی ثوبه کقولک: إنه واسع الکم طویل الذیل وسخ الثیاب و نحو ذلک.

و اعلم أن ذلک لا یقصر علی اللسان بل التلفظ به إنما حرم لأن فیه تفهیم الغیر نقصان أخیک و تعریفه بما یکرهه، فالتعریض کالتصریح، و الفعل فیه کالقول و الإشارة و الإیماء و الغمز و الرمز و الکنیة و الحرکة، و کل ما یفهم المقصود داخل فی الغیبة مساو للسان فی المعنی الذی حرم التلفظ به لأجله.

و من ذلک ما روی عن عائشة أنها قالت: دخلت علینا امرأة فلما ولت أومأت

بيدى، أى قصيرة فقال صلى الله عليه و آله و سلم: اغتبتها.
و من ذلک المحاكاة بأن تمشى متعارجا أو كما يمشى فهو غيبة بل أشد من الغيبة لأنه أعظم فى التصوير و التفهيم.
و كذلک الغيبة بالكتاب فإن الكتاب كما قيل أحد اللسانين، و من ذلک ذكر المصنف شخصا معينا و تهجين كلامه فى الكتاب إلا أن يقترن به شىء من الأعذار المحوجة إلى ذكره كمسائل الاجتهاد التى لا يتم الغرض من الفتوى و إقامة الدلائل على المطلوب إلا بتزييف كلام الغير و نحو ذلک، و يجب الاقتصار على ما تندفع به الحاجة فى ذلک، و ليس منه قوله: قال قوم كذا ما لم يصرح بشخص معين، و منها أن يقول الإنسان: بعض من مر بنا اليوم أو بعض من رأيناه حاله كذا إذا كان المخاطب يفهم منه شخصا معينا لأن المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم، فأما إذا لم يفهمه عينه جاز، كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إذا كره من إنسان شيئا قال: ما بال أقوام يفعلون كذا و كذا؟ و لا يعين.
و من أخبث أنواع الغيبة غيبة المتسمين بالفهم و العلم المرائين، فإنهم يفهمون المقصود على صفة أهل الصلاح و التقوى ليظهروا من أنفسهم التعفف عن الغيبة، و يفهمون المقصود، و لا يدرون بجهلهم أنهم جمعوا بين فاحشتين الرياء و الغيبة، و ذلک مثل أن يذكر عنده إنسان فيقول: الحمد لله الذى لم يبتلنا بحب الرئاسة أو بحب الدنيا أو بالتكيف بالكيفية الفلانية، أو يقول: نعوذ بالله من قلة الحياء أو من سوء التوفيق أو نسأل الله أن يعصمنا من كذا، بل مجرد الحمد على شىء إذا علم منه اتصاف المحدث عنه بما ينافيه و نحو ذلک، فإنه يغتابه بلفظ الدعاء و سمت أهل الصلاح و إنما قصده أن يذكر عيبه بضرب من الكلام المشتمل على الغيبة و الرياء، و دعوى الخلاص من الرذائل و هو عنوان الوقوع فيها بل فى أفحشها.

و من ذلک أنه قد یقدم مدح من یرید غیبته فیقول: ما أحسن أحوال فلان ما کان یقصر فی العبادات، و لکن قد اعتراه فتور و ابتلی بما نبتلی به کلنا، و هو قلة الصبر فیذکر نفسه بالذم و مقصوده أن یذم غیره و أن یمدح نفسه بالتشبه بالصالحین فی ذم أنفسهم، فیکون مغتابا مرائیا مزکیا نفسه، فیجمع بین ثلاث فواحش و هو یظن بجهله أنه من الصالحین المتعففین عن الغیبة، هکذا یلعب الشیطان بأهل الجهل إذا اشتغلوا بالعلم أو العمل من غیر أن تیقنوا الطریق فیتبعهم و یحبط بمکایدة عملهم، و یضحک علیهم. و من ذلک أن یذکر ذاکر عیب إنسان فلا یتنبه له بعض الحاضرین فیقول: سبحان الله ما أعجب هذا حتی یصغی الغافل إلی المغتاب و یعلم ما یقوله، فیذکر الله سبحانه و یستعمل اسمه آلة له فی تحقیق خبثه و باطله، و هو یمن علی الله بذکره جهلا منه و غرورا.

و من ذلک أن یقول جری من فلان کذا و ابتلی بکذا، بل یقول: جری لصاحبنا أو صدیقنا کذا، تاب الله علینا و علیه، یظهر الدعاء و التألم و الصداقة و الصحبة و الله مطلع علی خبث سریرته و فساد ضمیره و هو بجهله لا یدری أنه قد تعرض لمقت أعظم مما یتعرض له الجهال إذا جاهروا بالغیبة.

و من أقسامها الخفیة الإصغاء إلی الغیبة علی سبیل التعجب فإنه إنما یظهر التعجب لیزید نشاط المغتاب فی الغیبة فیزید فیها فکأنه یستخرج منه الغیبة بهذا الطریق فیقول: عجبت مما ذکرته ما کنت أعلم بذلک إلی الآن ما کنت أعرف من فلان ذلک؟ یرید بذلک تصدیق المغتاب و استدعاء الزیادة منه باللطف، و التصدیق للغیبة غیبة، بل الإصغاء إلیها بل السکوت عند سماعها، قال رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم:

المستمع أحد المغتابین، و قال علی علیه السلام: السامع للغیبة أحد المغتابین، و مراده علیه السلام

السامع على قصد الرضا و الإيثار لا على وجه الاتفاق أو مع القدرة على الإنكار و لم يفعل.
و وجه كون المستمع و السامع على ذلک الوجه مغتابين مشاركتهما للمغتاب فی الرضا و تکیف ذهنهما بالتصورات المذمومة التی لا ینبغی و إن اختلفا فی أن أحدهما قائل و الآخر قابل، لکن کل واحد منهما صاحب آلة أما أحدهما فذو لسان یعبر عن نفس قد تنجست بتصور الکذب و الحرام، و العزم علیه، و أما الآخر فذو سمع تقبل عنه النفس تلک الآثار عن إیثار و سوء اختیار، فتألفها و تعتادها فتمکن من جوهرها سموم عقارب الباطل و من ذلک قیل: السامع شریک القائل.
و قد تقدم فی الخبر ما یدل علیه، فالمستمع لا یخرج من إثم الغیبة إلا بأن ینکر بلسانه، فإن خاف فبقلبه، و إن قدر علی القیام أو قطع الکلام بکلام غیره فلم یفعله لزمه، و لو قال بلسانه: اسکت و هو یشتهی ذلک بقلبه، فذلک نفاق و فاحشة أخری زائدة لا یخرجه عن الإثم ما لم یکرهه بقلبه.
و قد روی عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم أنه قال: من أذل عنده مؤمن و هو یقدر علی أن ینصره فلم ینصره أذله الله یوم القیامة علی رؤوس الخلائق، و عن أبی الدرداء قال: قال رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم: من رد عن عرض أخیه بالغیب کان حقا علی الله أن یرد عن عرضه یوم القیامة، و قال أیضا: من رد عن عرض أخیه بالغیب کان حقا علی الله أن یعتقه من النار.
و روی الصدوق بإسناده إلی رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم أنه قال: من تطول علی أخیه فی غیبة سمعها عنه فی مجلس فردها عنه رد الله عنه ألف باب من الشر فی الدنیا و الآخرة و إن هو لم یردها و هو قادر علی ردها کان علیه کوزر من اغتابه سبعین مرة.

و بإسناده إلى الباقر عليه السلام أنه قال: من اغتيب عنده أخوه المؤمن فنصره و أعانه نصره الله فى الدنيا و الآخرة، و من لم ينصره و لم يدفع عنه و هو يقدر على نصرته و عونه خفضه الله فى الدنيا و الآخرة.
ثم قال قدس سره فى علاج الغيبة: اعلم أن مساوئ الأخلاق كلها إنما تعالج بمعجون العلم و العمل، و إنما علاج كل علة بمضاد سببها فلنبحث عن سبب الغيبة أولا ثم نذكر علاج كف اللسان عنها على وجه يناسب علاج تلك الأسباب فنقول:
جملة ما ذكروه من الأسباب الباعثة على الغيبة عشرة أشياء قد نبه الصادق عليه السلام عليها إجمالا يعنى فى مصباح الشريعة بقوله: أصل الغيبة تتنوع بعشرة أنواع شفاء غيظ، و مساعدة قوم، و تصديق خبر بلا كشفه، و تهمة، و سوء ظن، و حسد، و سخرية، و تعجب و تبرم و تزين، و نحن نشير إليها مفصلة:
الأول: تشفى الغيظ، و ذلک إذا جرى سبب غيظ غضب عليه، فإذا هاج غضبه تشفى بذكر مساويه و سبق اللسان إليه بالطبع إن لم يكن ثمة دين وازع و قد يمتنع من تشفى الغيظ عند الغضب فيحتقن الغضب فى الباطن، و يصير حقدا ثابتا فيكون سببا دائما لذكر المساوى بالحقد و الغضب من البواعث العظيمة على الغيبة.
الثانى: موافقة الأقران و مجاملة الرفقاء و مساعدتهم على الكلام، فإنهم إذا كانوا يتفكهون بذكر الأعراض فيرى أنه لو أنكر أو قطع المجلس استثقلوه و نفروا عنه، فيساعدهم و يرى ذلک من حسن المعاشرة و يظن أنه مجاملة فى الصحبة و قد يغضب رفقاؤه فيحتاج إلى أن يغضب لغضبهم إظهارا للمساهمة فى السراء و الضراء فيخوض معهم فى ذكر العيوب و المساوى.

الثالث: أن يستشعر من إنسان أنه سيقصده و يطول لسانه فيه أو يقبح حاله عند محتشم أو يشهد عليه بشهادة فيبادر قبل ذلک و يطعن فيه ليسقط أثر شهادته و فعله، أو يبتدئ بذكر ما فيه صادقا ليكذب عليه بعده فيروج كذبه بالصدق الأول و يستشهد به و يقول: ما من عادتى الكذب فإنى أخبرتكم بكذا و كذا من أحواله فكان كما قلت.

الرابع: أن ينسب إليه شىء فيريد أن يتبرء منه فيذكر الذى فعله، و كان من حقه أن يتبرء نفسه و لا يذكر الذى فعله، و لا ينسب غيره إليه أو يذكر غيره بأنه كان مشاركا له فى الفعل، ليمهد بذلک عذر نفسه فى فعله.

الخامس: إرادة التصنع و المباهاة و هو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره، فيقول فلان جاهل و فهمه ركيک، و كلامه ضعيف، و غرضه أن يثبت فى ضمن ذلک فضل نفسه و يريهم أنه أفضل منه أو يحذر أن يعظم مثل تعظيمه فيقدح فيه لذلک.

السادس: الحسد و هو أنه يحسد من يثنى الناس عليه و يحبونه و يكرمونه فيريد زوال تلک النعمة عنه، فلا يجد سبيلا إليه إلا بالقدح فيه، فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس حتى يكفوا عن إكرامه و الثناء عليه، لأنه يثقل عليه أن يسمع ثناء الناس عليه، و إكرامهم له، و هذا هو الحسد، و هو عين الغضب و الحقد و الحسد قد يكون مع الصديق المحسن و القرين الموافق.

السابع: اللعب و الهزل و المطايبة و ترجية الوقت بالضحک، فيذكر غيره بما يضحک الناس على سبيل المحاكاة و التعجب.

الثامن: السخرية و الاستهزاء استحقارا له فإن ذلک قد يجرى فى الحضور فيجرى أيضا فى الغيبة و منشأه التكبر و استصغار المستهزئ به.

التاسع: و هو مأخذ دقيق ربما يقع فى الخواص و أهل الحذر من مزال اللسان، و هو أن يغتم بسبب ما يبتلى به أحد فيقول: يا مسكين فلان قد غمنى أمره و ما ابتلى به و يذكر سبب الغم، فيكون صادقا فى اغتمامه و يلهيه الغم من الحذر عن ذكر اسمه فيذكره بما يكرهه فيصير به مغتابا فيكون غمه و رحمته خيرا و لكنه ساقه إلى شر من حيث لا يدرى و الترحم و التغمم ممكن من دون ذكر اسمه و نسبته إلى ما يكرهه، فيهيجه الشيطان على ذكر اسمه ليبطل به ثواب اغتمامه و ترحمه.

العاشر: الغضب لله فإنه قد يغضب على منكر قارفه إنسان فيظهر غضبه و يذكر اسمه على غير وجه النهى عن المنكر، و كان الواجب أن يظهر غضبه عليه على ذلک الوجه خاصة، و هذا مما يقع فيه الخواص أيضا فإنهم يظنون أن الغضب إذا كان لله تعالى كان غدرا كيف كان، و ليس كذلک.

أقول: وعد بعضهم الوجهين الأخيرين مما يختص بأهل الدين و الخاصة، و زاد وجها آخر، و هو أن ينبعث من الدين داعية التعجب من إنكار المنكر و الخطإ فى الدين، فيقول: ما أعجب ما رأيت من فلان، فإنه قد يكون صادقا و يكون تعجبه من المنكر، و لكن كان حقه أن يتعجب و لا يذكر اسمه فسهل عليه الشيطان ذكر اسمه فى ذكر تعجبه، فصار به مغتابا من حيث لا يدرى و أثم، و من ذلک قول الرجل:

تعجبت من فلان كيف يحب جاريته و هى قبيحة؟ و كيف يجلس بين يدى فلان و هو جاهل.

ثم قال الشهيد (ره): إذا عرفت هذه الوجوه التى هى أسباب الغيبة فاعلم أن الطريق فى علاج كف اللسان عن الغيبة يقع على وجهين: أحدهما على الجملة و الآخر على التفصيل.

أما ما على الجملة فهو أن يعلم تعرضه لسخط الله تعالى بغيبته كما قد سمعته فى الأخبار المتقدمة و أن يعلم أنه يحبط حسناته فإنها تنقل فى القيامة حسناته إلى من اغتابه بدلا عما أخذ من عرضه، فإن لم تكن له حسنات نقل إليه من سيئاته و هو مع ذلک متعرض لمقت الله تعالى و مشبه عنده بأكل الميتة، و قد روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: ما النار فى اليبس بأسرع من الغيبة فى حسنات العبد، و ينفعه أيضا أن يتدبر فى نفسه فإن وجد فيها عيبا اشتغل بعيب نفسه، و ذكر قوله صلى الله عليه و آله و سلم: طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس، و مهما وجد عيبا فينبغى أن يستحيى أن يترک نفسه و يذم غيره، بل ينبغى أن يعلم أن عجز غيره عن نفسه فى التنزه عن ذلک العيب كعجزه إن كان ذلک عيبا يتعلق بفعله و اختياره، و إن كان أمرا خلقيا فالذم له ذم للخالق فإن من ذم صنعة فقد ذم الصانع، و إن لم يجد عيبا فى نفسه فليشكر الله و لا يلوثن نفسه بأعظم العيوب، بل لو أنصف من نفسه لعلم أن ظنه بنفسه أنه برىء من كل عيب جهل بنفسه، و هو من أعظم العيوب و ينفعه أن يعلم أن يعلم أن تألم غيره بغيبته كتألمه بغيبة غيره له، فإذا كان لا يرضى لنفسه أن يغتاب فينبغى أن لا يرضى لغيره ما لا يرضاه لنفسه.

و أما التفصيلية فهو أن ينظر إلى السبب الباعث له على الغيبة و يعالجه فإن علاج الغيبة بقطع سببها، و قد عرفت الأسباب الباعثة، أما الغضب فيعالجه بالتفكر فيما مضى من ذم الغضب و فيما تقدم من فضل كظم الغيظ و مثوباته، و أما الموافقة فبأن تعلم أن الله تعالى يغضب عليک، إذا طلبت سخطه فى رضا المخلوقين، فكيف ترضى لنفسک أن توقر غيرک و تحقر مولاک، إلا أن يكون غضبک لله تعالى، و ذلک لا يوجب أن تذكر المغضوب عليه بسوء، بل ينبغى أن تغضب لله أيضا على رفقائک إذا ذكروه و بالسوء، فإنهم عصوا ربک بأفحش الذنوب و هو الغيبة.

و أما تنزيه النفس بنسبة الجناية إلى الغير حيث يستغنى عن ذكر الغير فتعالجه بأن تعرف بأن التعرض لمقت الخالق أشد من التعرض لمقت الخلق و أنت بالغيبة متعرض لسخط الله تعالى يقينا، و لا تدرى أنک تتخلص من سخط الناس أم لا، فتخلص نفسک فى الدنيا بالتوهم و تهلک فى الآخرة، و تخسر حسناتک فى الحقيقة، و يحصل ذم الله لک نقدا و تنتظر دفع ذم الخلق نسيئة.

و هذا غاية الجهل و الخذلان، و أما عذرک كقولک: إن أكلت الحرام ففلان يأكل، و نحو ذلک فهذا جهل لأنک تعتذر بالاقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به، فإن من خالف أمر الله لا يقتدى به كائنا من كان، فما ذكرته غيبة و زيادة معصية أضفتها إلى ما اعتذرت عنه و سجلت، مع الجمع بين المعصيتين على جهلک و غباوتک.

و أما قصدک المباهاة و تزكية النفس فينبغى أن تعلم أنک بما ذكرته أبطلت فضلک عند الله تعالى و أنت من اعتقاد الناس فضلک على خطر، و ربما نقص اعتقادهم فيک إذا عرفوک بثلب الناس فتكون قد بعت ما عند الخالق يقينا بما عند المخلوق و هما و لو حصل لک من المخلوق اعتقاد الفضل لكانوا لا يغنون عنک من الله شيئا.

و أما الغيبة للحسد فهو جمع بين عذابين لأنک حسدته على نعمة الدنيا و كنت معذبا بالحسد، فما قنعت بذلک حتى أضفت إليه عذاب الآخرة فكنت خاسرا فى الدنيا فجعلت نفسک خاسرا فى الآخرة لتجمع بين النكالين، فقد قصدت محسودک فأصبت نفسک، و قد مر فى باب الحسد ما فيه كفاية للمتدبر.

و أما الاستهزاء فمقصودک منه إخزاء غيرک عند الناس بإخزاء نفسک عند الله و الملائكة و النبيين، فلو تفكرت فى حسرتک و حياتک و خجلتک و خزيک يوم تحمل

سيئات من استهزأت به، و تساق إلى النار لأدهشک ذلک عن إخزاء صاحبک، و لو عرفت حالک لکنت أولى أن يضحک منک فإنک سخرت به عند نفر قليل و عرضت نفسک لأن يأخذ بيدک فى القيامة على ملإ من الناس و يسوقک تحت سيئاته کما يساق الحمار إلى النار مستهزئا بک و فرحا بخزيک و مسرورا بنصر الله إياه و تسلطه على الانتقام منک.

و أما الرحمة على إثمه فهو حسن و لکن حسدک إبليس و استنطقک بما ينقل من حسناتک إليه بما هو أکثر من رحمتک، فيکون جبرا لإثم المرحوم فيخرج عن کونه مرحوما و تنقلب أنت مستحقا لأن تکون مرحوما إذا حبط أجرک و نقصت من حسناتک.

و کذلک الغضب لله لا يوجب الغيبة و إنما حبب إليک الشيطان الغيبة ليحبط أجر غضبک و تصير متعرضا لغضب الله بالغيبة.

و بالجملة فعلاج جميع ذلک المعرفة و التحقيق لها بهذه الأمور التى هى من أبواب الإيمان، فمن قوى إيمانه بجميع ذلک انکف عن الغيبة لا محالة.

ثم ذکر رحمه الله الأعذار المرخصة فى الغيبة فقال:

اعلم أن المرخص فى ذکر مساءة الغير هو غرض صحيح فى الشرع لا يمکن التوصل إليه إلا به فيدفع ذلک أثم الغيبة، و قد حصروها فى عشرة:" الأول" الظلم فإن من ذکر قاضيا بالظلم و الخيانة و أخذ الرشوة کان مغتابا عاصيا، و أما المظلوم من جهة القاضى فله أن يتظلم إلى من يرجو منه إزالة ظلمه، و ينسب القاضى إلى الظلم إذ لا يمکنه استيفاء حقه إلا به، و قد قال صلى الله عليه و آله و سلم: لصاحب الحق مقال، و قال صلى الله عليه و آله و سلم: مطل الغنى ظلم، و قال صلى الله عليه و آله و سلم: مطل الواجد يحل عرضه و عقوبته.

الثانى: الاستعانة على تغيير المنكر و رد المعاصى إلى نهج الصلاح، و مرجع الأمر فى هذا إلى القصد الصحيح، فإن لم يكن ذلک هو المقصود كان حراما.
الثالث: الاستفتاء كما تقول للمفتى: ظلمنى أبى و أخى فكيف طريقى فى الخلاص؟
و الأسلم فى هذا التعريض بأن تقول: ما قولک فى رجل ظلمه أبوه أو أخوه؟ و قد روى أن هندا قالت للنبى صلى الله عليه و آله و سلم: إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطينى ما يكفينى أنا و ولدى أ فآخذ من غير علمه؟ فقال: خذى ما يكفيک و ولدک بالمعروف، فذكرت الشح لها و لولدها و لم يزجرها رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إذ كان قصدها الاستفتاء.
و أقول: الأحوط حينئذ التعريض لكون الخبر عاميا مع أنه يحتمل أن يكون عدم المنع لفسق أبى سفيان و نفاقه.
ثم قال: الرابع: تحذير المسلم من الوقوع فى الخطر و الشر، و نصح المستشير فإذا رأيت متفقها يتلبس بما ليس من أهله فلک أن تنبه الناس على نقصه و قصوره عما يؤهل نفسه له، و تنبيههم على الخطر اللاحق لهم بالانقياد إليه، و كذلک إذا رأيت رجلا يتردد إلى فاسق يخفى أمره و خفت عليه من الوقوع بسبب الصحبة فيما لا يوافق الشرع، فلک أن تنبهه على فسقه مهما كان الباعث لک الخوف على إفشاء البدعة و سراية الفسق، و ذلک موضع الغرور و الخديعة من الشيطان إذ قد يكون الباعث لک على ذلک هو الحسد له على تلک المنزلة فيلبس عليک الشيطان ذلک بإظهار الشفقة على الخلق، و كذلک إذا رأيت رجلا يشترى مملوكا و قد عرفت المملوک بعيوب مستنقصة فلک أن تذكرها للمشترى، فإن فى سكوتک ضررا للمشترى و فى ذكرک ضررا للعبد، لكن المشترى أولى بالمراعاة، و لتقتصر على العيب المنوط به ذلک الأمر فلا تذكر فى عيب التزويج ما يخل بالشركة أو المضاربة أو السفر مثلا بل تذكر فى كل أمر ما يتعلق بذلک الأمر و لا تتجاوزه قاصدا نصح المستشير لا

الوقيعة، و لو علم أنه يترک التزويج بمجرد قوله: لا يصلح لک، فهو الواجب، فإن علم أنه لا ينزجر إلا بالتصريح بعيبه فله أن يصرح به، قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: أ ترعوون عن ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس، و قال صلى الله عليه و آله و سلم لفاطمة بنت قيس حين شاورته فى خطابها: أما معاوية فرجل صعلوک لا مال له، و أما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه.

الخامس: الجرح و التعديل للشاهد و الراوى، و من ثم وضع العلماء كتب الرجال و قسموهم إلى الثقات و المجروحين، و ذكروا أسباب الجرح غالبا، و يشترط إخلاص النصيحة فى ذلک كما مر بأن يقصد فى ذلک حفظ أموال المسلمين و ضبط السنة و حمايتها عن الكذب، و لا يكون حاملة العداوة و التعصب، و ليس له إلا ذكر ما يخل بالشهادة و الرواية منه، و لا يتعرض لغير ذلک مثل كونه ابن ملاعنة و شبهة إلا أن يكون متظاهرا بالمعصية كما سيأتى.

السادس: أن يكون المقول فيه مستحقا لذلک لتظاهره بسببه كالفاسق المتظاهر بفسقه بحيث لا يستنكف من أن يذكر بذلک الفعل الذى يرتكبه فيذكر بما هو فيه لا بغيره، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: من ألقى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له، و ظاهر الخبر جواز غيبته و إن استنكف عن ذكر ذلک الذنب، و فى جواز اغتياب مطلق الفاسق احتمال ناش من قوله صلى الله عليه و آله و سلم: لا غيبة لفاسق، و رد بمنع أصل الحديث أو بحمله على فاسق خاص، أو بحمله على النهى و إن كان بصورة الخبر، و هذا هو الأجود إلا أن يتعلق بذلک غرض دينى و مقصد صحيح يعود على المغتاب، بأن يرجو ارتداعه عن معصيته بذلک فيلحق بباب النهى عن المنكر.

السابع: أن يكون الإنسان معروفا باسم يعرب عن غيبته كالأعرج و الأعمش فلا إثم على من يقول ذلک كان يقول: روى أبو الزناد الأعرج، و سليمان الأعمش

و ما يجرى مجراه، فقد نقل العلماء ذلک لضرورة التعريف و لأنه صار بحيث لا يكره صاحبه لو علمه بعد أن صار مشهورا به، و الحق أن ما ذكره العلماء المعتمدون من ذلک يجوز التعويل فيه على حكايتهم، و أما ما ذكره عن الإحياء فمشروط بعلم رضا المنسوب إليه لعموم النهى، و حينئذ يخرج عن كونه غيبة، و كيف كان فلو وجد عنه معدلا و أمكنه التعريف بعبارة أخرى فهو أولى، و لذلک يقال: للأعمى البصير عدولا عن اسم النقص.

الثامن: لو اطلع العدد الذين يثبت لهم الحد أو التعزير على فاحشة جاز ذكرها عند الحكام بصورة الشهادة فى حضرة الفاعل أو غيبته، و لا يجوز التعرض لها فى غير ذلک إلا أن يتجه فيه أحد الوجوه الأخرى.

التاسع: قيل إذا علم اثنان من رجل معصية شاهداها فأجرى أحدهما ذكرها فى غيبة ذلک العاصى، جاز لأنه لا يؤثر عند السامع شيئا و إن كان الأولى تنزيه النفس و اللسان عن ذلک لغير غرض من الأغراض المذكورة خصوصا مع احتمال نسيان المقول له لذلک المعصية، أو خوف اشتهارها عنهما.

العاشر: إذا سمع أحد مغتابا لآخر و هو لا يعلم استحقاق المقول عنه للغيبة و لا عدمه، قيل لا يجب نهى القائل لإمكان استحقاق المقول عنه فيحمل فعل القائل على الصحة ما لم يعلم فساده، لأن ردعه يستلزم انتهاک حرمته، و هو أحد المحرمين و الأولى التنبيه على ذلک إلى أن يتحقق المخرج منه لعموم الأدلة و ترک الاستفصال فيها و هو دليل إرادة العموم حذرا من الإغراء بالجهل، و لأن ذلک لو تم لتمشى فيمن يعلم عدم استحقاق المقول عنه بالنسبة إلى السامع، لاحتمال اطلاع القائل على ما يوجب تسويغ مقاله، و هو هدم قاعدة النهى عن الغيبة، و هذا الفرد يستثنى من جهة سماع الغيبة، و قد تقدم أنه إحدى الغيبتين.

و بالجملة فالتحرز عنها من دون وجه راجح فى فعلها فضلا عن الإباحة أولى لتتسم النفس بالأخلاق الفاضلة، و يؤيد إطلاق النهى فيما تقدم لقوله صلى الله عليه و آله و سلم:
أ تدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله و رسوله أعلم، قال: ذكرک أخاک بما يكره، و أما مع رجحانها كرد المبتدعة و زجر الفسقة و التنفير عنهم و التحذير من اتباعهم، فذلک يوصف بالوجوب مع إمكانه، فضلا عن غيره، و المعتمد فى ذلک كله على المقاصد، فلا يغفل المتيقظ عن ملاحظة مقصده و إصلاحه، و الله الموفق، انتهى ملخص كلامه نور الله ضريحه.
و قال ولده السعيد السديد الفاضل المحقق المدقق الشيخ حسن نور الله ضريحه فى أجوبة المسائل التى سأله عنها بعض السادة الكرام حيث قال: قد نظرت فى مسائلک أيها المولى الجليل الفاضل، و السيد السعيد الماجد، و أجبت التماسک لتحرير أجوبتها على حسب ما اتسع له المجال و أرجو إنشاء الله أن يكون مطابقا لمقتضى الحال، و ذكرت أيدک الله بعنايته و وفقنا الله و إياک لطاعته أن تحريم الغيبة و نحوها من النميمة و سوء الظن هل يختص بالمؤمن أو يعم كل مسلم؟ و أشرت إلى الاختلاف الذى يوهمه ظاهر كلام الوالد قدس سره حيث قال فى ديباجة رسالته:
و نظرائهم من المسلمين، فإنه يعطى العموم، و صرح فى الروضة بتخصيص الحكم بالمسلم؟
الجواب: لا ريب فى اختصاص تحريم الغيبة بمن يعتقد الحق، فإن أدلة الحكم غير متناولة لأهل الضلال، أما الآية فلأنها خطاب مشافهة للمؤمنين بالنهى عن غيبة بعضهم بعضا مع التصريح فى التعليل الواقع فيها بتحقق الأخوة فى الدين بين المغتاب و من يغتابه، و أما الأخبار المروية فى هذا الباب من طريق أهل البيت فالحكم فيها منوط بالمؤمن أو بالأخ، و المراد أخوة الإيمان، فظاهر عدم تناول اللفظين

لمن لا يعتقد الحق، و فى بعض الأخبار أيضا تصريح بالإذن فى سب أهل الضلال و الوقيعة فيهم.
فروى الشيخ أبو جعفر الكلينى رضى الله عنه فى الصحيح عن داود بن سرحان عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: إذا رأيتم أهل الريب و البدع من بعدى فأظهروا البراءة منهم و أكثروا من سبهم و القول فيهم و الوقيعة، و باهتوهم كيلا يطغوا فى الفساد فى الإسلام، و يحذرهم الناس و لا يتعلمون من بدعهم يكتب الله لكم بذلک الحسنات، و يرفع لكم به الدرجات فى الآخرة.
و ما تضمنته عبارة الوالد فى ديباجة الرسالة غير مناف لما فى الروضة، فإن كلمة من فى قوله: من المسلمين، للتبعيض لا للتبيين، و غير المؤمن ليس من نظرائه.
و ينبغى أن يعلم أن ظاهر جملة من أخبارنا أن المراد بالإيمان فى كلام أئمتنا عليهم السلام معنى زائد على مجرد اعتقاد الحق و ذلک يقتضى عدم عموم تحريم معتقد الحق أيضا، فروى الكلينى فى الصحيح عن أبى عبيدة عن أبى جعفر عليه السلام قال: إنما المؤمن الذى إذا رضى لم يدخل رضاه فى إثم و لا باطل، و إذا سخط لم يخرجه سخطه من قول الحق، و الذى إذا قدر لم تخرجه قدرته إلى التعدى إلى ما ليس له بحق.
و فى الحسن عن ابن رئاب عن أبى عبد الله عليه السلام قال: إنا لا نعد الرجل مؤمنا حتى يكون لجميع أمرنا متبعا مريدا، ألا و إن من اتباع أمرنا الورع فتزينوا به يرحمكم الله، و كيدوا أعداءنا ينعشكم الله.
و فى الصحيح عن سليمان بن خالد عن أبى جعفر عليه السلام قال: قال: يا سليمان أ تدرى من المسلم؟ قلت: جعلت فداک أنت أعلم، قال: من سلم المسلمون من لسانه

و يده، ثم قال: أو تدرى من المؤمن؟ قلت: أنت أعلم، قال: المؤمن من ائتمنه المؤمنون على أنفسهم و أموالهم.
و عن ابن خالد عن أبى عبد الله عليه السلام قال: من أقر بدين الله فهو مسلم، و من عمل بما أمر الله فهو مؤمن.
ثم ذكر بعض الأخبار التى مضت فى معنى الإيمان و صفات المؤمن، ثم قال قدس سره: و ورد أيضا فى عدة أخبار تعليق تحريم الغيبة على أمور زائدة على مجرد اعتقاد الحق، منها: حديث ابن أبى يعفور المتضمن لبيان معنى العدالة التى تقبل معها شهادة الشاهد، و هو طويل مذكور فى مواضع كثيرة من كتب أصحابنا.
و منها: ما رواه الكلينى بإسناده السابق عن ابن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبى عبد الله عليه السلام قال: من عامل الناس فلم يظلمهم و حدثهم فلم يكذبهم و وعدهم فلم يخلفهم، كان ممن حرمت غيبته و كملت مروته، و ظهر عدله، و وجبت إخوته.
و بملاحظة هذه الأخبار يظهر أن المنع من غيبة الناس كما يميل إليه كلام الشهيد الأول فى قواعده، و الثانى فى رسالته ليس بمتجه فإن دلالتها على اختصاص الحكم بغيره أظهر من أن يبين.
و أما ما أورده الوالد قدس سره فى رسالته من الأخبار التى يظهر منها عموم المنع كلها من أخبار العامة فلا تصلح لإثبات حكم شرعى، و عذره فى إيرادها أنه إنما ذكرها فى سياق الترهيب و شأنهم التسامح فى مثله، و قد سبقه إلى ذكره على النهج الذى سلكه بعض العامة يعنى الغزالى، فسهل عليه إيرادها و إلا فهى غير مستحقة لتعب تحصيلها و جمعها، و خصوصا مع وجود الداعى لهم إلى اختلاف مثلها

فإن كثرة عيوب أئمتهم و نقائص رؤسائهم يحوج إلى سد باب إظهارها بكل وجه ليروج حالهم و يأمنوا نفرة الرعية منهم، و أعراض الناس عنهم.
و بالجملة فكما أن فى التعرض لإظهار عيوب الناس خطرا و محذورا فكذا فى حسم مادته و سد بابه، فإنه مغر لأهل النقائص و مرتكبى المعاصى بما هم عليه، فلا بد من تخصيص الغيبة بمواضع معينة يساعدها الاعتبار و توافق مدلول الأخبار و فى استثنائهم للأمور المشهورة التى نصوا على جوازها و هى بصورة الغيبة، شهادة واضحة بما قلناه، فإن مأخذه الاعتبار، فهو قابل للزيادة و النقصان بحسب اختلاف الأفكار.
و للسيد الإمام السعيد ضياء الدين بن أبى الرضا فضل الله بن على الحسنى فى شرحه لكتاب الشهاب المتضمن للأخبار المروية عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم فى الحكم و الآداب كلام جيد فى تفسير قوله صلى الله عليه و آله و سلم: ليس لفاسق غيبة، كلام يساعد على ما ذكرناه، حيث قال: إن الغيبة ذكر الغائب بما فيه من غير حاجة إلى ذكره، ثم قال: فأما إذا كان من يغتاب فاسقا فإنه ليس ما يذكر به غيبة، و إنما يسمى ما يذكر به فى غيبته غيبة إذا كان تائبا نادما، فأما إذا كان مصرا عليه فإنها ليست بغيبة كيف و هو يرتكب ما يغتاب فيه جهارا.
و فى أخبارنا و كلام بعض أهل اللغة ما يشهد له كقول الجوهرى: خلف إنسان مستور، و كما فى رواية الأزرق مما لا يعرفه الناس، و رواية ابن سيابة: ما ستر الله عليه.
و الحاصل أن الاعتبار يقتضى اختصاص الحكم بالمستور الذى لا يترتب على معصيته أثر فى غيره، و يحتمل حالهم عدم الإصرار عليها إن كانت صغيرة، و التوبة منها إن كانت كبيرة، أو يرتجى له ذلک قبل ظهورها عنه و اشتهاره بها، و لا يكون فى

ذكرها صلاح له كما إذا قصد تقريعه و ظن انزجاره، و كان القصد خالصا من الشوائب و الأدلة لا تنافى هذا فلا وجه للتوقف فيه، و إذا علم حكم غير المؤمن فى الغيبة فالحال فى نحوها من النميمة و سوء الظن أظهر، فإن محذور النميمة هو كونها مظنة للتباعد و التباغض، و ذلک فى غير المؤمن تحصيل للحاصل، و قريب منه الكلام فى سوء الظن.

ثم ذكرت أنه هل يفرق فى ذلک بين ما يتضمن القذف و ما لا يتضمنه؟

و الجواب أن القذف مستثنى من البين، و له أحكام خاصة مقررة فى محلها من كتب الفقه.

و ذكرت أن الرواية التى حكاها الوالد فى الرسالة من كلام عيسى عليه السلام مع الحواريين فى شأن جيفة الكلب، حيث قالوا: ما أنتن جيفة هذا الكلب؟ فقال عليه السلام: ما أشد بياض أسنانه، تدل على تحريم غيبة الحيوانات أيضا، و سألت عن وجه الفرق بينها و بين الجمادات؟ مع أن تعليل الحكم بأنه لا ينبغى أن يذكر من خلق الله إلا الحسن يقتضى عدم الفرق؟ و الجواب أنه ليس المقتضى لكلام عيسى عليه السلام كون كلام الحواريين غيبة، بل الوجه أن نتن الجيفة و نحوها مما لا يلائم الطباع غير مستند إلى فعل من يحسن إنكار فعله، و كلام الحواريين ظاهر فى الإنكار كما لا يخفى، فكان عيسى عليه السلام نظر إلى أن الأمور الملائمة و غيرها مما هو من هذا القبيل كلها من فعل الله تعالى على مقتضى حكمته و قد أمر بالشكر على الأولى و الصبر على الثانية.

و فى إظهار الحواريين لإنكار نتن الرائحة دلالة على عدم الصبر أو الغفلة عن حقيقة الأمر، فصرفهم عنه إلى أمر يلائم طباعهم و هو شدة بياض أسنان الكلب و جعله مقابلا للأمر الذى لا يلائم، و شاغلا لهم، و هذا معنى لطيف تبين لى من الكلام،

فإن صحت الرواية فهى منزلة عليه، و لكنها من جملة الروايات المحكية من كتب العامة، انتهى.
و قال الشهيد رفع الله درجته فى قواعده: الغيبة محرمة بنص الكتاب العزيز و الأخبار، و هى قسمان: ظاهر و هو معلوم، و خفى و هو كثير كما فى التعريض مثل أنا لا أحضر مجلس الحكام، أنا لا آكل أموال الأيتام أو فلان، و يشير بذلک إلى من يفعل ذلک، أو الحمد لله الذى نزهنا من كذا، يأتى به فى معرض الشكر، و من الخفى الإيماء و الإشارة إلى نقص فى الغير و إن كان حاضرا، و منه و لو فعل كذا كان خيرا، و لو لم يفعل كذا لكان حسنا، و منه التنقص بمستحق الغيبة لينبه به على عيوب آخر غير مستحق للغيبة.
أما ما يخطر فى النفس من نقائص الغير فلا يعد غيبة، لأن الله تعالى عفا عن حديث النفس. و من الأخفى أن يذم نفسه بطرائق غير محمودة فيه، أو ليس متصفا بها لينبه على عورات غيره، و قد جوزت صورة الغيبة فى مواضع سبعة:
الأول: أن يكون المقول فيه مستحقا لذلک لتظاهره بسببه كالكافر و الفاسق و أوجب التعزير بقذفه بذلک الفسق، و قد روى الأصحاب تجويز ذلک، قال العامة:
حديث لا غيبة لفاسق أو فى فاسق لا أصل له، قلت: و لو صح أمكن حمله على النهى أى خبر يراد به النهى، أما من يتفكه بالفسق و يتبجج به فى شعره أو كلامه فيجوز حكاية كلامه.
الثانى: شكاية المتظلم بصورة ظلمه.
الثالث: النصيحة للمستشير.
الرابع: الجرح و التعديل للشاهد و الراوى.
الخامس: ذكر المبتدعة و تصانيفهم الفاسدة و آرائهم المضلة و ليقتصر على ذلک

ص: 429
2 عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ قَالَ فِی مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْهُ عَیْنَاهُ وَ سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ فَهُوَ مِنَ الَّذِینَ

القدر قال العامة: من مات منهم و لا شیعة له تعظمه و لا خلف کتبا تقرأ و لا ما یخشی إفساده لغیره فالأولی أن یستر بستر الله عز و جل، و لا یذکر له عیب البتة، و حسابه علی الله عز و جل، و قال علی علیه السلام: اذکروا محاسن موتاکم، و فی خبر آخر: لا تقولوا فی موتاکم إلا خیرا.
السادس: لو اطلع العدد الذین یثبت بهم الحد أو التعزیر علی فاحشة جاز ذکرها عند الحکام بصورة الشهادة فی حضرة الفاعل و غیبته.
السابع: قیل: إذا علم اثنان من رجل معصیة شاهداها فأجری أحدهما ذکرها فی غیبة ذلک العاصی جاز لأنه لا یؤثر عند السامع شیئا، و الأولی التنزه عن هذا لأنه ذکر له بما یکره لو کان حاضرا و لأنه ربما ذکر أحدهما صاحبه بعد نسیانه أو کان سببا لاشتهارها.
و قال الشیخ البهائی روح الله روحه: و قد جوزت الغیبة فی عشرة مواضع: الشهادة، و النهی عن المنکر، و شکایة المتظلم، و نصح المستشیر، و جرح الشاهد و الراوی و تفضیل بعض العلماء و الصناع علی بعض، و غیبة المتظاهر بالفسق الغیر المستنکف علی قول و ذکر المشتهر بوصف ممیز له کالأعور و الأعرج مع عدم قصد الاحتقار و الذم و ذکره عند من یعرفه بذلک بشرط عدم سماع غیره علی قول، و التنبیه علی الخطإ فی المسائل العلمیة و نحوها بقصد أن لا یتبعه أحد فیها.
و أقول: إنما أطنبت الکلام فیها لکثرة الحاجة إلی تحقیقها و وقوع الإفراط و التفریط من العلماء فیه، و الله الموفق للخیر و الصواب.

الحديث الثانى

: حسن كالصحيح.

ص: 430
قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ فِی الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ
3 الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْغِيبَةِ قَالَ هُوَ أَنْ تَقُولَ لِأَخِيکَ فِی

" إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ" قال الطبرسی (ره): أی يفشوا و يظهروا الزنا و القبائح" فِی الَّذِينَ آمَنُوا" بأن ينسبوها إليهم و يقذفوهم بها" لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِی الدُّنْيا" بإقامة الحد عليهم" وَ الْآخِرَةِ" و هو عذاب النار.
أقول: و الغرض أن مورد الآية ليس هو البهتان فقط، بل يشمل ما إذا رآها و سمعها فإنه يلزمه الحد و التعزير، إلا أن يكون بعنوان الشهادة عند الحاكم لإقامة حدود الله، و ثبت عنده كما مر، و إنما قال: من الذين، لأن الآية تشمل البهتان و ذكر عيبه فی حضوره، و من أحب شيوعه و إن لم يذكر و من سمعه و رضی به و الوعيد بالعذاب فی الجميع.

الحديث الثالث

: ضعيف على المشهور معتبر عندى و سرحان بكسر السين.
" هو أن تقول" الضمير للغيبة و تذكيره بتأويل الاغتياب أو باعتبار الخبر مع أنه مصدر" لأخيک فى دينه" الظرف إما صفة لأخيک، أى الأخ الذى كانت أخوته بسبب دينه فيكون للاحتراز عن غيبة الكافر و المخالف كما مر، أو متعلق بالقول أى كان ذلک القول طعنا فى دينه بنسبة كفر أو معصية إليه، و يدل على أن الغيبة تشمل البهتان أيضا، و كان هذا اصطلاح آخر للغيبة، و على الأول يحتمل أن يكون المراد بما لم يفعل العيب الذى لم يكن باختياره، و فعله الله فيه كالعيوب البدنية فيخص بما إذا كان مستورا فالأول لذكر العيوب و الثانى لذكر المعاصى، فلا يكون اصطلاحا آخر و هذا وجه حسن.

ص: 431
دِينِهِ مَا لَمْ يَفْعَلْ وَ تَبُتَّ عَلَيْهِ أَمْراً قَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَمْ يُقَمْ عَلَيْهِ فِيهِ حَدٌّ
4 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سُئِلَ النَّبِیُّ ص مَا كَفَّارَةُ الِاغْتِيَابِ قَالَ تَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِمَنِ اغْتَبْتَهُ كُلَّمَا ذَكَرْتَهُ

و ربما يحمل الدين على الوجه الثانى على الذل و هو أحد معانيه و فى على التعليل، أى تقول فيه لا ذلا له ما لم يفعله و لم يكن باختياره كالأمراض و الفقر و أشباههما.
" لم يقم" على بناء المفعول من الأفعال أى لم يقم الحاكم الشرعى عليه حدا أو لم يقمه الله عليه، أى لم يقرر عليه حدا فى الكتاب و السنة، أو على بناء الفاعل من باب نصر و ضمير عليه راجع إلى الأخ، و ضمير فيه إلى الأمر، و الجملة صفة بعد صفة أو حال بعد حال للأمر.
و يدل على أن ذكر الأمر المشهور من الذنوب ليس بغيبة، و لا ريب فيه مع إصراره عليه، و أما بعد توبته ذكره عند من لا يعلمه مشكل، و الأحوط الترک و كذا بعد إقامة الحد عليه ينبغى ترک ذكره بذلک مع التوبة بل بدونها أيضا، فإن الحد بمنزلة التوبة، و قد روى النهى عن ذكره بسوء معللا بذلک، و حمله على الشهادة لإقامة الحد كما زعم بعيد.

الحديث الرابع

: مجهول.
" كلما ذكرته" أى الرجل بالغيبة أو كفارة غيبة واحدة أن تستغفر له كلما ذكرت من اغتبته، أو كل وقت ذكرت الاغتياب، و فى بعض النسخ: كما ذكرته و حمل على أن ذلک بعد التوبة و ظاهره عدم وجوب الاستحلال ممن اغتابه، و به قال جماعة بل منعوا منه، و لا ريب أن الاستحلال منه أولى و أحوط إذا لم يصر سببا لمزيد إهانته و لإثارة فتنة لا سيما إذا بلغه ذلک.

و يمكن حمل هذا الخبر على ما إذا لم يبلغه و به يجمع بين الأخبار، و يؤيده ما روى فى مصباح الشريعة عن الصادق عليه السلام أنه قال: فإن اغتيب فبلغ المغتاب فلم يبق إلا أن تستحل منه و إن لم يبلغه و لم يلحقه علم ذلک فاستغفر الله له.
و روى الصدوق (ره) فى الخصال و العلل بإسناده عن أسباط بن محمد رفعه إلى النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: الغيبة أشد من الزنا، فقيل: يا رسول الله و لم ذاک؟ قال:
صاحب الزنا يتوب فيتوب الله عليه، و صاحب الغيبة يتوب فلا يتوب الله عليه، حتى يكون صاحبه الذى يحله.
و قيل: يكفيه الاستغفار دون الاستحلال و ربما يحتج فى ذلک بما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: كفارة من اغتبته أن تستغفر له، و قال مجاهد: كفارة أكلک لحم أخيک أن تثنى عليه و تدعو له بخير، و سئل بعضهم عن التوبة عن الغيبة؟ فقال:
تمشى إلى صاحبک و تقول: كذبت فيما قلت و ظلمت و أسأت، فإن شئت أخذت بحقک و إن شئت عفوت.
و ما قيل: إن العرض لا عوض له فلا يجب الاستحلال منه بخلاف المال فلا وجه له إذ وجب فى العرض حد القذف و أثبتت المطالبة به.
و قال المحقق الطوسى قدس سره فى التجريد عند ذكر شرائط التوبة:
و يجب الاعتذار إلى المغتاب مع بلوغه، و قال العلامة (ره) فى شرحه: المغتاب إما أن يكون بلغه اغتيابه أم لا، و يلزم على الفاعل للغيبة فى الأول الاعتذار إليه لأنه أوصل إليه ضرر الغم فوجب عليه الاعتذار منه و الندم عليه، و فى الثانى لا يلزمه الاعتذار و لا الاستحلال عنه، لأنه لم يفعل به ألما، و فى كلا القسمين يجب الندم لله تعالى لمخالفته فى النهى، و العزم على ترک المواعدة، انتهى.
و نحوه قال الشارح الجديد لكنه قال فى الأول: و لا يلزمه تفصيل ما اغتاب إلا إذا بلغه على وجه أفحش" انتهى" و لا بأس به.

و قال الشهيد الثانى قدس الله لطيفه: اعلم أن الواجب على المغتاب أن يندم و يتوب و يتأسف على ما فعله ليخرج من حق الله سبحانه تعالى، ثم يستحل المغتاب ليحله فيخرج عن مظلمته، و ينبغى أن يستحله و هو حزين متأسف نادم على فعله إذ المرائى قد يستحل ليظهر من نفسه الورع، و فى الباطن لا يكون نادما، فيكون قد قارف معصية أخرى.

و قد ورد فى كفارتها حديثان أحدهما قوله صلى الله عليه و آله و سلم: كفارة من اغتبته أن تستغفر له، و الثانى قوله صلى الله عليه و آله و سلم: من كانت عنده فى قبله مظلمة فى عرض أو مال فليتحللها منه من قبل أن يأتى يوم ليس هناک دينار و لا درهم، يؤخذ من حسناته فإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فزيدت على سيئاته.

و يمكن أن يكون طريق الجمع حمل الاستغفار له على من لم تبلغ غيبته المغتاب فينبغى له الاقتصار على الدعاء له و الاستغفار، لأن فى الاستحلال منه إثارة للفتنة و جلبا للضغائن، و فى حكم من لم يبلغه من لم يقدر على الوصول إليه بموت أو غيبة و حمل المحالة على من يمكن التوصل إليه مع بلوغه الغيبة و يستحق للمعتذر إليه قبول العذر و المحالة استحبابا مؤكدا، قال الله تعالى:" خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ" فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: يا جبرئيل ما هذا العفو؟ قال:

إن الله يأمرک أن تعفو عمن ظلمک، و تصل من قطعک و تعطى من حرمک، و فى خبر آخر: إذا جثت الأمم بين يدى الله تعالى يوم القيامة نودوا ليقم من كان أجره على الله تعالى فلا يقوم إلا من عفى فى الدنيا عن مظلمته، و روى عن بعضهم أن رجلا قال له: إن فلانا قد اغتابک فبعث إليه طبقا من الرطب، و قال: بلغنى أنک أهديت إلى حسناتک فأردت أن أكافيک عليها فأعذرنى لا أقدر أن أكافيک على التمام.

ص: 434
5 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنِ ابْنِ أَبِی يَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ بَهَتَ مُؤْمِناً أَوْ مُؤْمِنَةً بِمَا لَيْسَ فِيهِ بَعَثَهُ اللَّهُ فِی طِينَةِ خَبَالٍ حَتَّی يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ قُلْتُ وَ مَا طِينَةُ

و سبيل المعتذر أن يبالغ فی الثناء عليه و التودد و يلازم ذلک حتی يطيب قلبه، فإن لم يطب قلبه كان اعتذاره و تودده حسنة محسوبة له، و قد يقابل بها سيئة الغيبة فی القيامة، و لا فرق بين غيبة الصغير و الكبير و الحی و الميت و الذكر و الأنثی و ليكن الاستغفار و الدعاء له علی حسب ما يليق بحاله، فيدعو للصغير بالهداية و للميت بالرحمة و المغفرة، و نحو ذلک.
و لا يسقط الحق بإباحة الإنسان عرضه للناس لأنه عفو عما لم يجب، و قد صرح الفقهاء بأن من أباح قذف نفسه لم يسقط حقه من حده، و ما روی عن النبی صلی الله عليه و آله و سلم: أ يعجز أحدكم أن يكون كأبی ضمضم، كان إذا خرج من بيته قال: اللهم إنی تصدقت بعرضی علی الناس، معناه أنی لا أطلب مظلمته فی القيامة، و لا أخاصم عليها لا أن غيبته صارت بذلک حلالا، و تجب النية لها كباقی الكفارات، و الله الموفق انتهی كلامه.

: صحيح.
" فى طينة خبال" قال فى النهاية: فيه من شرب الخمر سقاه الله من طينة الخبال يوم القيامة، جاء تفسيره فى الحديث: أن الخبال عصارة أهل النار و الخبال فى الأصل الفساد، و يكون فى الأفعال و الأبدان و العقول، و قال الجوهرى: و الخبال أيضا الفساد، و أما الذى فى الحديث من قفا مؤمنا بما ليس فيه وقفه الله فى روغة الخبال حتى يجىء بالمخرج عنه، فيقال: هو صديد أهل النار، قوله: قفا أى قذف، و الروغة الطينة، انتهى.
" حتى يخرج مما قال" لعل المراد به الدوام و الخلود فيها إذ لا يمكنه إثبات

الْخَبَالِ قَالَ صَدِيدٌ يَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِ المُومِسَاتِ
6 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانٍ عَنْ رَجُلٍ لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا يَحْيَى الْأَزْرَقَ قَالَ قَالَ لِی أَبُو الْحَسَنِ ص مَنْ ذَكَرَ

ذلک، و الخروج منه لکونه بهتانا، أو المراد به خروجه من دنس الإثم بتطهیر النار له، و قال الطیبی فی شرح المشکاة: حتی یخرج مما قال، أی یتوب منه أو یتطهر.
أقول: لعل مراده التوبة قبل ذلک فی الدنیا، و لا یخفی بعده، و فی النهایة فیه: حتی تنظر فی وجوه المومسات، المومسة: الفاجرة و تجمع علی میامس أیضا و موامس، و قد اختلف فی أصل هذه اللفظة فبعضهم یجعله من الهمزة و بعضهم یجعله من الواو و کل منهما تکلف له اشتقاقا فیه بعد، انتهی.
و فی الصحاح: صدید الجرح ماؤه الرقیق المختلط بالدم قبل أن تغلظ المدة و إنما عبر عن الصدید بالطینة لأنه یخرج من البدن و کان جزؤه و نسب إلی الفساد لأنه إنما خرج عنها لفساد عملها أو لفساد أصل طینتها.

: مجهول.
" مما عرفه الناس" أى اشتهر به، فلو عرفه السامع أيضا فلا ريب أنه ليس بغيبة، و لو لم يعرفه السامع و كان مشهورا به و لا يبالى بذكره فهو أيضا كذلک، و لو كان مما يحزنه ففيه إشكال، و قد مر القول فيه، و الجواز أقوى و الترک أحوط و هذا إذا لم يرتدع منه و لم يتب، و أما مع التوبة و ظهور آثار الندامة فيه فالظاهر عدم الجواز و إن اشتهر بذلک و أقيم عليه الحد، و يدل أيضا على جواز ذكر الألقاب المشهورة كالأعمى و الأعور كما عرفت، و يحتمل الخبر وجهان آخر، و هو أن يكون المراد بالناس من يذكر عندهم الغيبة و إن لم يعرفها غيرهم، و لم يكن مشهورا بذلک لكنه بعيد.

رَجُلًا مِنْ خَلْفِهِ بِمَا هُوَ فِيهِ مِمَّا عَرَفَهُ النَّاسُ لَمْ يَغْتَبْهُ وَ مَنْ ذَكَرَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِمَا هُوَ فِيهِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ اغْتَابَهُ وَ مَنْ ذَكَرَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَهُ

7 عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْغِيبَةُ أَنْ تَقُولَ فِي أَخِيكَ مَا سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ أَمَّا الْأَمْرُ الظَّاهِرُ فِيهِ مِثْلُ الْحِدَّةِ وَ الْعَجَلَةِ فَلَا وَ الْبُهْتَانُ أَنْ تَقُولَ فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ

و قوله عليه السلام: من خلفه يدل على أنه لو ذكره فى حضوره بما يسوؤه لم تكن غيبة و إن كان حراما لأنه لا يجوز إيذاء المؤمن بل هو أشد من الغيبة، و فى القاموس بهته كمنعه بهتا و بهتانا: قال عليه ما لم يفعل، و البهيتة الباطل الذى يتحير من بطلانه، و الكذب كالبهت بالضم.

: كالسابق.
و فى القاموس: الحدة بالكسر ما يعترى الإنسان من الغضب و النزق، و العجلة بالتحريک السرعة و المبادرة فى الأمور من غير تأمل، و يفهم منه و مما سبق أن البهتان يشمل الحضور و الغيبة.
ثم ما ذكر فى هذه الأخبار أنها ليست بغيبة، يحتمل أن يكون المراد أنها ليست بغيبة محرمة أو ليست بغيبة أصلا، فإنها حقيقة شرعية فى المحرمة غير البهتان و ما كان بحضور الإنسان، و قد يقال فى البهتان أنها غيبة و بهتان، و تجتمع عليه العقوبتان و هو بعيد.

بسم الله الرحمن الرحيم
جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ في سَبيلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/41).
قالَ الإمامُ علىّ ُبنُ موسَى الرِّضا – علـَيهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنا... َ يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَـنـادِرُ البِحـار – فى تلخيص بحـار الأنوار، للعلاّمة فيض الاسلام، ص 159؛ عُيونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشـَّيخ الصَّدوق، الباب28، ج1/ ص307).
مؤسّس مُجتمَع "القائميّة" الثـَّقافىّ بأصبَهانَ – إيرانَ: الشهيد آية الله "الشمس آباذى" – رَحِمَهُ اللهُ – كان أحداً من جَهابِـذة هذه المدينة، الذى قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَيت النبىّ (صلواتُ اللهِ علـَيهِم) و لاسيَّما بحضرة الإمام علىّ بن موسَى الرِّضا (عليه السّلام) و بِـساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجَهُ الشَّريفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درايته، فى سَنـَةِ 1340 الهجريّة الشمسيّة (=1380 الهجريّة القمريّة)، مؤسَّسة ً و طريقة ً لم يَنطـَفِئ مِصباحُها، بل تـُتـَّبَع بأقوَى و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ يوم.
مركز "القائميّة" للتحرِّى الحاسوبىّ – بأصبَهانَ، إيرانَ – قدً ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنـَةِ 1385 الهجريّة الشمسيّة (=1427 الهجريّة القمريّة) تحتَ عناية سماحة آية الله الحاجّ السيّد حسن الإمامىّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمع ٍمن خِرّيجى الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالاتٍ شتـَّى: دينيّة، ثقافيّة و علميّة...
الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثـَقافة الثـَّقـَلـَين (كتاب الله و اهل البيت عليهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزيز دوافع الشـَّباب و عموم الناس إلى التـَّحَرِّى الأدَقّ للمسائل الدّينيّة، تخليف المطالب النـّافعة – مكانَ البَلاتيثِ المبتذلة أو الرّديئة – فى المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوتريّة)، تمهيد أرضيّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثـَقافيّةٍ على أساس معارف القرآن و أهل البيت –عليهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطـّلاّب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلاميّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشـُّبُهات المنتشرة فى الجامعة، و...
- مِنها العَدالة الاجتماعيّة: التى يُمكِن نشرها و بثـّها بالأجهزة الحديثة متصاعدة ً، على أنـّه يُمكِن تسريعُ إبراز المَرافِق و التسهيلاتِ – فى آكناف البلد - و نشرِ الثـَّقافةِ الاسلاميّة و الإيرانيّة – فى أنحاء العالـَم - مِن جِـهةٍ أُخرَى.
- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهريّة، مع إقامة مسابقات القِراءة
ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقيقيّة و مكتبية، قابلة للتشغيل فى الحاسوب و المحمول
ج) إنتاج المَعارض ثـّلاثيّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...
د) إبداع الموقع الانترنتى "القائميّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ اُخـَرَ
ه) إنتاج المُنتـَجات العرضيّة، الخـَطابات و... للعرض فى القنوات القمريّة
و) الإطلاق و الدَّعم العلمىّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: 00983112350524)
ز) ترسيم النظام التلقائىّ و اليدوىّ للبلوتوث، ويب كشک، و الرّسائل القصيرة SMS
ح) التعاون الفخرىّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكرانَ و...
ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فى الجلسة
ى) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّـِى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنـَة
المكتب الرّئيسىّ: إيران/أصبهان/ شارع"مسجد سيّد"/ ما بينَ شارع"پنج رَمَضان" ومُفترَق"وفائى"/بناية"القائميّة"
تاريخ التأسيس: 1385 الهجريّة الشمسيّة (=1427 الهجرية القمريّة)
رقم التسجيل: 2373
الهويّة الوطنيّة: 10860152026
الموقع: www.ghaemiyeh.com
البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com
المَتجَر الانترنتى: www.eslamshop.com
الهاتف: 25-2357023- (0098311)
الفاكس: 2357022 (0311)
مكتب طهرانَ 88318722 (021)
التـّجاريّة و المَبيعات 09132000109
امور المستخدمين 2333045(0311)
ملاحَظة هامّة:
الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شـَعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتـُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنـّها لا تـُوافِى الحجمَ المتزايد و المتـّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثـّقافيّة؛ لهذا

فقد ترجَّى هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّى بالقائميّة) و مع ذلک، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفِّـقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - فى حدّ التّـمكّـن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالى؛ و اللهُ ولىّ التوفيق.

